



# الأجوبة والجوابات المشتملة عليها الدرر العلية

لمعالي الشيخ

صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ

فقير الله له ولوالديه ولأهل بيته

جميع وأعداد الفقيه المعروف بوضاه

عادل بن محمد مرسى راعي

فقير الله له ولوالديه ولأهل بيته ولشأنه

المجلد الخامس

الطيب وعلمه - العليم

مكتبة مركز الأبحاث

للتحقيق والتوثيق

الطيب وعلمه - العليم



الْحَوْبَةُ وَالْبُحْبُورُ وَالْأَنْبُلُ وَالسَّابِغَةُ

لِلْمَشْرِقِ عَلَيْهِمُ الدُّرُورُ وَالْعَمَلِيَّةُ

(٥)

⊙ عادل محمد مرسي رفاعي ، ١٤٣٦ هـ  
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر .  
آل الشيخ ، صالح عبد العزيز محمد  
الاجوبة والبحوث والمدارس المشتعلة عليها الدروس العلمية. / صالح عبد العزيز محمد آل الشيخ ؛  
عادل محمد مرسي رفاعي - الرياض ، ١٤٣٦ هـ

مج ٨

ردمك : ٩-٨٢٧٤-٠١-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٤-٨٢٧٩-٠١-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٥)

١ - العلوم الشرعية - مجموعات ٢ - الفتاوى الشرعية - اسئلة  
وأجوبة ا. رفاعي ، عادل محمد مرسي (محقق) ب. العنوان

١٤٣٦/٥٢١٩

ديوي ٢١٠,٨

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

طبعة عام ١٤٣٦ هـ

مكتبة دار الحجرات

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض - حي ساطعة شارع هنيئ - جوار جامع شيخ الإسلام ابن تيمية  
الإدارة والبيئات جـ ١٧ - ٤١٧ ٣٣٣ ٧٣ ٥٦٦٦٠٩٦٦٠٠ - ٠٢٠ ١١١٦ ٨٩٩ ١٠٠ - ٠٢٠ ١٠٦٩ ٥٧٥ ٧٣  
الإسكندرية - ١٧٥ طيبة سبرنج جوار مسجد القدي هانف : ٥٨٣ ٥٦٦١٠٣ / ٠٣ - جـ ١ : ١١٦٨٣٣٥٥١  
القاهرة - ٦٠٠ شارع مصر من بين البطار - خلف الجامع الأزهر الشريف - هانف : ٧٤٧٢ ٠٧ / ٢٥١ / ٢  
جـ ١ : ٠١١٦٨٣٣٥٥٠ - البريد الإلكتروني : d.alhijaz@gmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صالح بن عبد العزيز بن محمد بن صالح

المحمدية رب العالمين وإصلاحه وإسلامه  
على خاتم النبیین محمد وآله وصحبه وبعد:  
قد أذنت لتلميذنا البار وابننا القلي  
الشيخ محمد بن محمد بن صالح بن صالح بن صالح  
بسمي «البحوث والدراسات» بعد أنه  
جمعه وتولى ترتيبه وتصحيحه، وأطلقني  
عليه بعد تمام الفراغ منه مصححاً ومراجعاً،  
فكرت صنيعه وفقته له وجزاه  
خير الجزاء معه لعلمه وعلمته، وعني، لفاد  
ما صنع والمحمدية رب العالمين، وكتب أفق  
المؤري صالح بن محمد بن صالح بن صالح بن صالح

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س ١: ذكر النبي ﷺ جحر الضب دليلاً على الاتباع الأعمى، ما سبب اختيار النبي ﷺ لذلك على وجه الخصوص؟

**الجواب:** قيل في ذلك: إنه لا يرغب أحد في دخول جحر الضب، فضربه النبي ﷺ مثلاً لشناعته، لا يوجد أحد يختار جحر الضب فلو دخل المشركون، أو دخل اليهود والنصارى جحر ضب يقول النبي ﷺ «لَدَخَلْتُمُوهُ»<sup>(١)</sup>، وهل هذا يُعقل؟ هل هذا يكون عند ذي فهم، وعند ذي بصر؟ لا، فهو مثل ضرب لشناعته، ولأجل أنه لا يختاره عاقل معه لبه، وعقله. [شرح مسائل الجاهلية].

س ٢: هل الأحاديث الصحيحة وإن كانت آحاداً قطعية الثبوت؟

**الجواب:** لا، هي إذا صارت آحاداً ما تكون قطعية الثبوت، أما النصوص قطعية الثبوت فهي مثل المتواتر الكثير، ومثل القرآن، طبعاً هذا قطعي ما فيه شك، يعني ثبوته قطعي لا إشكال في ذلك، قطعي بدون تردد،

(١) أخرجه بهذا اللفظ أحمد (٣٢٧/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأخرجه البخاري (٧٣٢٠)، ومسلم (٢٩٦٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «لَتَبْعَنَّ سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبِّ تَبِعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى. قَالَ: فَمَنْ؟».

أما غيرها فهي ظنية الثبوت، وهذا غير قطعي الدلالة، وظني الدلالة، أما ظني الدلالة فكأكثر النصوص في الأحكام العملية غير الخبرية، هذه ظنية الدلالة، أما النصوص في الأحكام الخبرية فهي قطعية الدلالة، يعني في الصفات، في الأسماء، في الغيبات قطعية الدلالة. وأما الأحكام فإن الأصوليين يقولون: إن النصوص تكتسب القطعية، يعني نصوص الأحكام، تكتسب القطعية إذا توفرت فيها عشرة شروط يعني يكون النص قطعي الدلالة بتوفر عشرة شروط، منها ألا يدخله التخصيص، ومنها ألا يكون مجملاً يحتاج إلى بيان، ومنها ألا يكون اعتراه النسخ، أو يُظن فيه النسخ، هي عشرة شروط مذكورة في مواضعها. [شرح مسائل الجاهلية].

س ٣: هل تذكر لنا بعض التفصيل حول حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه في اتخاذ الأخبار والرهبان أرباباً<sup>(١)</sup>؟

**الجواب:** أظن فصلناه فيما فيه الكفاية، الحديث رواه الترمذي في الجامع، وابن جرير أيضاً في التفسير، وهو حديث حسن إسناده، في بعض رواته كلام يسير لا يضر، والحديث حسن له شواهد أيضاً<sup>(٢)</sup>. [شرح مسائل الجاهلية].

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٩٥)، والطبري في تفسيره (٣٥٣/٦)، والطبراني في الكبير (٩٢/١٧)، والبيهقي في الكبرى (١١٦/١٠)، وقال الترمذي: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطف بن أعين ليس بمعروف في الحديث).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢٧٢/٢)، والطبري في تفسيره (٣٥٣/٦)، والبيهقي في الكبرى (١١٦/١٠)، وفي شعب الإيمان (٤٥/٧)، من حديث حذيفة رضي الله عنه موقوفاً، وأخرجه الطبري (٣٥٣/٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً.

س ٤: ما رأيكم فيما ذكره الدكتور عابد السفيناني في أن تقسيم الأحاديث قطعي الدلالة، وظني الدلالة من تقسيمات المعتزلة التي انطلت على كثير من أهل السنة؟

**الجواب:** أنا ما يحضرني نقل الدكتور عابد السفيناني، لكن هذا تقسيم اصطلاحى، يعني قطعي الدلالة، ظني الدلالة اصطلاحى، والتقسيمات الاصطلاحية لا مشاحة فيها، لأنه ينظر في معناها، فإن كان معناها صحيحاً قبل، وإن كان معناها غير صحيح لم يقبل، فالدلالة متنوعة، منها ما هو قطعي لا يحتمل الخلاف، ولا يدل على غيره مثل دلالة محمد على الرسول ﷺ، محمد بن عبد الله هو الرسول، هذه دلالة قطعية لا تحتمل غيرها، لا يحتمل أن يراد بقول الله ﷻ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران: ١٤٤] أنه محمد آخر، هذا قطعي الدلالة لا يحتمل غير ذلك. كذلك قوله ﷻ: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ﴾ [المؤمنون: ١٥]، هذا قطعي الدلالة فالناس سيموتون، أما ظني الدلالة فهو الذي فيه احتمالات، فجعلت الاحتمالات الدلالة وهي المفهومة من هذا النص، جعلته محتملاً لأكثر من احتمال، هذا هو الذي يسمى ظني الدلالة، يعني من قال فيه من العلماء: إن معناه كذا، دلالتها كذا، تسأله هل هذا بالقطع؟ قال: لا هذا اجتهادي، وظني وبهذا المعنى صحيح لا إشكال فيه وليس من أقوال المعتزلة، بل كثير من أهل السنة يذكر ذلك، وقد يكون أصل التقسيم منهم أصلاً، لكن لا بأس من استعماله، مثل لفظ الإعجاز، لفظ المعجز، إعجاز القرآن هذا ما استعمل لا في الكتاب ولا في السنة، هل في القرآن، أنه القرآن المعجز؟ أو معجزات الأنبياء؟ هذه من ألفاظ المعتزلة، نعم، ردها شيخ الإسلام لكن بتحفظ، وذلك لأن

الألفاظ المجملة تحتاج أن تفسرها بتفسير صحيح فإذا فسرتها بتفسير صحيح لم يرد. [شرح مسائل الجاهلية].

س ٥: هل هناك فرق بين الهم والعزم يا شيخ في قوله ﷺ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»<sup>(١)</sup>؟

الجواب: ما في شك، الهم: ما يجري في النفس من أمور يرغب أن يفعلها، ويتوجه لفعلها، يعني هناك حديث نفس، وهناك هم، وهناك عزم، وحديث الرجلين قال ﷺ: «إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»، صار عندنا هنا ثلاثة احتمالات الهم نفاه، يعني مجرد الهم نفاه الحرص، لأنه قال: «إنه كان حريصًا»، والعزم أثبته الحرص، والمجادلة وهذا هو حكم المسألة، فليس كل ما يجري في النفس يُعفى عنه، وإنما الذي يُعفى عنه - منة من الله على الأمة - هو حديث النفس وخطراتها، ورغباتها وما يجري فيها. فإذا مضى في تحقيق ما هم به ثم صُرف عنه لصارف خارج عن إرادته فإنه يأثم عليه لقوله ﷺ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ». [شرح مسائل الجاهلية].

س ٦: ما معنى قوله الله ﷻ في الحديث القدسي: «إِنِّي إِذَا أُطِعْتُ رَضِيْتُ، وَإِذَا رَضِيْتُ بَارَكْتُ، وَلَيْسَ لِبِرْكَتِي نَهَايَةٌ، وَإِذَا عَصَيْتُ غَضِبْتُ، وَإِذَا غَضِبْتُ لَعَنْتُ، وَإِنَّ اللَّعْنَةَ تَبْلُغُ مِنِّي الْوَلَدَ السَّابِعَ»<sup>(٢)</sup> وما ذنب ذريته

(١) أخرجه البخاري (٦٨٧٥)، ومسلم (٢٨٨٨) من حديث أبي بكر نافع بن الحارث ﷺ

(٢) أخرجه أحمد في الزهد (ص ٥٢)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٤١)، عن وهب بن منبه ﷺ



والله ﷻ يقول: ﴿وَلَا تُزْرُ وَازِرَةٌ وَزَرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤]؟

**الجواب:** أولاً: هذا ليس بحديث قدسي، هذا في الآثار الإلهية، يعني في آثار بني إسرائيل ذكره الإمام أحمد وغيره.

«إِنِّي إِذَا أَطَعْتُ رَضِيْتُ، وَإِذَا رَضَيْتُ بَارَكْتَ، وَلَيْسَ لِبِرْكَتِي نَهَائَةٌ، وَإِذَا عَصَيْتُ غَضِبْتُ، وَإِذَا غَضِبْتُ لَعَنْتُ، وَإِنَّ اللَّعْنَةَ تَبْلُغُ مِنِّي الْوَلَدَ السَّابِعَ» يقول ما ذنب ذريته؟ الحديث طبعاً ليس بحديث قدسي، وإنما هو من أخبار بني إسرائيل، وإذا كان كذلك فليس فيه إشكال. [شرح العقيدة الواسطية].

س ٧: ما درجة حديث: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ»<sup>(١)</sup>؟

**الجواب:** هذا حديث صحيح، وشذ ابن خزيمة في تضعيفه<sup>(٢)</sup>. فهو حديث صحيح، صححه أحمد، وابن المديني، وإسحاق، وجماعة كثيرون وكان هو الفيصل بين السني والجهمي. وهذا الحديث تلقاه أهل المعرفة بالقبول. وإنما أنكره ابن خزيمة رحمته الله في كتاب التوحيد. وأجمع أهل السنة على أن ابن خزيمة زل في ذلك قال الذهبي رحمته الله في سير أعلام النبلاء: (أخطأ ابن خزيمة في حديث الصورة)<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (٤٩٨)، وابن أبي عاصم في السنة (٥١٧)، والآجري في الشريعة (٧٢٥)، والطبراني في الكبير (٤٣٠ / ١٢)، والدارقطني في الصفات (٤٨)، وابن بطة في الإبانة (١٨٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١٨ / ٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وأخرجه البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم (٢٨٤١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ».

(٢) انظر: التوحيد لابن خزيمة (٨٤ / ١).

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء (٣٧٤ / ١٤)، (٨٨ / ٢٠).

ورد شيخ الإسلام على ابن خزيمة كلامه في تضعيفه هذا الحديث وفي ألفاظه في نحو مائة صفحة في رده على الرازي في جزء مخطوط لم يطبع . وقد أورده الشيخ حمود التويجري رحمته الله في كتابه : (عقيدة أهل الإيمان)<sup>(١)</sup> [شرح العقيدة الواسطية].

س ٨: هل صح حديث بأن اسم الملكين منكر ونكير<sup>(٢)</sup>؟

الجواب: نعم ، هذا الحديث حسن ، وله طرق ، ولهذا صححه جماعة من أهل العلم وأثبتوا بذلك اسم المنكر والنكير . وبعض من ألف في ما يحصل في القبر قال هو منكر ونكير .

وليس مُنكراً هو مُنكر لأنه ينكر على المقبور بفتنته ، لكن الصواب أنه مُنكرٌ ونكير . منكر ونكير من جهة أشكالهما فإن أشكالهما تنكر وتروع الميت . [شرح العقيدة الواسطية].

س ٩: من الأبدال؟

الجواب: الأبدال جمع بدل ، وهم الرجال الذين إذا انقضى منهم طائفة أبدل الله ﷻ بهم طائفة أخرى ، يحملون الدين والعلم والأمانة ، يدعون ويعلمون الناس شريعة محمد ﷺ ، فكلما ذهب أناس ، جاء أناس ، وكلما

(١) انظر: عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن (٧٣ - ٧٦).

(٢) أخرجه الترمذي (١٠٧١)، وابن حبان (٣٨٦/٧)، والطبراني في الأوسط والبيهقي في إثبات عذاب القبر (٥٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٤١٦/٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفيه: «إِذَا قُبِرَ أَحَدُكُمْ أَوْ الْإِنْسَانُ أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَرْزَقَانِ يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا الْمُنْكَرُ وَالْآخَرُ النَّكِيرُ».

ذهب واحد أبدل الله ﷻ بغيره؛ لأنه لا يموت العلم؛ ولأنه لا تزال طائفة من أمة محمد ﷺ على الحق ظاهرين، كما قال ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>. ظهورهم باللسان، بالحجة والبيان، كما أن ظهورهم باللسان والقتال، يعني إما هذا أو هذا أو هما جميعاً.

فإذا لفظ الأبدال ليس لفظاً غريباً، فإذا مات شخص عالم جاء آخر بدلاً منه، فالله ﷻ يقيم بدلاً منه، وليس كما يتوهم بعض الناس قائلين ذهب فلان من يأتي يحل محله؟ الله ﷻ يقيم بدلاً عمن ذهب؛ لأن هذه شريعته ﷻ، وقد تكفل بحفظها، وحفظها بأسباب بقائها في هذه الأمة، وهو ﷻ الذي يتولى عباده. [شرح الفرقان].

س ١٠: هل رواية: «وَعَفْرُوهُ الثَّامِنَةَ فِي التُّرَابِ»<sup>(٢)</sup> صحيحة؟

الجواب: لا. الثامنة هذه فيها مقال، يعني الصواب أنه أولاها بالتراب، أو إحداها بالتراب، لأنها ثلاث روايات وهي: (أولاها<sup>(٣)</sup>)، وإحداها وعفروه الثامنة بالتراب)، عفروه الثامنة هذه فيها ضعف من جهة الشذوذ، وأولاها وإحداها هذه ثابتة، والأولى أولى يعني هي أقوى من جهة الإسناد لماذا السؤال؟ نحن ماذا نقول الآن؟ ويجزئ عن التراب أشنان ونحوه، ماذا فيه؟ ماذا عندك هنا عندك الحاشية ماذا يقول المسألة التي يسألها.

(١) أخرجه مسلم (١٥٦) من حديث جابر بن عبد الله ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٠) من حديث عبد الله بن مغفل ﷺ.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٢)، ومسلم اللفظه (٢٧٩)، من حديث أبي هريرة ﷺ: «ظُهُورُ إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْ لَاهَنَّ بِالتُّرَابِ».

انظر أنت عندك خلاف فيها ، فإذا كان في الحاشية شيء أعطنا نستفد منها  
ماذا يقول .

التراب أحد الطهورين . وشيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(١)</sup> يختار هذا القول ،  
وهو أنه يجزئ عن التراب ما هو أبلغ منه ، لأن هذا من جهة النظر ومن جهة  
القياس واضح ، لأن المقصود من التراب ليس هو مادة التراب ، المقصود  
منه أن التراب قوي في إزالة ما يعلق لأن الماء سائل ، والسائل يذهب فإذا  
جاءت مادة أخرى أبلغ من التراب في التنظيف مثل التي ذكر هي أولى ،  
والشارع ما يفرق بين المتماثلات ، لا يسلب عن شيء أقوى ما ثبت لما هو  
أضعف منه ، يعني مثل وجوب صلاة ، وجوب الصلاة مثلاً صلاة العيد على  
المرأة عند من يقول بها فإنه يكون من باب أولى أن تجب على الرجل لأنها  
أضعف منه ، كذلك وجوب الزكاة في مال الصغير من باب أولى أن تجب في  
مال الكبير ، كذلك تضمين الصغير ما حصل منه بالتعدي من باب أولى أن  
يضمن الكبير وكما قال ابن القيم رحمته الله : (الشريعة لا تفرق بين متماثلين أبداً  
ولا تجمع بين متضادين)<sup>(٢)</sup> .

إذا الذي حصل من هذا الكلام الذي قرأه الإخوان أن شيخ الإسلام يقوي  
ما ذكر في المذهب هنا من أنه يجزئ عن التراب أشنان ونحوه ، والشيخ  
محمد بن عثيمين رحمته الله يرى أن غير التراب لا يقوم مقامه<sup>(٣)</sup> ، هنا لماذا نص

(١) انظر : شرح العمدة (١/٨٧) (ويجزئ موضع التراب الأشنان والصابون ونحوهما في  
أقوى الوجوه).

(٢) انظر : زاد المعاد (٤/٢٤٦).

(٣) انظر : الشرح الممتع (١/٤١٦).

على التراب في الحديث؟ لأن التراب يسير متيسر لكل أحد وغسل الأواني من الكلاب هذا يحتاجه الناس دائماً، ومعلوم أن مثل هذه النباتات أو الصابون أو الأسنان ونحو ذلك، ما كانت متوفرة عند الناس فإذا يكون التنصيص على التراب لأنه أيسر، ولأنه متوفر ولحاجة الناس في الغسل دائماً بخلاف هذه الأشياء الحديثة الأسنان والصابون والسدر ونحو ذلك، هذه أشياء ما تتوفر عند الناس في ذلك الزمان، فإذا نقول: التنيبه على التراب في الحديث ليس لخاصية فيه لا توجد في غيره، وإنما لأنه أقوى في التطهير من الماء في هذه الأشياء؛ ولأن وجوده متيسر لكل أحد. [شرح زاد المستقنع].

س ١١: ما صحة حديث: «مَنْ أَتَى حَائِضًا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ ﷺ»<sup>(١)</sup>؟

الجواب: الصواب أنه جزء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «مَنْ أَتَى حَائِضًا أَوْ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، أَوْ كَاهِنًا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ ﷺ». [شرح زاد المستقنع].

س ١٢: كيف نجمع بين جواز لبس الحرير لمن به حكة، وبين قول النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيَمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ»<sup>(٢)</sup>؟

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي واللفظ له (١٣٥)، والنسائي في الكبرى (٣٢٣/٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، وأحمد (٤٠٨/٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال الترمذي (لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأثرم عن أبي تيممة الهجيمي عن أبي هريرة رضي الله عنه).

(٢) أخرجه ابن حبان (٢٣٣/٤)، وأبو يعلى في مسنده (٤٠٢/١٢)، والطبراني في الكبير (٣٢٦/٢٣) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

**الجواب:** هنا حرم، المحرم في التداوي المقصود به التحريم، المقصود به: المتداوى به باطنًا، يعني في شيء باطن مؤثر مثل السموم، ومثل الخمر ومثل الدم، والنجاسات وأشباه ذلك، أما التداوي الظاهر بالمحرمات هذا جائز عند أهل العلم، مثل أن يتداوى ظاهرًا بنجاسة، يأتي يمسح على جسده نجاسة للتداوي، نص أهل العلم ومنهم الإمام أحمد على أن التداوي بالنجاسات ظاهرًا جائز<sup>(١)</sup>، ومثل ما ذكرت من لبس الحرير لحكمة فيه وما مائل ذلك.

فإذَا: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيَمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ» المقصود به ما كان باطنًا، والفرق بين الباطن والظاهر أن الباطن أثره غير معلوم، لكن بخلاف الظاهر، الظاهر العلاج والأثر واضح بين، هذا هو الجمع بين هذين؛ لأنه ﷺ أذن في التداوي بالحرير<sup>(٢)</sup> ولم يأذن في التداوي بالمحرم<sup>(٣)</sup>، يعني مما يشرب أو يؤكل. [تعليقات على صحيح البخاري].

س ١٣: ولو كان هذا داخلًا في أمور شركية كلبس الحلقة أو الخيط؟

= ورواه البخاري تعليقًا مجزومًا به (١/٧٩ فتح) عن عبد الله بن مسعود ﷺ موقوفًا عليه: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيَمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ».

(١) انظر: الإنصاف (٢/٤٦٣) (لا يجوز التداوي بخمر في مرض، وكذا بنجاسة أكلاً وشربًا وظاهره يجوز بغير أكل وشرب).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩١٩)، ومسلم (٢٠٧٦)، من حديث أنس بن مالك ﷺ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا».

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٧٤)، والبيهقي في الكبرى (٥/١٠)، من حديث أبي الدرداء ﷺ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالِدَّوَاءَ وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً فَتَدَاوَوْا وَلَا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ».

**الجواب:** لا ، الشرك ليس داخلاً في هذا ، لأن هذا ما فيه شفاء هو توهم ليس سبباً أصلاً ، الحرير سبب واضح ، الحرير في مكان في حكة هذا واضح ، نجاسة تعالجها ، لكن لبس الحلقة والخيط هذا توهم ليس بسببٍ أصلاً ، فهو تداو بسبب ليس بشرعي ، والكلام هنا في الأسباب الشرعية .  
[تعليقات على صحيح البخاري].

س ١٤ : قول النبي ﷺ : «سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي»<sup>(١)</sup>؟

**الجواب:** قوله : «سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي» هذا كما في سياق الحديث ظاهر منه اختصاصه بحياته ﷺ<sup>(٢)</sup> ، أما بعد وفاته ﷺ فلا بأس أن يتكنى المسلم بأبي القاسم ؛ لأن المحذور أن يُنادى أحد بأبي القاسم فيسمعه ﷺ فيقع منه ما لا ينبغي ، وما لا يليق بمقامه ﷺ مثل ما حصل التفت له فقال : لا أعنيك ، فهذا لا يناسب مقامه ﷺ ، كما قال ﷺ : ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣] .

إذا فتميز النبي ﷺ في النداء والمخاطبة ، ومن ذلك النداء بالكنية هذا مطلوب تمييزاً له ﷺ عن بقية الناس ، ومحافظة على حقه ، ورفعة لمقامه وشأنه ﷺ . [تعليقات على صحيح البخاري].

س ١٥ : حدثنا أبو نعيم ، من هو؟

**الجواب:** المقصود الفضل بن دكين وهو من كبار مشايخ البخاري من

(١) أخرجه البخاري (٦١٨٨) ، ومسلم (٢١٣٤) ، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

(٢) أخرجه البخاري (٢١٢٠) ، ومسلم (٢١٣١) ، من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي» .

الحفاظ والأئمة المشهورين الثقات: أبو نعيم الفضل بن دكين، وليس هو أبو نعيم صاحب الحلية: أحمد بن عبد الله، المتوفى سنة ثلاثين وأربعمائة. [تعليقات على صحيح البخاري].

س ١٦: ما المقصود بالقيراط في الحديث<sup>(١)</sup>؟

الجواب: القيراط - مثلما قالوا - شيء عظيم، يعني: مثل أُحُدٍ من الأجر، قيل وما القيراط؟ قال: «كُلُّ قَيْرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ»<sup>(٢)</sup> يعني: من الأجر، نسأل الله الكريم من فضله. [تعليقات على صحيح البخاري].

س ١٧: هل اختلاف الصرف يحمل على الحديث الوارد في نصاب السرقة<sup>(٣)</sup>؟

الجواب: مادام أنها ثلاثة دراهم<sup>(٤)</sup> أو عشرة دراهم<sup>(٥)</sup> يبقى على اختلاف؛ لأنه ما يمكن يعني ما اختلاف صرف ثلاثة أو عشرة، يعني صرف الدينار

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٧)، ومسلم (٩٤٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا، وَيَفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقَيْرَاطَيْنِ، كُلُّ قَيْرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقَيْرَاطٍ».

(٢) الحديث السابق.

(٣) أخرجه البخاري (٦٧٨٩)، ومسلم (١٦٨٤)، من حديث عائشة رضي الله عنها: «تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا».

(٤) أخرجه البخاري (٦٧٩٥)، ومسلم (١٦٨٦)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ».

(٥) أخرجه أبو داود (٤٣٨٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «قَالَ قَطَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَ رَجُلٍ فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ دِينَارٌ أَوْ عَشْرَةُ دَرَاهِمٍ».



بالدراهم ما بين عشرة إلى اثني عشر هذا في عهد النبي ﷺ من عشرة إلى اثني عشر، من العجائب التي سبق بها عمر رضي الله عنه أنه أراد لما كثر النقد - كثر الذهب - وأفاء الله على الأمة، وكثرت الأموال أراد عمر رضي الله عنه أن يصدر عملة خلاف الذهب والفضة من جلد يكتب عليها هذا دينار أو قيمتها قيمة دينار من جلد الإبل؛ لأنه أبطأ وهمَّ بذلك وكتب رضي الله عنه بأنه يكون تداول الناس بدل الذهب لأنه كثر والدراهم التي هي الفضة، الواحد يحمل شيئاً كثيراً يتبايعون الشيء بالآف وأحياناً بالآف الآلاف، فأمر أن تكون هناك قطع من جلد الإبل يكتب على كل قطعة مقدارها هذه عشرة، هذه خمسون هذه مائة إلى آخره، وهي أول سبق في التاريخ لاستعمال الأوراق النقدية هذه لكن اختار الإبل لأن جلودها قوي وأبقى، ولأنها تبقى مدة فإذا أرادت أن تبلى فيرجع إلى بيت المال، ويعطيه جديدة قالوا: يا أمير المؤمنين المال كثير فنخشى أن تبنى الإبل، فترك عمر رضي الله عنه ذلك وبقيت على هذا حتى حصل الختم، أو السكة الجديدة التي وضعها الأمويون. [تعليقات على صحيح البخاري].

س ١٨: هل ترك أبي هريرة رضي الله عنه الشيطان يذهب بالصدقة<sup>(١)</sup> متوافق مع تبويب البخاري<sup>(٢)</sup>؟

الجواب: لا هو ما أخذ شيئاً، ظاهر القصة أنه ما أخذ شيئاً لكن هو عفا

(١) أخرجه البخاري (٣٢٧٥، ٥٠١٠).

(٢) كتاب الوكالة (٤/٤٨٧ فتح): (باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز).

عنه<sup>(١)</sup>، فإن هذه الصدقة صدقة رمضان، ولو أقرضه إلى أجل يعني قبل حلول وقت السداد؛ لأنه لن يخرج الزكاة ولن يسلمها إلا ليلة العيد قبل الصلاة، أو بعد الفجر قبل الصلاة فهو قال: إذا أقرضه إلى أجل مسمى جاز يعني إلى وقت حلول الأداء وإلا فالعلماء أجمعوا على أنه لا يجوز له التصرف فيما لم ينص له في الوكالة عليه. [تعليقات على صحيح البخاري].

س ١٩: هل القيراط<sup>(٢)</sup> في حديث أبي هريرة رضي الله عنه هنا كالقيراط في صلاة الجنائز؟

الجواب: لا، ذاك وصفه بأنه مثل أحد، وهذا ما هو بالظاهر؛ لأن القيراط أصلاً ما هو بمحدود، القيراط وزن خفيف عند العرب يستخدم في الأوزان، قد يكون ذهباً، وقد يكون فضة، فهو وزن معين. الجنازة سألوها ما القيراط<sup>(٣)</sup>؟ لأنه غير معقول أن يحض على فضل عظيم في اتباع الجنائز والمشي معها حتى يكون له هذا الشيء، فسألوها ما القيراط؟؛ لأجل مناسبة المشي في الجنازة مع الفضل العظيم، قال: «كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحَدٍ». [تعليقات على صحيح البخاري].

(١) أخرجه البخاري (٤/٤٨٧ فتح): «وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَخْتُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ قَالَ فَخَلَيْتُ عَنْهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا فَرَحِمْتُهُ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ . . .».

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٢٢)، ومسلم (١٥٧٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٍ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَا شَبِهَهُ»

(٣) سبق (ص ١٦).

س ٢٠: ما معنى قول أبي هريرة رضي الله عنه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما «مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ»<sup>(١)</sup>؟

**الجواب:** لا ، أبو هريرة رضي الله عنه يحفظ ، وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما كان يحسن الكتابة فإذا سمع شيئاً كتبه ، رواية عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قليلة بالنسبة إلى ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه ، عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما كان يهتم بالكتب ، وكان يكتب في زمن النبي ﷺ ، ونهى عمر رضي الله عنه في زمنه أن يكتب غير القرآن خشية أن يلتبس القرآن بالحديث<sup>(٢)</sup> ويدخل هذا في هذا ، وكان عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يتلقف الكتب وربما أخذ من كتب أهل الكتاب فوقت في رواياته الإسرائيلية ، فهذا بيان صفة لعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنه كان يحرص على الكتابة ، وأما أبو هريرة رضي الله عنه فلم يكن صاحب كتابة وإنما كان صاحب حفظ ودرس . [تعليقات على صحيح البخاري] .

س ٢١: ما المقصود بقوله ﷺ: «سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَهُ»<sup>(٣)</sup>؟

**الجواب:** يعني أن الحال ستتغير فإن النبي ﷺ ، لما أراد أن يعطي الأنصار ، الأنصار قالوا: أعطوا إخواننا المهاجرين أيضاً ، يعني آثروا إخوانهم المهاجرين لينالهم مثل ما نالهم ، فأخبر ﷺ بأنه سيكون زمان لا يكون فيه إيثار ، وإنما يكون فيه أثره فلما جاء أولاد الأنصار وأولاد

(١) أخرجه البخاري (١١٣) .

(٢) أخرجه مسلم (٣٠٠٤) ، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا تَكْتُبُوا عَنِّي وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ» .

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٧٧) ، ومسلم (١٠٥٩) ، من حديث أنس رضي الله عنه .

المهاجرين سارت فيهم الأثرة، وبعد ذلك صاروا يتنافسون، وهذا كما قال ﷺ في الحديث الآخر الصحيح: «فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَىٰ عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَىٰ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكَتَهُمْ»<sup>(١)</sup> يعني: تتنافسون فيها كما تنافس أولئك فيها «وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكَتَهُمْ».

وابن عباس رضي الله عنهما ماذا قال لما ذكر الأخوة والمحبة؟ قال: (صارت مؤاخاة الناس اليوم على الدنيا)<sup>(٢)</sup>، هذا في زمن ابن عباس رضي الله عنهما بعدما مات الصحابة رضي الله عنهم، فكيف الآن؟ لهذا من أفضل الأعمال أن يحب المرء أخاه ما يحبه إلا لله، إذا وجدت عبداً تحبه لا تحبه، إلا لله، فهذا من الأعمال الصالحة التي يتقرب بها العبد الى ربه ﷻ، ينتبه المرء؛ لأن القلب إذا ما أحب لغير الله ﷻ، فأصبح يحب الدنيا ويحب المال، ويرغب في الوجاهة، ويرغب في الشهرة، ويرغب في أي غرض من الأغراض، كانت كلها مقاصد سيئة، والله المستعان. رضي الله عن الأنصار ومن مثلهم.

[تعليقات على صحيح البخاري].

س ٢٢: لما تذاكر في السلم ذكر التابعي بيع وشراء النبي ﷺ، ما وجه ذكره؟<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٤٠١٥)، ومسلم (٢٩٦١)، من حديث عمرو بن عوف رضي الله عنه.

(٢) أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٣٩٦).

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٦٨)، ومسلم (١٦٠٣)، عن الأعمش قال: ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلْمِ فَقَالَ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجْلِ وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حديدٍ».

**الجواب:** لأنه عكس السلم، الرهن يعني هذا آخر الثمن وجاء الرهن بتأخير الثمن يعني لأن الرهن توثقة، توثقة دين بعين، وهذا أيضاً تأخير المثل، هذا مثله. ليس بقياس. [تعليقات على صحيح البخاري].

س ٢٣: هذا الحديث يشمل الأوراق النقدية إذا وجد نفس النقد الذي أعطاه للمفلس؟

**الجواب:** إذا وجد من أقرضه مثلاً ألف ريال معروفة في صرتها أو في غرفته أو يعرفها بسلسلة الأرقام هذا هو أحق أن يدخل في الحديث. [تعليقات على صحيح البخاري].

س ٢٤: ما سبب غضب النبي ﷺ لما سُئِلَ عن ضالة الإبل<sup>(١)</sup>؟

**الجواب:** سبب غضب النبي ﷺ؛ لأنه ﷺ خشي أن يتدرج الناس من هذا السؤال إلى أخذ ضالة الإبل، فالإبل كثيراً ما تفلت وتذهب بعيداً، وكل واحد يرى واحدة أخذها وقال هذه ضالة، فيتوسع الناس فيه خاصة من تقل ذمتهم فيأخذون ضالة الإبل، فضالة الإبل تمشي وتأكل ومعها سقاؤها، ولا يعتدى عليها يعني تبحث عن الأكل وتبحث عن الشرب ولا يعتدى عليها وتصبر عن الشرب أياماً وصاحبها يبحث عنها.

هناك أحد المشايخ - الله يغفر له - من المشايخ الأولين الأجلاء كان إماماً لمسجد منذ أكثر من ثمانين سنة، ففلتت واحدة من الغنم عنده - أظنها معزة - تفلتت من بيته، كان تطلع خارج البيت ثم تعود، انفلتت عقب المغرب وذهبت، وهو خرج للصلاة، وعادته أن يؤخر صلاة العشاء، يتأخر

(١) أخرجه البخاري (٩١)، ومسلم (١٧٢٢)، من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

نصف ساعة، ساعة إلا ربعاً، لأجل تحصيل بعض الفضيلة في تأخير العشاء، فأتى ذلك اليوم وأقام سريعاً، فقال له واحد من الجماعة: يا شيخ أحسن الله إليك اليوم عجلت بالإقامة، قال والله غنيمتي ضاعت وأريد البحث عنها، الشاهد أنه في البلد لا تضيع، فقد يأخذها شخص ويدخلها بيته حتى يأتي صاحبها يبحث عنها. [تعليقات على صحيح البخاري].

س ٢٥: ما معنى ثم في الحديث: «ثُمَّ عَرَّفَهَا سَنَةً»<sup>(١)</sup>؟

**الجواب:** ثم بمعنى الواو، هذا ظاهر لكن الرواية الثانية فيها أعرف ثم عرفها، احفظ وعاءها ووكاءها ثم عرفها وهي بعد السنة، إن بعض أهل العلم قال يعرف وكاءها وعفاصها ووعاءها ويعرفها في أول الأمر ثم بعد السنة أيضاً يرجع ويعرف، لكن هل يوجد أحد يعرف شيئاً لمدة سنة وينسأه، فلذلك إعادة المعرفة للتأكيد لكن المعرفة الأولى هي المهمة، حتى إذا أتاها صاحبها، لأنه إذا به عارف الوصف إلى آخره. [تعليقات على صحيح البخاري].

س ٢٦: ما الستر المقصود في حديث: «مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»؟

**الجواب:** حقيقة الستر في مثل هذا الموطن، يشمل ستر المعايب سواء أكانت المعايب الشرعية أو المعايب الدنيوية، وإذا كان كذلك فإنه ما يُعاب به الإنسان أو يُنقص به من شأنه فإنه إذا ستره دخل في هذا الوعد، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً أن يكون سائلاً متذلاً

(١) أخرجه البخاري (٩١)، ومسلم (١٧٢٢).

لغيره فإنه يدخل في ذلك، ومن ستر مسلماً بأن يستر عليه عيوبه التي يعلمها منه أو ذنوبه، ستره الله في الدنيا والآخرة، وهذا الحديث رحل فيه من الصحابة رضي الله عنهم، رحل فيه أبو أيوب رضي الله عنه<sup>(١)</sup>، شهراً لأخذ قوله: «مَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>، وهذا لعظم فقه الصحابة رضي الله عنهم، يعني مثلاً إذا كنت تعرف محتاجاً وبحاجة شديدة ولا يدري ماذا يفعل ما أمامه إلا أن يسأل أو يمد يده للناس أو يذهب يتدلل بالطلب فسترته عن حاجته، سترت هذا العيب الدنيوي فيه، فهذا يدخل في هذا الوعد، أو رأيت عليه ذنباً بأن كنت جاراً له أو عرفت منه أو سافرت معه أو زاملته أو نحو ذلك خصصته بصحبة، ثم عرفت منه أشياء فإنه من ستره، وقوله رضي الله عنه: «سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وهذا فيه الإشارة إلى الوعيد، بأنه من لم يستر المؤمن خاصة في المعايير الشرعية فإنه يخشى عليه، لأنه يدخل حينئذٍ في فضحه وفي نشر عيوبه وهذا لا يجوز بكل حال، وهذا - مع الأسف ولا حول ولا قوة إلا بالله - في هذا الزمن كثر خاصة بين أهل الدين وأهل الخير، فهم لا يراعون لهذه المسألة أي رعاية بل كل واحد إذا رأى شيئاً أو سمعه، تحدث به حتى ربما الواحد يرى شيئاً اليوم ويتحدث به في نفس اليوم ما يصبر على كتمان وحفظه في صدره، وهذا لا ينبغي، فالدين النصيحة، محبة المسلم للمسلم تحته على ستره وعلى النصيحة له بالطرق التي تحسن من حاله أما فضحه ونشر أخباره وتداولها كأنها من الأخبار المباحة العامة، هذا من

(١) انظر: الحميدي (٣٨٤)، والحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٩)، والخطيب في الرحلة في طلب الحديث (ص ٣٤).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

مآسي هذا الزمن وخاصة في أهل الخير، وأهل الدين وخاصة أيضًا في بعض أو في كثير من طلاب العلم - ولا حول ولا قوة إلا بالله - إذا سمعوا شيئًا تحدثوا به وصارت كثير من المجالس ماذا فعل فلان؟ وماذا فعل الآخر؟ وماذا حصل من فلان؟ حتى إنه يحصل في بلد من البلاد عيب فينتشر في الأرض، قد يذنب ولا يشترط في المسلم ألا يذنب، أو في طالب العلم ألا يذنب أو ألا يقصر أو لا يحصل منه غفلة فتجد أن أهل البلد الآخر سمعوا بها، بل الآن، الأشد والأنكى وجود مثل هذه الأجهزة الجديدة والوسائل مثل الإنترنت يذكر فيها أشياء قد تكون صدقًا وقد لا تكون صدقًا من معائب أشخاص معينين من أهل الإسلام فتنتشر على أهل الأرض جميعًا، فهذا الحديث «من ستر مسلمًا ستره الله في الدنيا والآخرة» وبالمقابل من فضحه فيخشي عليه مخالفة لأبسط أو لأول حقوق المسلم على المسلم، ألا يسلمه ولا يخذله ولا يظلمه، كيف يسلمه للناس جميعًا، يطلع واحدًا على شيء، أو يطلع اثنين على أمر، فينشرونه على العالم في الإنترنت أو في رسائل أو يثبونه بالكلام، هذا من المآسي الكبيرة والذنوب العظيمة - نسأل الله العافية - . [تعليقات على صحيح البخاري].

س ٢٧: لو سمحت يا شيخ، قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الحديث الأول (أَعْنِ) <sup>(١)</sup> وذكر في الحديثين بلفظ مسلم <sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: فتح الباري (٩٨/٥) باب (باب: أَعْنِ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٤٣)، من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا».

وأخرجه مسلم (٢٥٨٤)، من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا».



**الجواب:** النصرة بمعنى الإعانة على دفع الظلم عنه أو على رفع الظلم عنه، فكيف ينصره؟ بإعانتته، ينصره بإعانتته على ملمته التي كان فيها. [تعليقات على صحيح البخاري].

س ٢٨: يا شيخ هل الحديث<sup>(١)</sup> عن سعد أم سهل بن سعد رضي الله عنه؟

**الجواب:** هو قال سعد، والمشهور سهل بن سعد لفت نظري هذا هل قال شيئاً الحافظ؟

**الطالب:** عجيب الحافظ ابن حجر لم يذكر شيئاً في هذا.

**الشيخ:** أقول في بعض النسخ سهل، هو كونه يروي عن سهل لا يعني أن يكون سهل ساقطاً لأنه قد يقول عن سعد وهو فيه عن سهل، هو الجادة أنها الجادة سهل بن سعد أبو حازم عن سهل بن سعد هذه جادة معروفة في الأسانيد، لكن سعداً مثل لأجل قراءتك ولا ما يحتاج إلى مراجعة أكثر، وهنا في نسختين سعد وسهل بن سعد. الظاهر ما تنازل عن حقه الغلام فأخذ حقه. [تعليقات على صحيح البخاري].

س ٢٩: في حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه<sup>(٢)</sup> دليل على أن قرى الضيف واجب؟

**الجواب:** قرى الضيف واجب في القرى التي لا يوجد فيها المكان الذي

(١) أخرجه البخاري (٢٣٥١)، ومسلم (٢٠٣٠) ولفظه: «أَتَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَدْحَ فَشَرِبَ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ هُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ، وَالْأَشْيَاحُ عَنْ يَسَارِهِ، قَالَ: يَا غُلَامُ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاحُ؟ فَقَالَ مَا كُنْتُ لِأَوْثِرَ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٦١)، ومسلم (١٧٢٧)، من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

يؤكل فيه ، مثلاً في البوادي أو في قرية لا يوجد فيها مسكن ولا يوجد فيها مكان يأكل فيه بماله فيكون هنا القرى واجباً ، أما في المدن الكبار التي يكون فيها مكان يستأجر بمثله ، أو مكان يأكل فيه بالثمن فهذا هنا لا يكون قري الضيف واجباً لحصول ما يريد بثمانه ، لكن يكون في حقه مستحباً ، ولهذا قال ﷺ : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ »<sup>(١)</sup> . [تعليقات على صحيح البخاري].

س ٣٠ : هل في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه «إياكم والجلوس في الطرقات»<sup>(٢)</sup> دليل على قاعدة سد الذرائع؟

الجواب : هذا ظاهر بَيِّن ، قاعدة سد الذرائع قاعدة شرعية عظيمة أدلتها كثيرة جداً في الكتاب والسنة وقد أحصى لها ابن القيم في كتاب إعلام الموقعين<sup>(٣)</sup> أكثر أو نحو مائة دليل من الكتاب والسنة لإعمالها ، ومعلوم أن الذرائع منها ما لا يسد ومنها ما يسد فالذريعة التي توصل إلى منهي عنه ولا حاجة إليها فإنها تسد؛ لأنها ستوصل إلى محرم فإن ما أوصل إلى محرم فإنه ينهي عنه ، وسد الذرائع في ذلك له شروط معروفة ذكرها أهل العلم متى تسد الذريعة؟ ومتى لا تسد؟ لكن الأصل فيها مثل ما ذكره الشارع

(١) أخرجه البخاري (٦٠١٨) ، ومسلم (٤٧) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٦٥) ، ومسلم (٢١٢١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

(٣) انظر : إعلام الموقعين (٣/١٣٧ - ١٥٩) (الوجه التاسع والتسعون . . . ولنقتصر على هذا العدد من الأمثلة الموافق لأسماء الله الحسنى التي من أحصاها دخل الجنة تفاعلاً بأنه من أحصى هذه الوجوه وعلم أنها من الدين وعمل بها دخل الجنة) .

هنا أن النهي عن الجلوس في الطرقات<sup>(١)</sup> سدًا لذريعة عدم أداء الحقوق والاسترسال فيما نهى الله ﷻ عنه، فإذا كان هناك حسم بإعطاء صاحب الحق حقه، وإعطاء الطريق حقه فلا بأس، لذلك في الشرط فلو قال أحد بمنع عصير العنب، لماذا يمنع؟ قال: لأنه سهل أن يجعل خمرًا، لأن عصير العنب الموجود يغلى بطريقة خاصة وينقلب خمرًا كما هو معروف، العنب نفسه يخمر بطريقة معينة يجفف ويوضع ويغلى عليه كما هي الطرق القديمة ويكون خمرًا، ولا أحد من أهل العلم يقول إن هذه الذريعة تسد بل هم بالإجماع على أن مثل هذه لا تسد<sup>(٢)</sup>، لأنه لا يراد في الأصل لذلك وإنما هو طعام طيب أباحه الله ﷻ، فسد الطيبات خشية أن يوصل إلى محرم هذا لا أساس له لهذا بعض الناس غلا في جانب سد الذرائع وبعضهم جفا، وأهل العلم المحققون بين هذين فمن غلا وجعل كل ذريعة تسد فإن هذا ليس موافقًا للفقهاء الصحيح ولا للنصوص في السنة وعمل السلف، ومنهم من قال إن القاعدة سد الذرائع أصلًا لا أصل لها وهذا لا شك من الجهل وضعف العلم؛ لأن النصوص كثيرة جدًا في أعمال سد الذرائع، والصواب فيها ما قاله المحققون إن سد الذرائع قاعدة شرعية، لكن الذرائع على ثلاثة أقسام - كما حققها القرافي في قاعدة الفروع<sup>(٣)</sup>، في كتابه خاصة بالذرائع -

### القسم الأول: ذرائع يجب فتحها.

(١) أخرجه البخاري (٦٢٢٩)، ومسلم (٢١٢١)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرِيقَاتِ...».

(٢) انظر: الفروق مع هوامشه (٤٣٦/٣)، (فالمجمع على عدم سده كالممنوع من زراعة العنب خشية الخمر.

(٣) انظر: الفروق مع هوامشه (٤٣٦/٣)، (اعلم أن الذريعة هي الوسيلة للشئ =

القسم الثاني: وذرائع يجب سدها.

القسم الثالث: وذرائع هي محل اجتهاد. يعني في كلام أهل العلم.

فما يجب فتحه مثل ما ذكرت لك من عصير العنب، أو بيع بعض الحديد، أو سلاح مثل السكاكين أو السيوف؛ لأنها قد يأخذها من يريد القتل بها، هذا ليس بمتجه لأن الأصل فيها أنها تتخذ لحاجة الناس فيما يحتاجون إليه. [تعليقات على صحيح البخاري].

س ٣١: ما معنى الحديث «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»<sup>(١)</sup>؟

الجواب: هذا الحديث مشهور وثابت في الصحيح وفي غيره «لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر» وفي الرواية المشهورة: «يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرُ أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»<sup>(٢)</sup>. معنى ذلك: أن الله ﷻ هو الذي يصرف الدهر، والدهر هو الأيام والليالي فسبها وهي لا تصنع شيئاً يعود بسب من يسيرها فهي لا تملك لنفسها شيئاً، والليل والنهار لا يعملان شيئاً لنفسهما لا يأتیان باختيارهما ولا يذهبان باختيارهما وإنما بأمر الله ﷻ وبتدبيره فهي عن سب الدهر لأن الله ﷻ هو الذي يقلبه، كما قال: «وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرُ أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ» يعني أنني مالكة ومصرفة ومدبره ومجريه ومبدل آياته، وهذا التأويل متعين؛ لأنه من المعلوم أن الليل والنهار

= وهي ثلاثة أقسام منها ما أجمع الناس على سده ومنها ما أجمعوا على عدم سده ومنها ما اختلفوا).

(١) أخرجه البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم واللفظ له (٢٢٤٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم (٢٢٤٦).

الذي هو الدهر ليس هو الله ﷻ ، ولهذا غلط من جعل أن من أسماء الله ﷻ الدهر كابن حزم ومن شابهه . [شرح لمعة الاعتقاد].

س ٣٢ : هل يجب على طالب العلم ألا يحدث بحديث عن رسول الله ﷺ إلا عالمًا صحته ، ودرجته ومن خرجة ، وكذلك الآثار عن السلف؟

**الجواب:** هذا لا يلزم فإذا سمع بحديث أو قرأه في كتاب ، سمعه من مأمون أو قرأه في كتاب عالم يوثق به ، فإن له أن يحدث بذلك ، وإذا كان لا يدري فيقول : يُذكر في الحديث ، جاء في الحديث ، ونحو ذلك ، وباب الآثار أسهل من الأحاديث ، يعني الآثار عن الصحابة أو عن السلف أسهل من الأحاديث المرفوعة عن النبي ﷺ ، لكن لا ينبغي لطالب العلم أن يجزم بحديث ، وهو لا يعلم صحته ، يقول : قال رسول الله ﷺ كذا وهو لا يعلم صحته ، أعني لا ينسبه قولاً للنبي ﷺ ، أما إذا قال : جاء في الحديث ذكر العالم الفلاني في الحديث كذا وكذا ، أو في الأثر فهذا لا بأس به ، وقد جرت عليه سنة أهل العلم ، يقولون : روي في الحديث كذا ، أو وُروى كذا ، وهذا لا بأس به ، وفي أحد الرسائل التي أرسلها إمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ﷺ إلى أحد علماء عصره ، وذكر فيها حديثاً ، فأجابه الشيخ محمد ﷺ بقوله : (فلا ينبغي أن يجزم الإنسان على رسول الله ﷺ بما لا يعلم صحته ، وهو القول بلا علم ، فلو أنك قلت ، وروي ، أو ذكر فلان ، أو ذكر في الكتاب الفلاني ، لكان هذا مناسباً ، وأما الجزم بالأحاديث التي لم تصح ، فلا يجوز ، فتفطن لهذه المسألة ، فما أكثر من يقع فيها) <sup>(١)</sup> . [شرح الطحاوية].

(١) انظر: الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١/١٠٨).

س ٣٣: ما صحة الزيادة في حديث الخاتمة: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ»<sup>(١)</sup>.

الجواب: إن هذه صحيحة. [شرح الطحاوية].

س ٣٤: هل يصح حديث (الدين المعاملة)<sup>(٢)</sup>؟

الجواب: الدين المعاملة ليس بحديث. [شرح الطحاوية].

س ٣٥: يقول كيف نجمع بين حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ لِيَعْرِمِ الْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ»<sup>(٣)</sup> وبين حديث ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ. قَالَ: «وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ. قَالَ: لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ: لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ: قُلْتُ: طَهُورٌ كَلَّا بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ، أَوْ تَثُورُ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تَزِيرُهُ الْقُبُورَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَنَعَمْ إِذَا»<sup>(٤)</sup>؟

الجواب: الحديثان المذكوران كلاهما في الصحيح والعلماء جمعوا بينهما بأوجه من الجمع من أحسنها أن قوله ﷺ: «طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» هذا من باب الخبر لا من باب الدعاء قال للأعرابي هذه الحمى طهورٌ لك في دينك،

(١) أخرجه البخاري (٢٨٩٨)، ومسلم (١١٢)، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٢) قال العلامة الشيخ الألباني رحمته الله في السلسلة الضعيفة (١١/٥) (لا أصل لذلك ولا حتى في الأحاديث الموضوعة).

(٣) أخرجه البخاري (٦٣٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩).

(٤) أخرجه البخاري (٣٦١٦).

وطهورٌ لك أيضًا في بدنك ، وتصبح بعدها سالمًا ، فأخبره النبي ﷺ بذلك ؛ لأن قوله طهورٌ مرفوع على أنه مبتدأ ورافعه الابتداء ، أو أنه خبر ورافعه مبتدأ محذوف أي هي طهورٌ إن شاء الله وليس المراد الدعاء ؛ لأنه لو كان دعاءً لصارت منصوبة به ، اللهم اجعلها طهورًا ، فلو قال طهورًا إن شاء الله يعني اجعلها اللهم طهورًا ، فيكون دعاءً فالظاهر من سياق اللغة ومن القصة أن المراد الخبر فإذا كان المراد الخبر فلا يعارض الدعاء بقول القائل اللهم اغفر لي إن شئت ، اللهم ارحمني إن شئت ؛ لأن النبي ﷺ علق الخبر بالمشيئة فقال ﷺ : «طُهورٌ إن شاء الله» كما قال ﷺ : ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] ، وكقوله ﷺ : ﴿أَدْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [يوسف: ٩٩] ، فقوله ﷺ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» هذه تعليقٌ للدعاء بالمشيئة ، والله ﷻ لا مستكره له يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد في خلقه ﷻ ، والوجه الثاني - وهو وجه حسن أيضًا - أن قول الداعي اللهم اغفر لي إن شئت هذا على جهة المخاطبة اغفر لي إن شئت ، وأما إذا كان على جهة الغيبة فإنه لا بأس به فلو قال : غفر الله له إن شاء الله هذا أخف من التعليق بالمواجهة ، اللهم اغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن شئت ؛ لأن المخاطبة تقتضي الذل والتقرب إلى الله ﷻ بما يحبه من نعوت جلاله وصفاته ومدحه ﷻ والثناء عليه ، والتعليق بالمشيئة فيه نوع استغناء فلماذا قال في آخره «فإن الله يفعل ما يشاء لا مكره له» وقال : «فإنه لا مُستكرهَ له» وهذا الوجه الثاني قال به بعض أهل العلم ولكنه ليس بالقوة كالأول ، الأول ظاهر والثاني قيل به وليس هو المختار . [شرح الطحاوية].

س ٣٦ : هل جاء في الأثر أن الرجل إذا فعل معصية ولم يتب قبل ست

ساعات فإنه يكتب عليه ذنب - وإن تاب قبلها فلا ذنب عليه<sup>(١)</sup>؟

**الجواب:** جاء في تفسير قول الله ﷻ: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]، صاحب اليمين أمير أو أمين على صاحب الشمال فإذا عمل العبد سيئة، قال صاحب اليمين لصاحب الشمال: أمسك لعله يتوب<sup>(٢)</sup> - هذا جاء في الأثر لكن ما أستحضر صحة ذلك. [شرح الطحاوية].

س ٣٧: حديث: «مَنْ فَاتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ»<sup>(٣)</sup> هل صحيح؟  
**الجواب:** نعم، صحيح و«حَبِطَ عَمَلُهُ» هذا اختلف العلماء فيها<sup>(٤)</sup>، ولكن الظاهر منه أن قوله: «مَنْ فَاتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ» يعني خرجت عن وقتها، يعني أخرجها عن وقتها كله حتى عند المغرب، حبط عمله يعني العمل الذي يقابل هذه الصلاة من خير، ما هو بمطلق العمل، كل عمل صالح لا، ومن أهل العلم من قال: العمل الذي هو عمل الصلاة ولو صلاها؛ لأنها حابطة لكن الظاهر أن المقصود يحبط منها بهذه السيئة ما يقابلها من عمل ما هو؟، الله أعلم. [شرح الطحاوية].

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٩/ ٢٧١، ٢٧٢)، والطبراني في الكبير (٨/ ١٤٧) من حديث أبي إمامة رضي الله عنه: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَاحِبُ الْيَمِينِ أَمِينٌ عَلَى صَاحِبِ الشَّمَالِ، فَإِذَا عَمَلَ حَسَنَةً أَتَبَّتْهَا، وَإِذَا عَمَلَ سَيِّئَةً قَالَ لَهُ صَاحِبُ الْيَمِينِ: ائْتِكُ سِتًّا سَاعَاتٍ، فَإِنْ اسْتَغْفَرَ لَمْ يَكْتُبْ عَلَيْهِ، وَإِلَّا أَتَبَّتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ».

(٢) أخرجه الطبري (٢٦/ ١٥٩)، عن إبراهيم التيمي.

(٣) أخرجه البخاري (٥٥٣)، وأحمد واللفظ له (٥/ ٣٦١) من حديث بريدة بن الحصيب

رضي الله عنه.

(٤) انظر: فتح الباري (٢/ ٣٢).



س ٣٨: أحسن الله إليك يا شيخ، الحديث الآخر الذي في الرواية الأخرى «كَانَمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»<sup>(١)</sup>.

**الجواب:** يعني هذا الذنب الذي عمله من عظمته كأنه فقد أهله وماله، يعني لو فقد ماله وأهله لكان أهون عليه - نسأل الله السلامة والعافية - .  
[شرح الطحاوية].

س ٣٩: هل الفتح الذي ورد عن النبي ﷺ في فتح القسطنطينية تحقق أم لم يتحقق؟

**الجواب:** فتح القسطنطينية تحقق في نحو ثمانمائة سنة يعني بعد الثمانمائة لهجرة تحقق، والنبي ﷺ امتدح الجيش الذي يفتح القسطنطينية فقال: «لَتُفْتَحَنَّ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ، فَلَنَعْمَ الْأَمِيرُ أَمِيرُهَا، وَلَنَعْمَ الْجَيْشُ ذَلِكَ الْجَيْشُ»<sup>(٢)</sup> وهذا الحديث حسن على الصحيح وحسنه جماعة منهم الحافظ ابن حجر وغيره<sup>(٣)</sup>، وضعفه الألباني<sup>(٤)</sup> وجماعة، ولكن الصواب أنه حسن، وقد فتحت بعد سنة ثمانمائة يعني مع دولة بني عثمان. [شرح الطحاوية].

س ٤٠: قال: كيف نجيب على الإشكال في الأحاديث النبوية، التي تذكر دخول الجنة والنار بالفعل الماضي. مثل حديث: «عُدَّتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا فَدَخَلَتْ النَّارَ». قَالَ: فَقَالَ وَاللَّهِ أَعْلَمُ: «لَمْ

(١) أخرجه البخاري (٥٢٢)، ومسلم (٦٢٦)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٦٥)، ومسلم (٢٢٤٢).

(٣) قال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وقال الذهبي: صحيح، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٣/٦): (رواه أحمد والبخاري والطبراني ورجاله ثقات).

(٤) انظر: السلسلة الضعيفة (٢/٢٦٨).

تَطْعَمَهَا وَلَمْ تَسْقِهَا حِينَ حَبَسْتَهَا وَلَمْ تُرْسِلْهَا فَتَأْكُلَ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»<sup>(١)</sup>.  
هل المقصود عذاب القبر أم ماذا؟

**الجواب:** ما ذكر من العذاب لمن أخبر الله ﷻ أنه يعذب في النار، أو يعذب مطلقاً، أو أنه عذب، هذا محمول عند أهل السنة والجماعة على حقيقته. فإن الجنة والنار مخلوقتان الآن، لا تفنيان ولا تبيدان. فمن شاء الله ﷻ أن يعذبه في النار، من أهل القبلة، أو من استحق النار، من أهل الشرك والضلال، فهو إذا مات في النار. وهو في قبره يكون معذباً في النار. والقبر إما روضة من رياض الجنة، وإما حفرة من حفر النار، وقد قال ﷻ في سورة غافر، لما ذكر عذاب آل فرعون قال: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦].

فدلت الآية على أن عذاب أولئك في النار، حاصل في زمنين، الآن وبعد قيام الساعة. وكلها على حقيقتها يعذبون في النار؛ لأن الواجب الأخذ بالظاهر، وهذه أمور غيبية، والنار مخلوقة والجنة مخلوقة، والنعيم في الجنة حاصل الآن، والعذاب في النار حاصل الآن. لكن ينبغي أن يفهم أن العذاب في البرزخ يختلف عن العذاب في الآخرة. وهو أن العذاب في البرزخ يقع على الروح، والبدن تبع. كما أن النعيم في البرزخ للروح، والبدن تبع. وأما بعد قيام الساعة، فإن النعيم والعذاب للإنسان بروحه وبدنه جميعاً في أكمل تعلق بينهما. ويوضح ذلك أن الأحاديث جاء فيها ذكر نسمة

(١) أخرجه أحمد (٤/٣٣٥)، والطبراني في الكبير (٢/٣٨)، والحاكم في المستدرک (٤/٤٦٨)، من حديث بشر الغنوي وقيل الخثعمي.

المؤمن، وروح المؤمن أنها في الجنة. وأن روح الكافر يؤخذ بها في النار. فالعذاب والنعيم في البرزخ يقع على الروح، ليس الروح فقط، ولكن الروح والبدن تبع. بعكس الحياة الدنيا. التنعم، أو التعذب يكون على البدن، والروح أيضًا تتنعم وتتعذب لكن بالتبع. وبعد الموت عكس حالة الحياة الدنيا، هي على الروح والبدن تبع لها. وهذا هو ما قرره أئمة أهل الإسلام. وهذا خلاف قول من يقول: إن العذاب أو النعيم يكون للروح، وإن البدن في البرزخ لا يعذب، فهذا غلط كبير، ولا ينبغي أن ينسب هذا إلى أحد من أئمة الإسلام. بل هو على الروح والبدن جميعًا. وذلك أن الأدلة جاءت فيها أن الميت يعذب، وأن الإنسان يعذب، والميت والإنسان اسم لبدنه وروحه معًا. فمن ادعى الانفصال فلا بد له من إقامة دليل على ذلك. هذا من جهة في جواب السؤال. والجهة الأخرى أن ما جاء في الكتاب أو السنة من التعبير عن الشيء بالفعل الماضي له أنحاء، الأولى أن يعبر أو يوصف الشيء الذي لم يتحقق، ولم يأت بعد، بالفعل الماضي. أو الذي يكون دائم التحقق بالفعل الماضي.

**المثال الأول:** ﴿أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ [النحل: ١] أتى، هذا فعل ماض. ﴿أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ﴾ يعني بقيام الساعة. ﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ يعني كأنه من شدة التأكيد على حصوله، وأنه يقينًا حاصل لا محالة، ووقوعه لا شك فيه ولا ريب، كأنه قد وقع وانقضى. والناس يرون ما وقع وانقضى يقينًا؛ لأنهم شاهدوا - جاء حصل الشيء، حصل أمس وشاهده الناس وانتهى -، فيعبر عما يستقبل بالماضي إذا كان وجوده وتحصيله يقينًا بلا ريب ولا شك. وكأنه قد وقع وانقضى في حصول اليقين لمن علم به.

**والوجهة الثانية:** أن يكون الشيء منه ما وقع، ومنه ما يقع الآن، ومنه ما يقع في المستقبل. وهذا وصفه بالفعل الماضي والتعبير عنه بالفعل الماضي، لتحقيق الاتصاف به، وللتأكيد على الاتصاف به. وهذا ما يحمل عليه، مثل قول الله ﷻ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ١٣٤] ﴿وَكَانَ اللَّهُ﴾ هذا فعل ماضٍ، الله ﷻ سميع بصير صفة ذاتية في الماضي، والحال والاستقبال هذا للتأكيد على تحقق هذا الاتصاف، وتحقيق آثاره. قال ﷻ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقَدِّرًا﴾ [الكهف: ٤٥]، وقال ﷻ: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [النساء: ٤٧]، وهكذا في أمثالها مما يدل على هذا المعنى. [شرح الطحاوية].

**س ٤١:** ورد في فتح المجيد حديث زينب زوج عبد الله بن مسعود رضي الله عنها، أنها كانت تختلف إلى يهودي، فيرقي لها عينها فتهدأ، إلى آخره. ما صحة الحديث؟ وما توجيهه؟

**الجواب:** الحديث هذا معروف، وهو سبب قول ابن مسعود رضي الله عنه قال: رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّقِيَّ وَالْتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّةَ شِرْكٌ»<sup>(١)</sup>، وهو حديث صحيح رواه الإمام أحمد وأبو داود وجماعة. أما قراءة اليهودي وكون اليهودي يرقى، حملة العلماء على أحد وجهين:

**الأول:** أنه كان يرقىها بذكر الله، بالدعاء العام، والرقية تكون بكتاب الله ﷻ وبسنة رسوله ﷺ، وبالدعاء الذي ينفع المشتمل على خير، واستعانة واستغاثة وتوسل إلى الله ﷻ ونحو ذلك. فيحمل على أنه كان يدعو، ورقيته كانت دعاءً.

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠)، وأحمد (١/٣٨١).

والثاني: حمله طائفة من أهل العلم على أنه كان يرقى بالتوراة بما يعلمه من التوراة مناسباً للرقية. وهذا الوجه رُجِحَ بقول ابن مسعود رضي الله عنه: «إِنَّمَا كَانَ ذَاكَ عَمَلَ الشَّيْطَانِ كَانَ يَنْحَسُّهَا بِيَدِهِ» فإذا رقى اليهودي سكت، وهذا يدل على أن الرقية عنده لم تكن مشروعة على هذا النحو، ولا تحمل على أنها رقية بذكر الله ﷻ مطلقاً. [شرح الطحاوية].

س ٤٢: من هم: «النُّزَاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ»<sup>(١)</sup>؟ هل الرجل الذي يخرج من قبيلة إلى قبيلة أخرى؟

الجواب: لا.. النزاع من القبائل يعني القليل منهم. [شرح الطحاوية].

س ٤٣: يقول: كيف يجاب عن الحصر في قوله ﷺ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٍ، أَوْ عَمَلٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»<sup>(٢)</sup>؟

الجواب: الحصر على بابه، لكن عمل غيره لا يدخل في كلمة عمل، فعمله ينقطع، وعباداته تنقطع إلا هذه الثلاث وهي الصدقة الجارية، وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له. الصدقة الجارية هي الوقف المحبس الذي يبقى، كبناء المسجد وحفر الآبار، تيسير سبل الماء أو طباعة كتب أهل العلم النافعة، توريث المصحف، كتابة المصاحف أو طباعة المصاحف ونحو

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٨٨)، والدارمي (٢٧٥٥)، وأحمد (٣٩٨/١)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ. قِيلَ: وَمَنْ الْغُرَبَاءُ. قَالَ: النَّزَاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ».

(٢) أخرجه مسلم (١٦٣١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ذلك، هذا من الصدقات الجارية الباقية. والولد الصالح معروف، ولد يدعو ويستغفر لأبيه، والعلم الذي ينتفع به هذا يشمل العلم الذي علمه، أو ما أمر به بالمعروف ونهى عن المنكر، وسنّ سنة حسنة، ودعا إلى هدى دعوة بأنواعها، هذه تدخل في العلم الذي ينتفع به، لأن الأنبياء دعاة والنبي ﷺ داعية قال ﷺ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨]، فإذا العلم يدخل فيه كل أبواب الدعوة، وتوريث العلم والتأليف وأشباه ذلك. فإذا الحصر على بابه، والحصر في هذه الأنواع، في العمل عمل الميت. أما عمل غيره فلا يدخل في ذلك كما ذكرنا. [شرح الطحاوية].

س ٤٤: يقول: سمعت حديثاً: «ليس يتحسّر أهل الجنة إلا على ساعة مرّت بهم لم يذكروا الله فيها»<sup>(١)</sup> فهل هذا التحسر مما ينافي النعيم؟ أو غير ذلك؟

الجواب: التحسر في فوات المراتب العالية نقص، ولكنه ليس عذاباً؛ لأن الذي منع أهل الجنة من أن يكون عليهم هو العذاب أما النقص في النعيم بأنواعه فهذا حاصل، فإن نعيم أهل الجنة ليس بمرتبة واحدة ولا بمنزلة واحدة، يتفاوتون في النعيم البدني وفي النعيم البصري والسمعي، وكذلك في النعيم النفسي يتفاوتون في ذلك بحسب مراتبهم، فإذا وجد التحسر فهذا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٣/٢٠)، وفي الشاميين (١/٢٨٥)، والبيهقي في الشعب (١/٣٩٢)، من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه. قال المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٢٥٨): (ورواه البيهقي بأسانيد أحدها جيد).

نقص ، يعني بمعنى فوت بعض النعيم ، يعني يقولون : ليتنا عملنا ، ليتنا ذكرنا الله ﷻ في كل ساعة حتى تزيد أو ترتفع درجاتنا . [شرح الطحاوية].

س ٤٥ : يقول بعض أهل العلم يذكر في تعريف الصحابي : من آمن بالرسول ، ورآه ومات على ذلك وإن تخللته ردة . فذكروا وإن تخللت صحبته ردة<sup>(١)</sup> .

الجواب : هذه المسألة معروفة في تعريف الصحابي ، في مصطلح الحديث ، ويعني هذا القيد وإن تخللته ردة لا داعي له ؛ لأنه آمن بالرسول ﷺ ورآه ومات على ذلك ، قوله وإن تخللته ردة ، هذا لأجل خلاف من خالف في هذه المسألة ، لكن قوله : ومات على ذلك ، يكفي وإن تخللته ردة لا تصلح للتعريف على ما هو معروف في موطنه . [شرح الطحاوية].

س ٤٦ : جاء حديث يدل على أن الاختلاف في الأمة رحمة<sup>(٢)</sup> ؟

الجواب : هذا الحديث ليس بصحيح وليس اختلاف الأمة رحمة ، بل الاختلاف في الأمة أوقعها في بلايا كثيرة . [شرح الطحاوية].

س ٤٧ : ما صحة حديث خير الأسماء ما عبُدَّ وُحِّدَ<sup>(٣)</sup> ؟

الجواب : لا يوجد حديث بلفظ (ما عبُدَّ وُحِّدَ) لكن عبد الله

(١) انظر : فتح المغيث (٣/٩٩) ، واليواقيت والدرر للمناوي (١/٢٠٤) .

(٢) قال العلامة الشيخ ابن باز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في مجموع فتاويه (٢٦/٣٠٠) : (ليس بصحيح هذا من كلام بعض السلف من كلام القاسم بن محمد في اختلاف أصحاب النبي ﷺ قال : ما أظنه إلا رحمة ، وليس بحديث) .

(٣) قال العجلوني في كشف الخفاء (١/٤٦٨) : (قال السيوطي لم أفق عليه) .

وعبد الرحمن هذا صحيح. رواه مسلم في الصحيح: «إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»<sup>(١)</sup> «وَأَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَصْدَقُهَا حَارِثٌ وَهَمَامٌ وَأَقْبَحُهَا حَرْبٌ وَمُرَّةٌ»<sup>(٢)</sup> أما أفضل الأسماء ما عبد وحمد لا يوجد فيه حديث.

طبعاً أفضل الأسماء قد يعترض لفضل الاسم ما يجعله مفضولاً، ولهذا النبي ﷺ من سَمِيَ عبد الله ولا سَمِيَ عبد الرحمن ما سَمِيَ عبد الله لأجل أنه اسم أبيه، ولا سَمِيَ عبد الرحمن لأنه اعترض له أن يُسَمِيَ ابنه باسم إمام الموحدين. هو إبراهيم الخليل ﷺ قال: «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ غُلَامٌ فَسَمَيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ»<sup>(٣)</sup> قد يعترض للفضل. ما يجعله في بعض الحالات مفضولاً لماذا أفضل الأسماء عبد الله وعبد الرحمن؟ لأن لفظ الجلالة الله اسم الرب ﷻ (الله) إليه ترجع الأسماء الحسنى وفيه التعبد والتأله والرحمن ما من شيء إلا وهو من رحمته ﷻ. فصار فيها الاعتراف والذل للربوبية والألوهية. [شرح أصول الإيمان].

س ٤٨: ما ضابط شرط العدالة في رواية الحديث؟

الجواب: العدل هنا يراد به الثقة يعني العدل الضابط فإذا أطلق لفظ العدل فيراد به الثقة وإلا فمعلوم أن العدالة وحدها لا تكفي في صحة الإسناد بل لابد أن ينضم إلى العدالة الضبط لأنهم عرفوا الحديث الصحيح بأنه: ما

(١) أخرجه مسلم (٢١٣٢)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٥٠)، وأحمد (٣٤٥/٤)، من حديث أبي وهب الجشمي.

(٣) أخرجه مسلم (٢٣١٥)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.



اتصل إسناده بنقل عدل ضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة، فقد يستعمل الأولون لفظ العدل ولا يريدون به السلامة من خوارم المروءة أو من البدع فقط بل يريدون به العدل الضابط يعني ما عبر عنه المتأخرون بالثقة. [شرح الحموية].

س ٤٩: هل قول الرسول ﷺ لعمر رضي الله عنه: «لَا تَنْسَنَا يَا أُخِيَّ مِنْ دُعَائِكَ»<sup>(١)</sup> ثابت؟

الجواب: هذا رواه أبو داود والترمذي وجماعة وإسناده ضعيف. [شرح كشف الشبهات].

س ٥٠: يقول ذكرت في الدرس السابق في تفسير قوله ﷺ: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِ﴾ [الزخرف: ٨١] الآية في آخر سورة الزخرف بأن العبادة ستكون للولد إرضاءً لله ﷻ فهذا التفسير يكون حجة للنصارى؟

الجواب: هذا ظاهر الآية يحتجون أو لا يحتجون هذا ظاهر الآية: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِ﴾ [الزخرف: ٨١] يعني لو كان للرحمن ولد فأنا سأعبده إرضاءً له ﷻ لأنه الذي أمرنا بعبادته وهذا هو تفسير الجمهور، والتفسير الثاني للآية أن معنى العابدين الرافضون يعني إن كان للرحمن ولد فأنا أول من يرفض هذه العبادة، وهذا التفسير ساقه ابن جرير وابن كثير<sup>(٢)</sup> عن طائفة من المفسرين لكن قالوا: هذا الوجه ضعيف لأن هذه اللغة لا يحمل عليها الكلام وإن كانت موجودة في لغة العرب لكن لا يحمل

(١) أخرجه أبو داود واللفظ له (١٤٩٨)، والترمذي (٣٥٦٢)، وابن ماجه (٢٨٩٤).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (١٠١/٢٥)، وتفسير ابن كثير (١٣٧/٤).

لمخالفتها لتفسير جمهور الصحابة ومن بعدهم .

بالعكس قد يكون في هذا حجة على النصارى إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين هل له ولد؟ لا ، القرآن كله فيه نفي أن يكون لله ﷻ ولد: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ﴾ [المؤمنون: ٩١] ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ﴾ [الأنعام: ٤٠] ، وقوله ﷻ: ﴿قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ ذُوْنِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾ [الرعد: ١٦] . [شرح كشف الشبهات].

س ٥١: ما صحة الحديث الذي يستدل به على دعاء غير الله : «إذا كنت بأرض فلاة فقل يا عبادَ الله احسبوا»<sup>(١)</sup>؟

الجواب: هذا الحديث رُوي ومن أهل العلم من حسنه وعلى القول في تحسينه فلا حرج يعني لا إشكال فيه ؛ لأن قول الذي ضل الطريق يا عباد الله احسبوا يقصد به الملك الذي معه لا يقصد به الجن ، أو يقصد به مخاطبة من لا يقدر أو ما أشبه ذلك . وهذا على القول بصحته وقد استعمله بعض العلماء فدلوا على الطريق فليس في الحديث مناداة الغائبين الذي يحتاج به أهل الشرك ، وإنما هو قول يا عباد الله احسبوا تنمة الحديث فإن لله ﷻ عبداً حاضراً سيحبسه والظاهر عند أهل العلم أن المراد بالعبد الحاضر هو الملك

(١) أخرجه أبو يعلى (٩/١٧٧) ، والطبراني في الكبير (١٠/٢١٧) ، من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ : «إِذَا انْفَلَتَتْ ذَابَّةٌ أَحَدِكُمْ بِأَرْضِ فَلَاةٍ فَلْيُنَادِ بِعِبَادِ اللَّهِ احْسِبُوا عَلَيَّ يَا عِبَادَ اللَّهِ احْسِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّ لِلَّهِ فِي الْأَرْضِ حَاضِرًا سَيَحْبِسُهُ عَلَيْكُمْ» .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٣٢) ، (رواه أبو يعلى ، والطبراني ، وفيه معروف ابن حسان وهو ضعيف) .

الذي سيسدده؛ لأن الإنسان معه ملائكة؛ كما قال ﷺ: ﴿لَمْ مُعَقَّبَتْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١] يعني: يحفظونه بأمر الله. [شرح كشف الشبهات].

س ٥٢: ما توجيه أهل العلم - رحمهم الله تعالى - لحديث التائب الذي قال فيه «اللهم أنت عبدي وأنا ربك»<sup>(١)</sup>، وقد تلفظ بالكفر؟

الجواب: هذا قال به النبي ﷺ: «أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ» [شرح كشف الشبهات].

س ٥٣: كيف نُخْرِجُ قول النبي ﷺ: «لَوْ أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>؟

الجواب: هذا يأتي في بابه - إن شاء الله - ضبط القاعدة في ذلك، وهو أن قول القائل: لولا فلان، لكان كذا مُنْعَ منه، وصار شركاً لفظياً ونوع تشريك؛ لأنه نسبة للنعمة لغير الله ﷻ، يقول: لولا فلان، لأصابني كذا، ولولا فلان أنه كان جيداً معي، لكان حصل لي كذا وكذا، أو لولا السيارة أنها قوية، لهلكت، أو لولا كذا، لكان كذا، مما فيه تعليق دفع النقم أو حصول النعم لأحد من المخلوقين، والواجب على العباد أن ينسبوا النعم إلى الله ﷻ؛ لأنه هو الذي يسدي النعم، قال ﷻ في سورة النعم: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ تُمْرُ إِذَا مَسَّكُمْ الضُّرُّ فَالِيَهُ تَجْرُونَ﴾ [النحل: ٥٣]، وقال ﷻ

(١) أخرجه البخاري مختصراً (٦٣٠٩)، ومسلم واللفظ له (٢٧٤٧)، من حديث أنس بن

مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٨٣)، ومسلم (٢٠٩)، من حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

أيضاً في السورة نفسها: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [النحل: ٨٣] فالواجب على العبد المسلم أن ينسب النعم إساءةً، وتفضلاً، وإنعاماً لله ﷻ وأن يتعلق قلبه بالذي جعل تلك النعم تصل إليه.

والناس أو الخلق والأسباب إنما هي فضل من الله ﷻ جعلها أسباباً، ففلان من الناس جعله الله سبباً لكي يصل إليك النفع عن طريقه، أما النافع في الحقيقة فهو الله ﷻ، إذا اندفعت عنك نعمة فالذي دفعها هو الله ﷻ بواسطة سبب ذلك المخلوق، إما آدمي، وإما غير آدمي، فيجب نسبة النعم إلى الله ﷻ فلا تنسب نعمة لغيره ﷻ، ومن نسبها لغيره ﷻ فهو داخل في قول الله ﷻ: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [النحل: ٨٣]، وأما الحديث الذي في الصحيح من أن النبي ﷺ سُئِلَ: هل نفعت عمك أبا طالب بشيء؟ قال: «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»، قوله ﷺ: «وَلَوْلَا أَنَا» هذا فيه ذِكْرٌ لعمله ﷺ، وافترق عن قول القائل: لولا فلان لحصل كذا من جهتين:

**الجهة الأولى:** أن ذلك القائل هو الذي حصلت له النعمة، أو اندفعت عنه النعمة، والنبي ﷺ هنا يخبر عن صنيعه بعمه وأن عمه اندفعت عنه النعمة، فذاك في المتحدث الذي تعلق قلبه بالذي نفعه أو دفع عنه الضر، وأما قول النبي ﷺ فهو إخبارٌ عن نفعه لغيره، فليس فيه تعلق القلب في اندفاع النعمة أو حصول النعمة بغير الله ﷻ، هذا وجه، فيكون إذاً معنى ذلك: أن العلة التي من أجلها نُهي عن قول: لولا أنا، أن يكون فيها نسبة النعمة إلى غير الله من جهة تعلق القلب بذلك الذي حَصَلَ له النعمة، وهذا غير وارد في قول النبي ﷺ: «وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»؛ لأنه ﷺ ليس هو الذي

حصلت له النعمة وإنما هو مُخْبِرٌ عن فعله لعمه .

**الوجه الثاني في ذلك:** أن النبي ﷺ قد بيّن أن نفعه لعمه من جهة الشفاعة، فهو يشفع لعمه حتى يكون في ضحاح من نار، فقوله: «وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» يعني: لولا شفاعتي، ومعلوم بنصوص الشرع أنه ﷺ يُكْرَمُ بالشفاعة ويُعْطَى الشفاعة، فهو سائل وهو سبب من الأسباب والمتفضل حقيقة هو الله ﷻ، فكأنه قال ﷺ، - بضميمة علمنا أنه يشفع لعمه - : لولا أن الله شَفَّعَنِي فيه لكان في الدرك الأسفل من النار، فليس فيه - بالوجهين جميعاً - تعليق للقلب بغير الله ﷻ في حصول النعم أو اندفاع النقم مما يكون في قول القائل: لولا فلان لحصل كذا، أو لولا السيارة لحصل كذا، أو لولا الطيار لحصل كذا، أو لولا البيت كان محصناً لحصل كذا، ونحو ذلك مما فيه تعلق قلب من حصلت له النعمة بالمخلوقين والله أعلم. [شرح كتاب التوحيد].

س ٥٤: على أي شيء يحمل حديث «فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ عَلَى أَنْ لَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا فَلَقَدْ رَأَيْتَ بَعْضَ أَوْلِيَّكَ النَّفْرِ يَسْقُطُ سَوْطَ أَحَدِهِمْ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ»<sup>(١)</sup>؟

**الجواب:** قولنا بايعناه على ألا نسأل الناس شيئاً أو اللفظ الآخر «من يضمن لي واحدة وله الجنة»<sup>(٢)</sup>، هذا مما يستطيع أن يعمل به بنفسه، تحضر

(١) أخرجه مسلم (١٠٤٣)، من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه النسائي (٢٥٩٠)، وأحمد (٢٧٩/٥)، من حديث ثوبان رضي الله عنه.

وأخرجه أبو داود (١٦٤٣)، وأحمد (٢٧٥/٥)، بلفظ: «مَنْ تَكْفَلَ لِي أَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا، وَأَتَكْفَلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ».

شيئاً ، تعطي شيئاً مما تعمله بنفسك يمكن أن تعمله بنفسك ، فعدم الحاجة أحسن .

لكن إذا كان الشيء مما لا تعمله بنفسك إما لعدم قدرة مثل المال ما يمكن كيف تأتي به؟ لا بد من الاقتراض ، يعني إذا احتاج ، والصبر أولى إذا لم تكن ثم حاجة لها مصالحها .

كذلك في بعض الأحوال لا يناسب مثل الإمام في مقام الإمامة أو النبي ﷺ في مقام النبوة أو الخليفة أن يليها بنفسه أو مثلاً أشياء مما يناسب العالم مثلاً أن يليها بنفسه ، النبي ﷺ في أشياء لا يناسب أن يليها بنفسه .

هذا لا يقال : إنه هنا سأل ، والنبي ﷺ تزوج وكان يأمرهم بأشياء ، إصلاح الطعام ، تهئية فراشه . . . إلى آخره ، وهذه الأشياء مما لا يناسب أن يعملها بنفسه دائماً ، كذلك اتخذ خادماً ﷺ فكان عنده غلام يأمره وينهاه ، ويطلب منه ويرسل .

فإذا لا تسأل الناس شيئاً ، أو بايعناه على ألا نسأل الناس شيئاً ، كما روى مسلم في الصحيح ، حتى كان أحدنا يسقط السوط من يده فلا يطلب من أحد أن يناوله إياه<sup>(١)</sup> ، هذا من الأشياء التي مثله يعملها .

هات لي كأس ماء ، أعطني كذا ، وهو ممكن عمله ، يعني في كل شيء أو الأشياء التي ما فيها استنكاف أن تعملها ، هذه تعملها ، أما إذا لا يمكنك أن تعمل ، مثل المال كيف؟ ما يمكن ، لهذا النبي ﷺ اقترض ، والصحابة اقترضوا لحاجات ، حاجات شرعية ، ومصالح عامة ، أو مصالح لهم ما

تقضى بدون ذلك . [شرح زاد المعاد].

س ٥٥: في رواية في سنن أبي داود: «رفع يديه يحركها»؟

الجواب: هذه لا أعرفها وليس المقصود يحركها هذه الذي يفعلونه، المعروف في التشهد قال: «رفع إصبعه يحركها يدعو بها»<sup>(١)</sup> وفيه الخلاف هذا التحريك للإصبع في التشهد أم الإشارة فقط، أو يحركها دائماً حتى يسلم؟ والصواب أنه يشير بها ولا يحركها<sup>(٢)</sup>؛ لأن زيادة يحركها يدعو بها شاذة، والصواب الإشارة فقط. وأما من قال من أهل العلم يحركها دائماً فاعتماداً على الزيادة هذه وهي شاذة؛ لأن الراوي خالف فيها أربعة عشر ممن روى الحديث، وكذلك قول بعض العلماء عند ذكر الله يرفع إصبعه . [شرح زاد المعاد].

س ٥٦: هل يجمع بين الأذكار؟

الجواب: لا يجمع بين الأذكار، الأذكار التي في الصلاة ينوع بينها لكن لا تجمع في موضع واحد، يعني: مثلاً أذكار الاستفتاح وردت عدة أنواع، خمس صفات في السنة للاستفتاح، حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ»<sup>(٣)</sup>، وحديث عمر رضي الله عنه المعروف: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ

(١) أخرجه النسائي (٨٨٩)، وابن خزيمة (٧١٤)، وابن حبان (١٨٦٠)، وأحمد (٣١٨/٤)

من حديث وائل بن حجر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (٩٨٩)، والنسائي (١٢٧٠)، من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه: «أَنَّ

النبي ﷺ كَانَ يُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ إِذَا دَعَا وَلَا يُحَرِّكُهَا».

(٣) أخرجه البخاري (٧٤٤)، ومسلم (٥٩٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وَبِحَمْدِكَ...»<sup>(١)</sup>، وحديث «الله أكبر كبيراً»<sup>(٢)</sup>، وحديث علي في قيام الليل، معروف أنها خمس صور فلا جمع بينها، وإنما يقول واحدة منها، وفي المرة الثانية يقول واحدة وفي الصلاة الثانية ينوع، هذا الأفضل، كذلك الأذكار في الركوع ينوع بينها، ولا يجمعها، لا يجمع كل الوارد في مكان واحد؛ لأن سنة النبي ﷺ ليس فيها الجمع، وإنما التنوع، وإذا ثبتت السنة بالتنوع فينوع كما نوع النبي ﷺ.

وأما الحديث الذي فيه الجمع بين دعاء الاستفتاح: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» هذا حديث معلول عند أهل العلم، وقد ذكر علته ابن أبي حاتم في العلل، وذكره غيره فلا يصح الجمع بينهما في حديث. [شرح زاد المعاد].

س ٥٧: هل ورد أن النبي ﷺ كان يرفع يديه بين السجدين؟

الجواب: النسائي روى في السنن بإسناد قوي أن النبي ﷺ كان يرفع يديه بين السجدين<sup>(٣)</sup>، وقواه الحافظ في الفتح، (أصح ما وقفت عليه من الأحاديث في الرفع في السجود)<sup>(٤)</sup>، لكن هذا محمول على النادر، أنه ربما

(١) أخرجه مسلم (٣٩٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٧٦٤)، وابن ماجه (٨٠٧)، وأحمد (٨٠/٤)، من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٣) أخرجه النسائي (١٠٨٥، ١١٤٣)، وأحمد (٤٣٦/٣)، من حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه: «رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا قُرُوعَ أُذُنَيْهِ».

(٤) انظر: فتح الباري (٢/٢٢٣).



يفعل ، لكن خلاف السنة الظاهرة المعروفة المنقولة في أنه يرفع في الأربعة مواضع المعروفة ، يعني يمكن أنه فعلها على حسب الحديث الذي في النسائي أنه كان يرفع في كل خفض ورفع<sup>(١)</sup> بين السجدين ، وربما فعل لكن ليس هو السنة المشهورة ، فلعل الإمام أحمد أراد أن يعمل بما جاء في الرواية ، والإمام أحمد كان شديد المتابعة ، في كل ما جاء في الحديث وصح إسناده يعمل به ولو مرة ولا بد ، يعني وهو يصلي لنفسه في أي سنة من السنن ، حتى أنه قال ﷺ في كلام له : ( ما كتبت حديثاً إلا وقد عملت به حتى مر بي في الحديث : ( أن النبي احتجم وأعطى أبا طيبة ديناراً فأعطيت الحجام ديناراً حين احتجمت )<sup>(٢)</sup> يقصد بالسنة الرواية ، ليست بشرط أن تكون هدياً ، ومن ذلك ما ذكره إبراهيم بن هانئ : ( اختفى عندي أحمد بن حنبل ثلاثة أيام ثم قال اطلب لي موضعاً حتى أتحوّل إليه قلت : لا آمن عليك يا أبا عبد الله ، قال : إذا فعلت أفدتك فطلبت له موضعاً فلما خرج قال لي : اختفى رسول الله ﷺ في الغار ثلاثة أيام ثم تحوّل وليس ينبغي أن نتبع رسول الله ﷺ في الرخاء ونتركه في الشدة )<sup>(٣)</sup> وهذا هو الذي ينبغي على طالب العلم أنه يطبق السنة بحسب ما وردت ، السنة الظاهرة المستمر عليها النبي ﷺ يستمر عليها ، وما ورد عنه ﷺ في بعض الأحيان ، وصح به الحديث فيعمل به

(١) أخرجه الدارمي (١٢٤٩) ، وأحمد (٣١٦/٤) ، عن وائل الحضرمي : « فَكَانَ يُكَبِّرُ إِذَا خَفَضَ وَإِذَا رَفَعَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ عِنْدَ التَّكْبِيرِ » .

(٢) أخرجه ابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد (ص ٢٤٦) .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/ ١٨٠) ، وأبو يعلى في طبقات الحنابلة (١/ ٩٧) ، وابن الجوزي في المناقب (ص ٤٧٣) .

في نفسه، ليس معناه يعمل به جهراً أمام الناس؛ لأن الناس لا يصلحهم إلا الشيء المشهور، السنة الظاهرة المعروفة لا يصلح أن تأتي لهم بالسنن الخفية، وإنما يعمل طالب العلم بالسنن الخفية، ولا يترك ذلك، وهذا هو الذي ينبغي عليه سواء سنن الصلاة أو الأذكار أو أنواع التبعيدات الأخرى أو حتى الهدى العام، فإنه يعمل به، ولو قل العمل حتى لا يكون علم شيئاً، ولم يعمل به - أعاننا الله وإياكم على الخير والهدى - [شرح زاد المعاد].

س ٥٨: يا شيخ، الحديث الذي في السنن: «دعي الصلاة أيام أقرائك» هل اللفظ الذي ذكرتموه موجود أم ماذا؟

الجواب: في حديث الحيض، أو في حديث الشهادة، نراجعه، وهذا الذي في بالي أنه قال لها: أليست تدع الصلاة أيام أقرائها؟ قالت: بلى، قال: فذلك نقصان دينها<sup>(١)</sup>، ولكن يمكن دعي الصلاة أيام أقرائك<sup>(٢)</sup>، هذا ظاهر أيضاً جزاك الله خيراً. [مجلس ٢١/٧/١٤٢٣هـ].

س ٥٩: في الأربعين النووية هل هناك فرق بين غُذِّي وِعُذِّي؟  
الشيخ: ضبط المقروء في صحيح مسلم غُذِّي أما عُذِّي ليست في مسلم<sup>(٣)</sup>

- 
- (١) أخرجه البخاري (٣٠٤)، ومسلم (٨٠)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «... أليس إذا حاضت لم تُصلِّ ولم تُصم؟ قلن بلى قال: فذلك من نقصان دينها».
- (٢) أخرجه البخاري (٣٢٥)، ومسلم (٣٣٣)، من حديث عائشة رضي الله عنها: «أن فاطمة بنت أبي حبيش سألت النبي ﷺ قالت: «إني أستحاض فلا أظهر فأدع الصلاة؟ فقال: لا. إن ذلك عرق ولكن دعي الصلاة قدر الأيام التي كنت تحيضين فيها».
- (٣) أخرجه مسلم (١٠١٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

يمكن في رواية أخرى في السنن<sup>(١)</sup> أو في غيرها ما أدري، لكن في مسلم المضبوطة غُذي بالتخفيف.

س ٦٠: ألم تقرأ - حفظكم الله - مع طلبة العلم صحيح مسلم؟

الجواب: الظاهر مسلم ما قرأناه، يعني كتاب، عظيم، عظيم، عظيم جداً جداً، والحقيقة كما قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

تَشَاجَرَ قَوْمٌ فِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ      لَدَيَّ وَقَالُوا أَيِّ ذَيْنِ تَقْدِمُ

فَقُلْتُ لَقَدْ فَاقَ الْبُخَارِيُّ صِحَّةً      كَمَا فَاقَ فِي حُسْنِ الصَّنَاعَةِ مُسْلِمُ

مسلم من حيث الصناعة والضبط، لأن ضبطه - سبحانه الله -، ما له إلا راوٍ واحد الذي هو من؟ إبراهيم بن سفيان، ولم يسمعه بجميعة فاته منه ثلاث مواضع طويلة وكان سماعه له متأخراً، ذكر ابن رُشيد في الرحلة، (رحلة ابن رُشيد سنة وشهر) ذكر سماع إبراهيم بن سفيان للصحيح، وفواته لماذا فاته؟ أنا مقيده عندي لكن نسيت تفصيلها. [مجلس ٨/ ١١/ ٢٣هـ].

س ٦١: متى يصح أن نضع (قال) في الإسناد؟

الجواب: يصح أن تقول في أي لفظ من ألفاظ التحمل أو ألفاظ الأسانيد أن تجعل قبلها: قال، إذا قال حدثنا تقول: قال حدثنا، إذا قال: أخبرنا، تقول: قال أخبرنا، إذا قال: عن، يصح أن تقول: قال عن، عن هذه هو بيتدا

(١) أخرجه الترمذي (١٩٨٩)، والدارمي (٢٧١٧)، وأحمد (٣٢٨/٢).

(٢) هو عبد الرحمن بن علي بن الديبع. انظر: شذرات الذهب (٢٥٦/٨)، والحطة في ذكر الصحاح الستة (ص ١٦٩).

الكلام، المحدث تارة يقول: حدثنا، وتارة يبدأ ويقول: عن مجاهد، وقوله: عن مجاهد، ويصح أن تحذف أيضًا، وهو الأكثر عندهم أنهم قبل عن لا يقولون قال؛ لأن هناك احتمالاً أن يكون إسقاط لفظ التحمل وهو حدثنا أخبرنا أنبأنا، ونحو ذلك أنه من قبل، الراوي، وليس ممن سينسب له أنه قال عن، يعني احتمال مجاهد، أنه يقول: عن مجاهد احتمال أنه هو أصلاً حدثنا مجاهد، ولكن هو الأعمش قال: قال حدثنا مجاهد، والآخر أسقطها قال: عن مجاهد؛ لأجل طول الصحبة أو ما أشبه ذلك، تارة تحذف اللفظة من الرواة، وتارة يبقونها على ما هي عليه، ولذلك في عن يصح أن تقول: عن، وإذا قلت: قال عن أيضًا ليس فيها شيء. [مجلس ١٢ / ١ / ٢٤هـ].

### فائدة

«إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أَحِبَّهُ...»<sup>(١)</sup> دائماً شيخ الإسلام رحمته الله يذكر هذا الحديث

(١) أخرجه البغوي في تفسيره (٤/١٢٧)، وأبو نعيم في الحلية (٨/٣١٨)، والطبراني في الأوسط (١/١٩٢)، والقضاعي في مسنده (٢/٣٢٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق واللفظ له (٧/٩٦)، من حديث أنس رضي الله عنه «من أهان لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة ما ترددت في شيء أنا فاعله ما ترددت في قبض نفس مؤمن يكره الموت وأكره مساءته ولا بد له...» الحديث.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٨٩). من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه ولفظه: «إِنَّ يَسِيرَ الرِّبَاءِ شِرْكٌ، وَإِنَّ مَنْ عَادَى لِلَّهِ وَلِيًّا، فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْمُحَارَبَةِ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْأَبْرَارَ الْأَتْقِيَاءَ الْأَخْفِيَاءَ، الَّذِينَ إِذَا غَابُوا لَمْ يُفْتَقَدُوا، وَإِنْ حَضَرُوا لَمْ يُدْعَوْا وَلَمْ يُعْرَفُوا، فُلُوبُهُمْ مَصَابِيحُ الْهُدَى، يَخْرُجُونَ مِنْ كُلِّ غَبْرَاءٍ مُظْلِمَةٍ».

بهذا اللفظ<sup>(١)</sup>، وهو خارج الصحيح، فلعله أخذه من الجمع بين الصحيحين للحميدي تلميذ ابن حزم، فإن في الجمع بين الصحيحين بعض الألفاظ المزيدة التي ليست من روايات الصحيح - صحيح البخاري - ولم يُميز الحميدي كما هو معروف، وهو الذي ذكره العراقي في ألفيته في قوله بعد أن ذكر الزائد على الصحيحين، قال<sup>(٢)</sup>:

وَمَا تَزِيدُ فَاخُكَمَنْ بِصِحَّتِهِ فَهُوَ مَعَ الْعُلُوِّ مِنْ فَائِدَتِهِ  
وَالْأَضْلَ يَعْنِي الْبَيْهَقِي وَمَنْ عَزَا وَلَيْتَ إِذْ زَادَ الْحَمِيدِي مَيِّزًا

أنا أظن أنه أخذه من ذلك أو نحوه، لكن لفظ: «بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ» هذا خارج الصحيح، إنما الذي في الصحيح: «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ أَدْبَتُهُ بِالْحَرْبِ...»<sup>(٣)</sup> إلى آخره. والحديث بعض العلماء كأنه أراد تضعيفه، لكن الحافظ ابن حجر في شرحه على البخاري أطال النفس في تصحيح الحديث وأنه من الأحاديث الثابتة<sup>(٤)</sup>. [شرح التحفة العراقية].

س ٦٢: ما الصحيح في رواية الحديث (أوشك) أو (وقع)؟

الجواب: في رواية: «يوشك أن يواقعه»<sup>(٥)</sup>، .....

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٥٩/١١)، (١٣٣/١٧)، والصارم المسلول (ص ١٧٢، ٣٨٨)، والجواب الصحيح (١٧٠/٣)، (١٠٩/٥).

(٢) انظر: التبصرة والتذكرة (٤٢/١)، وفتح المغيث (٣٨/١)، وتوضيح الأفكار (٧٦/١)

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٠٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) انظر: فتح الباري (٣٤١/١١).

(٥) أخرجه البخاري واللفظ له (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩)، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه:

«الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ. فَمَنْ اتَّقَى =

«يوشك أن يقع فيه»<sup>(١)</sup> ، «يوشك أن يرتع فيه»<sup>(٢)</sup> . [شرح التحفة العراقية].

### فائدة

قال فضيلة الشيخ في تعليقه على بعض أحاديث سنن أبي داود حول الروايات المختلفة :

واختلاف الروايات هذا أمر يكثر في كتب الحديث جداً ، وتختلف الروايات بالزيادة والنقص ، ويكون الاختلاف من رواة الحديث المتأخرين أو ممن تقدم .

وهذا نبحت معك فيه فائدة بحثاً مهماً ، وهو أن بعض الناس يظن أن اختلاف الروايات بمنزلة اختلاف الأحاديث ، هذا غلط ، فيجعل اختلاف الروايات بالزيادة والنقصان هذا كأن كل رواية في حديث مستقل جاءت . فيقول مثلاً : «قال أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»<sup>(٣)</sup> ، وفي الحديث الآخر : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»<sup>(٤)</sup> ، وهو يعني هذه الرواية . هذا غلط ؛ لأن الحديث يختلف فتارة يكون الاختلاف راجعاً إلى

= الْمُسَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعَ يَزْعَى حَوْلَ الْجَمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ . أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى ، أَلَا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ . أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ .

(١) اللفظ لمسلم .

(٢) اللفظ لمسلم .

(٣) أخرجه البخاري (١٤٢) ، ومسلم واللفظ له (٣٧٥) ، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٤) اللفظ لهما .

أصل الحديث، يعني رواية صحابي ورواية صحابي آخر، أو رواية صحابي ثم يروي عنه تابعيان كل منهما جبل في الحفظ والاختصاص بهذا.

وهذا نفهم منه أن النبي ﷺ قالها مرتين وهذا الصحابي الواحد نقلها مرة كذا ومرة كذا، لكن الأكثر أن يكون أصل الحديث واحداً ويكون الخلاف بين الرواة، مثل ما مر معك في هذا. حديث عبد العزيز بن صهيب، إلى آخره، هذا واحد، فقد جاء الاختلاف فيه تارة هذا يقول، أعوذ بالله، وهذا يقول: اللهم إني أعوذ بك، ونحو ذلك من الخلاف، من الحُبث والخبائث<sup>(١)</sup>، أو من الحُبث والخبائث<sup>(٢)</sup>، أو نحو ذلك، بزيادة ونقصان.

هذا مما يجب معه أنه إذا صار الاختلاف له أثر في الفقه أو في العقيدة فإنه يجب البحث عن أصل الحديث؛ لأن أصل الحديث يكون واحداً ويكون الاختلاف من الرواة، ومعلوم أن الحجة إنما هي في قول النبي ﷺ ليست في قول واختلاف الرواة، فليس كل رواية أُخْتُلف فيها تكون حجة بمجردا ولو كان إسنادها صحيحاً.

فلهذا يأتي للرواة أشياء، منها النقل بالمعنى، ومنها أن يكون الراوي يُقطع الأحاديث، فيُنقل عنه الشيء بمعنى قد يخالف أصل الحديث ويروي جملة منه، فينقل عنه الناقل هذه الجملة ويتصرف فيها، ولو نقل الحديث كاملاً لوضح المعنى ولما تصرف فيها الآخر. تأتي زيادة من بعض الشيوخ المتأخرين في بعض الروايات ويكون الباب أصل الحديث واحداً،

(١) اللفظ للبخاري.

(٢) اللفظ لمسلم.

فلا تُحمل هذه الزيادة على أنها زيادة في الحديث، ولهذا يجب أن ينظر الناظر في هذه المسألة في أن الحديث إذا كان أصله واحدًا غير محتمل للتعدد، يعني تعدد الواقعة، فإنه ليس كل اختلاف يكون حجة فيما روي، بل يجب أن ينظر في أي الروايات أرجح.

ولهذا ذكر لك ابن الصلاح في المقدمة أن أرفع الصحيح ما اتفق عليه البخاري ومسلم، ثم ما رواه البخاري، ثم ما رواه مسلم، ثم إلى آخره<sup>(١)</sup>. وهذا يُسلم في كثير لكن عليه اعتراض في كثير أيضًا. فالمقصود أن يُنظر في أصل الحديث، وهذه فائدة لا بد أن ترعاها، فلا يأتي مثل ما هو الآن شائع إن كل رواية تعتبر زيادة، هذا غلط، كل اختلاف في الرواية يعتبر زيادة وتُدخل في المتن ويجعل حصيلة الروايات كلها مُساقاة مساق الحديث الواحد. هذا ليس بصحيح. مثل ما يفعله مثلًا تارات الشيخ ناصر الدين الألباني رحمته الله في كتبه يجعل الزيادة بين قوسين وتكون متنا، ويأتي من ينقلها عنه ينقلها على أنها رواية، يعني حديثًا واحدًا. هذا لا. . الروايات ينبغي أن يُنظر فيها هل هي مختلفة أو متفقة؟ إذا كانت الجادة واحدة فلا بد أن يكون ثم ترجيح، هل الرواية هذه أرجح أم تلك؟ المساق ليس كل زيادة في الرواية تعتبر زيادة في أصل الحديث، بل قد يزيدا الراوي من جهة فهمه، أو من جهة روايته بالمعنى ونحو ذلك.

إذا كان البخاري رحمته الله وهو المتأخر الحافظ الإمام الذي عنده أصوله وكتبه ينقل بالمعنى، كما هو ثابت ونبه عليه الحافظ مرارًا، ويقطع الأحاديث،

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص ١٠).



فالحديث يكون طويلاً يقطعه، يقول: قال رسول الله ﷺ كذا ويأتي بجملة منه، ثم في الحديث الآخر يأتي بجملة ثانية ويكون قبلها جُمل، فيقطعه بغرض الفقه. ولهذا فضل من فضل من أهل العلم مسلماً من جهة الصياغة والصناعة على البخاري<sup>(١)</sup>؛ لأنه يسوق الأحاديث مساقاً واحداً. البخاري فاق صححةً ومسلم في صناعته وصياغته وإيراده للحديث بطوله فاق البخاري، يعني أنه لم يقطع الأحاديث.

ابن حجر مثلاً اعتذر للبخاري أنه كتب جملة من كتابه في غير حضرة أصوله وكتبه، ولهذا قطع وروى تارة بالمعنى واختلف.

فإذاً حتى الرواية إذا كانت في البخاري فلا يُحكم بها دائماً - يعني في لفظ منها - حتى يُعرف أن هذا صار من الحديث إذا أصله في الحديث، يعني جرى عليه وهو الموجود في روايات الكثيرين، يعني نأمن الرواية بالمعنى ونأمن الاختلاف. فالاحتجاج التام بالحديث أن يكون الحديث لا اختلاف في لفظه، أو أن يكون الاختلاف في لفظه غير مؤثر في الحكم، والثاني: أن تكون الرواية والاختلاف لم يأت من المتأخرين وإنما هو من المتقدمين، يعني من الصحابة فتُحمل على تعدد الواقعة. هذا له أمثلة كثيرة جر إلى التنبيه على ذلك ما وقع من الاختلاف في هذه الرواية. فترى أن أبا داود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اعتنى بهذا، قال فلان كذا «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ»، وقال فلان: «أَعُوذُ بِكَ»، هذا من العلم المهم.

الأحاديث التي ذكرها فيها أدب الدعاء إذا أراد الدخول، إذا أراد

(١) انظر: (ص ٥١).

الخلاء، وإرادة الخلاء تكون قبله، يعني هذا الدعاء يقال قبل أن تدخل الحمام، قبل أن تدخل الخلاء بيت الخلاء، أو إذا كنت في البر أو في مكان ليس محوطًا فقبل أن تجلس، فتقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ» قبل أن تجلس؛ لأنه قال: «فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ» أو كان يقول: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ» يعني عند إرادته الخلاء.

الخبث: تروى أو تُضبط الخُبْث بضمين أو الخُبْث بإسكان الباء، والمعنى مختلف، فالخُبْث: جمع خبيث، والخبائث جمع خبيثة، فيكون الاستعاذة من الخبيثين من الجن ومن أعمالهم الخبيثة. والخُبْث من الخبيث وهو ضد الخير، يعني خبث الأقوال أو الخبث في الأعمال.

### فائدة

في حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ لَأُؤَدِرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَتْ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ قَالَ: وَمَا ذَاكَ قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، فَشَنَى رِجْلَيْهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ» وزاد في آخر الحديث: «وَإِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيَتَمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَسَلِّمْ ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»<sup>(١)</sup> قال: وخرجه البخاري في أبواب استقبال القبلة من رواية جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، فذكر الحديث، وقال في آخره: «وَإِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ

(١) أخرجه البخاري (٤٠١)، ومسلم (٥٧٢).

الصَّوَابَ فَلَيْتَمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لَيْسَلَّمَ ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ» وفي رواية عن منصور: «فَلْيَنْظُرْ آخَرَ ذَلِكَ لِلصَّوَابِ»<sup>(١)</sup> وفي رواية: «فَلْيَتَحَرَّ أَقْرَبَ ذَلِكَ إِلَى الصَّوَابِ»<sup>(٢)</sup>.

الشاهد من ذلك أنه موافق لما ذكرته لكم في شرحي على كلام ابن القيم، هذا البحث طيب، أقول لو يُضاف على موضعه في زاد المعاد. [شرح التوضيح المبين].

س ٦٣: ذكرتم - حفظكم الله - الحديث الذي رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ»<sup>(٣)</sup> فضيلة الشيخ ما صحة هذا الحديث، هل هو صحيح حيث إنني سمعت أنه ضعيف، وما الراجح في الاحتجاج بالضعيف في غير الأحكام والعقائد من الوعظ وغيرها. وفقكم الله.

الجواب: الحمد لله، أما هذا الحديث فإنه من الأحاديث التي اختارها

(١) اللفظ لمسلم.

(٢) اللفظ لمسلم.

(٣) أخرجه الطوسي في الأربعين (٩)، وابن أبي عاصم في السنة (١٥)، وابن بطة في الإبانة (٢٧٩)، والبخاري في شرح السنة (١٠٤)، والأصبهاني في معجم السفر (١٢٦٥)، والبيهقي في المدخل (٢٠٩)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

وقال ابن حجر: (أخرجه الحسن بن سفيان وغيره، ورجاله ثقات وقد صححه النووي في آخر الأربعين). (فتح الباري) (٢٨٩/١٣).

وقال السيوطي: (أخرج الأصبهاني في الترغيب عن ابن عمر رضي الله عنهما. قال: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يَسْتَكْمِلَ مُؤْمِنٌ إِيْمَانَهُ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُكُمْ بِهِ». انظر: الدر المنثور (١٧٨/٢).

النووي رحمته الله في الأربعين النووية المعروفة، وقال فيه حديث صحيح. رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح، وذكره بهذه العبارة إمام هذه الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله في كتاب التوحيد<sup>(١)</sup> والذين ضعفوه، ضعفوه لأجل أن في إسناده نعيم بن حماد وقد قال عدد من أهل العلم إنه ضعيف من قبل حفظه على إمامته في السنة وقوته على أهل البدع والمحدثات وهذا الذي أعلوه به ليس بوجيه من جهتين:

**الجهة الأولى:** أن تضعيف نعيم بن حماد ليس بالتضعيف الذي يطرح معه حديثه مطلقاً، وإنما قيل بتضعيفه تبعاً لمن قال ذلك فهو يقبل حديثه إذا توبع أو إذا صار لحديثه شواهد، وهذا الحديث الذي صححه النووي وغيره ليس فيه شيء جديد، بل هو معنى قول الله ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

قال العلماء: هذا الحديث في معنى الآية وإذا كان كذلك فإن هذا الحديث يصح لأن الآية شاهدة له وهذا على التنزل على أن في إسناده ضعفاً. من ذلك أنه من المتقرر عند أهل العلم أن الحديث إذا كان يشهد له آية من القرآن فإنه يصح بذلك الحديث<sup>(٢)</sup>، وينسب مع ذلك إلى النبي ﷺ. ذكر هذه القاعدة في غير موضع ابن جرير رحمته الله في كتابه في تفسيره العظيم للقرآن (جامع البيان)، وكذلك في كتابه (تهذيب الآثار)، وهو الذي عليه عمل

(١) انظر: فتح المجيد (ص ٣٨٤).

(٢) انظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح (١/١٠٦)، وفتح المغيث (١/٧١)، وتدريب الراوي (٢/٦٨).

أهل العلم، فإذا كانت الآية في معنى الحديث، فإنه لا إشكال أن يقال: إن الحديث صحيح؛ لأنه ليس فيه معنى يخالف ما جاء في الكتاب ولا السنة، بل إن ما فيه موافق لما في القرآن وما في السنة.

**والشق الثاني من السؤال:** مسألة الاحتجاج بالحديث الضعيف في العقائد والأحكام لها أحوال، من ذلك أن الحديث الضعيف يراد به: الذي لم يشتد ضعفه، وذلك بأن يكون في الإسناد راو ضعيف الحفظ، أو لين، أو مقبول، أو مستور الحال، ونحو ذلك، فإذا تقبل له الشواهد، وإذا وجد ما يشهد له به، فإنه يقوى، وينتقل من الضعف إلى الحسن لغيره.

في العقائد أهل الحديث لا يحتجون بحديث ضعيف في العقائد، وقد قال هذه الكلمة شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لأن العمدة في هذا الباب على طريقة أهل الحديث المتقدمين أئمة السنة - كالسفيانيين، وعبد الرحمن ابن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وكالإمام أحمد، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وإسحاق بن راهويه، والحميدي، والبخاري، ومسلم، والترمذي، إلى آخر أولئك الأئمة - العمدة في هذا الباب على أقوالهم وعلى تقديراتهم في الحديث الضعيف، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أهل الحديث لا يستدلون بحديث ضعيف في أصل من الأصول، بل إما في تأييده، وإما في فرع من الفروع)<sup>(١)</sup>، فأهل الحديث يذكر عنهم شيخ الإسلام أن طريقتهم أن يستدلوا بالحديث الضعيف في تأييد أصل من الأصول، إذا كان الأصل ثابتاً بالكتاب والسنة، فلا بأس أن تنسب له ما جاء من

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٤/٢٥).

الأحاديث حتى ولو كانت ضعيفة، أو في فرع من الفروع يعني في مسألة فقهية  
تورد لها الحديث الضعيف وذلك إذا لم يكن في الباب إلا هو، وهذه هي  
طريقة الإمام أحمد وأكثر أهل الحديث في أنهم يحتجون بالحديث الضعيف  
في الفقه إذا لم يكن في الباب إلا هو؛ لأن الحديث الضعيف خير من الرأي  
والمقصود بالحديث الضعيف الذي يقبل أن ينجبر، أما في فضائل الأعمال  
فيجوز أن يستشهد بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال وأن يذكر لأجل  
ترغيب الناس في الخير وهذا هو المنقول عن أئمة الحديث وعن السلف وقد  
روي عن عبد الرحمن بن مهدي وغيره (إذا روينا عن النبي ﷺ في الحلال  
والحرام والأحكام شددنا في الأسانيد وانتقدنا في الرجال وإذا روينا في  
فضائل الأعمال والثواب والعقاب سهلنا في الأسانيد وتسامحنا في  
الرجال)<sup>(١)</sup> وهذا في باب الترهيب والترغيب الأمر فيه واسع بشرط أن يكون  
ما حواه ذلك الحديث من الترهيب أو من الترغيب لا يناقض أصلاً أو  
لا يناقض قاعدة أو آية أو حديثاً والله أعلم. [محاضرة وصايا عامة].

س ٦٤: ورد في حديث السبعين ألفاً زيادة «وَلَا يَرْقُونَ» فما توجيهها؟

الجواب: هذا الحديث حديث مشهور وللعلماء عنه أجوبة كثيرة وذلك أن  
النبي ﷺ ذكر أن أمته تأتيه يوم القيامة قال: «هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ وَمَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ  
أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ فَنَذَاكَرَ أَصْحَابُ  
النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا أَمَا نَحْنُ فَوَلَدْنَا فِي الشَّرْكِ وَلَكِنَّا آمَنَّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَكِنْ  
هَؤُلَاءِ هُمْ أَبْنَاؤُنَا فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ هُمْ الَّذِينَ لَا يَتَطَيَّرُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ

(١) انظر: المدخل للحاكم (ص ٨٣)، والنكت على مقدمة ابن الصلاح (٢/٣٠٨)،

وقواعد التحديث (ص ١١٤).

وَلَا يَكْتَوُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية «الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ»<sup>(٢)</sup> لكن زيادة يرقون هذه ضعيفة وشاذة ولا تصح عن النبي ﷺ أي في ذكر الصفات الثلاث قال: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَتَطَيَّرُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتَوُونَ» ثم عمم فقال في الصفة الرابعة: «وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، والعلماء اختلفت نظرتهم في هذا هل معنى ذلك أن عدم تعاطي الأسباب به يدخل في هذه في السبعين ألفاً أم أن الحديث له توجيه آخر؟ والصحيح من الأقوال أن هذا مخصوص بهذه الثلاث فلا يسترقون يعني: لا يطلبون الرقية أي لا يكون عندهم سمة كل ما جاءهم شيء طلبوا الرقية وإنما يرقون أنفسهم أو إذا أتى أحد متبرع يرقيههم فإنهم يرضون بركيته والنبي ﷺ رقى ورقي أيضاً، رقاہ جبريل ﷺ<sup>(٣)</sup>، وكانت عائشة رضي الله عنها أيضاً تقرأ سورة الإخلاص والمعوذات إلى آخره ثم تنفث في كفي رسول الله ﷺ وتمسح بهما<sup>(٤)</sup> المقصود النبي ﷺ رقي فلا يمتنع، لا يدخل الحديث أن يُرقي المرء لكن أن يتعلق قلبه بالرقية هذا ممتنع فإن هذا فيه

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) اللفظ لمسلم.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٨٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها: «كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَقَاهُ جِبْرِيلُ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ يُبْرِيكُ وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ».

(٤) أخرجه البخاري (٥٠١٦)، ومسلم (٢١٩٢)، من حديث عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ فِي الْمَرَضِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِالْمُعَوَذَاتِ فَلَمَّا نَقَلَ كُنْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ بِهِنَّ وَأَمْسَحُ بِبَدَنِهِ لِبِرْكَتِهَا».

ضعف فلا يدخل في ضعف في التوكل وتفويض الأمر إلى الله ﷻ هذا الباب بخصوصه فيخصص به .

الثاني : قال «ولا يكتون» والكي أذن به النبي ﷺ؛ لأنه دواء مع أن التعذيب بالنار حرام وقال : «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ أَوْ يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ فَنِي شَرْطَةَ مِحْجَمٍ أَوْ شَرْبَةَ عَسَلٍ أَوْ لَذْعَةَ بِنَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي»<sup>(١)</sup> والكي كانت العرب تعتقد فيه اعتقادًا خاصًا أن الداء لا يبارح الكي إذا كوى فإنه يرتفع الداء فهذا الاعتقاد في الكي أيضًا الكمال كمال الإيمان ألا يعتقد العبد في هذا السبب أنه يؤثر هذا التأثير المباشر إنما هو سبب من الأسباب قد ينفع وقد لا ينفع .

الثالث : التطير ، والتطير معروف وهو أن يستدل بشيء مما يُحدثه الله في ملكوته على أمر غيبي من خير أو شر يقول : مثلاً والله اليوم ما أنا مسافر جاءت ريح ، جاء هواء ، جاء غبار ، أعوذ بالله أنا سأترك السفر والطيرة تختلف عن التشاؤم ، فالتشاؤم يحصل شيء في النفس فيرده المرء بإيمانه لكن الطيرة هي ما أمضاك أو ردك بمعنى تشاءمت بشيء مما لم يؤذن فيه بالتشاؤم حولت الوجهة فهذا تطير واحد تذهب إلى المكان قال لك واحد اسمه ليس بجيد قال والله غيرت رأيي أعوذ بالله ما هذا أو واحد يمشي كفعل الجاهلية فرأى طيرًا يطير على اليمين قال أفلح سفرنا ، رأى طيرًا يطير شمالاً فقال خبنا في السفر ورجع فالطيرة ما أمضاك أو ردك هي نوع من الشرك

(١) أخرجه البخاري (٥٦٨٣)، ومسلم (٢٢٠٥)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه .



والنبي ﷺ كان يحب الفأل<sup>(١)</sup>.

**الفأل:** الكلمة الطيبة وانشراح النفس لفعل من الأفعال لشيء يسمعه لشيء يراه هذا طيب ومأمور به وهو مرغّب أن يفعله الإنسان المسلم لم؟ لأن الفأل فيه حسن ظن بالله ﷻ والله يقول: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي»<sup>(٢)</sup> تتفاءل أنت بالكلمة تتفاءل بالوجه الطيب تتفاءل بالشيء تراه هذا طيب لأن قصارى الفأل أنه حُسن ظن بالله ﷻ أنه يكون كذا وكذا.

**ثانيًا:** في الفأل أيضًا رجاء، رجاء أن يكون كذا وكذا من الأمور المحمودة، هذه عبادة أيضًا مطلوبة إذا الفأل محمود.  
وأما التشاؤم أكثره مذموم إلا في ثلاث:

أما الطيرة فهي مذمومة لتلك الأوصاف هذه الصحيح أنه يقتصر بها على هذه الأوصاف الثلاثة.

أما التداوي فهو مباح وربما كان مستحبًا وربما كان واجبًا بحسب الحال فالنبي ﷺ تداوى وأمر به: «تَدَاوَوْا عِبَادَ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup> «وَلَا تَتَدَاوَوْا بِحَرَامٍ»<sup>(٤)</sup> فلا يدخل التداوي بتعاطي الأسباب في هذه لكن يجب أن ينتبه العبد على أنه

(١) أخرجه مسلم (٢٢٢٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَأُحِبُّ الْفَأْلَ الصَّالِحَ».

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٥٥)، والترمذي (٢٠٣٨)، وابن ماجه واللفظ له (٣٤٣٦)، وأحمد (٢٧٨/٤)، من حديث أسامة بن شريك رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٧٤)، والبيهقي في الكبرى (٥/١٠)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

ما ينظر لسبب، أنا والله ذهبت للدكتور هذا جيد. [محاضرة الإيمان وأثره في حياة المسلم].

س ٦٥: من المعروف عند أهل الحديث أنه لا ينظر إلى حال الصحابي وعدالته وشخصيته فهو ثقة في جميع الأحوال لما للصحابة من المنزلة الرفيعة لكن يعارض هذا أن الصحابة رضي الله عنهم لا يسلمون من سوء الحفظ وبينهم منافقون وقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦] نزلت في أحد الصحابة، فكيف لا ينظر في عدالة الصحابي أرجو التوضيح؟

الجواب: إذا كان الله تعالى هو الذي زكى الصحابة رضي الله عنهم وهو الذي عدلهم فلا قول لأحد، وبحث عدالة الصحابة رضي الله عنهم بحث مطول معروف، والذي أورد هذه الشبهة من الزمن الأول هم المعتزلة، وهي شبهة موجودة عند الزيدية في هذا الزمن وما قبله، ولهذا تجد أن ابن الوزير اليماني أفاض في رد هذه الشبهة في كتابه [الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم رضي الله عنه]، وفي كتاب آخر سماه [العواصم والقواصم]. [محاضرة الفرق بين كتب الفقه وكتب الحديث].

س ٦٦: هل المقصود بأهل الحديث الذين يدرسون علم الحديث والمصطلح والحديث وعلم الرجال والجرح والتعديل أم أن المراد بأهل الحديث الذي ورد ذكرهم عن بعض السلف؟

الجواب: إذا قيل أهل الحديث فثم إطلاقان: أهل الحديث باعتبار العقيدة باعتبار السنة، وأهل الحديث باعتبار الرواية، فإذا قيل أهل الحديث

فهذا يشمل رواة الأحاديث وقد يكون في نفسه ليس من أصحاب العقيدة الصحيحة، ليس على عقيدة أهل الحديث، وأهل الحديث من جهة العقيدة قد يكون فقيهاً ليس عنده علم بطريقة أهل الحديث في الرواية والإسناد وطبقات الرواة ومصطلح الحديث والجرح والتعديل لكن يكون على عقيدة أهل الحديث فهو من أهل الحديث، إذا فأهل الحديث لها إطلاقان: إطلاق يدخل فيه الرواة وهذا إذا نظر إلى جهة الرواية فقط، وإطلاق يراد به صحة الاعتقاد وهو الذي قال فيه الإمام أحمد: في الطائفة المنصورة والفرقة الناجية - قال: (إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم)<sup>(١)</sup> قد يكون فقيهاً موافقاً لأهل الحديث، يعني أهل الحديث الذين يعتقدون ما جاء في الأحاديث ولا يردون ما جاء في الأحاديث بالعقل، هذا من أهل الحديث بعامه، أهل الحديث باعتبار الرواية نعم كل راوٍ يكون من رواة الأحاديث يدخل في مسمى أهل الحديث في التقييد. [محاضرة الفرق بين كتب الفقه وكتب الحديث].

س ٦٧ : حديث : «اللهم أعز الإسلام بأحب العميرين إليك»<sup>(٢)</sup> ما درجته

من الصحة؟

(١) انظر: معرفة علوم الحديث (ص ٢)، وشرف أصحاب الحديث (ص ٢٥).

(٢) قال السيوطي في الدرر المتناثرة ص (٣٥)، وقد اشتهر هذا الحديث الآن على الألسن بلفظ بأحب العميرين ولا أصل له في شيء من طرق الحديث بعد الفحص البالغ)، وانظر كشف الخفاء للعجلوني (١/ ٢٢١).

والحديث أخرجه الترمذي (٣٦٨١)، وأحمد (٢/ ٩٥)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما : «اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ وَكَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَيَّ عُمَرُ».

**الجواب:** الحديث صحيح رواه جماعة من أهل العلم منهم الترمذي وأحمد ورواه جمع من أهل العلم، وأهل العلم يقولون هذا الحديث صحيح. [محاضرة آداب الأمر بالمعروف].

س ٦٨: هذا يقول: نجد كثيرًا بعض الأحاديث المعلقة في الشوارع مثل: النظافة من الإيمان. هل هو صحيح أم لا؟ وإذا كان غير صحيح آمل إبلاغ البلدية.

**الجواب:** الحديث هذا «النظافة من الإيمان» لا أعلمه ثابتًا عن النبي ﷺ لكن وردت أحاديث بمعناه تحت عليه مثل قول النبي ﷺ في حديث ينهى فيه عن التشبه باليهود: «نَظَّفُوا أَفْنِيَّتَكُمْ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ»<sup>(١)</sup> وأما «النظافة من الإيمان» بهذا النص فلا أعلمه عن النبي ﷺ. وفي جامع الترمذي حديث لفظه: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ»<sup>(٢)</sup> فالنظافة محبوبة ولا شك وبها تميزت هذه الأمة عن غيرها. فإن اليهود والنصارى كانوا أهل قذارة. ليسوا بأهل نظافة فتميزت هذه الأمة عنها بحرصها على النظافة. وقوله: آمل إبلاغ البلدية بذلك. لعله يكون هذا - إن شاء الله تعالى - بعد البحث في الحديث أكثر. [محاضرة السنة النبوية].

س ٦٩: يقول: هل في الصحيحين أحاديث ضعيفة وإذا كان فما هي؟

(١) أخرجه الترمذي (٢٧٩٩)، من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٧٩٩).

وأخرج الطبراني في الأوسط (٢١٥/٧)، من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تَحَلَّلُوا فَإِنَّهُ نَظَافَةٌ، وَالنَّظَافَةُ تَدْعُو إِلَى الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ مَعَ صَاحِبِهِ فِي الْجَنَّةِ». قال العراقي في تخريج الإحياء (١٢٤)، (وللطبراني في الأوسط بسند ضعيف جدا).

**الجواب:** الصحيحان منزهان عن الأحاديث الضعيفة. لا يوجد في الصحيحين حديث ضعيف. ومن قال: إن في الصحيحين حديثاً ضعيفاً فهو مردود عليه. بل وينبغي تأديبه.

إذا كان من عامة الناس. أما أهل العلم فقد يكون لهم نظر. لكن لا يفهمه عامة الناس. أما المتون أعني الأحاديث الموجودة في الصحيحين فكلها صحيحة. إذا كانت مسندة للنبي ﷺ فهي صحيحة ولا يسوغ لأحد أن يقول إن في الصحيحين حديثاً ليس صحيحاً. بل قوله مردود عليه وينبغي أن يوعظ في نفسه وعظاً بليغاً. لأن الأمة أجمعت على صحة هذين الكتابين وأن ما فيهما صحيح. حتى قال بعض أهل العلم على أن من حلف على أن امرأته طالق إذا كان في الصحيحين حديث ضعيف فقالوا: لا يقع الطلاق. أراه لا يحلف.

أو إذا حلف بالطلاق على أن ما في الصحيحين من كلام رسول الله ﷺ قد قاله رسول الله ﷺ فإنه لا يحث<sup>(١)</sup> لأن هذا حق وصدق وقد تلتق الأمة الصحيحين بوافر القبول واعتنت بهما أي عناية. [محاضرة السنة النبوية].

س ٧٠: سمعتكم مرة من المرات تكلمتم عن مسألة سكوت الإمام الذهبي على بعض الأحاديث في المستدرک لا يدل على موافقته لحكم الحاكم ﷺ وأن أول من أتى بعبارة أخرجها الحاكم ووافقه الذهبي هو

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص ٢٦)، والتقييد والإيضاح (ص ٣٩)، وتوضيح الأفكار (١/٩٩)، (أجمع أهل العلم الفقهاء وغيرهم أن رجلاً لو حلف بالطلاق أن جميع ما في كتاب البخاري مما روي عن النبي ﷺ قد صح عنه ورسول الله ﷺ قاله لا شك فيه أنه لا يحث والمرأة بحالها في حالته).

المناوي رحمته الله في فيض القدير . فهل تذكرون أحدًا من أهل العلم أشار لهذه المسألة وفندها وبحثها بحثًا موسعًا؟

**الجواب:** ما أذكر أحدًا في ذلك، لكن هي نتيجة لاستقراء وبحث خاص بي، وكان لي بحث فيها، والذي دعاني لهذا هو أنني بحثت في سنين ماضية عن شروط الصحيحين للخبر، أو للحديث للأثر ما شرط البخاري، وما شرط مسلم؟

تعلمون أن هذه الكلمة كثيرًا ما تتداول شرط البخاري هو كذا، وشرط مسلم كذا، وهذا على شرط البخاري، وهذا على شرط مسلم، أو على شرطهما، فما شرط البخاري؟ وما شرط مسلم؟ هذا سؤال بعض العلماء ذكر جوابًا عنه، لكنه لا يفي ولا يشفي العلة في الحقيقة، فمثلاً يقولون: الحديث الصحيح شرطه: ألا يكون فيه مدلس قد روى بالنعنة، ونجد في الصحيحين رواية مدلسين قد رواوا النعنة، ألا يكون في إسناده مجهول؛ لأن المجهول نجد في الصحيحين أسانيد رجال مجهولين، ألا يكون ممن رمي بالبدعة، في الصحيحين وفيهما من رمي بالبدعة، شرطوا الاتصال أن يكون هو لقي، أو لم يلق من أخذ عنه، فشرط البخاري اللقيا، وشرط مسلم المعاصرة، كما هو معروف هذه أدت إلى بحث هذه المسألة بحثتها - بجمع ما ذكره العلماء في هذه المسألة - جمع سميته تسمية مسجوعة في شروط الصحيحين للأخبار، أظنها لأدري؟ (جنى الكتب والآثار) هو بحث فيه طول، يعني نحو مائتين صفحة تقريبًا، أو قريبًا منها، في كل جزئية من هذا الموضوع بحثت شرط البخاري في كل مسألة. يعني قالوا: شرط الحديث الصحيح هو ما نقله العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه ولم يكن شاذًا

ولا معللاً، فهنا هل هذا الكلام ينطبق على الصحيحين؟ أخذت كل شرط منها. شرط وجودي، أو شرط عدمي، هل كل ما في الصحيحين يشترط أن لا يكون شاذاً؟ في كل لفظ إذا كان شاذاً صار ضعيفاً.

في آخر البحث قصدت بحث هذه المسألة، مسألة الحاكم فيما استدركه على الشيخين، قال هذا على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه، على شرط البخاري ولم يخرججه، فأدى ذلك إلى بحث وصنيع الحافظ الذهبي في مختصر المستدرك، فوصلت من البحث إلى أن الحافظ الذهبي له مختصرات كثيرة، اختصر (سنن البيهقي)، واختصر عددًا من الكتب وكانت طريقته في المختصرات، أنه تارة ينشط ويذكر علة الإسناد، وتارة ينشط ويظهر له حكم الإسناد فيقول: صحيح، إسناده صحيح، أو على شرط البخاري حتى في غير المستدرك، وتارة لا ينشط فيسكت، فكوننا نقول: إنه وافق الحاكم أو لم يوافقه، هذه مسألة فيها نظر، ما لم يوافقه ظاهر إذا اعترض عليه، لكن إذا سكت - والمعلوم أنه لا ينسب لساكت قول -، ولهذا نقول: إن الذهبي لا يصح أن يقال فيما سكت عنه إنه وافق، يقال: سكت عنه، المناوي استعملها قليلاً - يعني في كلمات - يعني بعض أحاديث قليلة جدًا لكن بعد ذلك توسعوا فيها، ووجد كل ما ذكر حديثًا لم يتعقبه الذهبي. قال: وافقه الذهبي. ثم بعد ذلك جاءنا أمر إلى أنه قيل: صححه الحاكم ووافقه الذهبي وهو غلط منهما، أو لم يصيبا. فهذه مسألة تحتاج دقة من طالب العلم.

**المقصود منها أن قول: وافقه الذهبي فيما لم يعلق عليه، هذا ليس بصحيح، والذهبي في مختصره للمستدرك له طريقتان فيما يسكت عنه، تارة**

لا يكتب شيئاً يعني يقول الحاكم مثلاً : على شرط البخاري ومسلم وهو يسكت . لا يقول : على شرط البخاري ، يذكر الإسناد والمتن ويسكت ، وتارة يقول : على شرطهما ، أو يقول : على شرط البخاري ، أو يقول : صحيح فقط . يعني إذا قال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وهذا كله لا يقال عنه إنه وافقه فيه ؛ لأن الموافقة تحتاج إلى بحث ، وأنه هو اشترط على نفسه الموافقة ، وفي الحقيقة أنه لم يشترط على نفسه الموافقة . [محاضرة الصبر على العلم].

### فائدة

صححه الحاكم في المستدرک ووافقه الذهبي . هذه كلمة يقولها كثيرون وليست على نهج وسنن أهل العلم المحققين ، فأهل العلم المحققون لا يستعملون كلمة وافقه الذهبي ، وإنما يستعملون : لم يتعقبه الذهبي . لأن الذهبي مختصر ، فهل هو استحضر كل الكلام على كل إسناد ووافق؟ لا . . . الذهبي اختصر كتباً كثيرة ، لهذا الحافظ ابن حجر تجده يقول : صححه الحاكم ولم يتعقبه الذهبي .

وأول من وقفت عليه استعمل كلمة وافقه ، وقد يكون مسبوفاً المناوي في (فيض القدير) وتبعه عدد من العلماء منهم الشيخ سليمان أيضاً وعدد من المعاصرين . فالأولى بل الأصح منهجياً ألا يُظلم الذهبي بأن يوافق الحاكم ويُتَعَقَبُ الذهبي في كل المواضع ، الذهبي مختصر كما اختصر تاريخ ابن عساكر ، وكما اختصر تاريخ فلان ، وفلان ، وفلان ، والحاكم ، كذلك



اختصر السنن الكبرى، فيقال: صححه الحاكم ولم يتعقبه الذهبي. [مناقشة رسالة ماجستير].

س ٧١: ما دورنا تجاه الاختلاف حول الكتاب والسنة؟ كيف نجتمع بين حديثين: الأول: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ»<sup>(١)</sup>، والحديث الثاني: «تَرَكْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي»<sup>(٢)</sup>؟

الجواب: إن الحديثين واحد، «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي» سنة النبي ﷺ بيان للقرآن، فالله ﷻ هو الدال، والنبي ﷺ هو الدليل، ونحن المدلولون، فدلنا الله ﷻ عليه، والدليل هو النبي ﷺ، والمدلول نحن، فالسنة والقرآن واحد، «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي» يعني عليكم بكتاب الله ﷻ وسنة النبي ﷺ؛ لأن السنة بيان للقرآن.

أما قوله: ما دورنا تجاه الاختلاف عن الكتاب والسنة، دورك الاعتصام بالكتاب والسنة، والتعلق بأهل العلم وسؤالهم عما يشكل. [محاضرة الاعتصام بالكتاب والسنة].

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وأحمد (١٢٦/٤) عن العرياض بن سارية رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک واللفظ له (٣١٩)، والبيهقي في الكبرى (١١٤/١٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأخرجه مسلم (١٢١٨)، من حديث جابر رضي الله عنه: «وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون؟ قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت».

س ٧٢: كيف يوجه حديث الخط؟

الجواب: حديث الخط، هذا رواه مسلم في الصحيح، شفهاً في كتاب التوحيد يعني في شروح التوحيد عند الكهانة: «كان نبي من الأنبياء يخط» سئل ﷺ عن أشياء كانوا يتكهنون بها ويخطون قال: «كان نبي من الأنبياء يخط فمَنْ وافق خطه فذاك»<sup>(١)</sup> يعني الخط الذين يتكهنون بالخط، يقول هذا تعليم من الله ﷻ لأحد أنبيائه في الدلالة على الأشياء بالخط فإذا قوله ﷺ كان نبي يخط فمن وافق خطه فذاك، يعني أنه إذا كان واحداً من الذين يستعملون الخط للعلم بالمغيبات وافق خط ذاك النبي فإن هذا مسموح، ولا يمكن لأحد أن يوافق خط ذلك النبي لأنه إحالة على ممتنع، وهذه دائماً أقول تفيدها لو، لو تفيد الامتناع. [مجلس ٢٢/٥/١٤١٧هـ].

س ٧٣: يا شيخ الله يحفظك ورد حديثان حديث في البخاري يقول الرسول ﷺ: «بئس ما لأحدهم يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي»<sup>(٢)</sup> وورد في الدعاء المأثور إن صح أن نقول: «اللهم علمنا منه ما جهلنا وذكرنا منه ما نسينا أو نسينا» فالجمع بين الحديثين إن كانت نسينا فالجمع بين الحديثين؟

الجواب: الأثر هذا ما أعرفه هل هو وارد الآن ما يحضرني، أحد يذكر إنه وارد؟ [مجلس ١٨/٧/١٤١٧هـ].

السائل: أليس واردًا في ختم القرآن يا شيخ؟

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧)، من حديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه.  
 (٢) أخرجه البخاري (٥٠٣٢)، ومسلم (٧٩٠)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

الجواب: لا أعرف أنه وارد حتى يصير فيه إشكال يعني تعارض ولكن على كلِّ هو يقول وذكرنا منه ما نُسينا. [مجلس ١٨/٧/١٤١٧هـ].

س ٧٤: يا شيخ إذا كان الرسول ﷺ سمع قائلًا. فأُنسيتها يعني معناه نفس معنى الحديث وليس الدعاء؟

الجواب: تأمل قليلاً لا تتعجل، أنسيتها؟ أين الإشكال؟ نُسيت وأنسيت كلها ما نسي المقصود أن نسيان القرآن عظيم فلا ينسبه لنفسه إنه يعني نسي كلام الله ﷻ لأن كلمت نسي تأتي بمعنيين تأتي بمعنى النسيان بمعنى فوات الحفظ وتأتي النسيان بمعنى الترك كقوله ﷻ: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧] فالنسيان بمعنى الترك لما كان فيه احتمال في قول القائل: نسيت آية كذا يعني فيها نوع لا مبالاة وفيها عدم توفيق فاختر بدلاً منها نُسيت وأنسيتها فينسبها لغيره حتى ما تكون التبعة عليه. [مجلس ١٨/٧/١٤١٧هـ].

س ٧٥: بالنسبة للبلاغات والاختيارات؟

الجواب: هي كم عددها هي كلها موصولة ما هي بضعيفة، ألفت رسالة في وصل البلاغات للإمام مالك بلاغاته لها حكم المرسلة، ما هي بالانقطاع لها حكم المرسل، ما وصلت إلا أربعة فقط، عن الصحابة يعني لها حكم المرسل. [مجلس ١٨/٤/١٤١٨هـ].

س ٧٦: حديث طارق بن شهاب في كتاب التوحيد «دخل رجل الجنة في ذباب ودخل النار رجل في ذباب» هل هو صحيح؟

الجواب: الحديث عندنا صحيح.

س ٧٧: هل قيل موقوف عن سلمان؟

قيل لكن هل الشيخ قال طارق بن شهاب عن سلمان وطارق له صحبة<sup>(١)</sup>.  
 شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم<sup>(٢)</sup> جميعاً نقلاه عن طارق مرفوعاً والراوية المشهورة في الزهد وفي غيره عن طارق عن سلمان موقوفاً<sup>(٣)</sup> وهي التي نقلها الشيخ سليمان في الشرح<sup>(٤)</sup> وقال إنها قال أظنه ربما يكون خطأ من الناسخ لكن شيخ الإسلام وابن القيم كلاهما نقلها عن طارق مرفوعاً، لذلك لا بد فيها من بحث لا يستعجل في مثلها.

هو روى حديثاً آخر قد ما أستحضره وحكم له بالسماع فيه، كان صغيراً رضي عنه. [مجلس ٦/٤/١٨١٨هـ].

س ٧٨: عن حديث ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٥)</sup> في التكبير بعد الصلاة؟

الجواب: ابن عباس رضي الله عنهما كان صغيراً وفي حجة الوداع كان بلغ الاحتلام يعني سن ثلاث عشرة سنة وقبل ذلك ربما لم يكن يصلي مع الجماعة أو كان

(١) قال ابن حجر: (إذا ثبت أنه لقي النبي فهو صحابي على الراجح وإذا ثبت أنه لم يسمع منه فروايته عنه مرسل صحابي وهو مقبول على الراجح وقد أخرج له النسائي عدة أحاديث وذلك مصير منه إلى إثبات صحبته) الإصابة (٣/٥١٠).

(٢) انظر: الجواب الكافي (ص ٢١).

(٣) أخرجه: أحمد في الزهد (ص ١٥)، وابن أبي شيبة (٦/٤٧٣)، وأبو نعيم في الحلية (١/٢٠٣)، والخطيب في الكفاية (ص ١٨٥)، والبيهقي في الشعب (٥/٤٨٥)، عن طارق بن شهاب عن سلمان الفارسي.

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد ص (١٤٩ - ١٥٠).

(٥) أخرجه البخاري (٨٤٢)، ومسلم (٥٨٣): «كُنْتُ أَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ».

في البيت أو نحو ذلك والتكبير والتهليل والتسييح والتحميد جاء فيه عدة روايات فأحسن المحامل هو الذي اختاره الحافظ وغيره مستقيم لأن البداية كانت متنوعة، تارة يبدأ بسبحان، سبحان الله سبحان الله<sup>(١)</sup>، وتارة يبدأ بالله أكبر الله أكبر الله أكبر<sup>(٢)</sup> الثلاثة وثلاثين، وتارة يبدأ بالحمد لله، وابن عباس ذكر الحالة التي كانوا يبدأون فيها بالتكبير واستقر الأمر على ترتيبها سبحان الله والحمد لله والله أكبر هذا أقرب الأجوبة وهو الذي رجحه الحافظ وجماعة من أهل العلم.

س ٧٩: عفا الله عنك يا شيخ ورفع الصوت بهم جميعاً، يرفع بهم صوته؟

الجواب: الذكر هو المقصود يرفع صوته بالذكر بعد الصلاة مثل ما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنه أيضاً: «أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(٣)</sup>، يجهر بالذكر هذا الذي أدركنا عليه العلماء والذي يفعلونه، التسييح ما يجهرون به كله، ربما جهروا بتسييح، أو تكبيرة - يعني في أثناء التسييح - لكن ما يجهرون به جهراً بالتهليل،

(١) أخرجه البخاري (٨٤٣)، ومسلم واللفظ له (٥٩٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ: تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

(٢) أخرجه مسلم (٥٩٥)، «اللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ».

(٣) أخرجه البخاري (٨٤١)، ومسلم (٥٨٣).

واللهم أنت السلام ومنك السلام، ونحو ذلك .

س ٨٠: عفا الله عنك حديث: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ»<sup>(١)</sup> فيه ضعف؟

الجواب: حديث صحيح في مسلم، وهو في السنن معروف، والعمل عندنا عليه .

س ٨١: من باب الذكر، وفضائل الأعمال؟

الجواب: لا، لا، العمل أقول العمل عمل المشايخ والعلماء على ذلك .

س ٨٢: أحسن الله إليك يا شيخ باب الأسماء الحسنى وكذا الصفات توقيفي على القرآن والسنة مثل الأثر عن ابن عباس رضي الله عنهما في الحوض وكذلك الآثار المروية عنه في تفسير الحروف المقطعة في أوائل السور، عن آثاره أنها من أسماء، أن اسم الله الأعظم هو أنه من أسماء أو تفسيره . . ، بالنسبة للكرسي مشهور عند أهل السنة قبوله . . وهذه الآثار الموجودة ما الموقوف منها . . ؟

الجواب: هو هذا بحثه من جهة هل كلام ابن عباس رضي الله عنهما فيما يدخل فيه الرأي والاجتهاد أم لا؟، فالكرسي إنه موضع القدمين<sup>(٢)</sup> هذه ما تدخلها

(١) أخرجه مسلم (٥٩١)، وأبو داود (١٥١٢)، والترمذي (٢٩٨، ٣٠٠)، وابن ماجه (٩٢٤، ٩٢٨)، والنسائي (١٣٣٧، ١٣٣٨)، وأحمد (٤٨/٣٧، ٩٢، ٣٩٤/٤٠، ٤٢/٣٢٥، ٤٣/١٢٤).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢٥١/٣)، وعبد الله بن أحمد في السنة (٥٨٦)، وأبو الشيخ في العظمة (٥٨٢/٢)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢٥١/٩)، والهروي في الأربعين (ص٥٧).

اجتهاد ولا يحوم حولها ذهن أحد ولا يفكر فيها أحد فما يمكن أن يقولها ابن عباس رضي الله عنهما إلا عن توقيف ولهذا جعل العلماء لها، حكم المرفوع فصارت سنة من السنن التي تثبت بها العقائد أما كلامه في الأحرف المقطعة فهو اجتهاد واجتهاد الصحابي في التفسير تعرف إذا جاء عن غيره ما يخالفه تصحح المسألة خلافية. [مجلس ٦/١٤١٨هـ].

س ٨٣: إذا صح عن الرسول ﷺ لا يشترط بأن يكون الراوي عربياً إذا كان قد التزم لفظ الرسول، ولم يروه بالمعنى، إذا رواه الراوي ملتزماً باللفظ ولو كان أعجمياً، خاصة وأن الرواة عرب بالتعلم؟

الجواب: المسألة كبيرة لكن أنا اختصرتها لك، المشهور عند النحاة أنه لا يحتج بالحديث، وثم بعضهم قال بالاحتجاج ونصره ابن مالك رحمته الله في مؤلفاته وهو الصحيح أنه يحتج به وابن هشام بعد ابن مالك كذلك ذهب إلى هذا، لكن لا بد أن يكون الحديث منقولاً بلفظه لا بمعناه، لأن الحجة تعرف في النقل، هذا مذهب، وفيه مذهب متوسع آخر يقول: الآن أنتم تحتجون بالشعر في اللغة إلى سنة مائة وخمسين، وآخر من يحتج بشعرهم إبراهيم بن هرمة المتوفى نحو سنة مائة وخمسين للهجرة. فإذا كان الشعر أيضاً يحفظ وقد ينقل بالمعنى، فكيف تجعلونه حجة ولا تجعلون الحديث حجة؟ فهذا مذهب من يجيز الاحتجاج بالحديث مطلقاً. وهي فيها مذاهب، الأرجح عندي هو هذا، إذا كانوا يروونه باللفظ كانوا عرباً. أي هذا الراجح عندي بهذين الشرطين. [مجلس ٦/١٤١٨هـ].

س ٨٤: بعض العلماء يقولون: إن الصحيحين ليس فيهما حديث مروى بالمعنى فهل هذا صحيح؟

**الجواب:** من الذي يقول؟ ما أحد قاله، البخاري نفسه يروي بالمعنى، ما أحد قال الكلمة هذه من عندك.

أما الصحيحان البخاري نفسه يروي بالمعنى فكيف فيمن هو أعلى منه - يعني من رجال الإسناد؟ البخاري يُقَطِّع الحديث ويرويه بالمعنى، وفي هذا إشكالات كثيرة ولذلك قدم كثير من أهل العلم مسلمًا على البخاري<sup>(١)</sup> في الصناعة وفي سياق الألفاظ وعدم تقطيع الأحاديث وضبط المتون، البخاري رام الفقه، ومسلم رام الإسناد رام المتون رام الضبط. لذلك البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقطع الأحاديث، يرويها بالمعنى، يقدم ويؤخر بحسب، وهو فقيه ويقوم به ما خالف شيئًا في المراد، لكنه يروي وهذا كثير فيه جدًا، قد يقطع الحديث الواحد بين سبعة أبواب، هو بنفسه يأتي به جملة، جملة، جملة، باب كذا، باب كذا، الحديث نفسه يقطعه سبعة أجزاء، وتجده يرويه في مكان آخر كله، وذكر الحافظ ابن حجر أنه من الأعداء أنه كتب جملة من كتابه الصحيح في غيبة أصوله، هذا شيء معروف عند أهل العلم بالحديث. [مجلس ٦/١٤١٨هـ].

**س ٨٥:** هل يجوز التعمد في رواية حديث الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالمعنى لمن كان حافظًا مثل البخاري؟

**الجواب:** نعم ما فيه بأس، القرآن هو الذي يروى بلفظه ما يجوز تبديل حرف منه، أما حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فالصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جمع منهم يروون الحديث ويقولون: أو كما قال. أو نحوًا مما قاله. قاله أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقاله ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص ١٩)، وتدريب الراوي (ص ٩٣)، وفتح المغيث (١/ ٢٧)



وقاله جماعة: أو كما قال. أو نحوًا مما قال. [مجلس ١٤١٨/٦هـ].

س ٨٦: يا شيخ يوجد بعض الرواة اشتهروا بالنقل باللفظ أي التزموا اللفظ؟

الجواب: نعم كثير خاصة الذين يروون من كتب، خاصة الذين يروون من نسخ مكتوبة كثيرة النسخ، النسخ كتب فيها كتب، النسخ الحديثة. [مجلس ١٤١٨/٦هـ].

س ٨٧: الآن يا شيخ الإمام البخاري رحمته الله يجيز رواية الحديث بالمعنى، هو أخذ هذا، وعندما سئل في مجلس قال: إنني ربما أسمع الحديث بالكوفة فأكتبه في بغداد. أو نحو ذلك في المواطن. فسئل: ألتزم لفظه؟ أو قال: أبلغه تكتب؟ فسكت<sup>(١)</sup>، فسكوته هنا يا شيخ؟

الجواب: لأن هذا يسأل سؤالاً ما له حق فيه، لأنه هو قال لك: أكتبه في هذا. يكتبه بلفظه وما يدرية أنه كتبه بلفظه أو لم يكتبه بلفظه؟ يعني هو الآن سمعه في بلد وكتبه في بلد ثان، كيف يعلم أن هذا اللفظ كتبه بلفظه أو بمعناه؟ كيف يعلم؟ هو سمعه وحفظه ثم أعاده، السؤال ما له معنى، هو كتبه إما باللفظ أو بالمعنى، والبخاري فقيه إمام عالم أمير المؤمنين في الحديث، روايته بالمعنى خير من رواية غيره بكتابة أو شيء لما قد يدخل فيها من الغلط والزيادة. [مجلس ١٤١٨/٦هـ].

(١) انظر: تاريخ بغداد (١١/٢)، وتاريخ دمشق (٦٥/٥٢): (رب حديث سمعته بالبصرة كتبه بالشام، ورب حديث سمعته بالشام كتبه بمصر، قال: فقلت له يا أبا عبد الله بكماله؟ قال فسكت).

س ٨٨: الإمام أحمد كان يقدم الإمام البخاري على مسلم، قرأته في الفتاوى يا شيخ في بداية الجزء الثاني؟

الجواب: لا . ليس بصحيح .

س ٨٩: كيف يوجه ما نقل في سير أعلام النبلاء<sup>(١)</sup> من ثناء الإمام أحمد على البخاري، نقله عبد الله عن أبيه<sup>(٢)</sup>؟

الجواب: يعني كتوثيق له؟ أو لصحيحه؟ لا ، له هو كتوثيق لصحيحه ، هذا شيء آخر ، توثيق البخاري مولود سنة مائة وأربعة وتسعين وتوفي سنة مائتين وستة وخمسين فهو في وقت الإمام أحمد كبير ، لكنه ما ابتداء في تأليف الصحيح إلا بعد وفاة أحمد ، ومسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما ابتداء تأليف صحيحه إلا بعد وفاة البخاري . [مجلس ٦/ ١٤١٨هـ].

س ٩٠: هل روي عن الإمام أحمد أنه أثنى على البخاري؟

الجواب: هذا توثيق فيه ، غيره لما التقى به ولما أخذ عنه ، لكن ثناء على الصحيح لا ، أو على تقديمه هو الدائم ، ما فيه الكلام هذا ، هذا ظني ، لأن البخاري معروف متى أُلِفَ الكتاب ، أما الدارمي نعم ، الدارمي من مشايخ البخاري متقدم ، والإمام أحمد قد يكون أثنى على الدارمي ، لكن على البخاري لا ، على كتاب البخاري . الله المستعان .

س ٩١: لو افترض أن بعض الرواة العجم رووا أحاديث ملحونة ، هل

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٢١).

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢/ ٢١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٨١/ ٥٢)، (ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل البخاري).

يسكت عن ذلك علماء اللغة أو علماء الحديث الذين هم من العرب مثل مسلم والشافعي وغيره؟

**الجواب:** يسكتون، نعم يسكتون، كان كثير من الرواة لحاناً، وأهل الحديث يكثر فيهم اللحن وقلما تجد عند محدث ضبطاً للنحو والعربية، خذها قاعدة، فأهل الحديث يكثر عندهم اللحن من قديم، يلحنون في القرآن ويحرفون، لأنهم رواة ما هم بعلماء، إذا قلنا: أهل الحديث. ليس معناه الأئمة والعلماء، لا، المقصود به الرواة الذين نقلوا لنا، نقلوا كثيراً وعندك تصحيفات المحدثين للعسكري ثلاثة مجلدات، تصحيفات المحدثين. وأغلاط المحدثين للخطابي، عدا هذه في المعاني في ضبط الألفاظ، كثير من مثال ذلك ممن هو معروف في الغلط فيه، يعني كثير ما يحتاج نسمي - رحمهم الله تعالى - . [مجلس ١٤١٨/٦هـ].

س ٩٢: يا شيخ بالنسبة للدارمي والدارقطني، يعني سننهم كثير فيها ضعيف، هل كانوا على علم بهذا الضعيف؟

**الجواب:** الحديث الضعيف وماذا فيه؟ أقل درجة من الصحيح. هم يروون الصحيح وما هو أقل درجة من الصحيح. [مجلس ١٤١٨/٦هـ].

س ٩٣: لكن تصنيف السنن، يعني العبادات، التي رتبت على أبواب الفقه وأكثر أحاديثها ضعيفة عند أئمة عندهم علم بالحديث الصحيح؟

**الجواب:** الواجب أن نقندي بهم لا أن نعترض عليهم، نقندي بهم أما الاعتراض عليهم ما يصلح، لأن التشدد في الحديث الضعيف هذا جاء أخيراً مع مدرسة الهنود في الحديث، يعني، أتى أخيراً التشدد فيه،

وإلا العلماء شيخ الإسلام يقول ما نصه: (أهل الحديث لا يستدلون بحديث ضعيف في أصل من الأصول، بل إما في تأييده أو في فرع من الفروع)<sup>(١)</sup> لأنهم يزاولون الفقه أصلاً، الذي دارس نظرياً عنده الآن، لا سبق أحد جاءه يستفتيه ولا يعرف أحوال الناس، صح يقول: وكيف تستدلون بالحديث الصحيح؟ لكن إذا جاء واحد يسأل ماذا تقول له؟ الذي يعاني الناس يحتاج وأئمة الحديث عانوا الحديث، وعندهم أصل أن الحديث الضعيف أحب إليهم من الرأي، لأن الرأي احتمال العقل فيه كبير والحديث الضعيف احتمال الصواب فيه كثير، ما هو الحديث الموضوع!، الحديث الضعيف قلنا: لا نحتج به - أو سميناه ضعيفاً، لأجل الاحتراز عن حديث النبي ﷺ وإلا الضعيف قد يصدق. الحين مثلاً عندك شريك بن عبد الله وابن إسحاق أو مثلاً الواقدي نطرح نحن روايته، يعني ما فيه ولا حديث أتى به صحيح؟ معقول؟ يعني روى آلاف الأحاديث ما فيه حديث جاء به صحيح الواقدي؟ لكن نحن نقول: حديثه ضعيف. ولهذا لا نحتج بأحاديثه احترازاً من أن يكون هذا الحديث مما غلط فيه ونعلم أن مثله لن ينفرد بحديث الأحكام تدور عليه فقط دون غيره من العلماء ما يسير إلا عنده، يعني هذه فيها [مجلس ١٤١٨/٦هـ].

س ٩٤: كتابة الحديث الضعيف ما أدري كيف توجه هذه يا شيخ؟

الجواب: هم يدونونها، يعني سماع الحديث الضعيف وكتابته لها فوائد من حيث السماع والكتابة حتى ولو كان الإسناد فيه ضعف؟ يعني أولاً يعرف

(١) سبق عزوه (ص ٦١).

العالم هذا الإسناد، وأن هذا المتن مروى بهذا الإسناد حتى لا يأتي آخر يغلط فيضع بدل جابر الجعفي شعبة، أو يضع بدل جابر الجعفي مثلاً هشيماً من مشايخ أحمد، يضعه ويستمر في إسناده، فكتابة الإسناد يعرف أن هذا الإسناد مروى، هذا المتن مروى بهذا الطريق، حتى ما يأتي أحد يخطئ ويصير الحديث كله على الجادة، فإسناده صحيح. فكتابته ليعرف، هذا واحد.

**الفائدة الثانية:** من فوائد كتابة الضعيف أنه يحتاج إليه في التقوية، تقوية الطرق وتقوية الأحاديث، بعضها يشد بعضاً.

**والفائدة الثالثة:** أنه قد يحتاج الحديث الضعيف في فضائل الأعمال.

**والفائدة الرابعة:** أن الحديث الضعيف خير عند الإمام أحمد وعند أهل الحديث وأحب إليهم من الرأي، فالحديث الضعيف ما يطرح لأنه، ضعيف يعني مكذوب؟ لا، الضعيف ليس مكذوباً الضعيف حكماً بضعفه لأن في إسناده روياً سيئ الحفظ نحتاط للسنة، يعني ما تستطيع أن تشهد على حديث ضعيف أن النبي ﷺ لم يقله، ضعيف طبعاً ما هو باطل ولا منكر ولا موضوع ولا مكذوب، الضعيف الذي فيه راوٍ ضعيف مقبول سيئ الحفظ مجهول، فليس حديثه منكرًا إلخ من الصفات، ما تستطيع أن تشهد لأنه قد يحفظ الضعيف الحفظ، قد يصدق هذه تكون، لكن احتياطاً. [مجلس ١٤١٨/٦هـ].

س ٩٥: لو صار إليك قولهم: فلان كذاب مثلاً فلان لا يكتب حديثه، هل هذا إفتاء بأنه لا يجوز هذا، أو أنه لا ينبغي أن يكتب من باب التوثيق؟

الجواب: لا يكتب حديثه هذه لها احتمالان عندهم، الأول لا يكتب حديثه تعزيراً، يعني لا يجالس لأنه إما من أهل الأهواء أو أنه هجر اللفظ ليرتدع عن بدعته، وقد قالوا في جماعة من الحفاظ والثقة: لا يكتب حديثه. خاصة في فتنة خلق القرآن لما حصلت، وممن قيلت فيه: لا يكتب حديثه. البخاري، أيضاً وهناك احتمال آخر لا يكتب حديثه، لأنه ضعيف، لأن الرجل شديد الضعف أو مثله لا يعتبر بحديثه أو يخلق الأسانيد أو أنه يضع المتون أو أنه يركب المتون على الأسانيد ونحو ذلك، ولا يكتب حديثه، يعني لا يفيد لا في الاعتبار ولا في الشهادة، ثم لا يكتب حديثه خاصة بالرجل، خاصة بالعالم، فلان لا تجالسوه، لا تكتبوا حديثه، يعني له حكمه هو لا يعني أن ذلك حكم غيره. واضح لك؟ مثل هذه فيه كلمات مشابهة لها، هو على يدي عدل. هذه وما معناها؟ يمكن أنه مقارنة صيغة الحديث قال: هو على يدي عدل. أو أنه يستحق أن يقام عليه الحد، لأن على يدي عدل، يعني بالعدل القصاص. هذا مصطلح يستعمله بعض أهل العلم في الرجال على أنه هالك، وعدل هو أحد أمراء اليمن كانت توكل له العقوبات والقصاص، هو على يدي عدل، أي هلك، مثل هذا فيستعمل، مثلاً فلان وثق، وثقه فلان قال: هذه تكبيرة من حارس. ما معناها؟ وثقة فلان قال العالم الآخر: تكبيرة من حارس. يعني ماذا؟ أن الحارس الذي يحرس بيتاً أو كذا، قال الله أكبر أنني مستيقظ ولست نائماً، يعني انتبه أنا موجود، يعني لا يقصد الذكر نفسه، فهذا يقول: إن هذا وثقه لأجل النقل، له مصلحة فيه. يريد لها تبلغه الثقة وصارت هي. ولهذا رعاية أحوال الرواة مهمة ليس فقط ما تجده في تهذيب التهذيب، فلان ثقة فلان عالم مثل الذي

يصنعه بعض الشباب، فيجمعهم ثقة، ثقة، ثقة فلان، الذي قالوا: ضعيف، ضعيف يجمعها في جداول ويصير يوازن بينها، هؤلاء عشرة وثقوه وستة هذا ما هو بشغل، مثل الذين كتبوا تحرير التقريب الأخير هؤلاء، اعترضوا على الحافظ ابن حجر في أشياء كثيرة. [مجلس ٦/١٤١٨هـ].

س ٩٦: لا يقصد توثيقه، هذه التكبيرة من الحارس لا يقصد التوثيق إنما يريد شيئاً آخر أظنها في هذا الزمن كثيرة يا شيخ؟

الجواب: عاد فيه جرح وتعديل الآن؟ لا، أقصد أنه كثير من الناس يوثق لكن لا يقصد التوثيق، أو يمدح بعضاً لشيء ما؟ والله الذي يجب أنه المدح والثناء ما يكون إلا بحق ما يتلاعب الناس بالألفاظ وبالألقاب، كلها تجد هذا يمدح هذا وهذا يمدح هذا، مثل ما جاء في أشراط الساعة: «حتى يُقَالَ لِلرَّجُلِ مَا أَجْلَدُهُ مَا أَظْرَفُهُ مَا أَعْقَلُهُ وما في قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ من خَرْدَلٍ من إِيْمَانٍ»<sup>(١)</sup>. الله المستعان.

تمادوا مثل ما قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

ذهب الرجال المرتجى لفعالهم والمنكرون لكل أمر منكر

وبقيت في خلف يزين بعضهم بعضاً ليدفع معور عن معور

- يعني امدحني وأمدحك - الله المستعان، فما ينبغي خاصة طلاب العلم

(١) أخرجه البخاري (٦٤٩٧)، ومسلم واللفظ له (١٤٣)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٢) هو بشر بن حارث، انظر: حلية الأولياء (٣٤٤/٨)، وتاريخ بغداد (٧٧/٧)، وتاريخ دمشق (٢١٥/١٠).

كلمتهم يجب أن يزنها ، يجب أن يزنها كلمتهم ، يعني يقول كلاماً واقعاً ، ما يزيد ولا ينقص ، يعني الكلمة مؤتمن عليها . [مجلس ٦/ ١٤١٨ هـ].

س ٩٧: هل يلزم يا شيخ أن يجزم ما فيه موضوع ، يعني هذه العبارة هل يلزم بها ، خاصة مذهب الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان لا يروي إلا من هو ثقة عند فيه ضعف؟

**الجواب:** الموضوع ، إذ قلنا : هذا الحديث موضوع ، هل هو موضوع مطلقاً ، حكم مطلق أو هو بالنسبة للحاكم؟ لا ، المكذوب . أنت تقول : هذا الحديث كذب . هل هو الحكم عليه . يعني كذب مطلقاً وإلا بالنسبة للذي حكم عليه؟ يعني إذا قلنا مثلاً : الحديث هذا مكذوب «أكرموا عمتم النخلة فإنها خلقت من فضل طينة آدم»<sup>(١)</sup> . هذا ماذا؟ موضوع . باتفاق<sup>(٢)</sup> ، قد يأتي من يقول : أنا أخالف ليس هذا بموضوع . فإذا إذا قال : فلان فيه موضوع . يعني مسند أحمد فيه موضوع ، يعني بالنسبة لاجتهاده هو ، ما هو بالنسبة للحكم في نفس الأمر ، يعني ما يقدر أحد يقول : نعم في المسند حديث موضوع جزماً ، بالاتفاق . ما فيه ، يعني المسند لا يوجد فيه حديث موضوع بالاتفاق ، وإنما فيه أحاديث بعض أهل العلم ، البخاري فيه أحاديث قال طائفة : إنها موضوعة . أدرجها ابن الجوزي في الموضوعات ، يعني الباب

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٥٥)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٢٣)، وابن عدي في الكامل (٦/ ٤٣١)، والعقيلي في الضعفاء (٤/ ٢٥٦)، من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .  
 (٢) انظر: الموضوعات (١/ ١٢٩)، والفوائد الموضوعية في الأحاديث الموضوعية (ص ٤٨٩)، وتنزيه الشريعة (١/ ٢٠٩).



هذا طويل . مسند أحمد الموجود الآن بأيدي الناس ناقص طبعًا ، تعرفون هذا الشيء ، ناقص ، ما هو بكامل ، لأنه مسند فقد ، يعني كامل ، في القرن التاسع أو العاشر فقد ، ما عاد توجد منه ، لما جاء القرن الحادي عشر ، أو الثاني عشر الحافظ عبد الله بن سالم البصري مسند مكة وشيخ ، الشيخ محمد بن عبد الوهاب في الحديث وأجاز الشيخ محمدًا بالرواية ، خشي على المسند فجمع نسخًا من مكة ومن المدينة ، إلى أن تهيأت له ، ونسخ منها نسخًا وجدت في الأمصار على هذا الترتيب . [مجلس ١٤١٨/٦هـ].

س ٩٨ : هل معروف من هو الصحابي الذي نقص في مسنده؟

**الجواب :** نعم موجود ، موجود كثيرا ، لماذا؟ لأن الحافظ ابن عساكر له فهرس لمسند أحمد في القرن السادس ، وهذا الفهرس أنا أحصيت منه كثيرا من الصحابة ما هي بموجودة أصلاً ، هو أيضًا يذكر فيه فلانا موجودا في مسند كذا ومسند كذا ، ولا هو موجود في المطبوع إلا مرة واحدة وهناك فيه في أكثر من موضع ، وهذا تجد الحافظ ابن كثير وابن تيمية وابن القيم ينسبون أحاديث للمسند لأحمد وهي غير موجودة ، ويقولون هي غير موجودة وهم الحافظ ابن حجر ؛ لأن النسخة الآن ليست بموجودة كاملة . [مجلس ١٤١٨/٦هـ].

س ٩٩ : فيها نقص مسانيد ما هو بقطع ، فيه نقص أسانيد ، يعني مسانيد .

الصحابي كاملة؟

**الجواب :** نعم ، الصحابي كامل حديثه ، لأنها نسخة مجموعة ، وهذه مما نبه عليها ، عدد نهبوا عليها ومنهم الكتاني في فهرس الفهارس نبه على هذه ،

وذكر قصة جمعه<sup>(١)</sup> وإلى آخره، فيها فوائد، هذه مهمة لطالب العلم حتى ما يتجرأ ويقول: هذا..

س ١٠٠: يا شيخ التصحيح في زمننا هذا، تصحيح الأحاديث في هذا الزمن، غالباً معتمد على اتخاذ طريقة جمع الموثقين والمجرحين للحديث، وأنت ذكرت أنه لا يعتمد عليها؟

الجواب: يعني بالعدد، نعم، يعني الترجيح بالعدد، يقول: وثقه عشرة وضعفه سبعة، أجل الحكم للعشرة. ما هو بصحيح هذا، قالوا: عشرة. قالوا: صدوق. وعشرة قالوا: ثقة. والصدوق أقل والذين وثقوه أكثر، ما هو بصحيح، والجرح يقولون: مقدم على التعديل. ما هو بصحيح دائماً، يقدم الجرح على التعديل، يعني ما هو بالإطلاق، لمباحث عديدة في علم الرجال التعديل. ما هو بصحيح دائماً، يقدم الجرح على التعديل. [مجلس ١٤١٨/٦].

س ١٠١: هل تثبت العقيدة بحديث الآحاد، وما الرد على من يقول بعدم ثبوتها؟

الجواب: أما حديث الآحاد فمعناه الحديث الذي هو دون المتواتر، لأن الأحاديث قسماً أحاديث متواترة، نقلها الجمع عن الجمع بصورة استحليل معها أن يتواطؤوا على الكذب.

(١) انظر: فهرس الفهارس (١/١٩٨)، (جمع مسند الإمام أحمد بعد أن تفرق أيادي سبا، وكاد أن يكون كالهبا، وصحح منه نسخة صارت كعبة لمن أمها، نقل منها السادة العلماء نسخاً سارت في الأفاق، وانتشرت في الحرمين، انتشاراً طارفي الخافقين، وأرسل ابنه البار نسخة أوقفت بطيبة الشريفة وأخرى بجامع مصر، تقبل الله بكرمه أمين).

الثاني: حديث نقله آحاد من الناس لم يبلغوا حد التواتر، عن آحاد من الناس لم يبلغوا حد التواتر. هذا هو المسمى بحديث الآحاد.

حديث الآحاد قد ينقله واحد عن واحد عن واحد، وقد ينقله اثنان عن اثنين عن اثنين، وقد ينقله خمسة سبعة إلى آخره ما لم يبلغ حد التواتر.

حديث الآحاد قد يكون صحيحًا وقد يكون ضعيفًا، يعني لا يطلق القول بأن حديث الآحاد حجة، ولا أن حديث الآحاد ليس بحجة، بل نقول إذا صح حديث الآحاد فهو حجة لم؟

لأن الشرع دلنا على أن نقل الشرع إنما يكون بنقل العدل عن مثله، وذلك أن النبي ﷺ لما حولت القبلة أرسل رجلاً واحداً إلى أهل مسجد قباء وغير مسجد قباء يبين لهم أن القبلة قد حولت، فخاطبهم وهم في الصلاة فتحولوا وهم في الصلاة<sup>(١)</sup>، وهذا حكم شرعي قبلوه بخبر الواحد فدل على أن خبر الواحد في الشرع مقبول في الأحكام.

أيضاً النبي ﷺ أرسل معاذاً رضي الله عنه إلى اليمن وقال له: «إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيُكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يُوحِدُوا اللَّهَ»<sup>(٢)</sup> والتوحيد كلمة عامة يدخل فيها مسائل الاعتقاد أليس كذلك؟

وقد أمر معاذاً رضي الله عنه أن يخبرهم بذلك وأن يعلمهم ذلك، وهذا فيه دليل

(١) أخرجه البخاري (٤٠٣)، ومسلم (٥٢٦)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بِقُبَاءٍ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ وَقَدْ أَمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْقِبْلَةِ».

(٢) أخرجه البخاري واللفظ له (٧٣٧٢)، ومسلم (١٩)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

على أن النبي ﷺ أقر قبول خبر الواحد في الاعتقاد لأنه قال: «فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ» يعني أطاعوك مثنيًا عليهم بذلك فأعلمهم فدل على أن قبول خبر الواحد متعين في ذلك لأنه إن كان صادقًا في نفسه.

والنبي ﷺ أرسل إلى أهل البادية من يفقههم ويعلمهم، كان الرجل يأتي فيخبره الخبر، من أمور العقيدة أو من أمور الأحكام فيذهب منذرًا لقومه فيأتون مسلمين، وهذا إرشاد إلى أن خبر الواحد يقبل.

إذًا فالنصوص الشرعية والأدلة ظاهرة في أن خبر الواحد مقبول في الشرع دلنا على ذلك كتاب الله ﷻ وسنة نبينا ﷺ.

ومن الأدلة في كتاب الله قوله ﷻ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَسْئَلُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا﴾ [التوبة: ١٢٢] قال: ﴿لِّيَسْئَلُوا فِي الدِّينِ﴾ والدين كلمة جامعة لكل ما يدين به المرء، فيدخل في ذلك العقائد، إذا كان كذلك فالله ﷻ قال: ﴿لِّيَسْئَلُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا﴾ [التوبة: ١٢٢] وهؤلاء إن كانوا واحدًا ظاهرًا، وإن كانوا اثنين أو ثلاثة فكلهم من الأحاد يدخلون في حد الأحاد هذا مختصر بحث هذه المسألة ولها مقام أطول لكن لعل فيما ذكرنا الكفاية - إن شاء الله - . [في ضيافة مدارس بدر].



## فائدة

حول حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه : «أتى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ جُهِدْتَ الْأَنْفُسَ وَضَاعَتِ الْعِيَالُ وَنُهَكْتَ الْأَمْوَالُ وَهَلَكْتَ الْأَنْعَامُ فَاسْتَسْقَى اللَّهَ لَنَا فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ وَنَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ»<sup>(١)</sup>.

ذكرت حديثاً أو ذكرت تخريج حديث، الحديث حجة عند أهل السنة، «وَيَحْكُ إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ شَأْنُ اللَّهِ أَعْظَمُ»، وقد ذكره الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله في كتاب التوحيد<sup>(٢)</sup>، ويعتمده أئمة أهل السنة من الأولين إلى زماننا هذا. ما تعليقك على الحديث؟  
الباحث: قال الألباني رحمته الله: إسناده ضعيف.

الشيخ: كيف يعني؟ الإنصاف أنك إذا أردت أن تذكر كلام الشيخ ناصر فتذكره مع قول غيره، تذكر الذين صححوا والذين ضعفوا والذين تكلموا، وتجعل قوله من ضمن أقوالهم. هذا واحد، هذه منهجية علمية ألا تجعل ترجيح الشيخ ناصر رحمته الله وتصحيحه في بحث علمي كهذا وحده، أين كلام الذين صححوه ممن هم أعلم وأقدم من الشيخ في هذا واحتجوا به؟ إذا لا بد أن تذكر هذا.

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٢٦)، وابن خزيمة في التوحيد (٢٣٩/١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٢٥١٥/٨)، والدارمي في الرد على الجهمية (٧١)، وابن أبي عاصم في السنة (٢٥٢/١)، والدارقطني في الصفات (٣٨)، وابن أبي شيبه في العرش (١١)، والبخاري في شرح السنة (١٧٦/١)، والآجري في الشريعة (١٠٩١/٣)، والديلمي في الفردوس (١٦٥/١)، والذهبي في العلو (٧١).

(٢) انظر: تيسير العزيز الحميد (ص ٦٢٣)، وفتح المجيد (ص ٤٨٨).

الثاني: أن الحديث حجة لأهل السنة وينبغي أن تعلق على كلمة إسناد ضعيف. لو اخترت أنت في بحثك أن إسناده ضعيف فتقول: ضعف الإسناد هذا لا يعني عدم صحة المتن، فالمتن روي من أوجه مختلفة بعضها يعضد بعضاً إلا لفظة الأطيع. لفظ الأطيع<sup>(١)</sup> هو الذي جاء بهذا الحديث، فتبحث المسألة والحديث بحثاً علمياً؛ لأن قولك الآن إسناده ضعيف يعني كل الحديث، وقد أقام عليه الشيخ محمد بن عبد الوهاب باباً كاملاً<sup>(٢)</sup>. [مناقشة رسالة ماجستير].

س ١٠٢: حديث «صلوا خلف من قال لا إله إلا الله وصلوا على من قال لا إله إلا الله»<sup>(٣)</sup> هل يصح؟

الجواب: لا ما يصح. [تعليقات على تحفة الطالب والجلس].

س ١٠٣: هل هذه الكلمة هنا في الحديث (لم يقبل) من باب الوعيد؟  
الجواب: هو ذكر في تفسير كلمة «لم يقبل» يعني «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ»<sup>(٤)</sup>، هنا لم تقبل يعني لا تقع مجزئة؟ أجمع العلماء على أنها تقع مجزئة فماذا يكون تفسير معنى «لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ» ذكرنا أن

(١) لقوله ﷺ: «وَيَحْكُ تَدْرِي مَا اللَّهُ ﷻ إِنَّ عَرْشَهُ عَلَى سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِهِ هَكَذَا وَقَالَ بِإِصْبَعِيهِ مِثْلُ الْقَبَّةِ وَإِنَّهُ لَيُطِّبُ بِهِ أَطِيطُ الرَّحْلِ بِالرَّكِبِ».

(٢) باب لا يستشفع بالله على خلقه.

(٣) أخرجه تمام في فوائده (٤٠١)، وابن عدي في الكامل في الضعفاء (١٧٧/٥)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٤٠٢/٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق

(٢٢١/٣٦)، ومن حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٣٠)، من حديث بعض أزواج النبي - رضي الله عنهن -.

معناها لم يثب على صلاته، تقع مجزئة يسقط عنه بها ما خوطب به من التكليف، ولكن لا يثاب عليها، هذا لأنها اقترنت بها معصية.

قال: لأن إثم هذه المعصية قد أحبط أجر هذا العمل، وأما النص الذي ليس فيه ذكر معصية مع نفي القبول فإنه يكون بمعنى نفي الصحة؛ لأنه هو الأصل، واضح هذا، يكفي هذا. نحن ذكرنا نوعين فيها نفي القبول: إما أن يكون نفيًا للصحة، وإما أن يكون نفيًا للثواب.

**القسم الأول:** نفي للصحة مثل قوله: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحَدَتْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»<sup>(١)</sup>، «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ»<sup>(٢)</sup> ﴿فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ أَفْتَدَى بِهِ﴾ [آل عمران: ٩١]، ونحو ذلك من النصوص.

**القسم الثاني:** أن تذكر معصية معه: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوَالِيهِ»<sup>(٣)</sup>، «لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي فَيُقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا»<sup>(٤)</sup>، «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ»<sup>(٥)</sup>. هذان القسمان، والضابط ذكرته لكم.

(١) أخرجه البخاري (١٣٥)، ومسلم (٢٢٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (٦٤١)، والترمذي (٣٧٧)، وابن ماجه (٦٥٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه مسلم (٧٠٩)، والنسائي واللفظ له (٤٠٤٩)، وابن خزيمة (٩٤١)، من حديث

جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

(٤) أخرجه: النسائي (٥٥٧٠)، وابن ماجه (٣٣٧٧)، وأحمد (١٩٧/٢)، من حديث

عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٥) سبق (ص ٩٤).

س ١٠٤: هل أحاديث الوعيد على ظاهرها؟

**الجواب:** هي على ظاهرها، نفي الثواب هنا، نفي القبول هو نفي الثواب هي على ظاهرها أقول واضحة المعنى يعني أحاديث الوعيد التي تجرى وما يظهر فيها المعنى، ولكن هنا المعنى ظاهر وهو أنه يُنفى عنه الثواب، ولكن الوعيد مثل الحكم عليه بالكفر: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ»<sup>(١)</sup> هذا من الوعيد لا يُحكم على عينه بالكفر، ولكن هذا من الوعيد الشديد فيمر كما جاء؛ لأنه من نصوص الوعيد.

س ١٠٥: (لا صلاة لمسبل)<sup>(٢)</sup> هل هذا حديث صحيح؟

**الجواب:** هذا لا يصح، لا صلاة لمسبل ما يصح، نحن كلامنا على نفي القبول وليس نفي العبادة، يعني سؤالك يفهم أنك قد خلطت بين نفي القبول ونفي العبادة، كلامنا على نفي القبول، أما نفي أصل العبادة هذا له بحث آخر «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»<sup>(٣)</sup> «من لم يُبَيِّتِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ»<sup>(٤)</sup> هذا نفي العبادة له بحث آخر، بحث أصولي آخر؛ ليس هو

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، والنسائي في الكبرى (٩٠١٧)، وابن ماجه (٦٣٩)، وأحمد (٤٠٨/٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (٦٣٨)، والبيهقي في الكبرى (٢/٢٤١)، وفي شعب الإيمان (٥/١٤٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ إِزَارَةً». وأخرجه النسائي في الكبرى (٥/٤٨٨)، من حديث رجل من أصحاب النبي رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤)، من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٤٥٤)، والترمذي (٧٣٠)، والنسائي (٢٣٣٣)، وابن ماجه (١٧٠٠) وأحمد (٦/٢٨٧)، من حديث حفصة رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ».



نفي القبول؛ لأن هل هو نفي الكمال أو نفي الإجزاء هذا بحث آخر، يأتي في موضعه إن شاء الله إن كان أراد له الشارح، فلا تخلطوا بين المباحث والمسائل. [تعليقات على إحكام الأحكام].

س ١٠٦: ما معنى: «فَتَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ»؟

الجواب: يعني لأنهم تمسكوا بقول النبي ﷺ للأعرابي: «فَتَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ»<sup>(١)</sup>، فهم يجعلون قوله: «كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ» هذا خوطب به الأعرابي محال إلى ما يعلمه من الآية، لا إلى ما يعلمه من السنة، وهم يقيدون قوله: «كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ» بما جاء في آية الوضوء.

ويظهر لي في هذا الموضوع - وهو محل بحث - ولكن يظهر لي أن ثم فرقاً بين قوله: «فَتَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ»، وبين قوله لو قال: توضعاً بما أمرك الله، فإن ثم فرقاً، فإن «فَتَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ» يعني بهذه الصفة، وهذه ليست مقيدة بآية الوضوء، أما قوله لو قال: توضعاً بما أمرك الله يعني بالأعضاء المذكورة، وهذا ذكرته هنا من جهة البحث لا من جهة التقرير. [تعليقات على إحكام الأحكام].

س ١٠٧: رواية (ثم يغتسل منه)؟

الجواب: هذه روايات، الرواية المحفوظة أو بدل التعبير بالمحفوظة، أكثر الروايات: «ثُمَّ تَغْتَسِلُ مِنْهُ» هذه الذي في الصحيفة الصادقة، صحيفة همام عن أبي هريرة، وكذلك تعرفون الصحيفة الصادقة؟ يعني هي صحيفة

(١) أخرجه أبو داود (٨٦١)، والترمذي (٣٠٢)، وابن خزيمة (٥٤٥)، من حديث رافع

مروي بها نحو مائتا حديث موجودة في مسند الإمام أحمد متوالية بإسناد واحد أولها «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup> ثم يسوق عدة أحاديث في الصحيفة بإسناد واحد من طريق عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة، همام يقول: هذا ما حدثنا به أبو هريرة، هذه طريق الصحيفة رواها مسلم رواية «ثُمَّ تَغْتَسِلُ مِنْهُ»<sup>(٢)</sup> البخاري عنده روايتان وكلها من طريق الأعرج، والأعرج نُقل عنه بـ «ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ»<sup>(٣)</sup>، ونُقل عنه «ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ»<sup>(٤)</sup>، والأظهر لكثرة الروايات أن «ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ» أثبت، والجميع (منه) و(فيه) كلها في الصحيح (فيه) في البخاري، و(منه) متفق عليه. وفي السنن من رواية الأعرج وهمام أيضًا (منه) هذا مهم طبعًا، التفريق بين (فيه) و(منه) ولكن إذا ثبت (منه) فإنه يثبت (فيه)، يثبت بهذا اللفظ، معنى (فيه) من طريق الأولى، صحيح؟ لأنه إذا كان إذا اغترف منه يفتونه يغامسه يكون فيه من باب أولى. [تعليقات على إحكام الأحكام].

السائل: يقول إذا ورد اللفظ محتملاً لأكثر من وجه بتخصيص الذكر فهل تحكم أحد المحتملات المذكورة المخصصة؟

الجواب: تقول: إنه إذا ورد اللفظ محتملاً لأكثر من وجه بتخصيص الذكر ليس هو تخصيص العام، لتخصيص الذكر أو بالذكر الخاص له فإن

(١) أخرجه مسلم (٨٥٥)، وأحمد (٣١٢/٢)، من طريق همام بن منبه.

وأخرجه البخاري (٨٧٦)، ومسلم (٨٥٥)، من طريق الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٢)، وأحمد (٣١٦/٢).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٦٦).

(٤) أخرجه البخاري (٢٣٩).

حمله على أحد المحتملات المذكورة المخصصة بالذكر تحكم، يعني بمعنى أن نحمل (إحداهن) «وَعَفْرُوهُ الثَّامِنَةَ فِي الثَّرَابِ»<sup>(١)</sup>، (السابعة) إذا كانت كلها جاءت فالذي يحمله على (إحداهن) فقط هذا تحكم، الذي يحمله على (أولاهن) هذا تحكم؛ لأنه به إلغاء للبقية، فيه إلغاء للبقية، هذا صحيح ولكن هذا فيه نظر، يعني من حيث التعديد صحيح، ولكن فيه نظر من جهة أن الحديث واحد، فهل جميع هذه ثابتة، النبي ﷺ قال واحدة منها، إما قال: (إحداهن) أو (أولاهن) أو (أخراهن)<sup>(٢)</sup> صحيح؟ لكن ما ورد الحديث مختلف، هذا الكلام يصح لو كانت أحاديث متنوعة، يعني هذه رواية أبي هريرة، هذه رواية أنس، هذه رواية علي، هذه رواية عبد الله بن مغفل مثلاً، وهذه الرواية الأولى فيها (أولاهن) الثانية فيها (أحداهن) الثالثة فيها (أخراهن) والأخيرة فيها (الثامنة) فإذا صححنا هذه، وهذه، وهذه صار عندنا المخصصات موجودة يعني كل واحدة مذكورة بخصوصها معي؟ فهنا نعم نقول: هذه صحت وهذه صحت وهذه صحت، فالحكم بإحداها على البقية تحكم على الشارع؛ لأن النبي ﷺ هو الذي رخص في الرواية الأولى رواية أبي هريرة بأنها الأولى، وهو الذي رخص في الثانية بأنها (أحداهن)، وهو الذي رخص في الثالثة بكذا، وفي الرابعة بكذا، فكون الفقيه يأتي ويحدد إحدى هذه بالترجيح دون غيرها لأجل هذه القاعدة يكون تحكماً، ولكن البحث عندنا أن رواية أبي هريرة رضي الله عنه هي التي وقع فيها الاختلاف، فأبو هريرة رضي الله عنه قال واحدة من هذه يعني النبي ﷺ قال إما: (إحداهن)

(١) أخرجه مسلم (٢٨٠) من حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الترمذي (٩١)، بلفظ: «أُولَاهُنَّ، أَوْ أُخْرَاهُنَّ بِالثَّرَابِ».

أو (أولاهن) أو (السابعة) في رواية أبي هريرة، هذه واحدة منهم فأيهما؟ إذا قلنا نحمل على أن الجميع قاله هذا فيه حمل الحديث الواحد المتحد المخرج على ألفاظ متعددة كلها صحيحة، وهذا غير صحيح، لا بد من المصير إلى الترجيح. يعني النبي ﷺ هل قال: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنْاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، أَوْ لَأَهْنُ بِالثَّرَابِ»<sup>(١)</sup> ثم قال: «إِحْدَاهُنَّ بِالثَّرَابِ»<sup>(٢)</sup> ثم قال: «السَّابِعَةُ بِالثَّرَابِ»<sup>(٣)</sup> هل يحتمل هذا؟ هذا كثير، كثير طرف الأحاديث يكون المخرج متحدًا ووقع الاختلاف في اللفظ، فالفقيه لا يمكن أن يصححها جميعًا لا بد أن يكون عنده أحد هذه الألفاظ أرجح من غيره فيصير إليه إلا إذا اختلفت الحاجة، تعددت الواقعة، إذا كان الحديث من مخرج آخر، يعني مثلًا هذا حديث رواه أبو هريرة، حديث آخر رواه علي، فنقول: يصعب هنا أن يروي أبو هريرة حديثًا، ويروي علي حديثًا آخر ونحكم لأحدهما على الآخر في هذا اللفظ، نحمل على أن هذا سمع في موضع، وهذا سمع في موضع، أما إذا كانت كلها عن أبي هريرة ووقع الاختلاف في رواية أبي هريرة، وأكثرها أيضًا في رواية ابن سيرين عن أبي هريرة يقع عندنا الإشكال، ظاهر هذا؟ هذه ناحية مهمة تعتبرها وهي من أنفع ما يكون في النظر في الحديث، وفي الطرق، وهي اعتبار المخرج عند اختلاف الألفاظ، خذ هذه القاعدة اعتبار المخرج عند اختلاف الألفاظ، إذا اختلفت ألفاظ الأحاديث، فلا بد أن تنظر إلى المخرج، فإن اتحد

(١) أخرجه مسلم (٢٧٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٧٨/١).

(٣) أخرجه أبو داود (٧٣).

المخرج مخرج الحديث اتحد عن صحابي، من الصحابي نفسه عن التابعي عن الصحابي نفسه، هنا تنظر في الاختلاف من أين أتى، احتمال أنه نقل بالمعنى، احتمال واحد أو ثق من غيره فتكون واحدة محفوظة، ولهذا جمع من أهل الحديث رجحوا رواية (إحداهن) على غيرها، قالوا: (إحداهن) هي أصح تلك الألفاظ.

س ١٠٨: هل هذا إذا اختلف المخرج أم اتحد؟

**الجواب:** إذا اختلف المخرج هذا واضح، ولكن إذا اتحد هل نحملها جميعاً أم لا بد للفقهاء أن يصل إلى واحدة، إذا طرأ الاحتمال ما استطاع أن يرجح يصير استدلاله يصير بمحتمل، وإذا طرأ على الدليل الاحتمال ضعف به الاستدلال هذه تصير صنعة حديثية، نعم يُرجح من جهة الإسناد، يعني من جهة كثرة النقلة أو من جهة أن هذا فيه حافظ أو أن هذا الإسناد فيه فقيه مثلاً أو غير ذلك، يعني مثلاً إذا جاءت لفظة يحتاجها الفقهاء وأتى بها أحد الأئمة مالك أو الشافعي يُحكم به على غيره لأنه فقيه ويتبته للفظ، يعني يتبته لها لأنها صنعتها مثل ما قال ابن عمر لما قيل له في الكلب، يقول: أو زرع، يقول: من اتخذ كلباً غير كلب ماشية أو صيد نقص من عمله كل يوم قيراط.

قالوا يا أبا عبد الرحمن يعني يا ابن عمر رضي الله عنه: إن أبا هريرة رضي الله عنه يقول: أو زرع، زاده زرع، قال: إن لأبي هريرة زرعاً<sup>(١)</sup>، أنا ما عندي زراعة

(١) أخرجه البخاري (٢٣٢٢)، ومسلم واللفظ له (١٥٧٥) قال رسول الله ﷺ «من اتخذ كلباً إلا كلب ماشية أو صيد أو زرع، انتقص من أجره كل يوم قيراط، قال: الزهري فذكر لابن عمر قول أبي هريرة، فقال: يرحم الله أبا هريرة كان صاحب زرع».

وأبو هريرة عنده زراعة، فإذا مظنة أن يحفظ هذه وأنا لا أحفظها، هذا كلام متين يعني في بيان مخارج الحفظ، الحفظ قد يكون الواحد منتبهاً للشيء لأنه محتاج إليه فينتبه، على كل حال هذه مهمة في النظر في متون الأحاديث والترجيح فيها، وصنعة اجتهاد يعني متقدم. [تعليقات على أحكام الأحكام] س ١٠٩: حديث: «إِنَّ لِلْإِسْلَامِ صَوَى وَمَنَارًا كَمَنَارِ الطَّرِيقِ»<sup>(١)</sup> هل هو صحيح؟

الجواب: هذا الحديث الحسن روي بأسانيد ضعيفة، لكنها تجتمع وتكون حسنة - إن شاء الله -، «إِنَّ لِلْإِسْلَامِ صَوَى» هذا حديث خالد بن معدان، عن أبي هريرة رضي الله عنه: «إِنَّ لِلْإِسْلَامِ صَوَى وَمَنَارًا كَمَنَارِ الطَّرِيقِ» تعرفون السواري والمنارات التي في الطريق سابقاً كيف؟ الطريق فيه منارات يجعلونها وفيها أعلام أحياناً تشعل بنار، فتايل تشعل بنار في أعلاها حتى الذي يسير في الطريق يكون واضحاً، المقصود: هذا تشبيه، للإسلام صوى سوار واضحة في الطريق، ومنار يعني مرتفعة توضح لسالكها الطريق كمنار الطريق، وهذه ما هي؟ هي علامات شرائع الإسلام، شرائع الإسلام تحاسب نفسك بها، فمنها شهادة أن لا إله إلا الله، عبادة الله وحده وترك الشرك، ومنها كما ذكر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهكذا كل شرائع الإسلام، هذه منارات أنت إذا خرجت فاعرف أنك خرجت عن الطريق ما دمت سائراً على وفق هذه المنارات وهذه الصوى فأنت سائر على طريق الإسلام. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٧٠)، والطبراني في مسند الشاميين واللفظ له (٢٤٩)، وأبو نعيم في الحلية (٥/٢١٧).

س ١١٠: بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، ما درجته؟

**الجواب:** هذا من الأسانيد الحسنة، بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده أظنه بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة، عن أبيه، عن جده، يعني: عن أبي حكيم، عن جده معاوية بن حيدة، الصحابي، هذا معروف عند أهل الحديث بأنه من الأسانيد الحسنة، مثل عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وإن كان عمرو بن شعيب أرفع منه؛ لكنه مثله في رواية الآباء، من حيث رواية الأبناء عن الآباء، طبعًا حسن إذا كان الطريق إلى بهز صحيحًا، يعني: إذا كان الإسناد إلى بهز صحيحًا فما بعده يكون حسنًا، لكن إذا كان الإسناد إليه ضعيفًا لا تقل لي: حسن، فلهذا البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما ذكر حديث الفخذ عورة<sup>(١)</sup>، فذكر الباب، هذا باب ما جاء في الفخذ، أو نحو ذلك، فقال: ويذكر عن بهز - أظن هكذا - ويذكر عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: الفخذ عورة، وقال في حديث جرهد، الذي هو «النبى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كشف فخذَه يوم خيبر»<sup>(٢)</sup>، وهذا حديث بهز يقول «الْفَخْدُ عَوْرَةٌ» فقال: حديث

(١) انظر: فتح الباري (١/٤٧٨)، كتاب الصلاة (باب: باب ما يُدْكَرُ فِي الْفَخْدِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَرَاهِدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): «الْفَخْدُ عَوْرَةٌ»، وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: «حَسَرَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَن فِخْذِهِ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَحَدِيثُ أَنَسٍ أَسْنَدٌ وَحَدِيثُ جَرَاهِدٍ أَحْوْطٌ حَتَّى يُخْرَجَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَقَالَ أَبُو مُوسَى: «عَطَى النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رُكْبَتَيْهِ حِينَ دَخَلَ عُثْمَانُ». وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: «أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَفَخَذَهُ عَلَى فِخْذِي فَتَقَلَّتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرْضَى فِخْذِي».

(٢) أخرجه البخاري (٣٧١)، ومسلم (١٣٦٥)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وإن رُكْبَتَيْ لَتَمَسَّ فِخْذَ نَبِيِّ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ حَسَرَ الْإِزَارَ عَن فِخْذِهِ حَتَّى إِنِّي أَنْظَرُ إِلَى بَيَاضِ فِخْذِ نَبِيِّ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

جرهد أسند<sup>(١)</sup>، وحديث بهز أحوط، هذه كلمة البخاري، في الصحيح راجعوها. لكن أظنها كذلك، الشاهد منه هو قول البخاري، ويذكر عن بهز ابن حكيم، يعني إليه، هذا هو الشاهد، إلى بهز بن حكيم. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١١١: في أي كتاب يُراجع مبحث الدلالات؟

الجواب: ذكرت لك أنه في كتب الأصول أقول: كل كتب الأصول، أي كتاب في الأصول المطوّلة تجده فيه، لو رجعت إلى شرح الكوكب في الأصول<sup>(٢)</sup>، جيد، أو شروح جمع الجوامع، أيضاً كذلك، أو نونية ابن القيم أيضاً تكفيك، مع شرحها، لأن ابن القيم عقد فصلاً في النونية في الدلالات<sup>(٣)</sup>، فيما يتعلق بالأسماء الحسنی أيضاً تراجع. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١١٢: هل يستدلّ بحديث عمران رضي الله عنه<sup>(٤)</sup> على العذر بالجهل؟

الجواب: لا، هذه المسألة ليس هذا محل بيانها، مسألة العذر بالجهل. الجهل. . يعني إيضاحاً، لأن العذر بالجهل مسألة طويلة، لكن الجهل

(١) أخرجه أبو داود (٤٠١٤)، والترمذي (٢٧٩٥)، وأحمد (٤٧٨/٣)، من حديث جرهد ابن رزاح بن عدي رضي الله عنه: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْفَعْدَ عَوْرَةٌ».

(٢) انظر: الكوكب المنير شرح مختصر التحرير (٥٨/١).

(٣) انظر: توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم (٢/٢٥٠).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٥٣١)، وأحمد (٤٤٥/٤): «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةً مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْحَلْقَةُ؟ قَالَ: هَذِهِ مِنَ الْوَاهِنَةِ، قَالَ: انزِعْهَا، فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا».



جهلان، جهل بالحكم، وجهل بالشيء نفسه، فمن جهل الشيء نفسه وجهل الحكم فهذا في غير الشرك الأكبر، هذا يُعذر، ربّما يُعذر.

أمّا في غيره في الفروع، في الفروع عامة، في الشرك الأصغر وفي غيره فإنّه إذا جهل الحكم وعلم المقصد فإنّه لا يُعذر.

وهنا في حديث عمران واضح أنّه جهل ماذا؟ أي شيء جهله؟ جهل الحكم لكنه ما جهل القصد، لأنّه علقها لغرض، لكنه جهل الحكم، فإذا كان كذلك فهو لا يُعذر به، مثل لو زنى الزاني مثلاً، وقال: أنا جاهل بالحكم، أعلم صحيح أنّه محرّم لكن أنا أجهل أنّ المحصن يُرجم، فماذا يُقال له: يقال له: هذا لا تعذر فيه بالجهل، لأنك علمت شيئاً وهو أنّه محرّم، ولا يُشترط في إقامة حدّ الزنا أن يعلم العقوبة، لكن تعلم أنّه محرّم أم لا؟ قال: نعم أعلم أنّه محرّم، لكن ما أعلم أن عقوبتي الرجم، فيقال: يقام عليك الحد، لا عذر لك، كذلك في سائر الأحكام، إذا جهل المقصد والحكم.

وجدت واحداً مثلاً يضع هذا المطاط الذي يضعه، بعض الناس يضعه هنا، صحيح؟ يضعه هنا، واضع مطاطاً، بعضهم يضع جلدًا يربطه على نفسه، هذا ما مقصدك منه؟ ما له مقصد منه، فهذا ينهى عنه ولا يؤاخذ به؛ لأنّ الأعمال بالنيات. فهذا جهل أصل الشيء، ما يعرف لماذا وضعه هو، ما وضعه لغرض، وكذلك الحكم، فهذا يُعذر به، لكن لو قال: أنا وضعته لشيء، لكن لا أدري صنّعه لهذا الغرض لكن لا أدري الحكم المترتب عليه، نقول: أنت مؤاخذ بهذا، كذلك سائر الأحكام.

أمّا مسألة العذر بالجهل في الشرك الأكبر فهذه بحث آخر.

في هيئة كبار العلماء لهم بحث جيد فيها، كذلك في فتاوى الشيخ ابن باز رحمته الله، أظنه الجزء الأول، أو شيء، فيها بحث عن الأسورة المغناطيسية<sup>(١)</sup>.  
[فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١١٣: الحديث حديث رويغ رضي الله عنه<sup>(٢)</sup> أليس هو واجباً في حق رويغ مستحباً في حق باقي الناس؟

الجواب: لا، المراد أنهم عدّوه بالمعنى، فأخبر الناس ليس هذا ممّا يختص به رويغ هذا علم، فهو جعل رويغاً رسولاً في هذه المسألة، فكلّ أحد عنده علم بشيء احتيج إليه فإنّه يجب عليه إبلاغه؛ لكن هذا إذا كان قد ورثه من كتاب أو من سنة، النبي صلى الله عليه وآله أو صاه، أخبر الناس، فيكون هذا الذي أخبر به هو قول النبي صلى الله عليه وآله فمن كان عنده علم من كتاب أو من سنة فيجب عليه إبلاغه إذا احتاج الناس إليه وأما إذا لم يحتج الناس إليه فإبلاغه فرض كفاية، إذا كان هناك من يكفيه فليس عليه ذلك على سبيل فرض العين. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١١٤: ما درجة حديث: «كُنَّا نَتَّبِعُ الْأَدَى الْمَاءَ»<sup>(٣)</sup>؟

- (١) انظر: فتاوى العلامة ابن باز رحمته الله (١/٢٠٦).  
(٢) أخرجه أبو داود (٣٦)، والنسائي (٥٠٦٧)، وأحمد (١٠٩/٤)، «بَا رُوَيْغُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَطُولُ بِكَ بَعْدِي، فَأَخْبِرِ النَّاسَ؛ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحَيْتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ، أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وآله مِنْهُ بَرِيءٌ».  
(٣) أخرجه أبو داود (٤٤)، والترمذي (٣١٠٠)، وابن ماجه (٣٥٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءَ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُجْبُونَ أَنْ يَنْظَهُرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُظْهِرِينَ﴾، قَالَ: كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيهِمْ».

**الجواب:** هذا الحديث صحيح، وروى بألفاظ مختلفة، وساقها جميعاً، ساق الألفاظ والروايات المنذري في الترغيب والترهيب، باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء<sup>(١)</sup>، ونحو ذلك، ترجع له. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١١٥: هل الحديث صحيح؟

**الجواب:** الحديث صحيح، عندك إشكال فيه؟ تظن أنه ضعيف، هو الضعيف، بعض أهل العلم ضعفه، لكن ليس هذا، هو الضعيف الذي ضعفوه، كنا نتبع الحجارة الماء<sup>(٢)</sup>، لا . . . الجمع بين الحجارة والماء، هذا هو الضعيف، أما هذا حسن تراجع في كتب التفسير، لا بأس به، أمّا ذلك هو الضعيف، ضعفه الألباني رحمته الله في أول إرواء الغليل، تجد فيه بحثاً جيداً عن الحديث<sup>(٣)</sup>. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١١٦: في حديث خولة بنت حكيم رضي الله عنها: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ»<sup>(٤)</sup> ما يكون المعنى الكلمات الشرعية؟

(١) انظر: الترغيب والترهيب (٢/١٣٨)، (الترغيب في الصلاة في المسجد الحرام ومسجد المدينة وبيت المقدس وعباء).

(٢) أخرجه: البيهقي في الكبرى (١/١٠٦)، والدارقطني في العلل الواردة في الأحاديث (٤/٥٥)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٣/١٠٥)، عن علي رضي الله عنه موقوفاً: «أنهم كانوا يبعرون بعرا وأنتم تثلطون ثلطا فاتبعوا الحجارة الماء».

(٣) انظر: إرواء الغليل (١/٨٢).

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٠٨).

**الجواب:** ما يمنع؛ لكن المناسبة، لأنّ الكلمات الشرعيّة لا دخل لها بما يجري في الكون، الكلمات الشرعيّة هي ما يطلبه الله ﷻ من عباده، فهو يستعيد بكلمات الله التامة، ولذلك قلنا الأظهر بأنّها الكلمات الكونية، لمناسبة الاستعاذة، لأنّ الكلمات الكونيّة المتعلّقة بالكون هي ما يحدث فيه. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١١٧: هذا يذكر يقول: يقول المؤلف ﷺ؛ وفي حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً: «الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ»<sup>(١)</sup> فهل صحّ لفظ «مُخُّ الْعِبَادَةِ»؟

**الجواب:** أنا ذكرت لكم أنّه رواه الترمذي بإسناد فيه ضعف، لكن المتن صحيح؛ لأنّه بعض معنى قوله: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»<sup>(٢)</sup>. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١١٨: ما حكم الاستدلال بالحديث الضعيف؟

**الجواب:** على كلّ حال هذه مسألة يطول بحثها، لكن أنّه على أصل في هذا الباب، وهو أنّ طريقة أهل الحديث: مالك والشافعي وأحمد وسفيان وإسحاق والبخاري ومسلم وسائر أئمة الحديث في إيرادهم الحديث هي غير طريقة المحدثين المحدثين، لأنّ الطريقة الموجودة الآن أنّ الحديث الضعيف هذا لا يجوز ذكره، يعني كأنّه مكذوب على النبي ﷺ، هذه طريقة إنّما أتت من الهند، وتأثر بها بعض المشتغلين بالحديث في مصر، ثم انتقلت

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٧١)، والطبراني في الأوسط (٢٩٣/٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩، ٣٢٤٧، ٣٣٢٧)، وابن ماجه (٣٨٢٨)

وأحمد (٢٦٧/٤، ٢٧١، ٢٧٦) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

إلى بعض الأماكن، وهذا غلط، فإنّ الحديث الضعيف على قسمين، إمّا أن يكون ما جاء فيه موافقاً للأصول، أو قبله الأئمة، وذكره يعني: قبلوا معناه وذكره، فهذا يُستشهد به ويذكر في الكتب، مثل ما ترون كلّ كتب الحديث، فيها ذكر الأحاديث الضعيفة الذين صنّفوا في السنة، ذكروا الحديث مثل السنّة لعبد الله بن الإمام أحمد، (السنة) لابن أبي عاصم، (صفة العرش) لابن أبي شيبة، (السنة) لابن أبي شيبة، (السنة) للطبراني، (التوحيد) لابن خزيمة، لو تجيء على موازين أهل العصر لوجدت أنّ فيها أحاديث ضعيفة، ما فهموا طريقة أهل الحديث مثل ما قال شيخ الإسلام رحمته الله: (أهل الحديث لا يستدلون بحديث ضعيف في أصل من الأصول بل إما في تأييده وإما في فرع من الفروع)<sup>(١)</sup>. يعني في أصل من الأصول، ما يأتون بحديث ضعيف، ويأتون بشيء لم يأت في غير هذا الحديث، ويجعلونه أصلاً، هذا لا يكون، ليس عند أهل الحديث، لكنّه إذا كان ما جاء في هذا الحديث الذي فيه ضعف قد جاء في الأحاديث الأخر، فهو مستقيم غير منكر، فيورده أهل الحديث ويذكرونه في كتبهم على وجه الاعتضاد، على وجه أنّه يكون مع غيره ممّا فيه ذات الدلالة التي فيه، أمّا الفروع فإنّهم يستدلّون فيها بالأحاديث الضعيفة، هذا صنيع أهل الحديث، لكنه بشروط يعني: إذا لم يجد في الباب ما يدفعه، ما في الباب إلا هذا الحديث الذي لا يجد ما يدفعه، عمل الصحابة كان على علم وفقه، فتوى الصحابة كانت على ما دلّ عليه، أجمع العلماء على مضمونه، ونحو ذلك، هذا لا حرج في الاستدلال به، حتّى في الفقهيّات، الاستدلال به في الفقهيّات، وهذه هي طريقة الإمام أحمد حيث قال:

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٤/٢٥).

(الحديث الضعيف أحب إليّ من الرأْي) <sup>(١)</sup> ، وبعض أهل العلم يقول : قول الإمام أحمد الحديث الضعيف أحب إليّ من الرأْي يعني به الحديث الحسن ، وهذا ليس بصحيح على إطلاقه ، لأنك إذا تأملت مسائل الإمام أحمد وجدت أنه يذكر أحاديث ويسأل هل هذا صحيح؟ فيقول : ليس في الباب ما يدفعه ، بل إنه احتجّ بأخبار عن عمر رضي الله عنه وعن غيره من الصحابة ، فإذا سُئِلَ عن أسانيدها قال : يذكرون أنّ له إسنادًا كذا وكذا ، مثل ما ذكر في بعض شروط أهل الذمّة ، سُئِلَ عنها الإمام أحمد ، قال : يذكرون أنّ عمر قال كذا وكذا ، فقال بمضمونه ، هذه طريقة أهل الحديث المتقدمين ، مالك والشافعي وأحمد ، فإنّهم عندهم الأحاديث الضعيفة ليست مطروحة ، مثلما في هذا الوقت ، لا ، الأحاديث الضعيفة تُنظر إذا كان معناها الذي جاء فيها تؤيّد الأُصول فلا حرج فيه ؛ لأنّه يكون صحيحًا ، صحيح المعنى ، إذا كان معناه يضاد الأُصول فإنّهم يطرحونه ، وإذا كان ما فيه من المسائل مثلًا كان فيه مسألة فقهية ، بحث ، حكم فقهي ، فينظرون إن كان هناك من الأحاديث الصحيحة أو الحسنة ما يبطل ما في هذا الحديث فيأخذون بالحديث الصّحيح والحسن ، إذا لم يكن في المسألة إلا هذا الحديث فإنّهم ينظرون ، هل يعتضد بفتوى الصحابة ، هل قال به ، قال بما دلّ عليه جمع من الأُمّة ، أو أحد الخلفاء ، أو نحو ذلك ، فإذا كان كذلك احتجّوا به ، ولهذا عندنا من هذا أمثلة كثيرة في هذا الباب ، لأنّ طريقة أهل الحديث غير مفهومة في هذا الوقت لأجل أن طلاب العلم لا يراجعون كتب أهل الحديث المتقدّمة ، لا يراجعون

(١) انظر: المحلى لابن حزم (١/٦٨).

(مسائل) الإمام أحمد، لا يراجعون (المدونة) لمالك، (الأم) للشافعي، ما يراجعون كتب العلل، ما يراجعون كتب الحديث، ونحو ذلك، فإذا كان الأمر على هذا الوجه من الإهمال فيهم، فإنهم يستغربون، يأخذون كلمة مطلقة يطلقها بعضهم على الحديث الضعيف، لا . . لا يذكر، والذي أتى بحديث ضعيف كأنه أتى بباقعة، لا . . هذا الحديث الموضوع، المكذوب، المنكر، الضعيف جداً، الذي فيه راوٍ متهم، فيه راوٍ شديد الضعف، فيه راوٍ متهم في دينه، في عدالته، ونحو ذلك، هذا صحيح أنه لا يؤخذه أما إذا كان جارياً على الأصول، ما فيه ما ينكر، ولا فيه ما يستغرب، فلا مانع، أهل الحديث يستدلون به، ومن العجب أنك ترى أن الإمام ابن أبي شيبة في كتابه: (صفة العرش وما جاء فيه) أورد قريباً من مائة حديث وأثر، ومع ذلك أتى المحقق في تعليقه وما بين طريقة أهل الحديث في إيرادهم الأحاديث الضعيفة فالصحيح منها قليل، يعني لا يبلغ العشرين، الحسن منها عشرة أو خمسة عشر، والباقي قد أحصيتها أكثر من ستين أو سبعة وستين أو ثمانية وستين كلها ضعيفة، بتعليق المحقق، ضعيف . . ضعيف . . ضعيف حسن!

إذا أتى الآن المبتدعة ورأوا أن أئمة السنة كل أحاديثهم ضعيفة، سبعة وستين حديثاً، يعني أكثر من، ثلثي الأحاديث والآثار ضعيفة، والثلث صحيح، فكيف إذا فعل مع أئمتنا، هل يجوز مثل هذا؟ هذا إنما هو فيما أجزم به من عدم معرفة طريقة أهل الحديث الأولين، لأن أهل الحديث الأولين لهم طريقة، وأهل الحديث المعاصرين هؤلاء لهم طريقة أخرى، ليست هي طريقة أهل الحديث الأولين، ولهذا يجب علينا أن ننظر في صنيع الأولين، خاصة كتب السنة، اذهب لكتاب التوحيد، مثلاً لابن خزيمة،

وانظر كيف طريقته فيه، كتاب (السنة) لابن أبي عاصم، كيف طريقته فيه، كتاب (صفة العرش)، كتاب (السنة) لعبد الله بن أحمد، (السنة) لأبي داود، ونحو ذلك من الكتب، انظر كيف عملوا، كذلك الإمام أحمد في مسائله كيف يصنع مع الأحاديث الضعيفة؟ هل يطرّحها مطلقاً هذا حديث ضعيف لا يذكره حتى لا يذكره على لسانه؟ لا . . ليست هذه الطريقة وإنما ينظر فيه بما ينظر فيه أهل العلم، ينظر إلى محتوى الحديث ما دلّ عليه؛ لأن الراوي الضعيف مبنى هذا على أي شيء، الراوي الضعيف فيه ضعف في حفظه، حماية للدين ولأن يُنسب إلى النبي ﷺ ما لم يقل، فإننا نحتاط ونقول: هذا الحديث ضعيف لأن الأغلب ما دام أن الراوي موصوف بالضعف الأغلب أنه لم يحفظه، لكن هل معنى ذلك أن الراوي إذا كان ضعيف الحفظ أنه ما يحفظ شيئاً أبداً، ما يأتي بحديث على نحو ما سمع، هذا يكون مجنوناً صحيح؟ يعني: يسمع شيئاً ويحرّفه، كل ما سمع شيئاً حرّفه، كل ما سمع شيئاً حرّفه، هذا إنما يكون كذاباً، أو وضاعاً، هذا غير الضعيف، الضعيف احتياطاً للدين لا نقبل حديثه، ننظر فيه، يعني لا نقبله قبولاً أولياً، بل ننظر فيه، لأن الضعيف قد يكون صادقاً، قد يحفظ خاصة في المتون القصار، قد يحفظها، قد يضبطها، كيف نعلم هل هذا ضبط أم لم يضبط؟ هنا ننظر إلى الأصول، هل هذا الحديث جاء بأصل جديد، بحكم فقهي جديد ليس له ما يؤيّده أبداً، لا من أقوال الصحابة ولا من أقوال التابعين ولا من أفعالهم، فنظره، إذا كان لا، هو صحيح الحديث ضعيف، لكن بعض الصحابة أفتى بمضمونه، بعض الصحابة أتى بنفس الكلمة هذه التي جاءت في الحديث ذكرها لمستفت، ونحو ذلك، فهذا يدلّ على أن ذلك الضعيف قد ضبط،



والضعيف قد يضبط، كما أنّ الثقة قد يهن، قد يخطئ، يعني هل معنى كون فلان قلنا ثقة أنّه ما يخطئ أبداً؟ لا، ليس من شرطه، هل معنى كون الراوي ضعيفاً أنّه لا يصدق أبداً أو لا يحفظ أبداً، لا.. ولهذا تجد أن كثيراً من الأحاديث التي يرويها أولئك الضعاف أتت لها شواهد، يعني يأتي أهل الحديث خاصة في هذا العصر يقول: له شواهد، يقول كذا وكذا، ما معنى هذه الشواهد؟ معناه أن ذلك الراوي الذي فيه ضعف مثلاً محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، وشريك بن عبد الله القاضي، أو ابن لهيعة مثلاً، أو سعيد بن بشير، نحو ذلك من المعروفين بالضعف، هؤلاء كونهم أتوا بشواهد يعني نفس ما ذكره من الحديث معنى ذلك أنّهم حفظوا، أنّهم ضبطوا.

فأهل العلم لا يقتصرون في إيراد الأحاديث الضعيفة على هذه الطريقة، أنه يرد له شاهد من الحديث، وإلا لا نقبل، لا.. قد يكون الشاهد من كلام الصحابة، قد يكون الشاهد قبول الأمة لما دلّ عليه.

مثل حديث معاذ رضي الله عنه المعروف لما أرسله النبي ﷺ إلى اليمن قال: «بِمَ تَقْضِي؟ قال: أقضي بكتاب الله، قال: فَإِنْ لَمْ تَحْدُ؟ قال: فبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال: فَإِنْ لَمْ تَحْدُ؟ قال: أجتهد رأيي ولا.. قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى مَا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»<sup>(١)</sup> هذا الحديث ضعفه بعض المتقدمين لكن هل معنى ضعفه أنه لا يحتجّ به؟ لا.. أورده العلماء في كتبهم وجعلوه أصلاً في الاجتهاد، لماذا؟ لأنّ مسألة الاجتهاد هذه ثابتة، كون

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٩٢)، والبيهقي في الكبرى (١٠/١١٤)، وأحمد (٥/٢٣٦).

المرء يجتهد فيما لم ينزل ، كون الفقيه يجتهد فيما لم ينزل عليه ، هذا أصل من أصول الدين .

إذا أتت مسألة ليس فيها نصّ لا من القرآن ولا من السنة يجلس الفقيه لا يتكلّم فيها ، يجتهد ، فإذا هذا الحديث ما أتى بشيء جديد ، قال بعضهم أتى بشيء جديد ، وهو أنّه جعل السنة ثانية والقرآن أوّلاً ، والقرآن والسنة ليس بينهما ترتيب ، ما يكون النظر في القرآن ، فإذا ما وجدت في السنة ، بل تنظر في القرآن والسنة مجتمعين ، والجواب أن هذا مراد ، لأنّ القرآن في عهد النبي ﷺ محفوظ في الصدور ، وسنة النبي ﷺ إنّما هي مبيّنة لكتاب الله ، مبيّنة لمجمله أو مقيدة لمطلقه ، أو مخصصة لعامه ، ونحو ذلك .

فهو إذا نظر في القرآن ، والحكم عنده في القرآن ، وليس في السنة ما يخصّص أو يقيّد أو نحو ذلك فإنّه يحكم بالقرآن ، فلهذا لا يسوغ لطالب علم اليوم أن يأتي مسألة ، الدليل فيها من القرآن يأتي بالدليل من السنة ، هذا قصور .

وهذا شاع بين طلبة العلم اليوم ، يأتي دليل من القرآن كلام الله المتواتر الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه فيستدلّ بالسنة ، لا . . الاستدلال بالقرآن لأنّه كلام المولى تبارك وتعالى ، وبعد ذلك إذا أتيت بالأدلة من القرآن تأتي بالأدلة من السنة .

فالمقصود بهذا أنّ أهل الحديث استدلّوا بهذا الحديث وأوردوه في كتبهم مع أنّ فيه بعض المجاهيل ، لكنه على الصحيح عند الصحيح ، فالحديث حسن ، وهذا يعني كغيره .

أيضًا هناك مسألة أخرى لا ينتبه لها، وهي أن الحكم على الحديث بضعف مرده إلى أي شيء، إلى الحكم على الرواة، في الغالب، يقال فلان ضعيف، وفلان ثقة، وفلان حسن الحديث، وفلان مستقيم الحديث، وفلان منكر الحديث، فلان له مناكير، له غرائب، له أفراد، شيخ محله الصدق، ونحو ذلك من عباراتهم هل هذه يتفق عليها؟ لا، تجد في الراوي أحيانًا أربعة. . خمسة أقوال، إمام يوثق، والآخر يحسن، والآخر يقول: صدوق، والثالث يقول: شيخ، والرابع يقول: ضعيف، والآخر يقول: لو كان لي من الأمر شيء لغزوته. يعني لحاربتة، واحد يقول ثقة، فلان يأتي أحد الرواة يقول: إمام من الأئمة وثقة من الثقات، يأتي أحد العلماء في الجرح والتعديل يقول: كذاب من الكذابين، في نفس الترجمة، مثل في من؟ محمد بن إسحاق صاحب المغازي، يأتي قول: ثقة من الثقات وإمام من الأئمة، ويأتي قول مالك فيه وغيره: كذاب من الكذابين.

فإذا مسألة الحكم على الحديث مبنية على الخلاف في الراوي.

فإذا كان كذلك فالاختلاف في الأحاديث صحّة وضعفًا وارد، ولهذا تجد بعض الأحاديث يحسنها بعض أهل العلم، بعضهم يضعفها، بعضهم يصححها فإذا كان كذلك فالأمر واسع، فالذي ينكر إذا كان حديث أتى بشيء لم يرد إلا في هذا الحديث، أو حديث أجمع العلماء على ضعفه، هذ يمكن، أمّا غيره لا. . فالمسألة فيها سعة.

هذه طريقة أهل الحديث.

وينبغي لنا أن نتنبّه إلى هذه المسألة انتباهًا جيّدًا، وأن نعرف مناهج أهل

الحديث القديمة، المتقدّمة، وطرائقهم، كيف يوردون الأحاديث؟ وكيف يستدلّون؟ وأن يكون عندنا من سعة النظر والبصيرة ما يمكننا به بإذن الله وتوفيقه من النظر في هذه الأحاديث وما دلّت عليه، وانظروا إلى موطأ الإمام مالك، باب كامل اعتمد فيه على حديث مقطوع مرسل بلاغ، بلغني كذا وكذا، بين مالك والنبى ﷺ ثلاثة رواة، صحيح، مثلاً يقول: نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ، ثلاثة رواة، حسن! ويستدلّ به الإمام مالك ويجعله هو حجّته في الحكم الذي يذهب إليه، ما معنى ذلك؟ هل هو احتجّ بحديث ضعيف، يعني منقطع، الأصول ضدّه؟ لا، ولهذا في الغالب يأتي ويقول: والأمر على ذلك عندنا، يعني في المدينة، إذا أتى بمثل هذا يقول: والأمر على ذلك عندنا، فإذا كان الأمر هكذا فإذا هو تأيّد بعمل، تأيّد بفتوى، تأيّد بأن العلماء يقولون به، لكن كونه مثلاً مسألة، نازلة نزلت، حكم، مسألة، وأتى شيخ من المشايخ يعني: مفت من المفتين، من التابعين أو من تابعي التابعين، وأفتى فيها بحكم مثلاً قول: «من لم يُجمِع الصيامَ قبلَ طلوعِ الفجرِ فلا يصومُ»<sup>(١)</sup>، أتى من التابعين سئل عن رجل ما بيّت الصيام من الليل، فقال: من لم يجمع الصيام من الليل فلا صيام له، من لم يبيّت الصيام من الليل فلا صيام له، حسن، هذا اللفظ جاء به حديث صحيح؟ وإن كان الحديث من العلماء، أو كثير من العلماء يقولون: إن بعضهم يقول: موقوف أصحّ، ومرسل، أو بعضهم لا يصحّحون رفعه، لكن الصحابة رضي الله عنهم نطقوا بمضمونه، نطقوا به، التابعون، المفتون من التابعين نطقوا به، فما معنى هذا؟ هل أتى وأقول: التابعي أفتى بكذا، أو أقول: النبي ﷺ قال كذا فيما

رواه فلان وفلان، ما رأيكم؟ لا شك أن الحديث أحب إلينا، ولو كان ضعيفاً، أحب إلينا من الرأي إذا توفرت الشروط في العمل به.

وهذه القضية ربّما يستغربها بعضكم لأجل عدم إلفه لما يسمع، ولكن من كان عنده إشكال من هذا فليكثر من مراجعة كتب أهل الحديث المتقدمة، المسائل، مسائل الإمام أحمد لأبي داود، مسائل الإمام أحمد لعبد الله ابنه، مسائل الإمام أحمد لصالح الخلال (جامع الخلال)، يرجع إلى أحكام أهل الذمة لابن القيم وما فيه من نقول عن الإمام أحمد في مسائل، مثل مثلاً حديث ابن عباس رضي الله عنهما: (أيما مصر مصرته العرب فليس لأهل كتاب أن يبنوا فيه بيعة ولا كنيسة...<sup>(١)</sup>) الحديث المعروف، استدللّ به الإمام أحمد وقال: لا، العمدة قول ابن عباس، العمدة... فلما سُئل عن إسناده ذكر إسناده وإذا به راو الإمام أحمد يقول: إنه ضعيف، لماذا؟ لأن ما فيه شيء يدفعه، والعمل عليه، المسلمون لما فتحوا الأمصار ما سمحوا بشيء، فما جاء في هذا الأثر عمل المسلمين عليه إلى وقت الإمام أحمد فكيف يردّه لأجل ضعف؟ لا... الراوي يمكن أن يحفظ، فإذا أُيد بالأصول، أو أُيد بالعمل ونحو ذلك فإنه يقبل.

وعلى كلّ حال! هذه مسألة أوصيكم فيها بمطالعة الكتب.

كذلك من المسائل المتعلقة بهذا القول المشهور إنه لا بد من الدليل في فتوى المفتي، يعني: أن المفتي لا يجوز له أن يذكر فتوى إلا بدليلها،

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٧٦/٦)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (١٨٣/٢)،

والديلمي في الفردوس (٢٥٠/٣).

الجواب: هذا غلط بل إن للمفتي أن يفتي بفتوى يجوز أو لا يجوز، يحلّ أو لا يحلّ، لكنه لا يفتي إلا بما تبين له دليله، لكن ليس شرطاً أن يذكر الدليل.

ولهذا تجد مثلاً في مسائل الإمام أحمد قال: لا، لا يصلح، أكرهه، لا يجوز، يحرم هذا. في مسائل وإن كانت قليلة، والإمام مالك كذلك، يقول: لا، لا يفعل، ونحوه، ما كانوا يذكرون الأدلة، فإذا طلب المستفتي الدليل ذكر له الدليل، لكن لا يجوز له أن يفتي إلا بما كان عنده فيه دليل، أو قول المفتي يصر إلى قوله.

على كلّ حال! هذا أصل من الأصول لعلكم تتبعونه، أسأل الله لنا ولكم التوفيق والهداية والرشاد. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١١٩: يا شيخ حديث آخر للنبي ﷺ قد بين هذا قوله: «ذاق طعم الإيمان، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا..»<sup>(١)</sup> الحديث؟

الجواب: كذلك، هي كلها، يعني الإيمان يذاق، المؤمن يحسه من نفسه، ما يكابر، يعني واحد ما يجد من نفسه لذة وحلاوة يجد القلب فرحاً مسروراً، يعني استلذ بالطاعة، استلذ بقيام الليل، استلذ بالصلاة، استلذ بالطاعة الخاصة، استلذ بتلاوة القرآن، حفظ القرآن، وجد لحفظه لذة وحلاوة في نفسه، لا يمكن إذا عبر عنها فإنه يعبر عن بعضها، وإلا ما يقوم في قلبه أكثر من ذلك، «ذاق طعم الإيمان مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا». [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

(١) أخرجه مسلم (٤٣) من حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

س ١٢٠: يا شيخ ما تشترك في لذة واحدة؟

**الجواب:** قد تشترك، لا شك، لكن تشترك في تحصيل اللذة، نعم، لكن ليست لذة كل واحدة هي الأخرى، يعني مثلاً: رجل مع زوجته، مع امرأته، تحصل له لذة إذا كان مبصراً، بالعين وبالنفس وباللمس، إلى آخره، هذه قد تجتمع لكنها قد تفترق أيضاً، يعني ليس لازماً أن تجتمع، لكن لذة العين بالنظر، فالأعمى مثلاً مع زوجته يحصل له لذات وإن لم تكن مع لذة البصر، وهكذا، يعني المقصود من ذلك نفي دعوى المجاز في هذا الحديث، فالمجاز لا يصحّ. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٢١: قوله ﷺ في عمّه: «لَوْلَا أَنَا لَكَانَ . . .» الحديث يعني قصده الحديث الذي في الصحيحين «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup> كيف نوفق بين هذا الحديث وبين نسبة النعم إلى غير الله؟

**الجواب:** هذا واضح من الحديث، المراد منه: «لَوْلَا أَنَا» يعني لولا شفاعتي «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» يعني لولا شفاعتي، هذا أوّلاً، والشفاعة معلوم أنها موقوفة على إذن الله ﷻ ورضاه، فقوله (لَوْلَا أَنَا) يعني لولا شفاعتي التي من الله ﷻ بفضله وكرمه بإجابتي فيها، النبي ﷺ يسأل ربه يوم القيامة، وقبل ذلك يحمد بمحامد ويثني عليه، فيقال له: يا محمد ارفع رأسك، وسل تعط، واشفع تُشَفِّع<sup>(٢)</sup>.

(١) سبق (ص ٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فالمتفضّل في الحقيقة هو الله ﷻ، والشافع في الشفاعة، معلوم أنّ المتفضّل هو الله ﷻ، لأنّها ما كانت تنفع عند الله لولا إذن الله ﷻ ورضاه، فإذا هو ليس فيها نسبة الفضل إلى النبي ﷺ وحده، بل ظاهر في قوله: «لَوْلَا أَنَا» يعني لولا شفاعتي أنّ الله ﷻ تفضّل بقبول تلك الشفاعة بمنّه وكرمه، والثاني من الجواب على ذلك أو من التوفيق بين هذا أنّ قوله: أو قول القائل: لولا فلان لأصابني كذا، يتكلم هو بأنّ فلاناً دفع المصيبة عن نفسه، دفع المصيبة عنه، فهذا فيه تعلق لقلب الناجي بالمخلوق، تعلق لقلب الذي نجى من المصيبة بالمخلوق دون الخالق، أمّا الحديث فالذي يتكلم بهذا الكلام ليس هو المصاب، ولكن هو المحسن، ففرق بين المقامين، واضح هذا الثاني؟ [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٢٢: يقول: ما صحة الحديث: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا وَأَنَا أَعْلَمُ» يعني شيئاً أعلمه «وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ»<sup>(١)</sup>؟

الجواب: هذا هو كفارة ما قد يعرض للإنسان من الشرك، والحديث صحيح فهذا الحديث ويكرّر كثيراً للعبد لأنّه كفارة ما قد يعرض للإنسان من الشرك وهو استعاذة بالله أن نشرك به شيئاً نعلمه، ونستغفره لما لا نعلم، يعني أن يعرض للمرء إشراك أو بعض الرياء أو شرك خفي، وهو ساه غافل، أو نحو ذلك، أو لم يعلم بأنّ هذا من الشرك، لأنّ حقوق الله ﷻ عظيمة فهذا الحديث صحيح، وهذا كفارة لما يعرض للإنسان من ذلك، وسلامة لما

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧١٦)، والضياء في المختارة (١/١٥٠)، من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه.



يكون في مستقبله لأنه استعاذ بالله من الشرك، ولكن لا بد من التوبة، إذا كان يعرف هذا من نفسه أن يتوب إلى الله ﷻ، ويحرص على التوحيد. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٢٣: كيف يوجه قول النبي ﷺ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»<sup>(١)</sup> يعني في القصة المعروفة في رواية مسلم؟

**الجواب:** أنها رويت هذه بهذا اللفظ، روي بعدة ألفاظ، روي: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»<sup>(٢)</sup> يعني نفس القصة، نفس الحادثة، ورويت: «أَفْلَحَ وَاللَّهِ إِنْ صَدَقَ»<sup>(٣)</sup>، ورويت «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»، ورواية «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ» هذه الصواب من الأقوال فيها أنها شاذة وأن المحفوظ «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ» بدون قوله: (وَأَبِيهِ) وعلى القول بثبوتها فإنه يحتمل أن يكون قبل تحريم الحلف بالآباء، ويحتمل أن يكون ذلك جرى مجرى التأكيد لا مجرى القسم، لأن العرب تجري مثل هذه الألفاظ مجرى التأكيد لا مجرى القسم، ويدل عليه أن النبي ﷺ قال هذه الكلمة بعد ما ولى، بعد ما ذهب الرجل، قال «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»، وإن ثبتت هذه «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ» فإنه بعد ما ذهب، وإذا كان بعد

(١) أخرجه مسلم (١١)، من حديث طلحة بن عبيد الله ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري (٤٦)، ومسلم (١١).

(٣) أشار إليها ابن عبد البر في التمهيد (٣٧٦/١٤)، قال (وقد روي عن إسماعيل بن جعفر هذا الحديث وفيه (أفلح والله إن صدق) أو (دخل الجنة والله إن صدق) وهذا أولى من رواية من روى وأبيه لأنها لفظة منكرا ترددها الآثار الصحاح).

وقال ابن العربي في أحكام القرآن (٣٩٦/٤) (قلت قد رأيت في نسخة مشرقية في الإسكندرية أفلح والله إن صدق ويمكن أن يتصحف قوله والله بقوله وأبيه).

ما ذهب فإنه لا يُراد به القسم ، لأنّ أبا هذا الرجل ليس معظّمًا عند الصحابة ، ولا معروفًا حتّى عند النبي ﷺ ، لأنّه كان أعرابيًا ، فإذا كان استعمال هذه لو قيل بثبوتها يكون فيما تجرّبه العرب من الكلام في مثل هذه المناسبات ، مع أنّي ذكرت لكم أنّ الصواب من أقوال أهل العلم فيها أنّها شاذة ، وأنّ الصحيح في الرواية «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ» بدون كلمة (وأبيه) على أنّ بعض أهل العلم قال (أبيه) هذه مصحفة أو محرفة (والله) ، لأنّها تشترك مع كلمة الله في التسنين ، لأنّ أبيه في سنّ الباء وفي سنّ الياء ، وهذه تشبهه ، يعني فيه سنّين ، تشبهه باللامين ، وجعلت بدل (والله وأبيه) وهذا جار في التحريفات ، على كلّ حال هذه أقوال قيلت ، معروفة ، لكن الصواب أنّها شاذة ، ونكتفي بهذا القدر . [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٢٤ : أحسن الله إليك حديث أفلح وأبيه إن صدق؟

الجواب : «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ» هذه رواها مسلم في الصحيح ، وهي أحد ألفاظ الحديث والروايات ، فيه في حديث الأعرابي الذي جاء يسأله عما أمر به ربنا ﷺ نبيه في أمور الإسلام ، فرويت «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ» ، ورويت «أَفْلَحَ وَاللَّهِ إِنْ صَدَقَ» ، ورويت «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ» ، وهي حادثة واحدة ، فدل اختلاف الروايات على أنّ هذا من تصرف الرواة ، ولهذا حكم ، ومن أهل العلم على رواية أفلح وأبيه أنّها شاذة وأنّ الصواب أفلح والله إن صدق ، سيما أنّ كلمة والله وكلمة وأبيه تتشابهان في الرسم مع عدم النقط ، والكتب في الأمر الأول لم تكن منقوطة ، من حيث عدد أسنان الكلمات أبيه ، والله متشابهة ، وهم كانوا يرفعون سنة الباء كما هو معروف في الكتب القديمة ، فهي متشابهة ، فوقع من هذا على أحد التوجيهات ، أو يقال هذه

رواية شاذة، والصواب «أَفْلَحَ وَاللَّهِ إِنَّ صَدَقَ».

**والوجه الثالث:** أنه إن قبل أن هذه محفوظة فإن هذا يكون قبل النهي عن الحلف بالآباء، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ»<sup>(١)</sup> وهذا متأخر، ومجيء الرجل هذا كان قبل فرض الحج، وكان في نحو السنة الخامسة أو السادسة، وما أشبه ذلك.

**والوجه الرابع:** في توجيه أفلح وأبيه إن صدق، أن هذا ليس المراد منه اليمين، فالعرب تتكلم بهذا بمثل هذه الكلمة، وليس على اليمين، وإنما على ذكر آبائهم، فجرى في ذلك على ما جرى عليه العرب، في كلامهم، وهذا الوجه ضعيف، لأن النبي ﷺ الأصل في كلامه أنه على جهة الشرع، لا على جهة ما اعتاد الناس، وأقوى هذه الأوجه الأول، وهو أن رواية أفلح وأبيه أنها شاذة، وهذا هو الذي يقتضيه التخريج من مصطلح الحديث. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٢٥: قوله في حديث عمر رضي الله عنه فقد كفر أو أشرك وورد مثل هذا من كلام ابن مسعود رضي الله عنه ما معناه؟

**الجواب:** يعني بمثله بالشك يعني كفر أو أشرك<sup>(٢)</sup>، يعني دليل أن الشك ليس من ابن عمر، يعني يقوي أن تكون هكذا قال النبي ﷺ فتكون أو بمعنى

(١) أخرجه البخاري (٦١٠٨)، ومسلم (١٦٤٦)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الترمذي (١٥٣٥)، وأبو عوانة في مسنده (٤/٤٤)، والحاكم في المستدرک

(٤/٣٣٠)، والبيهقي في الكبرى (١٠/٢٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الواو وهذا هو الأظهر. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٢٦: بعض الشارحين ذكر عن الشيخ محمد بن إبراهيم رحمته الله أن الحديث خاص في الخصومة، فالخصوصية هذه يترتب عليها شيء؟

الجواب: هذا ظاهر، لأنه مبني مثل ما ذكرت لك على العدالة، لأن الخصومة فيها إثبات عدالة الحالف، إثبات عدالته، فيكون الذي حلف عدلاً هذا ظاهر، هذا واضح، يعني أنه: «لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ مِنْ حَلْفِ بِاللَّهِ فَلْيُصَدِّقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ بِاللَّهِ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>، من جهة القاضي الذي حلف هذا، وهو لا يحلف إلا من كان عدلاً، فتكون مبنية على أن هذا لا يحلف إلا وظاهره العدالة، هذا ظاهر، لكن اللفظ في عموم، فدخول ذلك واضح، ومثل ما ذكرت لكم هذه مراتب بحسب الحال. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٢٧: يا شيخ في الحديث لما قال لهم: «إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ»<sup>(٢)</sup> هل هذا مدح لهم؟

الجواب: هذا من باب التدرج معهم، هذا من باب التدرج، «إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ» يعني الذين يمدحون، أو لأنتم القوم يعني فيكم صفات حميدة، إلى

(١) أخرجه ابن ماجه (٢١٠١)، والبيهقي في الكبرى (١٠/١٨١)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢١١٨)، وابن حبان في صحيحه (٥٧٢٥)، وأحمد واللفظ له

(٧٢/٥)، من حديث طفيل بن سخبرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَأَى فِي النَّوْمِ أَنَّهُ

لَقِيَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَالَ نَعَمْ الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْلَا أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ

وَشَاءَ مُحَمَّدٌ وَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَمَا وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَعْرِفُهَا لَكُمْ قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ

شَاءَ مُحَمَّدٌ».

آخره، لولا هذه الصفات، طبعاً في الحقيقة أنّ هذه الصفة تقضي على كلّ المحاسن، لكن هذا من باب تحسين اللفظ لإقامة الحجّة أو لتبليغ الحق. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٢٨: قوله في الحديث: «أنّه كان يمنعه الحياء»<sup>(١)</sup> ألا يتعارض هذا في التبليغ وأنّه لا يليق به الاستحياء فيما يبلغ عن ربّه؟

الجواب: حسن وصورة المسألة في ماذا؟ في البلاغ، وهل هذا في البلاغ؟ هم كانوا إذا أكلوا عنده جلسوا، وهذا يؤذي النبي ﷺ، فيستحي أن يقول لهم: إذا طعمتم فانتشروا. فاستحيا منهم ﷺ لما جُبل عليه من كرم النفس وعِظم الخلق، فليس هو استحياء في البلاغ، أنت ما فهمت. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٢٩: القول أنّ الرسول ﷺ فيما أمر بتبليغه لا يستحي. صحيح؟

الجواب: نعم، فيما يبلغه، فيما أمر بتبليغه لا يستحي ﷺ، هذا الحقّ فيما أمر بتبليغه، لكن فيما هو من حقوقه يستحي، يؤذونه قال ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ﴾ [الحجرات: ٤]، فهو - عليه الصلاة والسلام - يتحمل والإيذاء حاصل منهم ويكرمهم، فإذا فرق بين البلاغ وبين الشيء الذي له. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٣٠: هل نأخذ من رجوع أبي هريرة رضي الله عنه للرسول ﷺ وذكره ما حدث

(١) أخرجه أحمد (٧٢/٥)، والطبراني في الكبير (٣٢٤/٨)، ودلائل النبوة للبيهقي (٢٢/٧)، «وَأَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي الْحَيَاءُ مِنْكُمْ أَنْ أَنهَأَكُمْ عَنْهُ، فَلَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ».

له مع الشيطان، وإقرار الرسول ﷺ له، وقوله: «صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ»<sup>(١)</sup> هل نأخذ منه أن قبول الحق لا يكون إلا لضوابط شرعية؟

**الجواب:** السائل ظنّ أن أبا هريرة لم يعمل بوصية الشيطان إلا بعد أن سأل النبي ﷺ وهذا ما حصل، هو عمل قبل، أنه آخر ليلة علمه فعمل ثم قالها للنبي ﷺ فأقره، ظاهر الفرق، آخر ليلة من الثلاث ليال قال له: ألا أقول لك شيئاً؟ قال: إذا أويت إلى فراشك فاقراً: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾، . . . إلى آخره، فإنه لا يزال عليك من الله حافظ حتى تصبح ولا يقربك شيطان. ففعل. فقال له النبي ﷺ لما أصبح: «أَتَدْرِي مَنْ صَاحِبُكَ؟» قال: «ذَاكَ شَيْطَانٌ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ» أو كما جاء في الحديث. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٣١: أحسن الله إليك! ما جاء أن أسماء بعض الصحابة (الحاكم) مثلاً الحكم بن الحارث كيف يوجّه؟

**الجواب:** ليس لهذا المعنى، أنا قيدت هنا الكلام بأنه نهى عنه لأجل هذه الصفة، والنبي ﷺ استفسر منه، استفسر، قال له: (لِمَاذَا؟) قال: إن قومي . . . إلى آخره<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٣٢٧٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٥٥)، والنسائي (٥٣٨٧)، من حديث هانئ بن نهيك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَمَّا وَقَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ قَوْمِهِ سَمِعَهُمْ يَكُونُونَ بِأَبِي الْحَكَمِ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ فَلِمَ تُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ فَقَالَ إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَحْسَنَ هَذَا فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟ قَالَ لِي شُرَيْحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللَّهِ قَالَ فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟ قُلْتُ شُرَيْحٌ قَالَ فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ».

فالبشر له من هذه الصفة الحكم يحكم بين اثنين، إلى آخره، لكن من يحكم فيرضى بحكمه في كل ما حكم هذا هو الله ﷻ، أو من ينصبه الله ﷻ حكماً. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٣٢: أحسن الله إليك كيف يجمع بين قوله: «استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان»<sup>(١)</sup> وبين التحدث بنعمة الله؟

الجواب: هذا في قضاء الحوائج، استعينوا على قضاء حوائجكم، فإذا كان في قضاء حاجة لا تخبر بها أحداً، لأنه كما قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

إذا جاوز الاثنين سر فإنه بنتٌ وتكثير الوشاة قمين<sup>(٣)</sup>

وإذا لم تصبر على شرك، فغيرك أولى ألا يصبر على شرك، كما هو معروف، مثل ما يقول: أنا أخبرك ولا تخبر أحداً، والثاني: يقول للثالث، أخبرك ولا تخبر أحداً، وغداً تجد الكلام في البلد كلها.

فمن عنده سر، فإذا ما استطاع هو أن يخزنه، لأن بعض الناس، هذه طبائع، لأن بعض الناس ما يستطيع أن يخزن الشيء، يعني يتلجلج في صدره ما يرتاح حتى يخبر به، فإذا لم تصبر على شرك، فغيرك أولى ألا يصبر على شرك، فلهذا النبي ﷺ أرشد إلى أن يستعان على قضاء الحوائج بالكتمان، في الحديث الحسن: «اسْتَعِينُوا عَلَى نَجَاحِ الْحَوَائِجِ بِالْكَتْمَانِ» ومنهم من

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (١١٨٦)، وأبو نعيم في الحلية (٥/٢١٥)، من حديث معاذ

ابن جبل رضي الله عنه.

(٢) القائل قيس بن خطيم.

(٣) انظر: الأمثال لأبي عبيد (ص ٤٣).

يضعفه لكن الصواب أنه حديث حسن، لأن الحاجات كتمانها أولى لإنجاحها، وقد يكون هناك من له رأي أو له هوى أو نحو ذلك فيعكر هذا الشيء. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٣٣: «لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ»<sup>(١)</sup>، هل هذا من نسبة النعمة لغيره؟

الجواب: لا، الشكر لأنه هو أدى ما عليه، فتشكره لأنه فعل ما في وسعه وهو أن يكون سبباً، ولهذا قال ﷺ: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾ [لقمان: ١٤] وشكر الوالدين، لأنهما سبب في مجيئك، وأن شرفت بأن تكون عبداً لله ﷻ مسلماً منيماً، هذا من أعظم النعم، فسبب وجودك هما الوالدان فتشكر لهما لأجل ذلك، لهذا من الأغلاط التي نبه عليها سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرة في أحد الندوات أن شكر بعض الحاضرين أحد المشايخ الذي ألقى كلمة على عمل عمله، فقال الشيخ هذا الذي ألقى المحاضرة، قال: لا شكر على واجب، فالشيخ اعترض عليه، سماحة الشيخ عبد العزيز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقال: بل الواجب يشكر عليه، من أدى الواجب فإنه يشكر عليه، وأما قول من يقول: لا شكر على واجب، هذه ليست بشرعية، لأن من أدى الواجب فيشكر عليه كما قال ﷺ: «لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ» فمن أدى الواجب أو المستحب فإنه يشكر عليه لأن هذا فيه تحبيب الخير للناس، وإذا شكرت من عمل سبباً أو عمل عملاً فإنه يتشجع فيكثر

(١) أخرجه أبو داود (٤٨١١)، والترمذي (١٩٥٤)، وأحمد (٢/٢٩٥)، من حديث



الخير، أما إذا لم تشكره تثبط حتى ربما أدى هذا إلى ترك العمل. [فتح  
المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٣٤: حديث النبي ﷺ: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ  
أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ  
عِنْدَكَ»<sup>(١)</sup> هل يدل على أن معانيها مترادفة أو لكل منها معنى؟

الجواب: الظاهر التباين، ليست مترادفة، لأن المقام مقام وسيلة،  
وتوسل قال أسألك بكل اسم هو لك، الأسماء التي لله ﷻ منها ما نعلمه،  
ومنها ما لا نعلمه، ففصل: قال: سميت به نفسك، هذا العام، الذي يشمل  
جميع الصفات، أو جميع الجمل التي ستأتي، قال: أو أنزلته في كتابك،  
هذه جملة خاصة بعد العام الأول، أو علمته أحدًا من خلقك، هذه جملة  
خاصة بعد الأولى، وهي مغايرة، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في  
علم الغيب عندك، هذه كلها تشمل أن الله ﷻ سمي نفسه بهذه الأسماء منها  
يعني هو يسأل ما أنزل الله ﷻ في كتابه، وبما علمه أحدًا من خلقه، وبما  
استأثرت به في علم الغيب عنده، حتى يشمل جميع الأسماء، فالأول عام، وما  
بعده خاص، فالثلاث الأخيرة متغايرة. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٣٥: هذا يدخل فيه الملائكة والأنبياء والرسل؟

الجواب: الجميع الأنبياء والرسل والملائكة. [فتح المجيد شرح كتاب  
التوحيد].

(١) أخرجه ابن حبان (٢٥٣/٣)، وأحمد (٤٥٢/١) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

س ١٣٦: هل تدخل السنة في الكتاب لقوله أو أنزلته في كتابك؟

الجواب: أنت الآن تحتج، أو تنظر في لفظ الكتاب، أو في لفظ الإنزال، حسن، الآن يوجد الكتاب، لماذا لم تنظر إليه، قال: أو أنزلته في كتابك، هل تدخل السنة في الكتاب؟ لا. ما تدخل إذا قيل الكتاب ما تدخل السنة. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٣٧: ما تدخل السنة حيث أمرنا في الكتاب بالأخذ بالسنة؟

الجواب: هذا في الأحكام هنا، يختلف هنا أو أنزلته في كتابك فالسنة ما تدخل في هذا ظاهر يعني. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٣٨: جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ»<sup>(١)</sup> سمعت من بعضهم قوله إنه يستفاد من الحديث أنه يضاف لله ﷻ صفة الشم؟

الجواب: فهذا ليس بصحيح، فالله ﷻ لا يوصف بالشم، لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، هذا فيه الطيب، لكن إدراك أنه طيب، وأنه أطيب هذا عند الناس، يكون بحاسة الشم، يعني الروائح تدرك بحاسة الشم، فالله ﷻ لم يأت أن من صفاته الشم، فجعل هناك ملازمة بين إدراك الرائحة والشم في حق الله ﷻ هذا نوع من النظر في المماثلة، وقياس المخلوق على الخالق مثل ما يسمع هل هو يسمع بأذن؟

هو يسمع بأذن ﷻ، لكن يبصر، يبصر بعينه، ﷻ، لكن هل يسمع بأذن؟

(١) أخرجه البخاري (١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

هذا ما جاء . ولم يأت إثبات الأذن لله ﷻ لكن من صفاته السمع ، فهو ﷻ يدرك المسموعات ، وكذلك يدرك الروائح ﷻ ، وكما قال «لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك» وكما جاء في حديث الشهيد : «لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَجُرْحُهُ يَتَّعَبُ دَمًا ، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ ، وَالرِّيْحُ رِيْحُ الْمَسْكِ»<sup>(١)</sup> فهذا كله واضح المعنى ، لكن لا يلزم إثبات شيء لم يأت إثباته . [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٣٩ : أحسن الله إليك في قوله : «لَا يَقُلُ أَحَدُكُمْ أَطْعِمَ رَبَّكَ وَضِيءُ رَبِّكَ اسْقِ رَبَّكَ وَلِيَقُلْ سَيِّدِي مَوْلَايَ»<sup>(٢)</sup> أليس فيها إشكال هنا؟

الجواب : نعم أحسنت . هذا إشكال جيد ما الجواب عنه؟ . لا يقل أحدكم أطعم ربك وضيء ربك وليقل سيدي ومولاي . ما سبق أني نظرت فيها هي تحتاج إلى تأمل ، لكن يظهر لي كأنه في استحضار أن يكون القائل أطعم ربك وضيء ربك عبد مع عبد . وليقل سيدي يعني واحد غائب يقول : أطعم سيدي أطعم مولاي من واحد في طبقة واحدة ، يعني هذا من حيث النظر . لكن ما أذكر فيها كلام أهل العلم . جزاك الله خيراً ، هذا إشكال جيد لو تسجله أحد يراجعه . [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٤٠ : كيف يجمع بين قوله ﷻ «لَا تُظْرُونِي كَمَا أَظْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ»<sup>(٣)</sup> وقوله : «وَلِيَقُلْ سَيِّدِي مَوْلَايَ»؟

(١) أخرجه البخاري (٢٨٠٣) ، ومسلم (١٨٧٦) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٥٢) ، ومسلم (٢٢٤٩) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٤٥) ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

**الجواب:** ظاهر في أن هذه عبودية، فيه رق هذا الآن رقيق، عبد يقول لمالكة من البشر يقول له: رب يقول له: سيدي يقول له: مولاي. لأنه مالكة، والعبد كما تعلم مال من الأموال مثل من قال: أنا رب الإبل وللبيت رب يحميه. فالرب هو صاحب المالك للشيء، اتضح لك الفرق. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٤١: الحديث الثاني لما نهاهم لما قالوا له ﷺ: «يَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا وَخَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا»<sup>(١)</sup>؟

**الجواب:** قلت هذا في حال رقيق يعني الرقيق يخاطب سيده الذي يملكه ملكاً شرعياً. ويصير هذا الرقيق عند سيده مالاً من الأموال يباع ويشترى بحكم الرق صار سيدياً له. فهذا ما فيه إطرأ لأنه مالك له لكن بالنسبة لقوله لا تطروني. أو أنت سيدنا وابن سيدنا، هذا كأنهم نزلوا أنفسهم له منزلة الرقيق بالنسبة لمالكة. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٤٢: لفظ مولاي وسيدي هذه حينما يقولها العبد لسيده وليقل سيدي ومولاي، واضح أنها جائزة من الحديث فهمت أنا من الحديث الآخر النهي عن من ليس عبداً؟

**الجواب:** صحيح، بحث أنت سيدنا، وابن سيدنا في الحديث، مر علينا وأن لفظ السيد إذا كان على جهة الإضافة والمخاطبة ما يجوز يعني أنت تأتي تقول: لواحد أنت سيدي، ما يجوز قيلت للنبي ﷺ فقال: «إنما السيد

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٧٠/٦)، وابن حبان (٤٤٢/١٦)، وأحمد (١٥٣/٣)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

الله<sup>(١)</sup> لكن قال: «قُومُوا إِلَىٰ سَيِّدِكُمْ»<sup>(٢)</sup> هنا ما خاطبه به، يعني قوموا إلى سيدكم هو لم يكن حاضرًا، عند هذا الكلام، ففرق في استعمال السيد فيما جاءت به النصوص، بين ثلاثة أشياء:

**الأول:** الإطلاق السيد هذا منهي عنه، أن يقال: السيد فلان، لأن السيد هو الله ﷻ، وقد يطلق باعتبار العرف لكن باعتبار التعظيم لا يجوز.

**الثاني:** أن يقولها في حال غيبة السيد، يقول: سيدكم فلان كيف حال سيدكم فلان، هذا لا بأس به، مثل ما تسمع كثيرين يقولون: سيدنا عمر وسيدنا رسول الله ﷺ هو سيدنا ﷺ في حال غيبته، نقول: هذا جائز.

**الثالث:** أن يقولها له مواجهة، وهذا من ترك الأدب مع الله ﷻ، أنت سيدنا يأتي واحد ويقول: يا سيدي فهذا ماذا؟ منهي عنه. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٤٣: قول بعض الناس سيدة أو السيدة؟

**الجواب:** لا بأس - إن شاء الله - سهل فيها. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٤٤: عفا الله عنك حديث: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ»<sup>(٣)</sup> صحيح؟

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٠٦)، والنسائي في الكبرى (٧٠/٦)، وأحمد (٢٤/٤)، من حديث عبد الله بن الشخير رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٤٣)، ومسلم (١٧٦٨)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٤٥٩)، وابن ماجه (٤٢٦٠)، وأحمد (١٢٤/٤) من حديث شداد ابن أوس رضي الله عنه.

الجواب: هذا قد يكون ضعفه الشيخ الألباني وصححه غيره، تحتاج لها مراجعة. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٤٥: أحسن الله إليك حديث: «إِنَّ اللَّهَ نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ»<sup>(١)</sup> هل يصح؟

الجواب: نظيف هذا جاء في حديث رواه الترمذي وغيره: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ»، والنظافة ليست راجعة إلى البدن، النظافة وصف يطلق على الشيء الكامل، وليس فيه ما يسوء فالله ﷻ في ذاته كامل ليس فيه نقص، فمن هذه الجهة نظيف، وهو ﷻ في أسمائه الحسنى، ليس في أسمائه نقص، بل كلها دالة على كمال اتصافه بالصفات، وعلى علو جلاله، وعظمته، سواء من ذلك أسماء الجمال، أو الجلال، أو الربوبية، أو غير ذلك فهي من هذا المقام نظيفة، في هذا المقام كذلك الأفعال، أفعال الله ﷻ، موافقة لحكمته، هو يفعل الشيء بحكمة وهي موافقة الفعل للغايات المحمودة، ليس في فعله ﷻ شيء لا يوافق غاية محمودة، بل هو ﷻ فيما يفعل له الحكمة البالغة في ذلك، وله الغايات المحمودة فيما شاء إجرأه، في بريته وفي مخلوقاته، فهو من هذه الجهة الأفعال نظيفة من الظلم، هي عدل كلها ونظيفة من الهمل، لأنها حكمة كلها، وكذلك في شرعه ﷻ وأمره الديني، هو ﷻ نظيف بمعنى أنه لم يأمر إلا بما هو كامل في نفسه، ليس فيه ما يسوء، يسوء من جهة المنظر، ولا من جهة العمل، وكتابه كامل من هذه الجهة، وأوامره ونواهيته الشرعية كذلك، والأخير نظافة أمره،

(١) سبق (ص ٦٨).

وحكمه الكوني القدري، فهو ﷻ فيما خلق وفيما أمر به كونًا، وفيما فعله في ملكوته، نظيف قال ﷻ: ﴿مَا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَوُّتٍ﴾ [الملك: ٣].

فإذا لا تنظر إلى النظافة أنها بمعنى عدم الاتساخ، عدم الاتساخ هذا فيما يناسب من المخلوقات، وهذا باب واسع، والحديث هذا فيه ضعف لكن حسنه بعض أهل العلم، ولذلك ابن القيم يحتج به كثيرًا، ففي هذا، ولكن لا يقال: من أسماء الله النظيف، لا، هذا من باب الخبر عما تدل عليه مجموعة من أسمائه وصفاته، كذلك جماله ﷻ ليس راجعًا إلى جمال الذات فحسب، أو جمال الوجه فحسب، بل الجمال فيه ﷻ جمال ذاته وصفاته الذاتية، وكذلك جمال أسمائه وجمال صفاته، وجمال مخلوقاته، وجمال شرعه وكتبه وجمال رسله، إلى آخره، وهذا جمال يشمل جمال الذات وجمال الصفات، بشكل عام، إن الله جميل يحب الجمال من ذلك جمال الملبس، فإذا كان المرء يمكنه أن يتجمل في ملبسه بلا إسراف ولا مخيلة، ولا مشابهة لأهل الفجور ولا مشابهة للنساء إلى آخره فإن هذا مطلوب، إن الله جميل يحب الجمال، وأقل ذلك النظافة يعني أن يكون ثوبه غير متسخ، لهذا أمر الله ﷻ أن نأخذ زينتنا عند كل مسجد، والجمال غير الحسن، الحسن راجع إلى الجزئيات، والجمال راجع إلى الكلديات، وقد تكون الكلديات في المعاني والأبدان والذوات، وقد تكون في أحدهما، وكذلك الجزئيات على العموم المتأمل المتدبر الناظر في ملكوت الله وفي آثار أسمائه وصفاته يحار فلا يملك بعد التدبر إلا الاستسلام، والله المستعان.

[فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٤٦: يحتمل أن تكون في المعاني؟

**الجواب:** يعتبر في المعاني مثل من قال: قال بعض العلماء كذا، وقال بعضهم في مسألة فقهية كذا، وهذا يحتمل وهذا محتمل، وهذا يحتمل أن هذا القول له نظره، وهذا القول له نظره، لكن من جهة التقسيم نقول يحتمل هذا، ويحتمل هذا، هذا من جهة التقسيم، يحتمل يعني فيه احتمال ولكن ثم توجيه وقوة له فهو في المعاني التي يوجهها العلماء على أحد القولين.

س ١٤٧: ما صحة حديث «سَلْمَانٌ مِّنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ»<sup>(١)</sup>؟

الحديث الذي ذكره «سَلْمَانٌ مِّنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ» هذا لا يصح عن النبي ﷺ، بل هو مروى بسند ضعيف جداً مرفوعاً، وإنما هو ثابت من كلام علي بن أبي طالب رضي الله عنه، رواه جماعة كثيرون عن علي موقوفاً، سلمان منا أهل البيت.

وقوله: توفي عن خمسين وثلاثمائة من السنين هذا أكثر ما قيل في عمر سلمان الفارسي، أقل ما قيل في عمره أنه عاش مائة وعشرين سنة، فهو بين مائة وعشرين إلى ثلاثمائة وخمسين، أو ثلاثمائة وستين، وربما قيل أكثر في قصة إسلامه وتنقله وصحبته الناس، هذا حتى مات، من الرهبان والعباد وهذا حتى مات، وهذا حتى مات، ما يشعر بقوة القول بأن عمره امتد طويلاً. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٣٣/٢١)، والطبراني في الكبير (٢١٢/٦)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (٤٠٨/٢١)، من حديث عمرو بن عوف المزني رضي الله عنه.



س ١٤٨: قوله ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»<sup>(١)</sup>؟

الجواب: هو متى توفي سلمان رضي الله عنه؟ توفي سنة كم؟ ست وثلاثين. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٤٩: قوله «اغزوا بِاسْمِ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup> يفهم من هذا أن كل عمل يبدأ فيه باسم الله؟

الجواب: ما فيه شك أي عمل تعمله الأفضل أن تستعين فيه بالله ﷻ، فإذا قلت في ابتداء طعامك بسم الله مستحب أن تبدأه لأن التسمية لا تجب إلا في خمسة مواضع فقط، وليس منها عند الطعام تقول: بسم الله على الاستحباب، يعني آكل بسم الله، يعني مستعيناً بالله ﷻ متوسلاً بأسمائه، أو آكل متبركاً باسم الله بأسماء الله ﷻ جميعاً. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٥٠: تكون الباء هنا للتبرك أم للاستعانة في جميع المواضع؟

الجواب: في جميع المواضع لا، الباء لها خمسة عشر استعمالاً عند النُحاة. أصلها للإلصاق والإلصاق قد يكون في المعاني، وقد يكون في الأمكنة، وقد يكون في الأزمنة، وقد يكون في الذوات. يتفرع عن هذا الاستعانة فإذا قلت بسم الله عند ابتداء القراءة يعني كأنك قلت: قراءتي هذه

(١) أخرجه البخاري (١١٦)، ومسلم (٢٥٣٧)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٣١)، من حديث بريدة بن اليحصب رضي الله عنه.

مستعيناً فيها ملتصقاً بجناب الله مستعيناً فيها بالله . فالاستعانة فيها معنى قُرب ، وأنت ألصقت حاجتك بالله ﷻ .

هذا ربط ما بين المعنى الفرعي والمعنى الأصلي في النحو في معاني الباب ، فإذا قلت مثلاً : مررت بفلان . ما معناها؟ يعني مررت بمكان ملاصق لمكان فلان . يعني قريب منه . يعني الملاصقة .

فإذا هنا الإلصاق قد يكون في الذوات ، وقد يكون في الأمكنة والأزمنة والمعاني . فهذا من الإلصاق في المعاني ، تفسر بالاستعانة والسببية . أيضاً أقول من معاني الباب تقول مثلاً : هذا الزرع بالماء نبت . يعني بسبب الماء قال ﷻ : ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبْرَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴿٩﴾ [ق: ٩] [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد] .

س ١٥١ : حديث هذا الباب : « أتى رسول الله ﷺ أعرابي ، فقال يا رسول الله جهدت الأنفس ، وصاعيت العيال ، ونهكت الأموال ، وهلكت الأنعام ، فاستسق الله لنا ، فإننا نستشفع بك على الله ، ونستشفع بالله عليك »<sup>(١)</sup> ذكر بعض العلماء ضعفه .

الجواب : الجواب أن هذا الحديث اختلف فيه المحدثون ، فمنهم من رأى أنه حسن ، ومنهم من رأى ضعفه ، وإذا كان كذلك ، فالاستدلال به على قول من حسنه ، فلا إشكال في الاستدلال به ، لأن ما جاء فيه جاء في غيره ، إلا مسألة واحدة ، وهي مسألة الأيطي ، يعني ذكر أن العرش يئط بالرحمن ﷻ كأيطي الرحل الجديد بالراكب ، هذا هو الذي يضعف ، فمن ضعف

الحديث أراد أن ذكر الأبيط ضعيف، وهذا حق، فإن الأبيط لم يذكر إلا في هذا الحديث، وليس له شاهد لا من الأصول، ولا من غيره.

يقال: ذكر الأبيط ضعيف، أما ما دل عليه في الأمور الأخرى، فإنها على وفق الأصول، أبو داود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يرى حسنه، كذلك الذهبي ذكره في العلو للعلي الغفار، والأئمة، وأئمة أهل السنة أجمعوا على إيراده في كل مصنف لهم فيه مسألة العلو، وحديث جبير بن محمد بن جبير بن مطعم هذا أصل أو يوردونه في كتبهم ويتابعون على ذلك.

الحافظ ابن عساكر له جزء في هذا الحديث سماه: «بيان التخليط فيما ورد في حديث الأبيط»، ومال إلى ضعفه وكما ذكرت لك فالعلماء مختلفون، محمد بن إسحاق عنعه، وهو ثقة عند أقوام، صدوق عند آخرين، ومدلس عند آخرين، مع صدقه، وضعيف بإطلاق عند أقوام، فالأقوال فيه أربعة، الأقوال في محمد بن إسحاق أربعة، فمن رأى ثقته صحح الحديث، ومن رأى أنه صدوق وأنه غير مدلس حسنه، والحديث في الشواهد مقبول ليس فيه ما ينكر إلا مسألة الأبيط، وبعض أهل العلم رأى أن مسألة الأبيط لها أصل في القرآن وهي قوله عَلَيْكَ في أول سورة الشورى: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَّقَطُّرْنَ مِنْ فَوْقِهِنَّ﴾، وكذلك قوله عَلَيْكَ: ﴿السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِءَ كَانَ وَعْدُهُ مَفْعُولًا﴾ [المزمل: ١٨] فقالوا: إن ذكر الأبيط غير مستغرب، فله أصله لكن نقول: الإسناد غير ثابت، وذكر الأبيط ما جاء إلا في هذا الحديث، فلا يقال به، لأن الآيات اختلفت في تفسيرها، ولا يتعين أن يكون هذا هو المراد. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٥٢: أحسن الله إليك وإن عرشه على سماواته لهكذا؟

الجواب: هذا عرشه، هذا على ما جاء في الحديث هكذا العرش، يعني السماوات في داخله، كل السماوات والأرض هكذا يعني في داخله، يعني مثل ما جاء في الحديث الآخر، «كَدَرَاهِمَ سَبْعَةِ أَلْفَيْتٍ فِي تُرْسٍ»<sup>(١)</sup>، «إِلَّا كَحَلْقَةٍ مُلْقَاةٍ بِأَرْضٍ»<sup>(٢)</sup> من الأرض يعني صغيرة. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٥٣: أحسن الله إليك ماذا يقصدون بخيرنا وابن خيرنا<sup>(٣)</sup>؟

الجواب: يقصدون يعني القبيلة، خيرنا وابن خيرنا، هذه كلمة عند العرب جارية يقصد بها النسب، يعني هو خيرهم وابن خيرهم، يعني نسباً، هو خيرهم نسباً. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٥٤: هل خبر الآحاد يفيد العلم اليقيني؟

الجواب: نعم، عند الحافظ ابن حجر هذه نص عليها في النخبة وشرحها يقول: وخبر الآحاد يفيد العلم اليقيني بشروطه ذكر في الشرح أن شروطه هي إذا احتفت به القرائن أو تلقته الأمة بالقبول أو اتفق على تخريجه ونحوه. [شرح العقيدة الواسطية].

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٠/٣)، وأبو الشيخ في العظمة (٥٨٧/٢)، والذهبي في العلو (٣١٣)، من حديث زيد بن أسلم رضي الله عنه.

(٢) أخرجه ابن حبان (٣٦١)، وأبو الشيخ في العظمة (٢٠٦)، والذهبي في العلو (٣٠٥)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٣) سبق (ص ١٣٢).

س ١٥٥ : الإمارة عبادة أم عادة؟

**الجواب:** ليست عبادة وليست عادة، الإمارة وسيلة لتحقيق مقاصد الشرع لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ولا سراة إذا جهالهم فاسقون، ولا سراة إذا جهالهم سادوا، فالإمارة وسيلة من الوسائل التي يحصل بها تحقيق الخير ودرء الشر، إذا أخذها من وليها بحسن نية، وبعدم رغبة في الاستعلاء في الأرض وفي الفساد هذه نيته تقلب هذا العمل إلى عبادة، وإذا أخذها من ليس أهلاً لها أو يريد بها نية الاستعلاء والوجاهة، هذه ليست بخير له، وقد قال ﷺ: ﴿تَلَكُ الدَّارُ الْآخِرَةُ جُعَلَهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٨٣].

وقال ﷺ أيضاً في الإمارة: «إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ»<sup>(١)</sup> الإمارة ولاية ورعاية وهي وسيلة من الوسائل بحسب مقصد صاحبها يكون حكمه. [تعليقات على صحيح البخاري].

س ١٥٦ : ما شرط قيام الإشارة محل الكلام، وهل تقوم مقام الكلام في كل الأحوال؟

**الجواب:** الإشارة بما يفهم منها ما تقوم، نعم ما يقوم منها ما لها ضابط يعني ما لها قاعدة لكن الإشارة هذه بحسب ما يفهم منها لأنها هي تعبير عن مراد النفس بحسب ما يفهم منها ليست بمنزلة الكلام لأنها تعترض لها احتمالات كثيرة ومفاهيم كثيرة لكنها بحسب ما يفهم منها لهذا اختلف

(١) أخرجه البخاري (٧١٤٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

العلماء في رد التحية بالإشارة هل من حيا بإشارة يرد عليه بإشارة، يعني مررت بأناس مثلاً فأشرت إليهم فهل تكون هنا التحية الرد بالإشارة هذا اختلف فيه العلماء والصحيح أنها نوع من التحية إذا فهمت كذلك، ولم تكن فيها شبه بتحية خاصة بغير المسلمين كأنه نوع من التحية فيها الرد والله ﷻ أطلق فقال: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٨٦] بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها فهي نوع من التحية التي يتعارف عليها الناس ليست بقوة الكلام لكنها تفهم على إنها تحية فالإشارات بحسب ما يفهم منها يعني في الأحكام فما يفهم منها يعتبر لمن فهم. [تعليقات على صحيح البخاري].

س ١٥٧: يقول: من احتج بحديث: «لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ»<sup>(١)</sup> على عدم وجوب الصلاة عليه، يعني يقول: لا أصلي لأني لا أثناب على الصلاة؟  
الجواب: لا شك أن هذا باطل، لأن الصلاة هو مخاطب عليها فإن تركها في هذه المدة التي هي الأربعاء صباحاً مثلاً الأربعاء يوماً كان كافراً؛ لأنه ترك الصلاة متعمداً، أما نفي الثواب فإنه يجتمع مع إجرائها يعني وقعت

(١) من ذلك ما أخرجه مسلم (٧٠٩)، من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ».

وما أخرجه مسلم (٢٢٣٠)، من حديث بعض أزواج النبي -رضي الله عنهن-: «مَنْ أَتَى عَرَاةً فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

وما أخرجه النسائي (٥٥٧٠)، وابن ماجه (٣٣٧٧)، وأحمد (١٩٧/٢)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي فَيُقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا».

مجزئة يعني يكون هو قد امتثل لأمر الله ولكن لا ثواب له فيها والعبادات يترتب عليها شيان :

**الأول:** إجزاؤها ، يعني إبراء المكلف من عهدها ، وقوعها مجزئة .

**الثاني:** إثابته عليها .

أما وقوعها مجزئة فتحصل بإيقاع الصلاة ، إيقاع العبادة ، أما الثواب فهذا يختلف ليس كل الناس في ثواب العبادة على حد سواء بعضهم لا يُثاب مطلقاً عليها وإنما تقع مجزئة كما في هذه الأحوال ونحوها ، وبعضهم يُثاب عليها أقل الثواب كما جاء في الحديث الذي في السنن بإسناد صحيح أن النبي ﷺ قال : «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عَشْرُ صَلَاتِهِ تُسْعُهَا ثَمْنُهَا سُبْعُهَا سُدُسُهَا خُمُسُهَا رُبْعُهَا ثُلُثُهَا نِصْفُهَا»<sup>(١)</sup> ، وهذا يختلف باختلاف الناس (إلا عشرها) هناك من لم يكتب له أجر أصلاً في صلاته كما في هذه الأحوال فهو مخاطب بالإتيان بالصلاة ، وأما ترتب الثواب على الصلاة ليس هو المقصود وحده ، وإنما هو مخاطب بأن يأتي بالصلاة ، فإذا أتى بها ترتب عليها شيان :

**الأول:** وقوعها مجزئة برئت منها عهده .

**الثاني:** الإثابة عليها . والأمران مختلفان .



(١) أخرجه أبو داود (٧٩٦) ، وأحمد (٤/٣٢١) ، من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### شرح مقدمة ابن الصلاح

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه، وبعد فهذه تعليقات على مقدمة ابن الصلاح لشيخنا - حفظه الله - تراءى لي أن أضعها هنا حتى يعم نفعها والله الموفق.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ربنا آتانا من لَدُنْكَ رَحْمَةً، وهِيءْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا، الحمد لله الهادي من استهداه، الواقي من اتقاه، الكافي من تحرى رضاه، حمداً بالغاً أمد التمام ومنتهاه، والصلاة والسلام الأكملان على نبينا والنبیین وآل كل ما رَجَى رَاجَ مَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَاهُ، آمِينَ، هذا وإن علم الحديث من أفضل العلوم الفاضلة، وأنفع الفنون النافعة يحبه ذكور الرجال وفحولتهم، ويعنى به محققو العلماء وكملتهم، ولا يكرهه من الناس إلا رذالتهم وسفلتهم، وهو من أكثر العلوم تولجاً فنونها، لاسيما الفقه الذي هو إنسان عيونها، ولذلك كثر غلط العاطلين من مصنفي الفقهاء، وظهر الخلل من كلام المخلين به من العلماء، ولقد كان شأن الحديث فيما مضى عظيماً، عظيمة جموع طلبته رفيعة مقادير حفاظه وحملته، وكانت علومهم في حياتهم حية، وأفنان فنونه ببقائه غضة، ومغاريهم بأهله أهلة، فلم يزل في انقراض ولم يزل في



اندراس حتى عاضت<sup>(١)</sup> به الحال إلى أن صار أهله إنما هم شزيمة قليلة العدد ضعيفة العدد، لا تُعنى على الأغلب في تحمله بأكثر من سماعه غفلاً، ولا تتعنى في تقيده بأكثر من كتابته عطلاً، مطرحين علومه التي بها جل قدره مباعدين معارفه التي بها فخم أمره، فحين كاد الباحث عن مشكلة لا يُلقى له كاشفاً، والسائد عن علمه لا يلقى به عارفاً من الله الكريم تبارك وتعالى وله الحمد أجمع بكتاب (معرفة أنواع علم الحديث) هذا الذي باح بأسراره الخفية، وكشف عن مشكلاته الأبوية، وأحكم معاقده، وقعد قواعده وأثار معالمه وأبان أحكامه وفصل أقسامه وأوضح أصوله وشرح فروعَه وفصوله، وجمع شتات علومه وفوائده وفتنص شوارد نكته وفرائده، فالله عفا الله العظيم الذي بيده الضر والنفع والإعطاء والمنع أسأل وإليه أضرع وأبتهل متوسلاً إليه بكل وسيلة متشفعاً إليه بكل شفيع أن يجعله ملياً بذلك وأملئ وافياً بكل ذلك وأوفئ وأن يعظم الأجر والنفع به في الدارين أنه قريب مجيب، وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

### الشرح:

الحمد لله كتاب (مقدمة في علوم الحديث) للحافظ ابن الصلاح الشهرزوري العالم المحدث المعروف الذي كان يدرس الحديث سنين طويلة وجمع هذا الكتاب المحرر مما حرره في أثناء تدريسه علوم الحديث، واستخراجه لها، هذا الكتاب اعتنى به العلماء بعد أن ألفه فقد جمع فيه

(١) عاض يعني رجع، حتى عاض يعني حتى رجع، حتى عاضت به الحال: يعني رجع به الحال.

مؤلفه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ شتات علوم الحديث التي تفرقت في كتب السابقين في كتب أبي نعيم، وكتب أبي بكر الخطيب البغدادي، وكتب غيرهم من المحدثين قبلهم، ومن كان بعدهم، فمن مختصر له كابن كثير، وكالذهبي، ابن كثير في (الباعث الحثيث) وكالذهبي في (الموقظة) ونحو ذلك وما بين ناظم له كما فعل العراقي في ألفيته المشهورة، وما بين شارح له كما فعل جماعات، وما بين منكت له يعني مستخرج للنكت عليه كما فعل الحافظ ابن حجر في (النكت في علوم الحديث) فالكتاب هذا (مقدمة ابن الصلاح) من كتب المصطلح العظيمة التي اعتنى بها العلماء جداً، وعنهما صدروا وإليها وردوا، وكتب الاصطلاح كثيرة ومن أهمها مما كان قبل ابن الصلاح رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من أهمها كتاب (المحدث الفاصل) ومنها كتاب (معرفة علوم الحديث) لأبي نعيم، وكتاب (الكفاية في علم الرواية) للخطيب البغدادي، هذه الثلاث كتب من أهم الكتب التي سبقت كتاب ابن الصلاح هذا.

**التنبية الأول:** وقبل أن ندخل في تعداد أنواع علوم الحديث ننبه إلى أمر يجدر أن يكون مع طالب العلم وهو أن هذه المقدمة فيها تحقيق وتقييد لأصول الحديث ولمصطلح الحديث على فهم الحافظ ابن الصلاح رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فإنه اجتهد في وضع هذه القواعد بما وجده متفرقاً في كلام السالفين، وهذه القواعد ليست قواعد مسلمة مطلقاً، ولهذا تجد أن من بعده من أهل العلم ربما تعقبوا عليه في مسائل كما هو معروف، والحافظ ابن حجر مثلاً نكت عليه في كتاب (النكت على مقدمة ابن الصلاح) في مسائل كثيرة وانتقده في مسائل كثيرة، وكذلك الحافظ العراقي في ما كتبه من شرح عليه، وكذلك البلقيني في (محاسن الاصطلاح) وكذلك غيرهم من أهل العلم، ولكنها

قاعدة قوية واضحة وأصول مرضية عند العلماء الذي هو مرجوح فيما بينها قليل، فطالب العلم إذا أقبل على علم المصطلح على هذه المقدمة بالخصوص يلحظ هذا الأمر، وأنه ليس كل مسألة فيها تعتبر هي الراجحة عند أهل الحديث، وفي اصطلاح أهل الحديث بل ربما كانت مرجوحة، وهذا قليل في المسائل.

**التنبيه الثاني:** أن هذه المقدمة لم تشتمل على جميع أنواع علوم الحديث، ولا على جميع مسائل المصطلح، ولهذا تجد أن الكتب بعد ذلك شملت مسائل أكثر، (وخاصة شرح ألفية العراقي) للعراقي نفسه، وكذلك شرح الألفية للسخاوي في كتابه (فتح المغيث) وكذلك كتاب السيوطي الذي شرح به مختصر النووي لهذه المقدمة وهو كتاب (تدريب الراوي) وهو كتاب أيضاً فيه فوائد كثيرة، هذا من جهة.

**التنبيه الثالث:** أن الكتب التي سبقت كتاب ابن الصلاح هذا أقرب إلى إفهامك طريقة المتقدمين وإلى تأصيل المتقدمين من كتاب ابن الصلاح، فمثلاً المجتهد في هذا العلم أو الذي حاز منه علماً واسعاً إذا رأى كتاب (الكفاية في علم الرواية) أو كتاب (المحدث الفاصل) أو كتاب (معرفة علوم الحديث) يجد أن فيها مسائل نقولها عن الأولين عن المتقدمين من أئمة الحديث ربما خالفت في بعضها ما نقله أو ما قعده ابن الصلاح، ولهذا المدقق من أهل العلم يجمع بين ما في كتاب ابن الصلاح من الفوائد وما في الكتب التي سبقته ككتاب (الكفاية)، وكتاب (المعرفة) وكتاب (المحدث الفاصل) ونحوها من الكتب، فيما نقلوا عن المتقدمين من تعريفات أو تأصيلات أو أحكام لفن مصطلح الحديث أو أصول الحديث.

## المتن: الفهرس

وهذه فهرسة أنواعه:

الأول منها:	معرفة الصحيح من الحديث.
الثاني:	معرفة الحسن منه.
الثالث:	معرفة الضعيف منه.
الرابع:	معرفة المسند.
الخامس:	معرفة المتصل
السادس:	معرفة المرفوع.
السابع:	معرفة الموقوف.
الثامن:	معرفة المقطوع وهو غير المنقطع <sup>(١)</sup> .
التاسع:	معرفة المرسل.
العاشر:	معرفة المنقطع.
الحادي عشر:	معرفة المعضل ويليهِ تفريعات منها في الإسناد المعنعن ومنها في التعريض.

(١) لأن المنقطع صفة للإسناد كما سيأتي، إذا كان الراوي لم يلقَ شيخه، لم يأخذ عنه هذا الحديث، أما المقطوع فهو اسم لما يقوله بعض الذين في طبقات السند وهم التابعون فمن أنزل منهم يعني إذا قال التابعي قولاً لا يسمى حديثاً ولا يسمى أثرًا وإنما يُسمى مقطوعاً، وهذا يأتي بيانه في موضعه - إن شاء الله تعالى -.

الثاني عشر:	معرفة التدليس وحكم المدلس <sup>(١)</sup> .
الثالث عشر:	معرفة الشاذ.
الرابع عشر:	معرفة المنكر.
الخامس عشر <sup>(٢)</sup> :	معرفة الاعتبارات والشواهد.
السادس عشر:	معرفة زيادات الثقات وحكمها.
السابع عشر:	معرفة الأفراد.
الثامن عشر:	معرفة الحديث المعلن.
التاسع عشر:	معرفة المضطرب من الحديث.
العشرون:	معرفة المدرج في الحديث.
الحادي والعشرون:	معرفة الحديث الموضوع.
الثاني والعشرون:	معرفة المقلوب <sup>(٣)</sup> .
الثالث والعشرون:	معرفة صفة من تُقبل روايته ومن ترد روايته.

(١) المدلس: يعني الحديث المُدلس، ويعرض عند الكلام عن الحديث المُدلس عن أحكام المدلس هنا، ولكن هنا التدليس وأحكام المدلس: يعني الحديث الذي دُلس فيه على ما سيأتي بيانه.

(٢) وهذه كلها من الثالث عشر إلى التاسع عشر كلها مبنية على فتح الجزأين، تقول: الثالث عشر، الرابع عشر لا يجوز أن تقول: الرابع عشر، الثالث عشر، كلها مبنية على فتح الجزأين تقول: ثلاثة عشر، قال ثلاثة عشر رجلاً، إن كانت فاعلاً، ولكن هي مبنية على فتح الجزأين.

(٣) هذا فهرس لأنواع علوم الحديث التي حصرها ابن الصلاح رحمته الله، يذكرها في المقدمة كل أنواع علوم الحديث التي سيأتي شرحها في هذا الكتاب.

الرابع والعشرون:	معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله وفيه بيان أنواع الإجازة وأحكامها وسائر وجوه الأخذ والتحمل وعلم جم
الخامس والعشرون:	معرفة كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده وفيه معارف مهمة رائقة
السادس والعشرون:	معرفة كيفية رواية الحديث وشرط أدائه وما يتعلق بذلك وفيه كثير من نفائس هذا العلم
السابع والعشرون <sup>(١)</sup> :	معرفة آداب المحدث
الثامن والعشرون:	معرفة آداب طالب الحديث
التاسع والعشرون:	معرفة الإسناد العالي والنازل
النوع الموفي الثلاثين:	معرفة المشهور من الحديث
الحادي والثلاثون:	معرفة الغريب والعزيز من الحديث
الثاني والثلاثون:	معرفة غريب الحديث
الثالث والثلاثون:	معرفة المسلسل
الرابع والثلاثون:	معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه
الخامس والثلاثون:	معرفة المصحف من أسانيد الأحاديث ومتونها
السادس والثلاثون:	معرفة مختلف الحديث

(١) من الثالث عشر إلى التاسع عشر هذا هو المبني على فتح الجزأين، أما ما بعد العشرين فهذا كله معرب ما هو مبني تقول: الحادي والعشرون، الثاني والعشرون، الثالث والعشرون، الرابع والعشرون، وهكذا، يعني المبني على فتح الجزأين من الثالث عشر إلى التاسع عشر.

السابع والثلاثون:	معرفة المزيد في متصل الأسانيد
الثامن والثلاثون:	معرفة المراسيل الخفي إرسالها <sup>(١)</sup>
التاسع والثلاثون:	معرفة الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
الموفي أربعين:	معرفة التابعين <small>رضي الله عنهم</small>
الحادي والأربعون:	معرفة أكابر الرواة عن الأصاغر <sup>(٢)</sup> .

### المتن:

النوع الأول من أنواع علوم الحديث: معرفة الصحيح من الحديث.

اعلم - علمك الله وإياي - أن الحديث عند أهله ينقسم إلى: صحيح وحسن وضعيف.

أما الحديث الصحيح: فهو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا معللاً، وفي هذه الأوصاف احترازٌ عن المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ، وما فيه علة قاذحة، وما في راويه نوع جرح، وهذه أنواع يأتي ذكرها - إن شاء الله

(١) مر المرسل في أوائل الأنواع، وهذا المرسل الخفي، المرسل الخفي غير المرسل، سيأتي بيانه.

(٢) هي يُعبر عنها بتعبير آخر وهي معرفة رواية الأكابر عن الأصاغر يعني مثل إذا روى الإمام أحمد عن أبي داود، روى البخاري عن مسلم، مسلم من تلامذة البخاري، أبو داود من تلامذة أحمد، فإذا نقل الكبير عن الصغير هذا هو الذي قصده برواية الأكابر عن الصغائر.

تبارك وتعالى - وهذا هو الحديث الذي يُحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث، وقد يختلفون في صحة بعض الأحاديث لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف فيه أو لاختلافهم في اشتراط بعض هذه الأوصاف كما في المرسل، ومتى قالوا: هذا حديث صحيح فمعناه أنه اتصل سنده مع سائر الأوصاف المذكورة، وليس من شرطه أن يكون مقطوعاً به في نفس الأمر إذ منه ما ينفرد بروايته عدل واحد، وليس من الأخبار التي أجمعت الأمة على تلقيها بالقبول.

وكذلك إذا قالوا في حديث: إنه غير صحيح فليس ذلك قطعاً بأنه كذب في نفس الأمر إذ قد يكون صدقاً في نفس الأمر، وإنما المراد به أنه لم يصح إسناده على الشرط المذكور، والله أعلم.

## الشرح:

هنا ذكر ابن الصلاح رحمته الله في أول مباحث هذا الكتاب المفيد، وهذه المقدمة النافعة ذكر أن أهل الحديث قسموا الأحاديث إلى ثلاثة أقسام:

١ - إلى صحيح. ٢ - وإلى حسن. ٣ - وإلى ضعيف.

مثل ما قال العراقي في ألفيته، يقول:

وأهل هذا الشأن قسموا السنن إلى صحيح وضعيف وحسن<sup>(١)</sup>

ومورد التقسيم الاستقراء، فأما الحديث إما أن يكون مقبولاً في

(١) انظر: فتح المغيث (١/١٤).



الاحتجاج، وإما ألا يكون مقبولاً فإن كان مقبولاً يعني عندهم فإنه صحيح، وإن لم يكن مقبولاً فإنه ضعيف، وهذا المقبول تختلف درجاته، وهذا أيضاً غير المقبول تختلف درجاته، فالمقبول منه ما هو على الدرجة العليا من القبول، وهذا سموه صحيحاً، ومنه ما هو على درجة التوسط في القبول كما سيأتي بيانه فسموه حسناً، فهذا هو القسم الأول مع أن شيخ الإسلام رحمته الله<sup>(١)</sup> ذكر أن أهل الحديث ليس عندهم إلا حديث صحيح، وحديث ضعيف، ويعنون بالحديث الصحيح الذي اكتملت فيه شرائط الصحة، والحديث الضعيف قد يدخل فيه الحديث الحسن، ويقول: إنما شهر هذا التقسيم: الصحيح والضعيف والحسن، إنما شهره الترمذي في كتابه (الجامع) وهو موجود في كتاب بعض مشايخ الترمذي -رحمهم الله تعالى- ولكن يقول: شهره الترمذي، وهذا الكلام قد لا يكون على إطلاقه فإنهم قسموا المقبول إلى صحيح وحسن، والمسألة ربما تكون من باب الخلاف اللفظي.

**المقصود:** أن أقسام الحديث: صحيح، حسن، ضعيف.

بتعريف الحديث الصحيح يتبين تعريف الحسن ويتبين تعريف الحديث الضعيف، فمن أحكم معرفة الحديث الصحيح فإن الحسن يكون واضحاً عنده، أو قريباً من الواضح، والضعيف يكون واضحاً؛ لأن الحسن والضعف إنما هي بما يخرج وما لا يتوفر من شروط الحديث الصحيح.

قال هنا: الحديث الصحيح هو الحديث المسند الذي ينقله العدل الضابط

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١/٢٥١ - ٢٥٢).

عن مثله ، ويكون خالياً - يعني إلى منتهاه يكون خالياً - من (الشدوذ والعلة)  
فقد جمع تعريف الحديث الصحيح خمسة شروط :

**الأول :** أن يكون حديثاً مسنداً يعني متصلاً ، يعني بالمسند هنا المتصل ،  
لا المسند المرفوع كما هو خصوص اصطلاحهم ، المسند يعني المتصل ،  
يتصل الحديث يعني الإسناد كيف يتصل؟ بأن يكون كل راو ينقل الحديث  
عن شيخه وقد سمعه منه ، هذا يكون متصلاً سواءً ذكر ذلك بصيغة التحمل  
(حدثنا) أو بصيغة أخرى لا تفيد السماع ك (عن)، (وقال)، (وأن) ونحو  
ذلك ، فإنَّ الاتصال أن يكون الحديث سمعه الراوي من شيخه ، وسمعه  
شيخه ، من شيخه إلى منتهاه ، احترازٌ عن هذا بماذا يخرج لهذا الشرط؟ إذا لم  
يتصل فهناك أحوال : إذا لم يتصل يكون هناك انقطاع مثلاً ، فهذا نوع من  
الأنواع ، يعني ما توفر شرط الصحيح وهو من نوع الضعيف ، حصل انقطاع  
صار الحديث ضعيفاً يعني بهذا الإسناد بعينه ، انقطاع بين الراوي وشيخه بأن  
لم يسمع منه هذا الحديث ، صار الحديث منقطعاً . وقد عُرف ذلك الراوي  
بالتدليس فيكون هذا الحديث يعني الإسناد فيه مدلس قد رواه بصيغة تحتمل  
السماع وغيره ك(عن) و(أن) و(قال) ونحو ذلك ، فهذا يصبح حديثاً مدلساً ،  
وهكذا .

إذا رواه الصحابي عن رسول الله ﷺ ، وهو لم يسمع منه يكون حديثاً  
مرسلاً من مراسيل الصحابة ، وسيأتي حكم مراسيل الصحابة وأنها على  
القبول .

إذا رواه تابعي عن رسول الله ﷺ ما اتصل سنده كل هذه من محترزات هذه

الكلمة (ما اتصل بسناده) أو (هو الحديث المسند) إذا رواه التابعي عن رسول الله ﷺ فإنه ما حصل الاتصال إلى منتهاه فيخرج من هذا نوع من أنواع وهو الحديث المرسل ، وهكذا .

إذاً يخرج من هذا القيد أنواع كثيرة من أنواع الحديث الضعيف بهذا القيد .

قال : (بنقل عدل ضابط) المشهور في عبارات المتقدمين الاكتفاء بعبارة عدل ، وقد أضاف إليها جمع الضابط هذا أن يكون عدلاً ضابطاً ، وذلك لأنه قد يفهم من العدالة أنها عدالة نفس لا عدالة نقل ، ويريد المتقدمون بالعدالة ما يجمع القسمين : عدالة النفس ، وعدالة الضبط ، وعدالة النفس عرفوها : بأنها ملكة تحمل على ملازمة المروءة ، وترك خوارم المروءة من فعل المعاصي والبدع وما لا يحمد عند الرجال ونحو ذلك ، هذه عدالة النفس أن يكون عدلاً في نفسه ، على أن ثم خلافاً في اشتراط العدالة ربما يأتي بهذا المعنى الذي عرفه به المتأخرون ، هناك عدالة ضبط احتاج من احتاج إلى أن يفصلها عن عدالة النفس بالنص عليها فيقول : بنقل عدل ضابط ، الضابط من هو؟ قال أهل العلم الضبط ، ضبطان : ١ - ضبط حفظ . ٢ - وضبط كتاب .

**النوع الأول :** فضبط الحفظ أن يتثبت ويثبت ما حفظه من حين تلقيه إلى حين تبليغه يتثبت ذلك ، ويتثبت منه بأن يكرره من حين حفظه له ، من حين سماعه له حتى يبلغه .

**النوع الثاني :** ضبط كتاب ؛ لأن بعض الرواة لا يُحسن الحفظ ، الحفظ بدون كتاب ، وإنما حفظه ، بأن ينقل ما ذكره الشيخ ويحافظ على ذلك ، فضبط الكتاب قال أهل العلم : بأن يحافظ على كتابه من أن يُزاد فيه أو يُنقص

أو يُدخل فيه أو يُغير حتى يُسمعه ويؤديه ، فهذا الضبط ضبطان كما ذكره ابن الأثير في مقدمة (جامع الأصول) وذكره غيره أيضاً من أهل العلم ، هذا الضابط .

إذا تأملت هذا فإذا العدل الضابط لاشك أن هذه الأوصاف التي ذكرها لا يمكن أن توجد على حد سواء ؛ لأن الناس يختلفون لأنها حكم على الرواة ، وهذا مورد اختلاف بعضهم يكون في عدالته على أكمل ما يكون كالأئمة ، وبعضهم عدالته أقل من ذلك وهكذا فالناس درجات في العدالة ، كذلك في الضبط ليس الناس أعني الرواة ليسوا على درجة واحدة في الضبط وإنما يختلفون ، إذا كان الأمر كذلك ، فإذا يكون في اشتراط نقل العدل الضابط يكون في ذلك درجات .

فأول ما يخرج من العدل الضابط ألا يكون الراوي عدلاً ضابطاً بأن يكون ضعيف الحفظ أو لم يحافظ على كتابه سيئ الحفظ زيد في كتابه غير غير درايته مختلط مغفل ، ونحو ذلك فهذا يخرج من هذا القيد فيصبح ضعيفاً ، خرج لا تنطبق عليه شروط الصحيح ، فإذا يكون في حيز الضعيف ، ولكن إذا كان مطلق العدل والضبط موجوداً ، ولكن لم يوجد العدل والضبط المطلق ، وإنما وجد مطلق العدل والضبط فهنا لا بد أن تختلف فيه الأنظار ، ولهذا قالوا : إنه درجات ، فإذا كان العدل على تمامه والضبط على تمامه أو ما يقرب من التمام وهو ما يعبر عنه العلماء بكونه في ترجمته إمام حجة ثقة ونحو ذلك من الألفاظ العظيمة التي تدل على المبالغة في التزكية والتعديل والحفظ والثناء عليه ، ومنها ما هو أقل من ذلك كأن يُقال : فلان ثقة ، فلان حافظ ثقة ونحو ذلك ، وقد يكون أقل من هذا يكون عدلاً وضابطاً ، ولكن ليس على

هذه المرتبة كأن يكون صدوقاً، هو عدل ولكن ضبطه يخف إما بعض الأحيان أو يخف كثيراً، فهذا عندهم في مرتبة الحسن لا في مرتبة الضعيف؛ لأنه وجد عنده نوع ضبط، والعدالة موجودة، فهذا الاحتراز عن هذا القيد ينتج لنا الحديث الحسن، مثل ما قال الحافظ ابن حجر في النخبة فإذا خف الضبط... إلى آخره، فإذا خف الضبط فإنه يكون الإسناد حسناً، وهذه الاحترازا تأتي عليها التقسيمات التي ستأتي بعد ذلك في بيان علوم الحديث.

إذاً فهذا التعريف للحديث الصحيح من أهم ما يكون؛ لأنك إذا فهمته وفهمت المحترزات عليه، أصول الحديث بعد ذلك، مصطلح الحديث، أنواع تحتاج منك إلى شيء من إعمال الفهم، وبعد ذلك تدركها؛ لأن علم مصطلح الحديث من حيث هو أصول من أسهل العلوم الشرعية.

قال: (عن مثله) يعني لا بد أن يكون الراوي ينقل عن مثله، عدل ضابط عن مثله، فإن لم يكن النقل من عدل ضابط عن مثله نقص الحديث عن هذه الدرجة، فإن كان نقلاً عن ضعيف، عمن ليس بعدل وليس بضابط صار الحديث ضعيفاً، إن نقل عن من خفت عدالته أو خف حفظه صار الحديث حسناً وهكذا، فلا بد في الحديث الصحيح أن يكون الإسناد متصلًا بنقل الثقة يعني العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه يعني إلى رسول الله ﷺ أو إلى الصحابي إذا كان الحديث موقوفاً، أو إلى التابعي إذا كان الخبر مقطوعاً.

ثم ذكر القيد، قال: (من غير شذوذ ولا علة) وههنا في كلمة (شذوذ) نحتاج إلى تعريف الحديث الشاذ وسيأتي في مكانه، وسيأتي خلاف فيه

وبيان الصحيح - إن شاء الله تعالى - في موضعه ، ولكن الذي يهمننا هنا أنهم اشترطوا لصحة الحديث أن يكون الحديث غير شاذ وأن يكون الإسناد غير شاذ ، فالشذوذ شذوذان : شذوذ متن ، وشذوذ إسناد ، قد يكون الإسناد صحيحًا ، ولكن المتن شاذ ، ويكون الإسناد ليس فيه شذوذ ولكن يكون المتن شاذًا ، وأحيانًا يكون المتن صحيحًا ، ولكن الإسناد فيه شذوذ ، إذا كان شاذًا فهذا من قسم الضعيف . الشاذ عند أهل الحديث من قبيل الضعيف ، ولكن هذا مما تختلف فيه الأنظار ، مثلًا الفقهاء -رحمهم الله تعالى- أو المعتنون بالفقه من المحدثين ويهمهم الاستدلال في المسائل الفقهية بالأحاديث قد يجعلون زيادة الثقة مقبولة مطلقًا ، ويقولون : المثبت مقدم على النافي ، ولكن أهل الحديث قد يجعلون هذا المثبت الذي قدمه أولئك على النافي يجعلونه شاذًا ؛ لأنه تفرد للثقة عن جماعة الثقات أو عمن هو أوثق منه ، فهذه مما يختلف فيها النظر ، ولهذا وقع الاختلاف في بعض ألفاظ في الصحيحين هل هي شاذة أم لا ؟ وذلك للاختلاف في تحقيق هذه المسائل ، فهل كل شذوذ معتبر ؟ فهل كل شذوذ قاذح ؟ الجواب : لا ، ليس كل شذوذ قاذحًا بل له موقع تفصيل يعني عند أصحاب الصحيح يأتي في موضعه - إن شاء الله تعالى - .

أيضًا نفي العلة ، يُشترط أن يكون الإسناد غير معلول ، وأن يكون المتن غير معلول ، هل المراد هنا أي علة أو العلة القادحة ؟ أما مطلق العلة فيوجد علل في الأسانيد ، يوجد علل في المتن من إضافة لفظ أو نقص لفظ أو اضطراب في لفظ ونحو ذلك ، فهل يكون إطلاق العلة كما يفيد إطلاق ابن الصلاح هنا فيما فهمت ، وجود العلة قاذحًا في صحة الحديث ؟

**الجواب:** إن هذا ليس على إطلاقه وإنما المراد أن يكون ثم علة قاذحة، مثل ما قال العراقي في ألفيته، وقد أجاد فيها، يقول<sup>(١)</sup>:

فالأول المتصل الإسناد      بنقل عدل ضابط الفؤاد  
إلى قوله:

عن مثله من غير ما شذوذ      من عله قاذحة فتؤذي

(فالأول) يعني الحديث الصحيح فالأول المتصل الإسناد بنقل عدل ضابط الفؤاد عن مثله من غير ما شذوذ أو علة قاذحة . . . . . فلا بد أن تكون العلة قاذحة، أما مجرد العلة فلا يكاد يخلو منها إسناد خاصة إذا اجتمعت الأسانيد، يكون هذا في زيادة، هذا فيه اختلاف في التحمل ونحو ذلك، فهذه خمسة شروط:

الأول: الاتصال.

الثاني: العدالة

الثالث: الضبط.

الرابع: السلامة من الشذوذ.

الخامس: السلامة من العلة القاذحة.

وهذه الخمسة مهمة، فكل واحد إذا أخرجت منه محترزاته، وأخرجت منه بهذا المحترز ما ينافيه أخرجت أنواعاً من علوم الحديث التي فصلوها.

(١) انظر: فتح المغيث (١/١٤).

## المتن:

وفي هذه الأوصاف احتراز عن المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ وما فيه علة قادحة، وما في راويه نوع جرح، وهذه أنواع يأتي ذكرها - إن شاء الله تبارك وتعالى - فهذا هو الحديث الذي يُحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث، وقد يختلفون في صحة بعض الأحاديث لاختلاف في وجود هذه الأوساط فيه أو لاختلافهم في اشتراط بعض هذه الأوساط كما في المرسل.

## الشرح:

هنا ذكر مسألة مهمة وهي أن الحديث الصحيح الذي يُحكم بصحته بلا خلاف بين أهل العلم هو الحديث الذي اجتمعت فيه الشروط الخمسة التي ذكرناها وهي: اتصال السند بنقل عدل ضابط عن عدل ضابط في كل الإسناد، ويكون سالمًا من الشذوذ والعلة فهذا الاتصال والعدالة والضبط والسلامة من الشذوذ والسلامة من العلة القادحة، إذا اجتمعت هذه، فهذا يُحكم بصحته بلا خلاف بين أهل الحديث، إذا لم تجتمع هذه الأوصاف قال: قد يختلفون في التصحيح، فتصحيح الأحاديث ليس مسألة قطعية قد يحكم إمام من أئمة الحديث أو من يعاني الحكم على الأحاديث يحكم بحكم ويخالفه غيره؛ لأن الحكم على الأحاديث بالصحة أو بالحسن أو بالضعف مسألة اجتهادية، أولاً: هل تجتمع هذه الشروط أم لا؟ قد يرى أحدنا أنها تجتمع، وقد يرى آخر أنها لم تجتمع، ثانيًا هناك مسائل فيها



خلاف مثل الاتصال، ما اتصل إسناده الاتصال فيه مسائل اختلف فيها هل هذا الإسناد من المتصل أم من غير المتصل، وخاصة مثلاً في رواية بعض المدلسين أو في المرسل الخفي كما سيأتي في موضعه أو في اشتراط اللقاء لمن كان في عصر واحد، وهذا الذي يشترطه البخاري بل وعامة أهل الحديث، وهو الذي نفاه مسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مقدمة صحيحه<sup>(١)</sup>، فإن مسلماً عاب على من اشترطوا ثبوت اللقاء في الاتصال، وقال: يكفي إمكان اللقاء باجتماع الراوي مع من روى عنه في أصل واحد، فإذا أمكن اللقاء فإنه عند مسلم يصح الحديث مثلاً رجل من الرواة في عصر ابن عباس مثلاً الضحاك، في عصر ابن عباس ولكنه عند كثير من أهل العلم لم يثبت أنه سمع منه، وعند آخرين قالوا: لا، هذا ممكن، وابن عباس كان في مكة، والضحاك كان ممكناً أن يأتي إلى مكة وأتى، فكيف لم يلقه فصحيحوا ذلك مثل ما صحح أحمد شاكر وجماعة.

**المقصود:** يختلفون في هذه المسألة فإذا هذا الاتصال محل اجتهاد، كذلك الحكم بالعدالة والضبط على الراوي محل اجتهاد، هل هو عدل قد يخرم العدالة عند بعض أهل الحديث أو صاف لا تخرمها عند آخرين مثل بعض البدع، مثلاً هل القول، قول الراوي بخلق القرآن أو بالوقف ليس بخلق القرآن بأنه في فتنه خلق القرآن، هل يعني لا يؤخذ عنه، مسألة خلافية، بعض أهل العلم رأى أنه لا يؤخذ عنه مثل ما فعل أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان - رحمهما الله تعالى - مع البخاري فإن ابن أبي حاتم لما ترجم

(١) انظر: شرح النووي على مسلم (١/١٢٨).

للبخاري، في الجرح والتعديل<sup>(١)</sup> ترجمه بترجمة في سطرين لا يحسن سماعها، فإنه طعن فيه فقال: محمد بن إسماعيل البخاري تركه أبي وأبوزرعة لما أظهرها مسألة اللفظ، يعني عندهما متروك لا يؤخذ عنه وهو الإمام صاحب الصحيح، مثل علي بن المديني مثلاً، يحيى بن معين، ربما صار لهما موقف مثلاً في الفتنة، كذلك البدع هل يؤخذ عن المبتدع أم لا؟ هل البدع متساوية، يعني العدالة تختلف بين الحكم بالصحة مع انتفاء العدالة يختلف بين إمام وآخر، فمثلاً البخاري احتج برواية بعض الخوارج مثل رواية عمران بن حطان<sup>(٢)</sup> في صحيحه<sup>(٣)</sup>، وإن كان احتجاجه بها قليلاً، ولكنه موجود، فهذا ما اشترط العدالة السلامة من بدعة الخوارج مع أن الخوارج كما هو مشهور من قولهم: كنا إذا هوينا أمراً سيرناه حديثاً، إذا هووا أمراً سيروه حديثاً، فالكذب فاش فيهم، مع ذلك وجد رواية لبعض المبتدعة في صحيح البخاري، وفي صحيح مسلم<sup>(٤)</sup>، قتادة مثلاً معروف الكلام عليه في مسألة القدر<sup>(٥)</sup> ونحو ذلك.

إذاً هذه المسائل مسائل العدالة قد تختلف بين إمام، وإمام.

**الضبط:** هل هذا ضابط أم لا؟ وهذا يعترض عليه رواية المختلطين؟ هل روايته تُقبل؟ هل هو ممن يُعرف وقت اختلاطه من عدمه؟ هل تُقبل روايته في

(١) انظر: الجرح والتعديل (١٩١/٧).

(٢) انظر: تهذيب الكمال (٣٢٣/٢٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٣٥)، (٥٩٥٢).

(٤) أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥)، وغيرها من المواضع.

(٥) انظر: الطبقات الكبرى (٢٢٩/٧)، وتهذيب الكمال (٥٠٩/٢٣)، تهذيب التهذيب

بعض الأشخاص؟ هل تُقبل روايته في بعض البلدان؟ نحو ذلك هذا مما يختلف فيه العلماء.

**كذلك الشذوذ:** ما هو الشاذ؟ هل كل مخالفة تعد شذوذًا؟ هل يُحكم للثقة على جمع من الثقات إذا خالفهم؟ مثلاً إذا خالف مالك جماعة من الثقات هل يُحكم له، حُكم له في حديث صدقة الفطر - كما هو معلوم - فإنه زاد فيها (من المسلمين)<sup>(١)</sup> في آخرها، وحُكم له مع تفرد به بذلك، إذا اختلف بعض الأئمة ثقة مع من هو أوثق منه، الترجيح هنا يختلف.

الشاهد من هذا كله، يأتي - إن شاء الله - أمثلة مطولة واستطراد، الشاهد أن الحكم بالصححة أو بالحسن هذه من المسائل الاجتهادية وهذا هو الذي يريد ابن الصلاح رحمته الله أن يقرره في هذا الموضوع، ليست مسألة يقينية قطعية، بل قد يكون إمام يرى أن هذا الحديث صحيح، وآخر يرى أنه ضعيف، فمثلاً الشافعي يصحح حديث إبراهيم بن أبي يحيى المعروف وهو عند غيره ركن من أركان الكذب<sup>(٢)</sup>، كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني<sup>(٣)</sup> الترمذي صحح حديثه، يقول: حديثه حسن صحيح، كما صحح حديثه في الجنائز وغيره<sup>(٤)</sup>، وغيره يقول: إن كثيراً لا يؤخذ حديثه فإنه من الضعاف جداً أو من المتروكين أو من أركان الكذب ونحو ذلك.

فإذا هي مسألة اختلافية اجتهادية لكن ضبط هذا العلم، وهو علم

(١) أخرجه البخاري (١٥٠٤)، ومسلم (٩٨٤)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) انظر: تهذيب الكمال (١٨٤/٢).

(٣) انظر: تهذيب الكمال (١٣٦/٢٣).

(٤) أخرجه الترمذي كتاب الأحكام (١٣٥٢)، وكتاب الإيمان (٢٦٣٠).

المصطلح يعطي المرء ملكة يدخل بها إلى فهم أقوال العلماء في التصحيح والتضعيف فليس المقصود من علم المصطلح أن يكون المرء متأهلاً أن يحكم هذه غاية بعيدة، المقصود من علم المصطلح أن يكون المرء متأهلاً أن يفهم كلام العلماء في الجرح والتعديل، كلامهم في التصحيح والتضعيف، كلامهم في إطلاق الروايات في التعليل في الحكم بالشذوذ بالعلة، بالانفراد، ونحو ذلك من علوم الحديث.

### المتن:

ومتى قالوا: هذا حديث صحيح فمعناه أنه اتصل سنده مع سائر الأوصاف المذكورة وليس من شرطه أن يكون مقطوعاً به في نفس الأمر إذ منه ما ينفرد بروايته عدل واحد، وليس من الأخبار التي أجمعت الأمة على تلقيها بالقبول.

وكذلك إذا قالوا في حديث: إنه غير صحيح فليس ذلك قطعاً بأنه كذب في نفس الأمر إذ قد يكون صدقاً في نفس الأمر، وإنما المراد به أنه لم يصح إسناده على الشرط المذكور، والله أعلم.

### الشرح:

هذا كما قال العراقي، وقد نظم هذا المعنى في الألفية بقوله<sup>(١)</sup>:  
وبالصحيح والضعيف قصدوا في ظاهر لا القطع المعتمد

(١) انظر: فتح المغيث (١/١٤).

إمساكنا عن حكمننا على سند بأنه أصح مطلعاً وقد

إلى آخره، حكم أهل الحديث بأن هذا حديث صحيح، يعنون به في ظاهر الأمر أنه اجتمعت فيه شرائط الصحة، ولا يعنون أنه منسوب إلى النبي ﷺ أنه قاله في نفس الأمر؛ لأن الثقة من الرواة قد يخطئ وقد ينسى وقد يقول قولاً وهم فيه، ولكن غالب أمره على السلامة وعلى الصحة فإنه لذلك نحكم بصحة الحديث؛ لأن الراوي ثقة مع إمكان أن يخطئ الراوي أو أن يكذب احتمال، الاحتمال العقلي موجود، واحتمال أن يكون أخطأ، احتمال أن يكون أدخل متناً في متن، ونحو ذلك، ولكنهم قبلوا ذلك في ظاهر الأمر، ولا يقطعون بنسبته إلى النبي ﷺ؛ لأن من الأحاديث ما يرويه فرد مثل الأحاديث الغريبة المتنوعة التي ينقلها مثلاً تابع تابعي عن صحابي ونحو ذلك مما يُقال فيه غريب إما غرابة مطلقة أو غرابة نسبية، هذه يقابلها أيضاً الحكم بالضعف، إذا حكموا على حديث بأنه ضعيف لا يعني أنه ضعيف لأن النبي ﷺ لم يقل هذا الحديث الكذب، يحتمل أنه قاله، ولكن الأظهر بتطبيق القواعد أنه ضعيف لا يحتاج به؛ لأن غالب الظن أنه لم يُنسب ولم يقله ﷺ، مع احتمال أن يكون قاله، ولكن تطبيق القواعد ينتج لنا أن الغالب أنه لم يقله، وهذا طبعاً في غير حالتين، ذكرهما:

**الأولى:** المتواتر؛ لأن الحديث إذا كان متواتراً فإنه يُحكم فيه بأن النبي ﷺ قاله؛ لأنه متواتر، وقاله جمع يستحيل أن يتواطئوا على الكذب، أو أن يتواطئوا على الخطأ مثل حديث: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ

النَّارِ»<sup>(١)</sup> فإنه رواه جمع غفير جداً .

**والثاني:** أن يكون دون المتواتر، ولكن تلقته الأمة بالقبول وأثبتوا أنه حديث من أحاديث النبي ﷺ، وليس من الذين صححوا قلة، ولكن الأمة تلقته بالقبول مثل حديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»<sup>(٢)</sup> ومثل أكثر حديث الصحيحين فإن الأمة تلقت الصحيحين بالقبول، فلهذا له منزلة خاصة، وهو أنه احتف بالحديث الفرد أو بالمشهور أو بالعزير يعني الذي هو دون المتواتر من القرائن ما يكون العلم به يقيناً، وهذا مثل ما قال الحافظ ابن حجر في النخبة: (وخبر الواحد إذا احتفت به القرائن وتلقته الأمة بالقبول أفاد العلم اليقيني بشروطه)<sup>(٣)</sup> يعني الشروط السابقة هذا حاصل كلامه . نعم في الصحيحين أحاديث انتقدت إما لبعض ألفاظ في المتن أو بعض المتن، أو بعض الأسانيد لمتون، ليس هذا محل ذكرها ولكنها قليلة جداً، أما الصحيحان فقد تلقتهما الأمة بالقبول .

### المتن:

ومتى قالوا: هذا حديث صحيح فمعناه أنه اتصل سنده مع سائر الأوصاف المذكورة وليس من شرطه أن يكون مقطوعاً به في نفس الأمر إذ منه ما ينفرد بروايته عدل واحد، وليس من الأخبار التي أجمعت الأمة على تلقيها بالقبول .

(١) أخرجه البخاري (١٠٨)، ومسلم (٣)، من حديث أنس رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

(٣) انظر: النخبة (ص ١٣) (وقد يقع فيها ما يفيد العلم النظري بالقرائن على المختار) .

وكذلك إذا قالوا في حديث: إنه غير صحيح فليس ذلك قطعاً بأنه كذب في نفس الأمر إذ قد يكون صدقاً في نفس الأمر، وإنما المراد به أنه لم يصح إسناده على الشرط المذكور، والله أعلم.

فوائد مهمة:

إحداها: الصحيح يتنوع إلى متفق عليه ومختلف فيه كما سبق ذكره، ويتنوع إلى مشهور وغريب وبين ذلك، ثم إن درجات الصحيح تتفاوت في القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات المذكورة التي تنبني الصحة عليها، وتنقسم باعتبار ذلك إلى أقسام يستعصي إحصاؤها على الحاضر، ولهذا نرى الإمساك عن الحكم لإسناد أو حديث بأنه الأصح على الإطلاق على أن جماعة من أئمة الحديث خاضوا غمرة ذلك فاضطربت أقوالهم، فرؤينا<sup>(١)</sup> عن إسحاق بن راهويه أنه قال: أصح الأسانيد كلها الزهري عن سالم عن أبيه، ورؤينا نحوه عن أحمد بن حنبل، ورؤينا عن عمرو بن علي الفلاس أنه قال: أصح الأسانيد محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي، ورؤينا نحوه عن علي بن المديني، وروي ذلك عن غيرهما ثم منهم من عين الراوي عن محمد، وجعله أيوب السختياني، ومنهم من جعله ابن عون<sup>(٢)</sup>، وفيما

(١) فرؤينا، ابن الصلاح بالذات هو يستعمل هذه الكلمة، رؤينا، ما يقول رؤينا، هكذا نقلت عنه، رؤينا: يعني روى أشياء، وهذا فيه نسبة العلم إلى الأشياء، ورؤينا نسبة العلم إلى من قال، ابن الصلاح في المقدمة كلها هكذا تقرأ (رؤينا) وفي غيرها ربما قرأت رؤينا أو رؤينا، الأمر فيه سعة.

(٢) يعني محمد بن سيرين، أيوب السختياني عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني.

نرويه<sup>(١)</sup> عن يحيى بن معين أنه قال: أجودها الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله، وروينا عن ابن أبي شيبة أنه قال: أصح الأسانيد كلها الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي<sup>(٢)</sup>، وروينا عن أبي عبد الله البخاري صاحب الصحيح أنه قال: أصح الأسانيد كلها: مالك عن نافع عن ابن عمر، وبنى الإمام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي على ذلك أن أجل الأسانيد الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر، واحتج بإجماع أصحاب الحديث على أنه لم يكن في الرواة عن مالك أجل من الشافعي رضي الله عنه أجمعين، والله أعلم.

## الشرح:

الحمد لله، هذه الفائدة فيها بحث أن مراتب الصحة تختلف، وذلك لأن الحكم بالصحة مترتب على توفر الشروط، وقد تقرر معنا فيما سبق أن توفر الشروط على وجه الكمال، أو توفر الشروط على وجه بعض النقص، أو عدم توفر الشروط أن هذه مسائل اجتهادية تختلف فيها أنظار أهل العلم بالتصحيح والتضعيف، وكذلك الحكم في الرواة بأن هذا ثقة مطلقاً، أو ثقة يهمل، أو أنه صدوق، أو عنده أغلاط أو أن حديثه في بعض البلاد ليس بجيد، أو أن حديثه صحيح مطلقاً، أو أنه اختلط، أو لم يختلط أو نحو ذلك من الأمور التي تكون في الرواة، هل هو مجهول أم معروف، هل فعل ما ينافي

(١) نَرَوِيهِ أَوْ نُرْوِيهِ.

(٢) إبراهيم هو إبراهيم النخعي، وعلقمة أيضاً من سادة الكوفة، وهم أصحاب حديث ابن مسعود رضي الله عنه، إبراهيم هو ورث علم ابن مسعود رضي الله عنه من أصحابه.



العدالة أم لا ، هذه كلها أمور اجتهادية ، وقد يكون الراوي عند بعض أئمة الجرح والتعديل في غاية من الثقة ، وقد يكون أقل من ذلك قد يكون حديثه في رجل في غاية من الثقة ، وقد يكون حديثه في غيره أقل من ذلك ، وهكذا ، هذا نتج عنه الخلاف في الحكم على الأحاديث بالصحة أو بالضعف ، كذلك الأحاديث تختلف من حيث قوة صحتها ، فالصحيح المتفق عليه ، على صحته لاشك أنه أقوى وأعظم من الحديث المختلف في صحته ، ولهذا قدموا ما احتج به البخاري ومسلم على ما احتج به البخاري دون مسلم مثلاً ، أو ما احتج به مسلم دون البخاري أو على ما صححه غيرهما ونحو ذلك ، وهذا الحديث الصحيح من حيث وصفه قد يكون غريباً ، يعني ما نقله إلا واحداً إما غرابة مطلقة أو غرابة نسبية كما سيأتي في موضعها من المقدمة ، وقد يكون مشهوراً يعني لم يبلغ حد التواتر ، وقد يكون عزيزاً ، ونحو ذلك من الأوصاف التي ستأتي في مواضعها يعني أن الأحاديث الصحيحة تختلف بالنوع ، تختلف بالنوع فبعضهم يُحكم له بكذا ، وبعضها يُحكم له بكذا من جهة نوعه ، كما أنها تختلف فيها من جهة الصحة ، كذلك قد يُختلف فيها من جهة النوع ، رتب على ذلك النظر في أقوال الأئمة ، أئمة الجرح والتعديل في أصح الأسانيد فإن الأئمة كثر كلامهم في أصح الأسانيد ، أصح الأسانيد ماذا؟ فقال بعضهم مثلاً أصح الأسانيد الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر ، وقال بعضهم مثلاً : أيوب عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود وهكذا ، وقيل : زين العابدين عن أبيه عن جده وبرواية ابن شهاب عن زين العابدين ، ونحو ذلك ، أقوال مختلفة ، قال الحافظ ابن حجر في النكت على هذا : والظاهر أن كل أهل بلد رجحوا أصح

الأسانيد في بلادهم ، وأن ترجيح من رجح من العلماء ليس ترجيحاً مطلقاً فإن الغالب أن يكون الترجيح من جهة الإسناد الذي كثر عندهم ، هذا الغالب واستشهد على ذلك بقول وكيع : لا نعدل بأهل بلدنا أحدًا . وهذا الذي ذكرت من هذا الاختلاف في أصح الأسانيد الصحيح عند المحققين من أهل العلم بالحديث : أنه لا يجزم لسند أنه أصح الأسانيد مطلقاً ، بل يكون ذلك على وجه التقييد كما حرره الحاكم في كتابه (معرفة علوم الحديث)<sup>(١)</sup> فيقال : أصح أسانيد المدنيين كذا ، أصح أسانيد المدنيين مالك عن نافع عن ابن عمر ، أصح أسانيد المكيين كذا ، أصح أسانيد الشاميين كذا ، أصح أسانيد الكوفيين كذا ، وهكذا ، وهذه أشار إليها العراقي في ألفيته في علوم الحديث<sup>(٢)</sup> حيث قال :

وبالصحيح والضعيف قصدوا      في ظاهر لا القطع المعتمد

إمساكنا عن حكمنا على سند      بأنه أصح مطلعاً وقد

خاض به قوم فقليل مالك      عن نافع بما رواة الناسك

يعني أن المعتمد إمساكنا عن حكمنا على سند بأنه الأصح مطلقاً ، فدل قوله : (مطلقاً) أنه يمكن أن يُقال له الأصح على وجه التقييد بالبلاد أو بالرواة ، فيقال : أصح الرواة عن نافع مالك ، أصح الروايات عن نافع رواية مالك عن نافع ، أصح الروايات عن إبراهيم رواية فلان عنه وهكذا ، وهذا هو الراجح في هذه المسألة ، والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد .

(١) انظر : معرفة علوم الحديث (ص ٩٩).

(٢) انظر : فتح المغيث (١/١٤).

## المتن:

الثانية: إذا وجدنا فيما يُروى من أجزاء الحديث وغيرها حديثاً صحيح الإسناد ولم نجده في أحد الصحيحين، ولا منصوصاً على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة فإننا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته، فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد؛ لأنه ما من إسناد من ذلك إلا وتجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عارياً عما يُشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان.

فآل الأمر إذاً في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يؤمن فيها لشهرتها من التغيير والتحريف، وصار معظم المقصود بما يتداول من الأسانيد خارجاً عن ذلك إبقاء سلسلة الأسانيد التي خصت بها هذه الأمة زادها الله تعالى شرفاً. آمين.

## الشرح:

الحمد لله، هذه المسألة الثانية من الفوائد التي يذكرها ابن الصلاح رحمته الله هي قولٌ اختاره ومذهب ذهب إليه، وهو أن الحديث إذا وجدناه بإسناده، ولم نجد أحداً من أهل العلم نص على صحته، ليس في الصحيحين ولا في السنن والجوامع ولا في المسانيد منصوصاً على صحته في السنن والجوامع والمسانيد أو في كتاب الحاكم أو في ابن حبان أو في ابن خزيمة أو ما شابه

هذه الكتب التي ينص أصحابها فيها على حكم الحديث، يقول: (إذا وجدنا حديثاً بإسناد ولم نجد إماماً حكم بصحته فإننا لا نتجاسر على الحكم بصحته) يعني أن التصحيح انقطع مع زمن ابن الصلاح هذا يحتاج إلى دليل وإلى تعليق علله هو بقوله: (لأنه) لاحظ التعليل، ومعرفة التعليل بها يستبين هل هذا القول قوي أم ليس بقوي يقول: (لأنه ما من أحد في العصور المتأخرة إلا وقد اعتمد على كتابه عارياً عما يُشترط في ذلك من الضبط) ضبط الصدر يعني وانتقد ابن الصلاح رحمته الله على هذه الكلمة وذلك لأن المعلوم أن الضبط المشترك في تعريف الحديث الصحيح ضبطان: ضبط صدر، وضبط كتاب، فليس الضبط ضبط صدر فقط بل كثير من الرواة المتقدمين إنما كانوا يضبطون كتبهم، وقد صحح حديثهم البخاري ومسلم وصححه الأئمة كابن خزيمة وابن حبان والحاكم وأشباه هؤلاء وغيرهم مما نص على صحة تلك الأحاديث التي في رواها من يعتمد على كتابه، وإذا اعتمد على حفظه فإنه ليس بذاك، وهذا له أمثلة ستأتينا - إن شاء الله - في مواضع من هذا الكتاب.

فإذا لا يُشترط أن يكون الراوي حافظاً حفظ صدر، ضابطاً، ضبط صدر بل إذا كان عنده الكتاب وقد حافظ على كتابه من التغيير والتبديل من حين كتابته أو تلقيه وسماعه إلى حين أن يؤديه فإن هذا يعد ضابطاً، وحديثه يُعد صحيحاً إذا ترتب الأمر على هذا فإن تعليل ابن الصلاح يدل على أن قوله ليس بقوي، وهذا الاعتراض الذي ذكرت اعترض به جماعة من أهل العلم على ابن الصلاح منهم الحافظ ابن حجر رحمته الله في كتاب (النكت) <sup>(١)</sup> وهو

(١) انظر: النكت (١/٢٦٦).

كتاب نفيس حرر فيه مسائل هذا الكتاب ولكنه لم يتم ، ولهذا العلماء صححوا ، المنذري صحح ، وشيخ الإسلام ابن تيمية صحح ، والمزني صحح ، والذهبي صحح ، وهكذا العلماء بعد ابن الصلاح صححوا أحاديث وجودوا أسانيدها بل صححوا متونها وجودوا متونها ، بل ربما خالفوا الحاكم ، خالفوا ابن خزيمة ، خالفوا ابن حبان ، وخالفوا الأوائل في حكمهم على بعض الأحاديث والصحة ، فالمسألة مضبوطة بقوانين وقواعد ومن ضبط هذه القوانين والقواعد فإنه لا حرج عليه أن يسعى في الحكم على الحديث أو الإسناد بالصحة أو بالضعف ، نعم قال كثير من العلماء : إن الحكم على الإسناد بالصحة والضعف هذا مترتب على النظر في الرجال ، على طبقاتهم : هل هو ثقة ، هل هو صدوق ، هل هو ضعيف هل الإسناد متصل ، غير متصل ، هل في الإسناد علة ليس فيه علة ، هذا يمكن بمطالعة كتب الرجال وبمطالعة الطرق ولكن العلل الخفية في المتون والشذوذ في المتون ونحو ذلك ، هذا يحتاج إلى علم واسع ، ولهذا جبن كثير من أهل العلم عن الحكم للأحاديث للمتون مع الأسانيد بالصحة والضعف ، واقتصروا على الحكم على الإسناد كما فعل المتأخرون الشيخ أحمد شاكر مثلاً وقواه جداً ، فكان يقول : إسناده صحيح ، إسناده ضعيف ، وقلما يتجاسر على الحكم على حديث بالصحة وهذا منه على مقامه ودقته وعلمه منه تورع وخلوص من التبعة .



## المتن:

الثالثة: أول من صنف الصحيح البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي مولاهم، وتلاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري من أنفسهم<sup>(١)</sup>، ومسلم مع أنه أخذ عن البخاري واستفاد منه يشاركه في كثير من شيوخه وكتابهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز، وأما ما روينا عن الشافعي رحمته الله من أنه قال: ما أعلم في الأرض كتاباً في العلم أكثر صواباً من كتاب مالك، ومنهم من رواه بغير هذا اللفظ فإنما قال ذلك قبل وجود كتابي البخاري ومسلم، ثم إن كتاب البخاري أصح الكتب صحيحاً وأكثرهما فوائد، وأما ما روينا عن أبي علي الحافظ النيسابوري أستاذ الحاكم<sup>(٢)</sup> أبي عبد الله الحافظ من أنه قال: ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم بن الحجاج، فهذا وقول من فضل من شيوخ المغرب كتاب مسلم على

(١) من أنفسهم أو من أنفسهم، هم القشيريون صحيح مسلم من أنفسهم؛ لأنه إمام من الأئمة، لكن هذه الكلمة من أنفسهم تسوي كلمة صليبية يُقال: القشيري صليبية، القشيري من أنفسهم لنفي أن يكون هذا النسب بالولاء يعني قشيري القبيلة، من أنفسهم يعني من بني قشير ظاهر، أما غيره فيكون بالولاء مثل البخاري جعفي بالولاء؛ لأن جده أسلم على يد أحد الجعفيين، فصار جعفياً بالولاء فانتبه لهذه الكلمة، يُقال: من أنفسهم، ويُقال: صليبية، ويُقال: عموداً، يُقال: فلان قشيري عموداً، قشيري صليبية، قشيري من أنفسهم، يعني أنه من نفس القبيلة لا بالولاء.

(٢) لاحظ هنا أن أهل الحديث إذا قالوا: الحاكم يقولون بعده: أبو عبد الله، يقولون: قال أبو عبد الله الحاكم أو قال الحاكم أبو عبد الله كما صنع هنا، وذلك لأن ثم حاكماً آخر وهو أبو أحمد الحاكم أيضاً من العلماء المشهورين في الحديث، وكثير من الأسانيد أيضاً بأبي أحمد الحاكم فإذا قيل: أبو عبد الله الحاكم فهو صاحب المستدرک.

كتاب البخاري إن كان المراد به أن كتاب مسلم يترجح بأنه لم يمازجه غير الصحيح فإنه ليس فيه بعد خطبته إلا الحديث الصحيح مسرودًا غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري في تراجم أبوابه التي لم يسندها على الوصف المشروط في الصحيح فهذا لا بأس به، وليس يلزم منه أن كتاب مسلم أرجح فيما يرجع إلى نفس الصحيح على كتاب البخاري.

الرابعة: لم يستوعبا الصحيح في صحيحهما، ولا التزما ذلك، فقد رُوينا عن البخاري أنه قال: ما أدخلت في كتابي (الجامع) إلا ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول، ورُوينا عن مسلم أنه قال: ليس كل شيء عندي صحيحًا وضعته هنا - يعني في كتابه الصحيح - وإنما وضعت هنا ما أجمعوا عليه، قلت: أراد والله أعلم أنه لم يضع في كتابه إلا الأحاديث التي وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليه وإن لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم، ثم إن أبا عبد الله بن الأخرم الحافظ قال: قلما يفوت البخاري أو مسلمًا مما يثبت من الحديث - يعني في كتابيهما - ولقائل أن يقول: ليس ذلك بالقليل، فإن المستدرك على الصحيحين للحاكم أبي عبد الله كتاب كبير يشتمل مما فاتهما على شيء كثير، وإن يكن عليه في بعضه مقال فإنه يصفو له منه صحيح كثير، وقد قال البخاري: أحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح، وجملة ما في كتابه الصحيح سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثًا بالأحاديث المتكررة، وقد قيل: إنها بإسقاط المكررات أربعة آلاف حديث، إلا إن هذه العبارة قد يندرج تحتها عندهم آثار الصحابة والتابعين، وربما عد الحديث الواحد المروي بإسنادين حديثين، ثم إن الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها طالبها مما

اشتمل عليه أحد المصنفات المعتمدة المشتهرة لأئمة الحديث .

## الشرح:

البخاري رحمه الله انتخب الأحاديث التي ذكرها في كتابه على شرطه من الأحاديث الصحيحة التي عنده، واشترط شرطًا في كتابه، وهذا الشرط علم ضمناً لم ينص عليه؛ لأن كتاب البخاري ليس فيه خطبة وإنما ابتدأه ب (بسم الله الرحمن الرحيم، قال أبو عبد الله البخاري: كتاب بدء الوحي حدثنا) فليس فيه خطبة تُنبئ عن مقصوده وعن شرطه وعن كيفية إيرادهِ وتوبيبه ونحو ذلك، ولهذا فإن الشرط المستنبط، وهذه الأحاديث التي أوردها البخاري إنما كانت بعض الذي عنده، ليس كل صحيح عنده أورده في هذا الصحيح، ولهذا سماه (الجامع المختصر المسند الصحيح) فالبخاري رحمه الله سمى كتابه (المختصر) فيدل هذا على أنه لم يرد الاستيعاب وإنما أورد الأصول التي ظاهرة صحتها عنده، وظاهر فقها وبوب عليها، صحيح البخاري له شرط ونعني بشرط البخاري ما كان مسنداً في الصحيح؛ لأنه يورد أحاديث معلقة أو آثاراً وأخباراً معلقة في أولها، يعني قد علق إسناده لم يذكر الإسناد منه إلى من ذكر من الرواة ويوردها مسندة، هذا المسند هو الذي على شرطه أما المعلق فقد لا يكون على شرطه، المسند هذا جماع شرطه أن يكون، جماع الشرط: يعني خلاصة ما اشترط بالنظر أن يكون الإسناد متصلاً، ونعني بالاتصال أن يكون كل راوٍ لقي شيخه وأخذ عنه، أخذ عنه العلم، أخذ عنه الحديث، قد لا يكون عندنا نص أنه أخذ عنه الحديث المذكور بعينه، ولكن لقيه فأخذ عنه، هذا شرط البخاري في الاتصال، يشترط أيضاً أن يكون



المدلس إذا روى عنه أن يكون معروفًا بكثرة الرواية عن شيخه وألا يكون تدليسه كثيرًا في جنب ما روى مصرحًا فيه بالتحديث فإن في الصحيح، صحيح البخاري روايات أناس كثيرين مدلسين ما أوردها بصيغة التحديث وإنما بصيغة التدليس متى يكون هذا؟ يكون في أحوال منها هذه الحالة التي ذكرت لك أن يكون الراوي ملازمًا لشيخه، المدلس ملازم لشيخه كثير الرواية عنه حتى يُظن أنه ما دلّسه إن كان تدليسه بجنب كثرة ما روى وأخذ أنه في حكم المعدوم، أو أن يكون عُلم، وهذا الثاني، عُلم الاستماع في طريق أخرى، ولكن لا يذكرها هو، وهذه نص عليها ابن حبان في مقدمة الصحيح<sup>(١)</sup> فإنه قال لما ذكر أنه اشترط على نفسه ألا يورد إسنادًا فيه مدلس قد رواه بالعنعنة، قال ما نصه: وإذا ثبت عندي أن الراوي قد حدث بالتحديث عن شيخه مصرحًا فيه بالتحديث فلا أبالي أن أرويه من طريق أخرى لم يصرح بها بالتحديث، وهذا سائر أيضًا على ما ذكره البخاري رحمته الله فإنه ذكر أحاديث أقوام كثيرين معروفين بالتدليس لكن ما ذكر تصريحًا بالتحديث، ولكن هؤلاء يُحمل على أنه اطلع على أنهم روه بدون العنعنة، روه مصرحًا فيه بالتحديث وهو يختار غير الرواية التي فيها التحديث، إذا جاء سائل وقال: لم، أليس التحديث بالرواية التي فيها التحديث أولى؟ قال العلماء: قد يخرج عن الرواية التي فيها التحديث إلى غيرها لأمر كثيرة يعتني بها أهل الحديث منها العلو في الإسناد، ومنها شرف الإسناد، ومنها أن يكون

(١) انظر: صحيح ابن حبان (١/١٦٢)، (فإذا صح عندي خبر من رواية مدلس أنه بين السماع فيه لا أبالي أن أذكره من غير بيان السماع في خبره بعد صحته عندي من طريق آخر).

الإسناد عن بلدين يعني إسناد مكّي، إسناد شامي، إسناد مصري، إسناد مدني، إسناد كوفي، فهو يشرف المحدث ويحبذ أن يكون الإسناد عنده لحديث من أوله إلى آخره جميعاً من أهل المدينة، هذا شرف، قليل ما يحدث ذلك، أو يكون مسلسلاً برواية الآباء عن الأجداد، أو يكون مسلسلاً برواية آل البيت فإنه إذا وجد في هذا الإسناد مدلساً ورواه في هذا الإسناد بالنعنة فإنه يرويه ولو كان معنعناً إذا كان عنده في طريق آخر مصرحاً فيه بالتحديث لأجل شرف الإسناد هذا نوع.

من الأنواع أن يكون إسناد الحديث مشهوراً معروفاً عند العلماء، يحتجون به ويتداولونه، فهذا لو كان فيه مدلس فإن احتمال التدليس انقطع بإثبات العلماء لهذا الحديث، هذا من جهة الاتصال، وهو مخالف مسلماً ﷺ؛ لأن مسلماً اشترط الاكتفاء بالمعاصرة دون اشتراط اللقيا، هذا من جهة.

من جهة ثانية من جهة العدالة والضبط فإن في الصحيحين رواية المبتدعة، فإنهم لا يشترطون العدالة بمعنى السلامة من البدعة مطلقاً، ففي الصحيحين في صحيح البخاري وفي صحيح مسلم رواية مبتدعة كثيرين من بعض الشيعة بل وبعض الرافضة، بعض الخوارج، بعض القدرية، بعض المرجئة ونحو ذلك، ولكن رواية المبتدعة في الصحيحين قليلة وفيها تفصيل واختلفت أنظار العلماء فيها نرجى إبانته - إن شاء الله - إلى مكان آخر.

من الشروط أيضاً أن يكون الراوي ثقة، ولكن البخاري ومسلم لا يشترط في الراوي أن يكون ثقة مطلقاً، بل قد يروون لأناس يهمون، ثقات يهمون أو لمن هو صدوق، في البخاري ومسلم بل ربما رووا لأناس مجهولين وهذا

كثير معروف أما من كان ثقة فهذا واضح أنه على شرطه وأنه صحيح ، وأما من كان صدوقاً فإن الصدوق قد يحتف بحديثه من القرائن ما يجعله صحيحاً ، يعني يجعله في هذا الحديث المعين ثقة ، أو قد يكون هذا الحديث معروفاً من رواية غيره فصار هو في ذلك متابعاً ، قد يذكرون المتابعة وقد لا يذكرون ، يعني قد يذكر البخاري ومسلم المتابعة وقد لا يذكران ذلك . أما المجاهيل فإن حديثهم عند صاحبي الصحيح تحت الاستقراء ؛ لأن المجهول حديثه موقوف لا يُحكم عليه بالصحة ولا بالضعف ، حتى يُنظر فيه فإن وافق حديث المجهول هذا حديث الثقات صحح ، وإن خالف حديث الثقات ضعف ، وهناك مجاهيل لم يعرف أنهم خالفوا الثقات في الحديث فهو لاء قد يخرج لهم صاحباً الصحيح دون نظر إلى كونهم مجاهيل ، لم ؟ لأنه ما خالف الثقات ، هو روى حديثاً أو حديثين ، وهذان الحديثان وافقا فيهما الثقات ، ولهذا تجد أن بعض الأئمة حينما طعن في بعض الأسانيد في البخاري بأن فلاناً مجهول ، فلان جهله أبو حاتم الرازي ، فلان جهله ابن حبان ، فلان جهله أبو زرعة ، يجيب المجيب من المحققين من العلماء يقول : إخراج صاحب الصحيح له كافٍ في معرفته بل إن الحافظ ابن حجر في مواضع من (لسان الميزان)<sup>(١)</sup> يذكر أبلغ من هذا يقول : إنه إذا روى عنه من لا يروي إلا عن الثقات فإن هذا كافٍ في توثيقه فوق المعرفة أيضاً ، ولهذا نقول : إنه لا يصح أن يُقال : إن في الصحيح راوياً مجهولاً هكذا بإطلاق وفيه أحاديث المجاهيل ؛ لأنها غايتها أن يكون الإمام البخاري ومسلم صححا ذلك .

أما الشذوذ والعلة ، الشذوذ والعلة نعلم أنه أشرط في الحديث الصحيح

(١) انظر : لسان الميزان (١/١٤) ، (٢/٤١٦) .

ألا يكون شاذاً ولا معلولاً بعلّة قادحة، هذا الشرط قد لا يكون مطبقاً في الصحيحين باطراد، وذلك لأن الشذوذ يختلف فيه، يختلف فيه بالنظر، فإذا لا يُحاكم صاحب الصحيح على أن هذا الحديث شاذ المتن، أو على أن هذا الإسناد شاذ الإسناد لأجل نظر غيره، لأن نظره يُنازع نظر غيره فما دام أنه أخرج في الصحيح علمنا أنه سلم من الشذوذ القادح، أو من العلة القادحة، هذا جواب.

**الجواب الثاني:** أنهما قد يخرجان أحاديث معلولة أو أحاديث فيها شذوذ ولكن يكون الشذوذ في لفظة من الحديث وليس في المتن كله، مثل ما حكم به جماعة من العلماء أنه شاذ في قوله مثلاً في صحيح مسلم «خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ»<sup>(١)</sup> الحديث هذا المشهور فإنه (في سبعة أيام) يقولون: هذا فيه شذوذ في المتن<sup>(٢)</sup>، كذلك في حديث الجساسة<sup>(٣)</sup> قالوا: فيه شذوذ في بعض ألفاظه<sup>(٤)</sup>، .....

(١) أخرجه مسلم (٢٧٨٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) قال الإمام البخاري في التاريخ الكبير (٤١٣/١) وقال بعضهم عن أبي هريرة عن كعب وهو أصح). وقال ابن كثير في تفسيره (١٠٢/١) (وهذا الحديث من غرائب صحيح مسلم وقد تكلم عليه علي بن المدني والبخاري وغير واحد من الحفاظ وجعلوه من كلام كعب وأن أبا هريرة إنما سمعه من كلام كعب الأخبار وإنما اشتبه على بعض الرواة فجعلوه مرفوعاً وقد حرر ذلك البيهقي). وانظر مجموع الفتاوى (٢٥٦/١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٤٢)، من حديث تميم الداري رضي الله عنه.

(٤) انظر: مجموع فتاوى العلامة ابن عثيمين رحمته الله (٢٠/٢) (النفس لا تظمن إلى صحته عن النبي ﷺ؛ لما في سياق متنه من النكارة، وقد أنكره الشيخ محمد رشيد رضا في تفسيره إنكاراً عظيماً؛ لأن سياقه يبعد أن يكون من كلام النبي ﷺ).

وحديث أبي سفيان<sup>(١)</sup> لما دخل على النبي ﷺ يعني نوزعوا في عدد من الأحاديث في البخاري وفي مسلم إن قيل بأن فيها علة أو في بعض ألفاظها شذوذاً فإنه يكون لا باعتبار المتن جميعاً، وإنما باعتبار لفظ في المتن، وهذا قليل.

فإذا شرط الصحيح أن يكون حديثه خالياً من الشذوذ القادح والعلة القادحة، وإن قيل في بعضه: إن فيه شذوذاً أو علة فإن هذا يُنازع القائل بتصحيح صاحب الصحيح له.

طبعاً الشذوذ والعلة الحقيقة لها زيادة بسط ومباحث في الصحيحين يضيق المقام عنها، لأن ابن دقيق العيد مثلاً قال في (الاقتراح)<sup>(٣)</sup> قال: ونفي الشذوذ والعلة لا يجري على أصول الفقهاء، وإنما يجري على أصول المحدثين بل إن نفي الشذوذ والعلة غير متفق عليه، بل مختلف فيه هل الشذوذ يجعل إسناد الحديث غير صحيح، أو يجعل الحديث غير صحيح،

(١) أخرجه مسلم (٢٥٠١)، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه: «كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ثَلَاثَ أَعْطَيْتَهُنَّ، قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنَ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، أُزْوَجُكَهَا، قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَمُعَاوِيَةُ، تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ، قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَتُوَمَّرُنِي حَتَّى أَقَاتِلَ الْكُفَّارَ، كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: نَعَمْ. قَالَ أَبُو زُرْمِيلٍ: وَلَوْ لَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ: نَعَمْ».

(٢) انظر: شرح النووي على مسلم (٦٣/١٦).

(٣) انظر: الاقتراح (ص ٥) (وزاد أصحاب الحديث ألا يكون شاذاً ولا معللاً وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى مذهب الفقهاء فإن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء).

الشذوذ مختلف فمنه مخالفة الراوي لمن هو أوثق منه مثلاً في الإسناد، شذوذ الإسناد، أو مخالفة الراوي لجماعة من الثقات، هنا مخالفة الراوي لمن هو أوثق منه هذا مسألة اجتهادية، ولهذا تجد بعض العلماء يحكم على حديث بأنه شاذ وترى البعض الآخر ليس بشاذ بل هو من المزيد بمتصل الأسانيد أو من حفظ حجة على من لم يحفظ هذا أثبتته، وذاك نفاه والمثبت مقدم على النافي يعني أن نفي الشذوذ والعلة مدار اجتهاد، وإذا تقرر هذا فإن صاحباً الصحيح الأصل الغالب بل لا يكاد يجزم أنه ليس في متونها ولا في أسانيدهما بشكل عام شذوذ أو علة، قد يوجد وهذا له أجوبة مثل التزامات وتتبعات الدارقطني على مسلم، ومثل ما انتقد على أربعة أحاديث في صحيح البخاري، والحق في هذا كله مع صاحباً الصحيح -رحمة الله على الجميع-.

بقيت مسألة ذكرها، وهي: هل استوعبها الصحيح؟ لا، لم يستوعبها الحديث، وذكر قول ابن الأخرم: قلما فات صاحباً الصحيح، بل قد فات صاحباً الصحيح أشياء كثيرة من الصحيح؛ لأنهم اشترطوا أشياء وراموا الاختصار لهذا يُنظر في الصحيح إلى ما رواه أبو داود، ما رواه الترمذي، مارواه النسائي، ما رواه جماعة من العلماء في كتبهم الأخرى.

ذكر الحاكم، والحاكم لما رأى الطعن على الصحيحين أو أن الأحاديث الصحيحة لا تبلغ إلا ما أخرجه صاحباً الصحيح، اجتهد وحرر كتابه بإخراج هذه المتون، قال: بأسانيد يحتج بمثلها صاحباً الصحيح.

فإذاً الحاكم في المستدرک أورد الأسانيد للمتون الزائدة عن الصحيحين، وهذه الأسانيد ليست بعينها مخرجة في الصحيح، ولكن بمثلها احتج صاحباً

الصحيح، وهذه المسألة فيها تفصيل أيضًا ربما يطول.

س ١٥٨: هل يدخل في هذا الشذوذ في الإسناد؟

**الجواب:** لا، هذا الكلام في الرواة، يعني الشذوذ في الإسناد، الشذوذ في الإسناد تبع للحكم، تبع لقوة الحافظة؛ لأن الشذوذ نوع علة، والمخالفة ليست دائمًا، الأوثق يُحكم له على الثقة بل قد يحكم للثقة على الأوثق وهذا في نظائر يعني في بعض الأحوال، مثلًا في المتون، هذا تابع لنظر الفقه، يعني مثلًا عندك حديث صلاة التسايح<sup>(١)</sup>، صلاة التسايح منهم من يصحح إسنادها، وبناءً على هذا يجعل المتن صحيحًا، ومنهم من يجعل الإسناد صحيحًا، ولكن المتن شاذ، يقولون: هذا شاذ المتن، هذا تبع الفقه محل اجتهاد، مثل: (حديث أم سلمة في أن من لم يطف بالبيت يوم النحر رجع محرماً)<sup>(٢)</sup>، إسناده قوي وجيد بل صحيح وإن كان فيه ابن إسحاق، يعني إسناده جيد وقوي وقد رواه أبو داود في السنن، ولكن لم يحتج به أحد من الفقهاء المتقدمين لم؟ لأنهم رأوا أن في متنه إما إشكالا أو شذوذاً، ونحو ذلك. إذاً النظر إلى الشذوذ هذا نظر اجتهادي ويختلف فيه العلماء وهو تبع لقوة الحفظ، ولقوة الفقه، قوة حفظ الطرق والمتون ومعرفة سير الأسانيد، كيف تسير من بلد إلى بلد، وكيف تسير الطبقات، ومن هو المكثّر من شيخه، المكثّر في الرواية عن شيخه من المقل، وهل هذا كان من الكتاب أم روى من حفظه، وهل الذي أخذ عنه أخذ عنه في حال قوة وحضور الكتب أم في حال

(١) أخرجه أبو داود (١٢٩٧)، وابن ماجه (١٣٨٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٩٩)، وأحمد (٢٥٩/٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٩٥٨).

السفر، فيه تعليقات مختلفة في ذلك، العلة هكذا أيضاً لها أحوال كثيرة، ولهذا يتنافس الناس، يعني تصحيح الحديث عسير مثل ما مر معنا، كونه يقول: إسناده صحيح، إسناده ضعيف، هذا قد يمكن بالنظر إلى الرواة، ولكن إذا كان بالنظر إلى إسناده الصحيح يعني يحكم بنفي الشذوذ والعلة من الإسناد، أو يقول حديث صحيح بنفي الشذوذ والعلة من الإسناد والتمن، فهذا لا شك أنه ليس بالسهل بل هذا مما يعز إلا على المحققين من أهل العلم.

س ١٥٩: ما معنى أن الأمة تلت أحاديث الصحيحين بالقبول؟

الجواب: التلقي بالقبول نوعان: تلق لفظي، وتلق عملي.

فأما التلقي اللفظي فما حصل يعني أنه تلت الأمة أحاديث الصحيحين بالقبول لفظاً، هذا ما حصل، من ادعى الإجماع فهو كاذب، ولكن التلقي العملي حصل يدل عليه أن العلماء على كثرة مدارستهم للصحيحين ونظر العلماء فيهما، وتبع أسانيدهما والتفقه فيهما، وشروح الصحيحين ونحو ذلك، أنهم يعني العلماء أجمعون على اختلاف الأزمنة ما أخرجوا من الأحاديث المنتقدة من الصحيحين إلا عدداً يسيراً، وقد قال المحققون: إن الصواب فيها مع صاحبي الصحيح إلا ما ندر مما يكون فيه اجتهاد يعني في مسلم فيه حديثان ثلاثة نُوزع فيها، أما البخاري فإنه نُوزع في أربعة أحاديث، والحق معه فيما اختار، إذا التلقي بالقبول، تلقي الأمة لهما بالقبول يعني بالعملي أما اللفظي فما حصل ذلك.





## المتن:

ثم إن الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه أحد المصنفات المعتمدة المشتهرة لأئمة الحديث كأبي داود، وأبي عيسى الترمذي، وأبي عبد الرحمن النسائي، وأبي بكر ابن خزيمة، وأبي الحسن الدارقطني، وغيرهم منصوصاً على صحته فيه ولا يكفي في ذلك مجرد كونه موجوداً في كتاب أبي داود، وكتاب الترمذي، وكتاب النسائي، وسائر من جمع في كتابه بين الصحيح وغيره، ويكفي مجرد كونه موجوداً في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه ككتاب ابن خزيمة، وكذلك ما يوجد في الكتب المستخرجة على كتاب البخاري، وكتاب مسلم، ككتاب أبي عوانة الأسفرائيني، وكتاب أبي بكر الإسماعيلي، وكتاب أبي بكر البرقاني، وغيرها من تنمة لمحذوف<sup>(١)</sup> أو زيادة شرح في كثير من أحاديث الصحيحين، وكثير من هذا موجود في الجمع بين الصحيحين لأبي عبد الله الحميدي.

## الشرح:

أولاً قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إن كتاب أبي داود وكتاب الترمذي ونحوهما ، أنها كتب

(١) تنمة لمحذوف مثل أن يذكر إسناداً ، ولا يذكر المتن ، البخاري إن تابعه فلان عن فلان عن فلان ، تجد في المستخرج وصل هذا يأتي بالرواية موصولة ويذكر المتن أيضاً ، مسلم فيه كثير بعد أن يذكر الأصول يذكر أسانيد حدثنا فلان عن فلان بمثله ، بنحوه سواء ونحو ذلك ، فالمستخرجات تُذكر فيها هذه المتون أو الأسانيد التي اختصرت في الصحيحين هذا من فوائدها .

يُستفاد منها الصحيح ، لكن بشرط أن ينص أبو داود على صحته ، أو أن ينص الترمذي على صحته ، هذا القول هو مذهب كثير من العلماء وهو صحيح ، أن أبا داود إذا نص على صحته فإن هذا معناه أن الحديث صحيح ، ولكن ليس صحيحًا بإطلاق ؛ لأن الأمة لم تتلق كتاب أبي داود بالقبول ، كذلك الترمذي إذا صحح فإنه يُنظر في تصحيحه هذا فإذا لم يعارض فإنه مقبول ، وإلا فإن الترمذي يتساهل كثيرًا في التصحيح كما صحح حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني وغيره من الضعفاء .

أما كتب الصحيح ، كصحيح ابن خزيمة وابن حبان ونحوها فهذه نعم ، أصحابها صنفوا في الصحيح ولكن شروطهم في الصحيح ليست كشروط الشيخين ، ولهذا عند ابن خزيمة أحاديث أوردها في صحيحه ولكن نُوزع فيها وهي كثيرة ، فقال العلماء : إنها ضعيفة وهي عدد ليس بقليل بخلاف الصحيحين فإنهما اجتمعت الأمة على تلقيهما بالقبول ، وما اعترض عليه من صحيح ابن خزيمة قليل ، بالنسبة لما اعترض عليه من صحيح ابن حبان ، وذلك لأن ابن خزيمة له شرط في صحيحه أكبر وأعظم من شرط ابن حبان ، كذلك الدارقطني وهو من فحول علل المعللين للحديث ، ومن فحول علماء الحديث والمتمرسين فيه إذا نص على صحته في كتاب من مصنفاته كالسنن - والسنن بالمناسبة المطبوع هذا فيه خلل كثير خاصة في الأحكام ، وفي الصحة ومنه نسخة خطية في المدينة نسخة نفيسة منه تختلف عن هذه النسخة في أحكام الدارقطني على الأحاديث فيها بالصحة أو بالضعف أو بالتعليل ، فتحتاج في مراجعة سنن الدارقطني بخصوصها إلى مراجعة نسخة خطية أوثق من هذا المطبوع ؛ لأنه ما اعتمدوا على نسخة خطية ، كذلك كتاب

(العلل) له فإنه يورد العلل ، ويورد تصحيحًا في كثير من المواضع ، يعني أن العلماء أخذوا ما نص الأئمة على صحته مما هو في غير الصحيحين كما قال العراقي<sup>(١)</sup>:

وخذ زيادة الصحيح إذ تنص صحته أو من مصنف يخص

إذا نُصت صحته فنأخذ ذلك ، إذا عُرض فننظر في المعارضة هل هي جيدة أم لا ، ويُنظر في حال المصحح هل هو من المدققين المحررين أم من المتساهلين ونحو ذلك ، المستخرجات على الصحيحين كثيرة منها ما استخرج على البخاري ، ومنها ما استخرج على مسلم مثل ما ذكر كتاب أبي عوانة مستخرج على مسلم وهو موجود ، وكتاب أبي بكر البرقاني ، وكتاب الإسماعيلي ، وجماعة من أهل العلم استخرجوا على الصحيح ، بل استخرجوا على كتب أخرى فهناك مستخرجات على سنن أبي داود ومستخرجات على مصنفات البخاري .

س ١٦٠: البرقاني ينسب إلى ماذا؟

الجواب: برقاني من البرق<sup>(٢)</sup> ، الإسماعيلي موجود ، وأبو عوانة موجود بين أيدينا طُبع منه جزء الذي يسمى مسند أبي عوانة ، طبع منه أظن أربعة

(١) انظر: فتح المغيث (١/٣٤).

(٢) انظر: اللباب في تهذيب الأنساب (١/١٤٠) ، (البرقاني بفتح الباء الموحدة وسكون الراء المهملة وفتح القاف هذه النسبة إلى قرية من قرى كاث بنواحي خوارزم خربت وصارت مزرعة المشهور منها الإمام أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب البرقاني).

أو خمسة مجلدات، ومنه نسخة خطية أيضًا كاملة، ولكن البرقاني ما يحضرني الإسماعيلي وأبو عوانة موجودان.

\* التآليف صاحب المُستخرَج، المستخرَج يمشي مع المتن الذي استخرج عليه، يعني إذا كان استخرج على البخاري يمشي مع أحاديث البخاري، ويورد هذه الأحاديث بأسانيدِه هو إلى شيخ البخاري إذا كان عنده هذا يقوى أو إلى شيخ شيخه إذا كان عنده وهو أقل في القوة ونحو ذلك، ويورد المتون التي ساقها البخاري من طريق غير البخاري هذا واحد، يورد الأسانيد التي اختصرها البخاري بإسناد المستخرَج منه إلى شيخ البخاري أو إلى شيخ شيخه تجد البخاري يقول: تابعه فلان عن فلان، أين إسناد هذه؟ هذه تجدها في المستخرجات أو يقول: وروى فلان عن فلان قال: حدثنا فلان، ليبين أنه مثل قوي بصيغة التحديث من مدلس أو من غير مدلس، أين المتن؟ هل المتن الذي رُوي بهذا الإسناد هو المتن الذي عندنا في البخاري أم غيره؟ هذا نأخذه من المستخرجات فمسلم بالخصوص تجد أنه يورد لفظًا واحدًا، ولا يورد بقية الألفاظ، ويورد لفظًا ثم إذا كان اللفظ الثاني قريبًا من الأول أو مثله مطابقًا له أو في نحوه فإنه يقول حدثنا مثلًا علي بن علي قال: حدثنا فلان إلى أن يصل إلى آخره، يقول: بمثله، بمثله سواء، بنحوه، المُستخرَج يأتي إلى هذه الأسانيد يرويها بإسناد إلى شيخ مسلم ويذكر المتون، ولهذا تجد أن المحققين من العلماء قد يعززون حديثًا لمسلم ويرى الناظر المبتدئ في علم الحديث يبحث في مسلم ما وجد المتن، يقول: ليس في مسلم، لا، هو يكون في مسلم ولكن مسلم لم يذكر متنه، وإنما ذكر الإسناد والحافظ ينظر ويعرف أن هذا الإسناد مروى به المتن الفلاني فهو

يروى المتن ، ويعزوه لمسلم ولو لم يورد مسلم لفظه ؛ لأن مسلماً أخرجه في صحيحه بذكر إسناده ، وكثير ممن اعترض على عزو الحافظ في (بلوغ المرام) لمسلم أو للبخاري جاء من عدم رعاية هذه المسألة ، يقول : البلوغ فيها أحاديث عزوها لمسلم ليست في مسلم ، عزوها للبخاري وهي ليست في البخاري ، ولكن الحافظ حافظ فهو عزها في كثير منها وجدت أنا مصداق هذا في بعضها أنه يعزو إلى لفظ لم يرد في الصحيح ، ولكن ورد إسناد اللفظ ، ومعلوم أنه إذا ورد إسناد اللفظ معنى ذلك أن اللفظ هو تبع للإسناد وهو على شرطه واضح لك ؟ هذه مهمة تنتبه لها في مسلم بالذات هذا من العلم العزيز ، هذا لو حبذا لو طالب علم يأخذ أسانيد مسلم التي أحال فيها ولم يورد المتن أو يتتبعها ويخرج المتون لهذه الأسانيد هذا من العلم العزيز جداً ، يعني إذا قال : حدثنا ، حدثنا عن فلان عن علي بمثله عن ابن عمر بنحوه ، عن ابن مسعود بمثله سواء ، أين هذه المتون ، طبعاً إذا كان بمثله سواء معناه بلفظه ، ولكن بمثله معناه فيه اختلاف بسيط ، لو قال : بنحوه ، معناه فيه نوع اختلاف يعني المعنى واحد ، أين هذا المتن ؟ هنا تحتاج إلى أنك ترجع إلى كتب الحديث وتخرج منها ، أحياناً يكون المتن في أبي داود ، والحافظ الذي يعرف إذا رأى إسناداً في مسلم هو إسناد أبي داود فيقول : رواه مسلم ، إذا نظرت في مسلم ليس المتن موجوداً ، ولكن الإسناد موجوداً ، وهذه في التنصيص عليها يعني بها المنذري في اختصاره في سنن أبي داود يقول : ورواه مسلم ولم يذكر متنه ، المنذري ينص على هذا أما غيره من العلماء الأكثر والأغلب في حالهم أنهم لا ينصون ، يقول : رواه مسلم ويكتفي ، هذه ينتبه لها الذين يعتنون بالتخريج وينظرون في الذين يوهمون العلماء لا بد

أن ينظر إلى هذه؛ لأن هذه مهمة، الحافظ ابن حجر في الفتح كثيراً يقول: ورواه مسلم من طريق كذا، تبحث في مسلم ما تجده، وهو يعني به أنه رواه بالإسناد أما اللفظ لم يذكره، تأخذ اللفظ من المستخرجات، واضح حسن؟ هذه مهمة، . . . . . الاختصار لأنه يورد شواهد يعني أورد المتن الأول ثم يورد أنه نقل فلان، ونقل فلان حتى يبعد عن التفرد أو الغرابة أو يريد الفائدة الإسنادية أو نحو ذلك، تارة مسلم يذكر الألفاظ مثل ما فعل في مواضع مثل في آخره يورد ألفاظ المتن الواحد، أحياناً، أحياناً يورد عشرة ألفاظ للمتن الواحد، وأحياناً يعزف عن هذا ويذكر الأسانيد ويحيل بها على الأول.

### المتن:

واعتنى الحاكم أبو عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على ما في الصحيحين، وجمع ذلك في كتاب سماه (المستدرک) أودعه ما ليس في واحد من الصحيحين مما رآه على شرط الشيخين، قد أخرجنا عن رواته في كتابيهما، أو على شرط البخاري وحده.

### الشرح:

هنا فيه ملاحظة يُقال: قد أخرج عن رواتهما أو عن رواته، يعني الحاكم ما ادعى هذا، الحاكم قال بأسانيد بمثلها احتج أصحابا الصحيح، ما ادعى أنه يُخرج بنفس أسانيد أصحاب الصحيح، إنما قال: بمثلها.

س ١٦١: في النسخة عندي (على رواته).

**الجواب:** كيف؟ قال: (أودعه ما ليس في واحد من الصحيحين مما رآه على شرط الشيخين، قد أخرجاه عن رواته) أخرجاه: يعني البخاري ومسلما عن رواته: الذي هو في مقدمة المستدرك عن مثل ما هو الرواة. على كل حال لو تراجعها في مقدمة المستدرك والنسخ الثانية لابن الصلاح نتأملها؛ لأنها موضع اعتراض على ابن الصلاح إذا كان النسخ على العبارة الصحيحة يصير ما هو موضعاً.

**السائل:** اعترض العراقي.

**الجواب:** لخصه لنا، هل العراقي يصبوب كلام ابن الصلاح؟ ما خلاصة الكلام، حسناً لو تأتون لنا بالتقييد والإيضاح، هذا تحويل ح وحدثنا، يعني مثلاً هو يمشي على جادة يقول: حدثنا مثلاً البخاري، يقول: حدثنا عبد الله ابن محمد قال حدثنا مالك ح، وحدثنا فلان مثلاً فلان عن مالك قال، يعني هو يذهب إذا وصل إلى الشيخ الذي بعده كلمة ح أنه يرجع يذكر إسناده من أوله من عند البخاري إلى آخره، والتحويل هذا يكثر في مسلم أما في البخاري فقليل.

**س ١٦٢:** ما معنى (ح) عند مسلم؟

**الجواب:** لا هو يرجع إلى نفسه إلى مسلم، مسلم إذا قال: ح، يرجع إليه ويقول: وحدثنا يعني من طريق آخر، يعني مثلاً الاثنان يصبون في واحد، يعني طريق وطريق فلان كأنه ماش من هنا ولما وصل إلى التحويلة رجع أولاً، وحتى وصل إلى نقطة الالتقاء ومشوا فيها جميعاً.



## المتن:

أو على شرط مسلم وحده، وما أدى اجتهاده إلى تصحيحه وإن لم يكن على شرط واحد منهما وهو واسع الخطو في شرط الصحيحين متساهل في القضاء به فالأولى أن نتوسط في أمره فنقول: ما حَكَمَ<sup>(١)</sup> بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يُحتج به ويُعمل به إلا أن تظهر فيه علة توجب ضعفه.

## الشرح:

هذا من الحافظ ابن الصلاح رحمته الله تحصيل حاصل؛ لأن الحاكم إذا نص على حكم الحديث الذي أخرجه في (المستدرک) ينص على صحته بطرق: إما أن يقول: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وإما أن يقول صحيح على شرط البخاري، أو صحيح على شرط مسلم، أو يقول: حديث صحيح بدون ذكر الشروط، يقول هنا: إذا نص على صحة حديث، فهنا يُنظر إلى كلام غيره من العلماء فإن لم نجد لأحد كلاماً فيه يعني في نقضه في ذلك التصحيح أو في الحكم على هذا الحديث الذي انفرد بتصحيحه فإنه يُحكم له بالحسن كما ذكر، يقول: إلا أن تظهر فيه علة توجب رده، ومعنى ذلك أنه لا يُحكم له بالحسن؛ لأنه يمكن أن تظهر فيه علة معناه أن الحديث لا يؤخذ فيه بكلام الحاكم فيه.

(١) ما حكم: يعني الحاكم.



إذا فنقول الحديث الذي صححه الحاكم له ما لغيره من الأحاديث من النظر في الإسناد فيُنظر فيه ؛ لأن الحاكم واسع الخطو في التصحيح ، ومن أغرب ما صحح أنه صحح أحاديث بلغت المائة حكم عليها الحافظ الذهبي في جزء مفرد بأنها موضوعة في (مستدرک) الحاكم أحاديث مائة حكم عليها بالصحة وهي موضوعة ، نعم أكثرها في آخره ، وآخره لم يحرره ؛ لأنه صنف هذا الكتاب في أواخر عمره ، وأواخره لم يحرره لأنه وجد تقريباً بعد نصف الكتاب وجد أنه عبارة موجودة في المطبوع (إلى هنا انتهى إملاء الحاكم عبد الله)<sup>(١)</sup> فما بعده موجود دون أن يمليه ، يعني وجد في مسوداته وألحق به ، وهذا الموجود بعد هذا الذي وقف عليه هو الذي كثر فيه النقد ، وكثر فيه الاعتراض في الفضائل ، وفي الطب ، وفي الملاحم والمغازي ، وفيه حوالي مائة حديث حُكم عليها بالوضع كما نص على ذلك الذهبي وأفردها في جزء .

**المقصود:** أن الحاكم رحمته الله مثل ابن حبان وابن السكن وابن الجارود في (المنتقى) وأشباه هؤلاء يُنظر في الأسانيد التي ذكروها ويُنظر في المتون ، فإذا صح الحديث بالنظر في الإسناد وفي المتن ، من نظر عالم يفقه النظر في الأسانيد وفي المتون فإنه يعتبر صحيحاً ، وأما تصحيح الحاكم بمجرد فليس بحجة .

(١) قال السيوطي في تدریب الراوي (١/١٠٦)، (قال شيخ الإسلام وإنما وقع للحاكم التساهل لأنه سود الكتاب لينقحه فأعجلته المنية قال وقد وجدت في قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من المستدرک إلى هنا انتهى إملاء الحاكم ثم قال وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه إلا بطريق الإجازة).

بقي أن يُنبه على مسألة مهمة وهو أن الذهبي لخص المستدرك، وتلخيصه للمستدرك كتلخيصه لغيره من كتب الحديث فإن الذهبي كان مولعاً بتلخيص الكتب الكبار في الحديث، لخص (سنن البيهقي)، ولخص (تاريخ دمشق)، ولخص (تاريخ نيسابور) لخص كتباً كثيرة، ويورد تعقبات أحياناً على المؤلف، ولأجل تلك التعقبات كان بعض أهل العلم يقول: إنه لا يُقبل تصحيح الحاكم حتى يوافقه الذهبي على التصحيح، وهذه العبارة ليست بصحيحة، وعبارة المدققين من العلماء يقولون<sup>(١)</sup>: صححه الحاكم ولم يتعقبه الذهبي، ولا يقولون: صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وبين العبارتين فرق؛ لأن الذهبي رحمته الله كان ملخصاً للمستدرك وغير ناظر في تعقباته على المستدرك، إذا حضر له تعقب نظر في رجل معرفته بحديث أنه موضوع فإنه يتعقب، وإذا لم يحضره فلا يجوز إلزام الذهبي بأنه وافقه إذا لم يتعقبه بل دقة العبارة أن يُقال: صححه الحاكم ويسكت أو كما يستعملها الحافظ ابن حجر أحياناً بقوله: صححه الحاكم ولم يتعقبه الذهبي<sup>(٢)</sup>، وعبارة: وافقه الذهبي، انتشرت عند المناوي وعند طائفة قليلة ممن بعده، وفي هذا العصر انتشرت كثيراً وهي عبارة ليست بصحيحة ولا ينبغي استعمالها، ومن أدلة ذلك أنه في تلخيصه للمستدرك ما تعقب بعض الأحاديث، وفي (الميزان) تعقب تلك الأحاديث التي لم يحكم عليها بأنها ضعيفة أو منكرة أو موضوعة أو نحو ذلك، فلا يُقال في تصحيح الحاكم: إنه إذا وافقه الذهبي

(١) انظر: تخريج الأحاديث والآثار للزيلعي (٢/٢٣٣)، (٣/٣٩٦) ونصب الراية (٣/٣)، (٣٨)، وفيض القدير للمناوي (٣/١٧٩)، واللآلئ المصنوعة (٢/٣٦٨، ٣٨٤)، وتنزيه الشريعة (٢/٣٧٦، ٣٨٥)، وتحفة الذاكرين (ص ٨٠).

(٢) انظر: لسان الميزان (٧/٣٧، ٥٠)، وتعجيل المنفعة (ص ٨٤٧).

صار صحيحًا ، وإذا لم يوافق لم يصّر صحيحًا ، بل وجدنا أن الذهبي رحمته الله أحيانًا كثيرة لا يتتبع إسناد الحاكم أو المتن ويكون ساكتًا عن الحكم بمعنى يذكر حكم الحاكم ولا يتعقبه ، ومع ذلك يكون في الإسناد علة أو ضعف أو نكارة ينبه عليها العلماء .

**إذا فالخلاصة:** أن حكم الحاكم على الحديث له اعتباره لكن إذا تفرد بالتصحيح فإنه يُنظر في الإسناد وفي المتن كما يُنظر في غيره من الكتب ؛ لأنه : أولاً واسع الخطو في التصحيح كما ذكر .

**وثانيًا:** لأنه ما حرر كتابه جميعًا ، بل وقف في موضع وانتهى إملأؤه في موضع معروف وعلى هذا يكون ما بعد هذا الموضع لا يعتبر من تحرير الحاكم أصلاً يعني من الأحاديث التي حررت نظرًا من الحاكم رحمته الله ، وقد أورد حديثًا عد في الموضوعات المتفق عليها ، بل أحاديث عدت في الموضوعات المتفق عليها .

### المتن:

ويقاربه في حكمه صحيح أبي حاتم ابن حبان البُستي - رحمهم الله أجمعين - والله أعلم .

### الشرح:

صحيح ابن حبان أمثل من الحاكم ؛ لأنه نزهه عن الأحاديث الموضوعية والمنكرة والضعيفة جدًا ، له رأي في الرجال أورده معروف وهو أنه يوثق

رواية مجاهيل الحال أو مجاهيل العين ذلك لأن الاعتبار في المسلمين عنده العدالة، فكل مسلم عنده الأصل فيه العدالة حتى يظهر فيه جرح، فإذا لم يظهر جرح ما جرح الراوي ولو كان مجهولاً فإنه عنده صحيح الحديث؛ لأنه ما ظهر فيه جرح، والمسلمون الأصل فيهم العدالة وعدم الجرح، لهذا أورد أحاديث كثيرة أنتقد عليه فيها برواية المجاهيل هذا واحد.

**الجهة الثانية:** أنه له اجتهادات في بعض الرواة، بعض الرواة يرى أنهم ثقات، وغيره يُنازعه، ينازعه في ذلك ويرى أنهم ضعاف بعض الأسانيد يرى أنها سالمة من الشذوذ والعلل وغيره ينازعه في ذلك فصار انتقاد ابن حبان من هاتين الجهتين، وصحيح ابن حبان لا أعلم أنه موجود اليوم، يعني لا أعلم وجوده اليوم في مكتبة من المكتبات وذلك لأنه وضعه على شكل غريب، وكان موجوداً في القرن السابع والثامن ولخصه الفارسي في كتابه (الإحسان) المعروف لخصه يعني رتبته، والزيلعي في (نصب الراية)<sup>(١)</sup> إذا خرج الأحاديث يخرجها من الأصل يقول: رواه ابن حبان في القسم الرابع من النوع الخامس، من القسم العشرين من النوع كذا، يذكر باعتبار الأصل وذلك أنه وضعه وألفه على ترتيب غريب، وسماه (التقاسيم والأنواع) يذكر القسم والأنواع تحته، وهذا غير مرتب لا على الأبواب ولا على الأسانيد بل بترتيب مخترع، اخترعه وقد اتهم بسبب ذلك أنه ينظر في الفلسفة، وقيل فيه إنه فيلسوف حتى اتهم بالزندقة لأجل وضعه لكتابه الصحيح، ولأجل أنه لما سُئل عن النبوة فقال: هي العلم والعمل<sup>(٢)</sup>، وابن حبان ذكر لمن سأله عن

(١) انظر: نصب الراية (١/٤٠، ٦٨، ٧٦).

(٢) انظر: تاريخ دمشق (٥٢/٣٥٢)، وسير أعلام النبلاء (١٦/٩٦).

سبب وضعه الكتاب على هذا قال: (رأيت الناس انصرفوا عن حفظ السنن فأردت أن أضع لهم كتابًا لا يمكنهم أن يعرفوا ما فيه إلا بالحفظ)<sup>(١)</sup>، يعني جعله معقد التركيب لم؟ حتى لا يمكن أن يستفيد منه أحد حتى يحفظه، أراد أن يحث الناس على حفظه بطريقة التأليف تلك التي انتقدت عليه، ولهذا تجد أن العلماء قليلا ما يستفيدون من صحيح ابن حبان قبل ترتيبه، لما رتب نعم استفاد الناس منه، وخاصة ترتيب الفارسي وزوائد الهيثمي، وزوائد ابن حبان على الصحيحين، إذا نظرت إلى زوائد الهيثمي فإنها في مجلد لطيف ليس بالكبير، وهذه زوائده. زوائد ابن حبان. ليست على الكتب الستة وإنما زوائد ابن حبان على الصحيحين، إذا نظرت إلى أن ابن حبان يُطبع مثلاً في عشرة أجزاء كبار أو تسعة كبار وأن زوائد ابن حبان على الصحيحين في جزء لطيف علمت مقام ابن حبان، وأيضاً هذه الزوائد إذا تتبعتها وجدت أن أكثر من ثلثها القول فيها بأنها صحيحة الإسناد وصحيحة المتن، والقليل منها ضعفه الأكثرون ومنها ما فيه منازعة لابن حبان أن يتمسك بتصحيحه ولغيره أن يتمسك بتضعيفه، فلا شك أن كتاب ابن حبان أمثل من كتاب الحاكم، من كتاب (المستدرک) جداً، ويظهر لك هذه الأمثلة بما ذكرت لك من زوائد الهيثمي عليه، زوائد ابن حبان على الصحيحين.

س ١٦٣: هو نفس الكتاب؟

الجواب: اسمه (التقاسيم والأنواع) طويل التقاسيم والأنواع كذا.

س ١٦٤: هل هو الحاكم؟

(١) انظر: صحيح ابن حبان (١/١٥٠).

الجواب: الحاكم له المستدرك هذا الصحيح المطبوع، وابن حبان له الصحيح، صحيح ابن حبان المُسمى (التقاسيم والأنواع) هذا صحيح ابن حبان، ما أعرفه ما رأيتَه وقد بحثت عنه وذكر لي قطع صغيرة متناثرة في أوروبا، ولكنني ما وجدته يعني ما تحصلت عليه، وجد الترتيب كافيا، ترتيب ابن بلبان الفارسي في ستة عشر أحسن هكذا الذي هو (الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان). [شرح مقدمة ابن الصلاح].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## فَضْلُ طَلَبِ الْعِلْمِ

الحمد لله وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

أما بعد :

فهذا الدرس بداية لدروس هذا العام الذي أسأل الله ﷻ فيه أن يكون عملنا فيه صالحاً، وعلمنا فيه نافعاً، وأن يجعلنا من المقبلين على الحق، المتواصين به، الذين يريدون وجه الله ﷻ في كل أعمالهم .

لا يخفى أن العلم هو أشرف مطلوب، وأن السعي فيه سعي في أشرف المطالب وأعظمها؛ فنفس طالب العلم عبادة، وحركاته إذا كانت فيه في عبادة، وذلك إذا كان مخلصاً لله ﷻ فيه، فإن الملائكة لتضع أجنحتها له - كما جاء في الحديث - : «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحِيتَانُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ

الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ<sup>(١)</sup>.

فأعظم المطالب لمن عقل العلم . العلم بالله ﷻ وبكتابه، وبرسوله ﷺ، وبسنة محمد بن عبد الله ﷺ هذا هو أشرف المطالب وأعظمها، فمن كان من الموفقين وفق إلى هذا الأمر العظيم، وهو أن يطلب العلم لله ﷻ وأن يخلص فيه القصد له ﷻ، وقد قال العلماء: أعظم ما يتنافس فيه المتنافسون العلم؛ لأن العمل يكون بعد العلم: ﴿فَاعَلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفَرَ لِذُنُوبِهِ﴾ [محمد: ١٩]، والعلم بـ (لا إله إلا الله) هو علم بالشرعية، والشرعية تضم الاعتقاد والأحكام؛ ولهذا في إقبالنا على هذه الدروس نكرر الوصية بالجد في طلب العلم، ونكرر التحذير ألا تتوالى الأيام وتنقضي الأعمار، والناس إما في غفلة عن هذا العلم وإما أن يطلبوه على غير وجهه، والعلم سهل ميسور؛ لأن الله ﷻ سهله، فقال ﷻ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ١٧].

وتيسير القرآن للذكر يشمل تلاوته وتدبره، والعلم بما فيه، فالعلم الشرعي سهل ميسور، فإذا نظرت إلى العلوم الأخرى التي ورثت من الأمم المختلفة من حصاد العقول، أو حصاد التفكير في الروحانيات - كما يزعمون - وجدت أنها مغلقة إلا بمجاهدة عظيمة، أما هذا العلم بالكتاب والسنة فهو سهل ميسور، ولكن لمن أنعم الله ﷻ عليه بالنية الصالحة، وبالإقبال عليه والثبات عليه والحرص على ما ينفعه

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، والدارمي (٣٤٠)، وأحمد (١٩٦/٥)



وكما هو معلوم أن العلم له خطواتٌ، وله طرائقٌ من فاته فاته تحصيل العلم على وجهه، ومن تأمل في طريقة السلف وجد ذلك ظاهراً بيناً؛ فإنهم يطلبون العلم شيئاً فشيئاً، وإذا كتبوا - رحمهم الله - الأحاديث فإنهم يتفقهون فيها، وينظرون فيها نظر المتأمل، ونظر الذي يستنبط العلم أو يكتب العلم بعد معرفة دليله، فالأصل في التعلم أن يكون بالأدلة يعني أن يطلب طالب العلم القرآن ويتفقه في القرآن، وأن يطلب الحديث ويتفقه في الحديث هذا هو الأصل.

وأهل العلم مشوا على هذا نحو ثلاثة قرون من الزمان، وصار المتميز منهم يكون فقيهاً بالكتاب والسنة بعد مدة من الزمن طويلة؛ لأن التفقه في النصوص ابتداءً هو الأصل، ولكن يطلب طالب علم مجدداً ويطلب معلماً محيطاً، بنصوص الكتاب والسنة بالعام والخاص والناسخ والمنسوخ وكلام الناس في ذلك؛ ولهذا ترى في هذا الزمن من يقررون العلم لكن لو أتى له بتفسير القرآن أو بتفسير السنة فإنه قد لا يخرج نفسه من كثير من الإشكالات وذلك؛ لأن الفقه في النصوص يطلب علماً واسعاً ولهذا لما فتر الزمان وضعفت همة طلاب العلم عن الاستقصاء وعن طلب الحديث ولقاء العلماء والرحلة في ذلك خفف أهل العلم على المحصلين، فصنفوا لهم الكتب المختصرة في التفسير، وفي الأحكام في الفقه، وفي العلوم المساعدة، بخلاف الأصل الذي درج عليه الأولون، وهذا منهم - رحمهم الله تعالى - لأجل تيسير العلم على الناس؛ لأن الناس ضعفوا عن حمل العلم كما حمله السلف الصالح. ولهذا تجد أن فقهاء الإسلام في الصحابة والتابعين كثيرٌ ثم من بعدهم أقل، ثم من بعدهم أقل، وهكذا وهذا لصعوبة العلم من جهة

أنه يطلب توسعاً في النظر وتوسعاً في أخذه . هو سهل من جهة استقباله ميسر لمن أقبل عليه ، لكنه كثير المسائل كثير التفصيلات نظر أهل العلم بعد ثلاثة قرون فوضعوا الكتب المختصرة في فنون شتى ، ومن أهم ذلك العقيدة والفقہ وأدلة الأحكام .

فالسلف لم يجعلوا العقيدة على شكل مختصرات ، بل كانوا يجعلونها في كتب مبسطة ، كما ترى في كتاب السنة لعبد الله بن الإمام أحمد ، وفي كتاب التوحيد لابن خزيمة ، وفي كتاب التوحيد من صحيح البخاري ، والسنة من سنن أبي داود ، والسنة لابن ماجه ، وهكذا في كتب كثيرة والإيمان والشريعة والتوحيد ونحو ذلك من الكتب والقدر وغيرها .

كانت كتبهم فيها البسط ؛ لأنها تليق بمكانتهم وبمن يتلقى ، لكن صارت حاجة المتعلمين إلى المختصرات لتضبط الأصول فصار الأمر بعد ذلك تسهياً أن يبدأ بالمختصر الذي فيه فقه النصوص ، يعني الذي كتب فيه مصنفه ما يعلمه من فقه النصوص ، ومما قرره أئمة الإسلام ، فكتبت المختصرات في العقيدة وفي الفقه ، وجمعت أدلة الأحكام ، وكتبت المختصرات في العلوم المساعدة كأصول الفقه والنحو ومصطلح الحديث ونحو ذلك . هذا كله ؛ لأجل التيسير مع مخالفته للأصل ، ولكن هكذا لما ضعف الحفظ وضعفت همة الناس كان لزاماً أن يحفظ الدين بوضع هذه الكتب ، وإذا تأملت وجدت أن أكثر الذين يرومون طلب العلم على طريقة السلف الصالح من التوسع في فهم معاني نصوص القرآن بمطالعة كلام السلف عليها ، وكذلك في تتبع الأحاديث وأخذ الفقه منها تجد أن الأمر يطول عليهم جداً ،

وربما التبت عليهم المسائل لاشك أن هذا هو الأصل ولكن ذاك أصل إذا شابته طريقتنا واستعداداتنا استعدادات السلف وطلاب العلم في ذلك الزمان، لكن أهل العلم بعد القرون الأولى اختلفوا فيما يعلمون الطلاب عن تلك الطريقة الأولى وسلكوا عليها إلى زماننا هذا في العناية بالمختصرات وطلب الدليل بعد تقرير المسألة.

أما في طريقة السلف فالدليل أولاً، ثم الاستنباط، لكن طريقة المتأخرين فالمسألة أولاً ثم دليلها؛ وهذا لأجل أن تكون المسألة التي هي حصيلة فهم ذلك العالم لنصوص كثيرة وقد يكون بعضها يحتاج إلى أن يوفق بينه وبين بعض آخر من النصوص بضرب من استعمال أصول الفقه وأوجه الدلالة المختلفة، وقد يكون بالنظر إلى فهم الصحابة وقد يكون بالنظر إلى فهم اللغة . . . ونحو ذلك.

فجعلوا المسألة أمامك بخلاصة ما أدى إليه اجتهاد ذلك المصنف ثم الدليل عليها، هذا صار فيه مشاكل من جهة أن المتعصبين للآراء والمذاهب أصبح كلّ يدلي بتأصيله في المسألة، ويكون الدليل على وفق ما يفهم من يقدم ما يفهم من يتعصب له وهذا لاشك أنه سبب ثغرة في هذه الطريقة في العلم من جهة التعبد؛ لأن الأصل الذي كان عليه السلف أن يأخذ بفقه النص من الكتاب والسنة، وهو يأخذ هذا الفقه على جهة التعبد كما جاء قد أحسن من انتهى إلى ما سمع فهو في تعبد لأنه يطلب علم الكتاب والسنة. بعد ذلك لما شاعت الأمور المختلفة كما ذكرنا صار العيب في شيء واحد، وهو أن تصنف المصنفات على جهة التعصب هناك كتب مختصرة في الفقه كانت

على جهة التعصب أو على جهة نصره مذهب معين، ومنها ما هو لتقرير مذهب، يعني أن ينظر في هذا الكتاب المؤلف على اجتهاد إمام من الأئمة كما صنفت المختصرات الكثيرة، لكن منها ما هو على غير هذه الجهة، بل على جهة نصره المذهب لا بتقريره للمتعلم، لهذا كان هناك ضرورة للأخذ بما درج عليه الأئمة من فهم العلم عن طريق تلك الكتب وبالأخذ عنها، وكان هناك ضرورة أيضًا أن ذلك الأخذ لأجل التصور لا لأجل التعصب، فهاتان مسألتان مقترنتان مهمتان: أن هذه المختصرات تؤخذ على طريقة التفقه والفهم والعلم ثم الأدلة عليها يهتم بها طالب العلم، ولا تؤخذ على جهة التعصب؛ لأن أصل التعبد في العلم أن تتعبد بفهم نصوص الكتاب والسنة من الذي يفهمك النصوص؟ إنهم أهل العلم.

فأهل العلم وسائل أو أدوات لإفهام ما دلت عليه النصوص؛ لأنهم أمضوا أعمارهم وأتعبوا أفهامهم في فقه النص، في فقه ما أنزل الله ﷻ على رسوله ﷺ، فهم أدوات للفهم، يشرحون ليفهموا الشريعة، فإذا أهل العلم على هذه المثابة، فلا يتعصب لقول، وإنما يتعصب لدليل ذلك القول إذا كانت المسألة اجتهادية، فلك أن تثق بقول أوثق العلماء لديك إذا التبتت، وهذا طبعًا لا يصلح للمبتدئ في طلب العلم، وإنما المبتدئ في طلب العلم يجتهد في تصوير المسائل، وفي النظر فيها يعني في أن يفهم الصور، صورة المسألة في العقيدة، في الحديث، في الفقه، في العلوم المساعدة، يفهم الصورة ثم حكم تلك الصورة، ثم الدليل على ذلك الحكم، هذه ثلاث مراتب مهمة: تحقيق الصورة، ثم الحكم، ثم الدليل واجتهد ألا تدخل رأسك إلا صورة صحيحة ثم بعد الصورة يكون الحكم منطبقًا على تلك

الصورة، ثم يكون الدليل مع وجه الاستدلال لتلك الصورة، هذه المراتب الثلاث للعلم، هذه صورة واضحة إذا خالفت أن تكون الصورة واضحة بمعنى دخلت وفيه عندك تشويش تقرؤها بسرعة أو تسمعها ولا تجتهد أن تفهمها مائة في المائة، بل تدخلها الذهن على أن تكون واضحة لا لبس فيها، هذه إذا احتجتها بعد فترة تكون مشوشة في ذهنك، وإذا كانت مشوشة ما حصلت العلم، ما يبني على تلك يكون مشوشاً، ثم يأتي ما يشابهها فيكون مشوشاً، وهكذا وأنا أرى من جهة الشباب في كثير مما يتعاطون من المسائل التي يلتبس فيها أو ما يوردون من الأسئلة التي فيها إشكالات إنما جاء من جهة أن فهمه لأصل المسألة أو لذلك الباب ليس مقعداً، فهمه كان على شيء من التشويش، وهذا لا ينبغي، بل هو مضر بذهن طالب العلم.

الجهة الثانية فهم الأبواب، هذا ما يتعلق بالمسائل وهذا من أهم ما يكون في الذهن وما يرتبط العلم به؛ لأن الأبواب مقعدة، فكل باب له قاعدة يبني عليها، ذلك الباب أوله قواعد يبني عليها، فمثلاً الكلام في الصحابة رضي الله عنهم لو ما علمت تفاصيله لكن هو مبني على قاعدة إذا ضبطت القاعدة وتصورتها في الذهن تماماً، فلو أوردت إشكالات في هذا الباب: الصحابة والكلام عليهم رضي الله عنهم فلن يكون هناك مدخل للشبهة، بل سوف تكون شبهة، أو إيرادا يحتاج إلى جواب، لكن التعميد الذي أخذته عن أهل العلم لا يهتز، وهذا هو المهم في طالب العلم أن يكون الباب عنده مقعداً، لا يهتم بكثرة المسائل والصور وإنما أن تكون قواعد الباب محكمة، يعني أن ينظر في الباب مرة، مرتين، ثلاثاً حتى يتصور هذا الباب بُني على أي شيء. بعد ذلك صورته إذا زادت

أو المسائل إذا كثرت فهذا من ازدياد العلم، لكن مع إحكام الأساس فصار عندنا إذا جهتان:

**الجهة الأولى:** جهة التقعيد: تقعيد الأبواب، وهذا من أهم المهمات.

**والجهة الثانية:** تقعيد المسائل، فتجد أن أهل العلم لو استفتيت أو سألت أو أوردت على بعض أهل العلم حديثاً مثلاً فيه إشكال، أو يصادم تقعيدياً في باب أو أوردت آية ما فهمتها، أو احتج بها بعض أهل العلم، وأوردها بعضهم في استدلال له مما يصادم ما تعلم من تحقيق العلم في باب من الأبواب، قد لا يكون عند العالم اطلاع على هذه المسألة أو هذا الإيراد أو هذا الاستدلال، لكن يكون عنده من فهم ذلك الباب وتقعيده ما يظل ثابتاً على ذلك التأصيل، ويقول هذا يبحث عنه ينظر لعله كذا، لعلها توجه بكذا، ولعل المراد كذا أو المقصود كذا، هذا هو حقيقة العلم ليست حقيقة العلم بأن تظل وراء المسائل بدون تأصيلات للباب في تقعيده، وللمسائل في تصويرها؛ لأن الإيرادات على القواعد كثيرة، تختلف ما بين فن وفن، لكن إحكام تقعيد الأبواب هذا مهما ورد عليك من الإيرادات والإشكالات وأنت تقرأ في كلام بعض أهل العلم فإنه يظل معك الأصل سليماً؛ لأن التفاصيل والتقعيد سليم إذا ضبطت القواعد وتأصيلات المسائل فلو قرأت في الكتب المطولة، في الحديث، في شروح الحديث، كفتح الباري، أو في الفقه كالمغني والمجموع فإنه لن يضرك ذلك. لم؟ لأن التقعيد والتأصيل سليم.

فلو جاء ما جاء من الصور، أو من المذاهب المختلفة، أو من الاستدلالات أو الأقوال أو عشرة أقوال أو اثنا عشر قولاً أو أربعون قولاً

فإنك لن تلبس عليك المسألة؛ لأن التعقيد موجود عندك، أما إذا لم يكن أو كان مهتزاً فإنك تضيع. لهذا أجد أن كثيراً من الإخوان الشباب طلبة العلم يوردون إشكالات وتستغرب أنه يورد كثيراً من الإشكالات لم؟ لأن كثرة إيراد الإشكالات يدل على أن التأصيل غير جيد أو التعقيد في فهم الباب غير جيد فمنهم من أورد إشكالات كثيرة على أبواب من كتاب التوحيد، بل منهم من أورد إشكالات على تأصيل المسائل في التوحيد أصلاً، فمنهم من أتى بأقوال ويستدل لها بما يرى، أو بما يخالف ما هو مقرر في التوحيد والعقيدة وهذا يدل على عدم الأحكام،

إن ورود الدليل بما يخالف ما قعده الأئمة هذا تنظر إليه أولاً في كيف نفهمه؟ لكن ما يهتز ما عندك من التأصيل، كيف تفهمه؟ ما وجهه؟ نذهب نبحث، تسأل أهل العلم، أو تبحث الكتب تجدها مخرجة خاصة في المسائل يعني في التعقيدات - تعقيدات الأبواب - في التوحيد والعقيدة وفي الفقه أما في المسائل يعني في الحكم على المسألة فهذه نعم تختلف باختلاف ما جاءت به الأدلة، إذا هذان نوعان مهمان الأول: في تعقيد الأبواب تتأمل، تجلس تتأمل مع نفسك، تتأمل حتى تحكم تعقيد الباب، ثم تصوير المسائل والتعقيد يكون بعد التصوير في الواقع؛ لأنك إذا قرأت مسألة، مسألتين، ثلاثاً فهمتها مع عالم يأتي التعقيد بعد ذلك تضبط ذلك الباب إذا ضبقت التعقيد، تنتقل من مختصر إلى ما هو أطول منه، تكبر عندك أوراق الشجرة ثم تعظم عندك فروع الشجرة تتفرع تتفرع، لكن الجذع الأصلي عندك محكم، كثرة المسائل بحسب استعداد الذهن، من الناس من يكون حافظاً، وذهنه مستعد أن يقبل مائة صورة، مائتين، ثلاث مائة صورة

في الباب الواحد، منهم من لا يكون كذلك، بل يكون أقل لكن المهم في طلب العلم أن تكون القاعدة عنده سليمة، أما المشوش دائماً فهذا لا يسمى طالب علم ولا بد أن يبدأ من جديد.

أيضاً مما ينبغي طرحه في ابتداء هذه الدروس كوصية في العلم والتعلم أن يكون نظرك في العلم مستمراً حتى تحكم العلم، أعني بذلك أن بعض العلوم لا تفقهها وتفهمها إلا إذا كنت لها دون غيرها. مثلاً التوحيد والعقيدة هذه تحكمها وتقوى فيها إذا كنت دائماً تبحث فيها وتقضي فيها شيئاً من عمرك حتى تحكم قواعدها جميعاً وتضبطها، وبذلك تكون عندك القاعدة، وبعد هذا لو انتقلت إلى علم آخر يعني من حيث الاستيعاب وكثرة البحث فيه يكون تأصيل هذه قد استقام، مثلاً في العلوم المساعدة كالنحو، والنحو من العلوم التي لا تُطلب مع مشاركة شيء آخر يريد ذلك العلم طالب علم متفرغاً له فترة من الزمن حتى تحكمه في سنة مثلاً فإذا ضبطته جداً انتهى، وبعد ذلك تأتي تفرجات المسائل، وقرآته تكون سهلة، تستلذ بها، كما تقرأ كلاماً صحفياً أو نحو ذلك تستلذ؛ لأن التقييد سارٍ عندك، لكن هذا ما يصلح بالمخالطة، أقول هذا؛ لأن بعض طلبة العلم يضع له جدولاً، ويقول مثلاً: يوم السبت يكون لي فن كذا وكذا، ويوم الأحد أقرأ في كذا وكذا، ويوم الإثنين أقرأ في كذا، فيجعل له جدولاً ويقرأ في تسعة أنواع من العلوم، أو ثمانية أنواع من العلوم، وهذا غير صحيح، وإنما يكون هذا بعد التأصيل والتقييد، يكون استزادة من المعارف والعلوم، نعم يصلح لكن في البداية وهو لم يحكم علماً سوف تختلط عليه العلوم فيدخل عليه ما ورد في التفسير على مثلاً خلافات نحوية على ما في أصول الفقه، على ما في مصطلح الحديث، على ما في



العقيدة... وهكذا تختلط معه. لكن الذهن خاصة في العلوم الثلاثة: التوحيد والفقه والنحو هذه العلوم الثلاثة ما تقبل الشركة، أما غيرها فيمكن أن يؤخذ على مر الأيام والليالي، بحسب ما جربت، شيئاً فشيئاً، التفسير تأخذه شيئاً فشيئاً، الحديث شيئاً فشيئاً، حسب ما تقرأ تستفيد وكذلك العلوم الأخر. [شرح الواسطية].

### التَّدْرُجُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ

الحمد لله حقَّ حمده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيماً لمجده، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين، أما بعد:

فأسأل الله الكريم بأسمائه الحسنَى وصفاته العُلا أن يجعلني وإياكم ممن يتحرك لله، ويعمل لله، ويطلب العلم لله، ويتكلم لله جَلَّالاً: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»<sup>(١)</sup>، وما من شك أن طلب العلم فريضة على كل مسلم كما ثبت ذلك عن رسول الله.

وطلب العلم له أصوله وله رُتبُه، فمن فاته طلب العلم على رتبِه وأصولِه فإنه يُحرَم الوصول، وهذه مسألةٌ كثيراً ما نكررها رغبةً في أن تَقَرَّ في قلوب طلبة العلم ومحبيه ألا وهي: أن يُطلب العلم شيئاً فشيئاً على مرِّ الأيام والليالي، كما قال ذلك ابن شهاب الزهري الإمام المعروف، رواه ابن

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

عبد البر في كتاب الجامع<sup>(١)</sup>، قال: «من رام العلم جملة، ذهب عنه جملة، وإنما يُطلب العلم على مر الأيام والليالي».

وهذا كمن يَدْرُس صغيراً أصول الكتابة، أو أصول نطق الكلمات، فإنه لا بد أن يأخذها شيئاً فشيئاً، ثم إذا استمر على ذلك أحكم الكتابة والنطق حتى تمكّن من ذلك، والعلم كذلك فالعلم منه صغارٌ ومنه كبار باعتبار الفهم، وباعتبار العمل، وباعتبار كون العلم من الله ﷻ وعن رسوله ﷺ فإنه ليس في العلم شيء سهل، وقد سئل الإمام مالك ﷺ عن مسألة فقال: لا أدري، فقال له السائل: إنها مسألة خفيفة، فغضب وقال: «ليس في العلم شيء خفيف، العلم كله ثقيل، أما سمعت قول الله ﷻ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥]»<sup>(٢)</sup>، فالعلم من أخذه على أنه ثقيل صعب أدركه، وأما من أخذ المسائل على أنها سهلة، ومُتصوّرة، ومفهومة، ويمرُّ عليها مروراً سريعاً؛ فإن هذا يفوته شيءٌ كثيرٌ.

فإذاً لا بد لنا في طلب العلم من تدرج فيه على أصوله وعلى منهجية واضحة، ولا بد لنا أن نأخذ العلم على أنه ليس فيه شيء سهل، بل كله ثقيل

(١) انظر: الجامع لابن عبد البر (١/ ٤٣١) عن يونس بن يزيد قال: «قال لي ابن شهاب: يا يونس لا تكابر العلم، فإن العلم أودية، فأياها أخذت فيه قطع بك قبل أن تبلغه، ولكن خذه مع الأيام والليالي، ولا تأخذ العلم جملة؛ فإن من رام أخذه جملة ذهب عنه جملة، ولكن الشيء بعد الشيء مع الليالي والأيام». وانظر أيضاً: الجامع للخطيب البغدادي (١/ ٢٣٢)، والإلماع للقاضي عياض (١/ ٢٢٠).

(٢) انظر: أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح (ص ٨٠)، وآداب الفتوى للنووي (ص ١٦) وبدائع الفوائد (٣/ ٧٩٣)، وإعلام الموقعين (٤/ ٢١٨)، والموافقات للشاطبي (٤/ ٢٨٩).

من حيث فهمه ، ومن حيث تثبيته ، ومن حيث استمراره مع طالب العلم ، فهو ثقيل لا بد له من مواصلة ومتابعة ، فالعلم يُنسى إذا تُرك ، وإذا تواصل معه طالب العلم فإنه يبقى ، وهذا يُعظّم التَّبعة على طالب العلم في ألا يتساهل في طلبه للعلم ، فلا يقولنَّ قائل مثلاً : هذا الكتاب سهل ، وهذا المتن لم يُشرح ؟ لأنه سهل واضح وأحاديثه معروفة ! فإن هذا يُؤتى من هذه الجهة حيث استسهل الأصول وعقد العلم ، وقد قال طائفة من أهل العلم : (العلم عُقد ومُلح ، فمن أحكم العُقد سهل عليه العلم ، ومن فاته حلُّ العُقد فاته العلم)<sup>(١)</sup> .

وهذا إنما يكون بإحكام أصول العلوم ، وإذا ضبط طالب العلم المتون المعروفة في الحديث وفي العلوم المختلفة فإنه يكون مهيباً للانتقال إلى درجات أعلى بفهم وتأسيس لما سبق ؛ فلهذا أحضُّ الإخوة وجميع طلاب العلم ممن يسمعون كلامي هذا على أن يأخذوا العلم بحزم وألا يأخذوه على أن هذه المسألة مفهومة ، وهذه سهلة وهذه واضحة ، بل إنه يكرّر الواضح ليزداد وضوحاً ، ويكرر المعلوم ليزداد به علماً وهكذا . [شرح الأربعين النووية] .



(١) انظر : الموافقات للشاطبي (١/٧٧ وما بعدها) .

## آداب في طلب العلم

﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١] أحمده  
 ﷺ خير حمد وأوفاه، وأثني عليه الخير كله، وأشكره وأذكره، وأسأله ﷺ  
 وتقدست أسماؤه أن يجعلني وإياكم من حملة العلم ومحصليه، ومن الذين  
 يعلمون ويعملون ويبلغون إنه ﷺ جواد كريم، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده  
 لا شريك له. وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله  
 وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فإن من نعم الله ﷺ علينا جميعًا أن هيا لنا مثل هذه الدورات العلمية التي  
 هي من أعظم ما يتعبد به المرء في هذا الزمان من النوافل، بل قد قال أهل  
 العلم: (إن أفضل النوافل على الإطلاق طلب العلم)، وفضل الإمام أحمد  
 وجماعة من الأئمة والمحققين فضلوا طلب العلم على غيره، فجعلوا طلب  
 العلم الذي ينفع المرء في دينه وفي عقيدته وفي عباداته وفي معاملاته، جعلوه  
 أفضل من الجهاد النفل، وهذا ظاهر لأن العلم متعدّد، العلم يتعدّد إلى  
 غيرك، فتنفع به نفسك، وتنفع به غيرك، ولهذا قال جماعة من أهل العلم  
 لأجل فضل العلم: (ما أمر الله ﷺ نبيه أن يستزيد من شيء إلا من العلم) قال  
 ﷺ: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] لهذا ينبغي لنا أن نرعى هذه النعمة،  
 وأن نقبل عليها، ألا وهي وجود مثل هذه الدورات التي يُشرح فيها الشيء  
 الكثير في الوقت القليل، فربما لم يمكننا أن نشرح متناً من المتون إلا في

سنة، لكن لأجل هذه الدورات فإنها يمكن معها أن يُشرح المتن في عشرة أيام، أو في عشرين يوماً بحسب ما ييسر من الحال، لهذا ينبغي على كل طالب علم أن يجتهد في هذه الدورات في الحضور وفي المراجعة قبل وبعد، وأن يجعل هذه الأسابيع القليلة وسيلة للعبادة، بل وينوي بها التعبد في حضوره للعلم، وفيما يستعد له قبل وبعد وهذا يعني أن تحض نفسك ومن تعرف ممن يمكنهم أن يحضروا ويحملوا العلم ويستمعوا إليه أن تحضهم على حضور هذه الدورات سواءً التي في هذا المسجد المبارك أم في غيره، لأن العلم مطلوب تحصيله، ومطلوب نشره، وأن العلم لا ينتزعه الله ﷻ ولا يرفعه من العباد هكذا نزعا وإنما بموت العلماء حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوساً جهّالاً، هذا من أعظم ما أتألم له، وكل محب لدين الله يتألم له أن يسمع هذا الحديث وينظر إلى قلة من جاء في طلب العلم ويخشى أن يأتي زمان يتكلم في العلم من هو نتفة فيه يأخذ من هاهنا وهاهنا ثم يتصدر بين الناس فيكون ممن قال فيه ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»<sup>(١)</sup>، اتخذوا رؤوساً جهّالاً لأنهم ظنوا أنهم علماء، أو أنهم من أهل العلم، فسئلوا وهم في الحقيقة جهلة لم يحصلوا من العلم ما به ترسخ أقدامهم فيه وترسخ قلوبهم في فهم العلم. وفي فهم كلام الله ﷻ، وكلام رسوله ﷺ، فسألهم الناس، فأفتوا بغير علم لأن علمهم معدوم أو مشوش فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا، لهذا ينبغي لك أن تحتسب أنفاسك، وأن تحتسب عمرك في طلب

(١) أخرجه البخاري (١٠٠) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

العلم وفي الحض عليه وفي حفظه وفي تدارسه ، فهو أفضل أنواع الجهاد الذي يجاهد به أعداء الله ﷻ ، ويجاهد به الصد عن دين الله ﷻ في هذا الزمان بل وفي غيره مثل العلم ، ولهذا كما ذكرت لك فضل العلماء طلب العلم على غيره من النوافل ، واختلفوا هل هو أفضل من الجهاد النفل التطوع أم لا؟ والصحيح أن طلب العلم أفضل لعظم آثاره ولعظم فضله ثم إن طالب العلم ينبغي له أن يتأدب بآداب أهل العلم وحملة العلم ومحصليه ، وهذه الآداب ذكرناها لكم مراراً في دورات سبقت ، ولا بد من تعاهدها فمن أعظمها :

١- أن يكون مجاهداً نفسه في الإخلاص لله ﷻ .

٢- وفي أنه يكون ذا نية صحيحة في العلم . فالعلم عبادة ولا يقبل إلا بنية صالحة وبإخلاص لله ﷻ كما قال نبينا ﷺ : «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»<sup>(١)</sup> فإذا كانت نيته صالحة فإن عمله يكون عبادة مع توافر الشرائط الأخرى وانتفاء الموانع .

لهذا من أعظم أسباب البركة في العلم أن تكون نيتك صالحة في العلم ، ومعنى النية في العلم أن تنوي رفع الجهل عن نفسك بما تتعلم . الجاهل من يقول : العلم معروف والأحكام معروفة ، والحمد لله العقيدة معروفة . هذا كلام جهلة وأما الذي أخذ طرفاً من العلم فإنه كما قال عمر رضي الله عنه : (من قال أنا عالم فهو جاهل) يعلم أن العلم واسع كثير ولهذا يصعب تحصيله في وقت قصير ، بل وقت تحصيل العلم العمر كله ، وقت تحصيل العلم عمرك كله من

(١) سبق تخريجه (ص ١٦٦).

أوله إلى آخره ولهذا جاء: (اطلبوا العلم من المهد إلى اللحد).

قال العلماء: (النية في طلب العلم تأتي مع العلم)، كما قال طائفة من أئمة الحديث: (طلبنا العلم وليس لنا فيه نية ثم جاءت النية بعد)، لأنه لما تعلم العلم علم أنه لا بد أن ينوي فيه نية صالحة، وأن يتقرب به إلى الله فنوى بعد أن تعلم، وقال آخرون من أئمة الحديث: (طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله)، يعني أنهم حين طلبوا العلم طلبوه لنوازع قد تكون منافسة، وقد تكون مجاملة، وقد تكون، وقد تكون، لكنه أبى أن يكون إلا لله، لأن العبد الصالح الذي يريد رضا الله ﷻ إذا حضر العلم وسمع كلام الله ﷻ، وكلام رسوله ﷺ، وعلم معنى كلام الله ورسوله، فإنه لن يفر من الله إلا إلى الله ﷻ بتصحیح النية، وتصحيح القلب، وإسلام الوجه والنفس لله ﷻ وحده فإذا النية الصالحة في العلم أن تنوي رفع الجهل عن نفسك، ثم أن تنوي رفع الجهل عن غيرك، فمن استقام له هذان الأمران أو الأول منهما فهو على نية صالحة في العلم، فيرجى له القبول وهذا القصد وهذه النية تنفعك كثيراً إذا استحضرتها في العلم، وطالما نفعت غيرك في أنك إذا نويت رفع الجهل عن نفسك، فإنك ستستحضر دائماً أنك تجهل أشياء كثيرة في العقيدة تجهل أشياء كثيرة في التوحيد، تجهل أشياء كثيرة في معنى كلام الله في القرآن تجهل أشياء كثيرة في معنى كلام الرسول ﷺ في العبادات وفي المعاملات.

العلم واسع، فإذا أحسست بأنك تجهل كثيراً، وأنك تنوي وتجاهد في رفع الجهل عن نفسك، فإنك ستجتهد أكثر وأكثر في طلب العلم، وفي حفظه، وفي مدارسته. [شرح بلوغ المرام].

## انتخاب الفوائد العلمية

الحمد لله على ما أنعم علينا وتفضل ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله ، صلى الله عليه ، وعلى آله ، وصحبه ، وسلم تسليماً مزيداً . . أما بعد

فأسأل الله ﷻ أن يجعلني وإياكم ممن حمل علماً نافعاً ، وعمل عملاً صالحاً ، وبين يدي هذا الدرس ثم طريقة ينبغي لطالب العلم أن يتعاهد نفسه بها وهذه الطريقة يسميها بعض أهل العلم الانتخاب ، ومعنى الانتخاب أن طالب العلم كثيراً ما تمر عليه مسائل أو فوائد إما في التفسير ، أو في الحديث ، أو في العقيدة ، أو في الأحكام ، أو في الآداب من تحرير بعض المسائل أو بيان بعض أوجه الدلالة من الآية ، أو من الحديث ، أو نحو ذلك مما يكون فائدة نفيسة يستفيدها طالب العلم ، وإذا كان كذلك فإن مرور تلك الفوائد بدون تقييد يضيعها ، والمرء يذكر اليوم وينسى غداً ، نسي آدم ﷺ فنسيت ذريته ، ولذلك يُفضل أن يكون عند طالب العلم دفاتر خاصة يكتب فيها ما يُريد أن يستذكره من العلم ، ما يريد أن يحفظ من تحقيق المسائل أو من النقول عن أهل العلم أو من الفوائد المختلفة ، وهذا هو الذي يسمى الانتخاب ، والانتخاب له مراحل ووسائل منها :

**المرحلة الأولى:** أن يمر على كتاب من كتب أهل العلم فيستخلص منه الفوائد ، وهذه الفوائد التي يستخلصها ، وقد تكون عنده فوائد وعند من هو أعلى منه وسبقه في الطلب ليست كذلك ، وهو لن يتقدم في الطلب وتكون



عنده الفائدة حتى يكتب ويستظهر هذه الفائدة لتكون واضحة عنده، وبعد زمن لو مر على هذا الكتاب وجد أن من هذه الفوائد التي سجلها ما لا يعد فائدة؛ لأنه من المعروف المشتهر عند أهل العلم، وكتابة هذه الفوائد ولانتخابها يعنى بقراءة كتاب سواء كان طويلاً أم مختصراً، ولذلك طريقتان:

**الطريقة الأولى:** أن يقيد الفوائد في مقدمة الكتاب، في طرة الكتاب، في غلاف الكتاب، يقول: في الصفحة الفلانية بحث كذا، ثم إذا انتهى من الكتاب رجع ونقل هذه الفوائد إلى كراسته أو إلى دفتره.

**الطريقة الثانية:** أنه يحضر معه أوراقاً مستقلة في كل ورقة يذكر الجزء والصفحة من هذا الكتاب، أو الصفحة وحدها، ويذكر عنوان المسألة، حتى لا تنقطع عليه القراءة بالنقل وبالكتابة يعود مرة أخرى ويسجل تلك الفوائد، لاشك أن أي طالب علم قد يصيبه ملل بين الحين والآخر من كثرة المطالعة، أو من الحفظ، أو من البحث، أو من المراجعة، فمثل هذه الفوائد وهذه الدفاتر التي تكون عنده في فترة الملل يرجع إليها، فبالتجربة ينشر صدره لوجودها، ويستذكر بها كثيراً من العلم ويستفيد وتكون له كالتكرار.

**المرحلة الثانية:** أنه ليس شرطاً أن يمر على كتاب بأكمله، بل إذا سمع فائدة من عالم أو من طالب علم أو من معلم فإنه يذكرها في دفتره الخاص، أو قرأ في كتاب أو قرأ بحثاً في مجلة متخصصة أو نحو ذلك فإنه يورده في كتابه ثم يرجع إليه بعد تقييده، مراجعة ودرساً.

**المرحلة الثالثة :** أنه إذا قيد ذلك فحبذا حتى تستقر المعلومات عنده ، أن يبحث هذه المسائل يعني أن يراجعها في كتاب آخر ، يبحث وينظر ماذا قال العلماء في بحث المسائل هذه ، إذا كانت مسألة لغوية ماذا قالوا فيها؟ إذا كانت مسألة في التفسير ماذا قال الآخرون فيها؟ ثم يقيد هذا البحث تنمة لما نقله في البداية وهذه تثبت المعلومات ، ويستفيد طالب العلم مع الانتخاب بحثاً وتحريراً .

وهذا مهم في الحقيقة ، أعني الانتخاب لطالب العلم وأن يحرص على دفاثره وعلى كراسته أو على كراريسه ؛ لأنه يحتاج إليها في المستقبل كثيراً ولا شك أن العلم صيد والكتابة قيده ، فلا بد من تقييده والذي يسمع ولا يكتب يذهب عنه العلم ولا يتهياً له مراجعته ، وقد لا تتهياً له مذاكرته وبحثه وتحريره . [شرح بلوغ المرام] .

### مبنى العلم على الرحمة والتراحم بين العالم والمتعلم

الحمد لله الذي أنعم علينا بنعم كثيرة سابعة ظاهرة وباطنة ، فله الحمد على ما أنعم به وتفضل ، ونسأله ﷺ أن يجعلنا من الشاكرين لنعمه العارفين لفضله ومزيده ، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد ، وعلى آله ، وصحبه ، ومن اهتدى بهداهم إلى يوم الدين . . أما بعد :

فقد جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال : «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ،

ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي السَّمَاءِ»<sup>(١)</sup>.

وهذا الحديث عرف عند أهل العلم بالحديث والرواية، باسم المسلسل بالأولية<sup>(٢)</sup>، وذلك أنه درج العلماء في روايتهم للحديث أن يبدأوا به لطلابهم فيكون أول حديث يُسمعه الشيخ الطالب هذا الحديث ولذلك عرف بالحديث المسلسل بالأولية؛ لأن كل شيخ في الإسناد يقول: وهو أول حديث سمعته منه، يعني من شيخه. قال العلماء هذا فيه لطيفة وفائدة، أما اللطيفة فهي أن مبنى هذا العلم - علم الشريعة - بين أهله وفي طلبه وفي بذله على الرحمة، فبين طلاب العلم لا بد أن تغشاهم الرحمة، وأن يتراحموا فيما بينهم، ولذلك في البداية بهذا الحديث إسماعًا، فيه التذكير بهذا الأصل العظيم، وهو أن طالب العلم يريد الرحمة من الرحمن جَلَّالَهُ.

وقد قال نبينا ﷺ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ»، فأول درجات التراحم أن يكون راحمًا لغيره من إخوانه من طلبة العلم، ولهذه الرحمة أوجه:

منها أن يكون معينًا له في طلب العلم، وبعض طلاب العلم قد يكون شحيحًا بالعلم أو مترفعًا به، وشحه به يجعله بخيلًا بالعلم، فلا يمكن زميله

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٤) قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وأحمد (١٦٠/٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (١٩٤/٧)، والبيهقي (٤١/٩)، والحاكم (٧٢٧٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٢) المسلسل هو: «عبارة عن تتابع رجال الإسناد وتواردتهم فيه واحدا بعد واحد على صفة أو حالة واحدة، وينقسم ذلك إلي ما يكون صفة للرواية والتحمل، وإلى ما يكون صفة للرواة أو حالة لهم». انظر: مقدمة ابن الصلاح، النوع الثالث والثلاثون، (ص ٢٧٥)، وفتح المغيث للسخاوي (٥٧/٣).

ولا يمكن صديقه أو لا يمكن غيره من أن يطلع على كتابته، أو على بحثه، أو على ما عنده شحاً به وبخلاً ومعلوم أن البذل معيار الزيادة ومن شكر العلم .  
والله عَلَّمَ يقول: ﴿لَيْنَ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] وكذلك بذله للناس جميعاً بما علم فيه رحمة الخلق، فإن طالب العلم إذا اقتصر في علمه على نفسه ولم يعلم من حوله، ولم يعلم المؤمنين المسلمين، فإنه لم يحمل هذا العلم على حقيقته؛ لأن المقصود من حمل العلم أن يرفع المؤمن به الجهل عن نفسه ثم يرفع به الجهل عن غيره كما ذكرنا لكم في النية الصالحة في العلم، ولهذا ينبغي لكل أحد أن يمرن نفسه بأن يبذل العلم لمن حوله، يعني علم معنى آية يشرحها لأهل بيته، يشرحها لزملائه بدون ترفع ولا تكبر ولا غرور بالعلم، بل عن تواضع ورغبة وانكسار لأجل أن يكون ممن دخلوا في هذا الحديث «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ»، ولا شك أن الجهل في الناس من أعظم أسباب الرحمة، يعني أن ترحم غيرك لجهله، فكما أن الناس يتراحمون لنقص في دنياهم، لنقص في المال، أو نقص في الصحة أو رؤية شيء كرهه في البدن، في بدن غيره، فينكسر قلب المسلم لإخوانه رحمة لأجل هذه الحال في الدنيا، فالذي يعلم حق الله عَلَّمَ، وعظم مقاصده بخلق الخلق، يكون في قلبه من الرحمة لهم إذا جهلوا أعظم مما يرحمهم به إذا كانوا في نقص في دنياهم، ولذلك صار من أعظم أنواع التراحم وبث الرحمة هو العلم، فنشر العلم من أعظم أنواع الرحمة بالعباد والدعوة إلى الله عَلَّمَ بالعلم النافع الموروث عن المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

هذا من أعظم أسباب حصول الرحمة للمدعو وللداعي؛ لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يقول: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ» وهذا يجعل طلاب العلم في كل حال ينتبهون لهذه اللطيفة المهمة، وهي أن مبنى هذا العلم على التراحم بدءاً وانتهاءً، طلباً ونشراً له، وهذا من النية الصالحة التي يكسب بها العبد العلم ويكسب بها بإذن ربنا ﷻ الرحمة من الله ﷻ، هذه هي اللطيفة، أما الفائدة التي في هذا الحديث: أن العلم له طغيان، كما قال ابن المبارك: (إن للعلم طغيانا كطغيان المال)<sup>(١)</sup> والله ﷻ يقول: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ ۗ ﴿٦١﴾ أَنْ رَأَاهُ اسْتَفْتَى ۗ ﴿٧﴾ [العلق: ٦ - ٧].

وابن المبارك وهو الفقيه في العلم والعلماء، وبطلبة العلم يقول: (إن للعلم طغيانا كطغيان المال) وهذا صحيح، فإن العلم قد يورث صاحبه الكبر، قد يورث صاحبه التعالي، قد يورث صاحبه الحسد والغيرة من إخوانه، قد يورث صاحبه أمراضاً من جهة الطغيان به، فيكون علمه عليه وبالاً، ولهذا من فائدة هذا الحديث، وأن العلماء يُقَرِّئُونَهُ تلامذتهم أول ما يُقَرِّئُونَهُ، فيجعلونه أول حديث يُسْمَعُونَهُ طلابهم في الرواية فيه هذه الفائدة وهي أن يتجنب الطغيان، وأن يكون منكسر القلب راحماً بعباد الله ﷻ، ولهذا ينبغي لكل منكم إذا أراد البركة في العلم وفي التعلم، وأن يثبت الله ﷻ العلم في صدره، أن يكون منكسراً لله ﷻ في تعلمه وتعليمه، وأن يكون راحماً لنفسه راحماً الخلق بتعلمه هذا العلم، وألا يكون متكبراً به، فالعلم النافع كلما زاد عند العبد الصالح زاده تواضعاً لله ﷻ وخشية؛ لهذا قال ﷻ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] يعني أن هذا حصر،

(١) نقله ابن المبارك عن وهب بن منبه. حلية الأولياء (٢/٩٦)، وذكره الغزالي في إحياء علوم الدين عن كعب الأحرار (٣/٣٦٣).

فالذين يخشون الله عز وجل في الحقيقة هم العلماء؛ لأنهم أحق الناس بالبعد عن الطغيان وبالبعد عن الترفع بما كسبوا من العلم، وقد نُظر في حال كثيرين في أنهم إذا عظم عندهم حالهم وقدرهم بما أوتوا من بيان أو أوتوا من علم أو قدرة على البحث أو كثرة المؤلفات، فإن إعجابهم بأنفسهم يوقعهم في أغلاط كثيرة، يوقعهم في أشياء يجعل الناس معه يشيرون إلى هذا الغلط الكثير الذي لا يحتمل عادة؛ ولهذا ينبغي لك أن تحرص على هذه الفائدة وأن تكون هذه الفائدة منك على ذكرٍ وبالٍ؛ لأن بعض الناس قد يحفظ ويترفع، يحفظ القرآن فيصبح ينظر لنفسه مغترًا، يحفظ متناً أو متيناً أو ثلاثةً فيصبح ينظر إلى غيره أنه جاهل، أو إذا ما ساق أحد الرواية على بابه، أو على ما حفظ فينظر إليه شزراً، ويصبح يحقر الناس، وهذه كلها مقاصد سيئة، لهذا ينبغي أن تحرص على البعد عن أسباب سلب الرحمة عن العبد، والرحمة لها أسباب دل عليها هذا الحديث، ومن أسبابها رحمة الخلق كما ذكرنا في اللطيفة، ومن أسبابها تنزيه القلب والسلوك عن أن يكون فيه ترفع وطغيان وغرور وكبر على الناس.

أسأل الله عز وجل أن يجعلني وإياكم ممن يتعلمون له ويبذلون العلم له، وأن يجعلني وإياكم ممن من الله عليه بثبوت العلم، ووضوحه، وانتقاش صورته في القلب وعدم نسيانه، إنه عز وجل جواد كريم. [شرح بلوغ المرام].



## أدب طالب العلم مع الكتاب

الحمد لله المحمود بكل لسان، المثنى عليه بكل جنان، له الحمد كله أن هياً لنا من أمرنا رشداً، ومنّ علينا بالفقه في الدين، واتباع سنة سيد المرسلين، فله الحمد كثيراً، كما أنعم علينا كثيراً، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا مزيداً.

أما بعد:

فأسأل الله ﷻ أن يجعلني وإياكم ممن إذا أعطي شكر، وإذا ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، كما أسأله ﷻ في هذه الساعة المباركة ألا يحرمني وإياكم فضل العلم، وألا يكلنا فيه إلى أنفسنا، اللهم ثبت العلم في قلوبنا، ونور بصيرتنا، واجعلنا ممن يحملون العلم الذي تحبه وترضاه إنك سميع قريب.

إن من المسائل التي ينبغي لطالب العلم أن يعتني بها، العناية بكتبه والكتب كثيرة في هذا الزمان جدًّا، وكثرتها أذهبت عند كثيرين حسن العناية بها، وأوجه العناية بالكتاب مختلفة لكن من أهمها:

١- العناية بالتعليق والكتابة على الكتاب، فأرى كثيرًا من طلبة العلم من لا يحسن كيف يحشي على الكتاب؟ وكيف يكتب الفوائد على نسخته، مما يسمعه من المعلم أو من العالم، أو مما يقرؤه في كتاب ويبحثه ويريد أن يعلقه على نسخته، ولا شك أنه مما علق وكتب على نسخته ليبقى له ذلك إذا أراد الرجوع إليه استذكارًا أو أراد الرجوع إليه حفظًا ودرسًا.

والإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره من أئمة أهل الحديث والعلم والسنة نهوا في الكتابة عن أشياء، نهوا أن يكون الخط صغيراً بحيث إنه إذا احتاج إليه في زمن يأتي لا يتمكن من قراءته، وهذا نجده كثيراً في بعض التعليقات على الكتب، تجد أنه يُصغر الخط ويرص الكلام حتى إذا أراد أن يرجع إليه صار عنده صعوبة في استخراج ما كتب هو، حتى إن بعضهم لا يحسن أن يقرأ خطه، ولأجل صغر الخط، كذلك نهى عن الاستعجال في الكتابة إذا أراد أن يحشي أو يكتب تقريراً للعالم فإنه لا يستعجل في الكتابة؛ لأن الاستعجال قد يُبدل الكلام وقد يفوته بعض الشيء، ولهذا الأنسب من أن يكتب على الكتاب مباشرة، أن يكون معه كراسة خاصة يكتب فيها بسرعة ما شاء، ثم بعد ذلك ينتخب فائدتها كتعليق وتحشية، فيجعلها على نسخته من الكتاب، ومن الآداب في التعليق أن ينسب التعليق إلى قائله، وألا يطلق فيقول مثلاً: قال فلان كذا أو سمعت فلاناً من العلماء أو المشايخ يقول كذا أو يذكر الكلام ثم يجعل في آخره يقول: انتهى من كلام مثلاً شيخنا فلان، وأشبه ذلك، هذا يميز القول؛ لأنه قد يقرأ الكتاب على عالم آخر وعلى عالم ثالث، وقد يقرأ هو بحثاً فيحرره ويحشيه على الكتاب حتى لا يمتزج الكلام بين هذا وهذا دون معرفة للقائل.

والمسائل قد يختلف العلماء في توجيهها وفي التعليل لها وفي حسن الاستدلال فينبغي أن يتعاهد كل قول إلى قائله. أيضاً من الآداب التي ينبغي أن يعتني بها في الكتابة على كتابه أن تكون الكتابة إلى أعلى الكتاب لا إلى أسفل، وأن يعتني بذكر الموضوع الذي يريد التعليق عليه، ونعني بالكتابة إلى أعلى لا إلى أسفل أنه مثلاً الآن عندك في البلوغ إذا أردت أن تكتب مثلاً فائدة



على حديث فتكون الكتابة من هذا الحديث أعلى الصفحة، أما الكتابة إلى أسفل فإنك لا تدري ماذا سيأتي من الكلام على الحديث الآخر، وعلى الحديث الذي بعده، وكذلك التحشية على كتاب نحو أو أصول أو فقه إلى آخر العلوم، لهذا ذكر علماء الحديث في المصطلح في كيفية الكتابة ذكروا آدابًا عظيمة ينبغي العناية بها، فلعلكم ترجعون إليها في كتب المصطلح؛ لأنها من الآداب المهمة، وكلما اعتنيت بالكتاب الذي معك بحواشيه وبالكتابة عليه كلما نفعك في وقت الحاجة.

أيضًا من الآداب أن يعتني طالب العلم بأن تكون كتابته على نسخة صحيحة، واليوم الموجود من الكتب في أيدي الناس منه ما هو معتنى به ومنه ما ليس معتنى به، ولهذا ينبغي أن يسأل عن النسخة هذه مثلًا في البلوغ، ما أفضل نسخة فيه؟ مثلًا الرد على الزنادقة ما أفضل طبعة له؟ هل المقرظة أنسب طبعة لها ماذا؟ السليمة أو الحسنة، فيسأل المعتنى بالعلم والكتب من طلاب العلم، ويكون بعد ذلك محصلًا لنسخة صحيحة أو جيدة وتكون تعاليقه عليها محفوظة عنده لوقت الحاجة. هذه إشارة ولعلكم تستخرجون ما غاب من الفوائد أو من الآداب مما ذكر. [شرح بلوغ المرام].

### أثر العلم على صاحبه

الحمد لله حق الحمد وأوفاه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ومصطفاه، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، ومن اهتدى بهداه، واقتفى أثره، واستن بسنته إلى يوم لقاءه.

أما بعد :

فإن من المسائل المهمة لطالب العلم أن يكون العلم مؤثراً عليه، والعلم النافع لا شك أنه يؤثر على حامله؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم ما تغيرت أحوالهم إلا بعد أن حملوا العلم، أعني الكتاب وسنة النبي صلى الله عليه وسلم، فالعلم له أثره في حامله وفي سكينته وطمأنينته، والعلم له أثره في عبادة صاحبه وفي تقربه إلى ربه وخشوعه وإخباته، والعلم له أثره في تعامل المرء مع إخوانه وأهله وخاصة، وفي تعامله مع كل شيء حوله، فطالب العلم لا يحكم هواه ولا يحكم عواطفه وإنما يحكم العلم ودليله على ما يراه وما يريد أن يعمله أو أن يتركه، ولهذا ثم مقارنة مهمة بين العلم والمنهج، وهذه المقارنة لا بد أن تكون واضحة عند كل طالب علم، حتى يكون منتفعاً بالعلم، وقد مر معنا في عقدين من الزمان مضياً عدد كثير من الإخوة الذين حضروا الدروس واهتموا بالعلم شيئاً، ولكنهم لم يتأثروا بالعلم في أن يكونوا على منهج أهل العلم؛ لأن العلم ليس مباحث عقلية، وليس العلم مباحث نظرية، وليس العلم معرفة بما قيل ويقال وبالخلاف وبالأراء المختلفة، وإنما العلم تأثر بسبيل أهله، ولهذا لما ذكر الإمام أحمد رضي الله عنه حديث الفرقة الناجية - أعني حديث الافتراق المشهور - لما ذكر ذلك قال: إن لم يكونوا أهل الحديث لا أدري من هم، ويعني بذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ». قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «الْجَمَاعَةُ»<sup>(١)</sup>.

(١) هذا حديث الافتراق المشهور، وله طرق عدة، وورد عن عدد من الصحابة بنحو هذا =

قال الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم) <sup>(١)</sup>، يعني لا أرى ممن حملوا العلم عن الصحابة وأثر ذلك فيه إلا أنهم أهل الحديث الذين رأهم في زمانه؛ لأنهم علموا العلم ونشروا الدعوة وكانوا أهل سكينه وتواضع وخير في مواقفهم كلها، وقال: والإمام البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما ذكر هذا الحديث، قال: «الجماعة هم أهل العلم» <sup>(٢)</sup>. وإليه مال الترمذي في جامعه وغيره <sup>(٣)</sup>، والعلم المحمود كما قال ابن القيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

الْعِلْمُ قَالَ اللَّهُ قَالَ رَسُولُهُ قَالَ الصَّحَابَةُ هُمْ أَوْلُو الْعِرْفَانِ <sup>(٤)</sup>

وهذا الحقيقة نأخذ منه كما يظهر لك أن العلم له أثر في كبح جماح حامله وصاحبه عن الأهواء المختلفة، وعن أن يحكم العواطف فيما يقتضيه العلم ولا يخفى ما جاء في الحديث الذي ذكره إمام الدعوة في كتاب التوحيد أن

= اللفظ، منهم: معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أبي داود في السنن (٤٥٩٧)، والطبراني في الكبير (٣٧٧/١٩)، وعوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند ابن ماجه (٣٩٩٢)، والطبراني في الكبير (٧٠/١٨)، وأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند ابن ماجه (٣٩٩٣)، وأحمد في المسند (١٤٥/٣)، وأبي يعلى في مسنده (١٥٥/٧).

(١) انظر فتح الباري (١/١٦٤)، (١٣/٢٩٣)، وعون المعبود (٧/١١٧)، وشرح النووي على مسلم (١٣/٦٧).

(٢) قال البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «باب ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، وما أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلزوم الجماعة وهم أهل العلم» انظر: فتح الباري (١٣/٣١٦).

(٣) قال أبو عيسى الترمذي في جامع السنن (٤/٤٦٦): «وتفسير الجماعة عند أهل العلم: هم أهل الفقه والعلم والحديث» ا.هـ.

(٤) انظر: النونية (٢/٢٧٩) بشرح ابن عيسى.

النبي ﷺ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ»<sup>(١)</sup>، وقد سبق في شرح التوحيد أن ابن جرير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صحح الحديث؛ لأنه في معنى قول الله ﷻ في آية سورة النساء: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا فَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، لهذا أرى أن خيرة أهل هذا الزمان طلبة العلم، وأن أحسن الناس ونخبة الناس هم طلبة العلم الذين حملوا العلم، فإننا نرى الأرض اليوم فيها من البلاء ما تعلمون وما لا تعلمون، وأن صفوة الناس هم الذين حملوا في صدورهم القرآن، وحملوا في صدورهم سنة النبي ﷺ، فعلموا وعملوا، وعلموا ودعوا إلى الله ﷻ على بصيرة، ولهذا إذا كان هؤلاء هم النخبة وهم الصفوة فإن عليهم سؤالاً، وإن عليهم مسؤولية عظيمة، في أن يجتهدوا في أن يحملوا المنهج المنهج أهل العلم الذين حملوا منهج أهل السنة والجماعة ممن رأوا من أهل العلم، ولهذا فإن هذه الثنائية مهمة جداً، أن يتفكر فيها طالب العلم، وهي ثنائية العلم والمنهج، ونعني بالمنهج من أهل العلم، وإلا فإن الاجتهادات والآراء الصائبة والخاطئة كثيرة في هذه الموضوعات، لكن النجاة في أن يسلك المرء طريقة السلف الصالح الصحابة والتابعين، ومن تبعهم من أئمة الإسلام، إلى أن يصل الأمر إلى علماء أهل السنة

(١) رواه البغوي في شرح السنة (٢١٢/١)، وابن أبي عاصم في السنة (١٢/١)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١٨٨/١) وقال: «تفرد به نعيم بن حماد»، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٦٨/٤)، ورواه النووي في أربعيه (ح ٤١) وقال: «هذا حديث صحيح رويناه في كتاب الحججة بإسناد صحيح». وانظر تعلييل الحافظ ابن رجب للحديث في جامع العلوم والحكم (٣٨٧/١، ٣٨٨).

والجماعة في هذا الوقت الذين شهد لهم الجميع بذلك؛ ولهذا مما لا يحصل بل قد يكون وبالأعلى على صاحبه ألا يكون العلم مؤثراً على صاحبه في العمل، مؤثراً على صاحبه في الإخبات، العلم ليس مباحث كلامية، ولا مباحث نظرية، وإنما العلم له أثره في عمل صاحبه، له أثره في مواقفه، له أثره في سمته، له أثره في دعوته، له أثره في نشاطه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، له أثره في سمته وسلوكه مع الجميع، فمن سلك سبيل أهل العلم فهو على باب نجاة، ومن تخلف عن ذلك فإنه لا بد له إذا أراد أن يستمر في حمل العلم، أن يكون مقتدياً بأهل العلم، يحمل سيرتهم ويحمل منهجهم؛ لأنهم حملوا عن سلف طريقة أهل السنة والجماعة، ومن سلف حمل عن قبلهم طريقة السلف الصالح وهكذا، إلى زمان الأئمة إلى زمان الصحابة رضي الله عنهم فهذا طريق لاحق، طريق مسلك، طريق ماثور، أخذه الخالف عن السالف، أخذه المتأخر عن المتقدم، ولا يخلو زمان من قائم لله بالحجة الصحيحة؛ لأنه لا بد أن تكون في هذه الأمة طائفة منصوره ظاهرة على الحق، فهي ظاهرة بالحق إما بالسيف والسنان في أرض الله، وإما باللسان والبيان في بعض أرض الله، وهذا لا بد أن يكون كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: إنه لا يزال طائفة من هذه الأمة على الحق ظاهرة ولا بد وهم الذين قال فيهم البخاري وغيره هم أهل العلم، وقال فيهم الإمام أحمد أيضاً: (إن لم يكونوا أهل الحديث - يعني هذه الطائفة فلا أدري من هم -)، ولهذا ينبغي لك يا طالب العلم أن تفكر كثيراً في هذه الثنائية، العلم ومنهج أهل العلم.

هل العلم يكون بمعزل عن منهج أهل العلم؟

لا يكون كذلك وقد رأينا كما ذكرنا لكم كثيراً من الطلاب درسوا وحفظوا لكنهم لما لم يصبروا على طريقة أهل العلم، وإنما أخذوا يميناً وشمالاً، فإنهم تركوا العلم إلى غيره وهذا ولا شك ترك ما فضله الله ﷻ وأمر بالاستزادة منه فقال: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] لهذا طالب العلم ينبغي له أن يكون بل يجب عليه أن يكون ذا طمأنينة في الحق، وألا يكون ذا تردد ولا تنقل، وقد قال الإمام مالك رحمته الله في معرض كلامه قال: «من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل»<sup>(١)</sup> يعني من جعل دينه كل يوم يخاصم به فلاناً ويخاصم به الآخر، ويوم هكذا ويوم هكذا، فإنه سيكثر التنقل لأنه سيقابل من هو ألحن بحجته من الآخر ويتنقل إليه، وسيقابل من يكون ألحن بحجته

(١) أخرجه الدارمي (١/١٠٢) عن إسماعيل بن أبي حكيم قال: «سمعت عمر بن عبد العزيز يقول: من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل»، وذكر نحوه ابن المستفاض في القدر (ص ٢٥٢، ٢٥٣)، وابن أبي الدنيا في الصمت (ص ١١٦، ٢٩٣)، وأبو محمد الدينوري في تأويل مختلف الحديث (ص ٦٣)، وأبو نعيم في الحلية (٩/٢١٨). وذكره ابن سعد في الطبقات الكبرى (٥/٣٧١) بلفظ: «عرضاً».

وقال الشاطبي في الاعتصام (٢/٩٣): «وقال معن بن عيسى: انصرف مالك يوماً إلى المسجد وهو متكئ على يدي، فلحقه رجل يقال له: أبو الجديرة، يتكلم بالإرجاء، فقال: يا أبا عبد الله اسمع مني شيئاً أكلمك به وأحاجك وأخبرك برأبي، فقال له: احذر أن أشهد عليك، قال: والله ما أريد إلا الحق، اسمع مني فإن كان صواباً فقل به أو فتكلم، قال: فإن غلبتني؟ قال: اتبعني، قال: فإن غلبتك؟ قال: اتبعتك، قال: فإن جاء رجل فكلمناه فغلبناه؟ قال: اتبعنا، فقال له مالك: يا عبد الله بعث الله محمداً بدين واحد وأراك تنتقل، وقال عمر بن عبد العزيز: من جعل دينه عرضاً للخصومات أكثر التنقل، وقال: مالك ليس الجدال في الدين بشيء» ا.هـ.

من هذا، سينتقل إلى آخر، وهكذا كما ترى من حال المضطربين، لكن طالب العلم مهما تغير الناس ومهما تنوعت الأمور فهو يحمل العلم الموروث عن النبي ﷺ بيان ما جاء في كتاب الله ﷻ، ولهذا ترى أنه ذو طريقة ثابتة واضحة؛ لأنه يحمل علمًا صالحًا لكل زمان ولكل مكان.

أسأل الله ﷻ أن يجعلني وإياكم من أهل العلم الذين هم أهل الله وخاصته، والعلم في الحقيقة هو علم لكتاب الله ﷻ وتقدست أسماؤه. [شرح بلوغ المرام].

### عناية طالب العلم بكتاب الله ﷻ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله، وصحبه، ومن اهتدى بهداه.. أما بعد:

فإن مما ينبغي لطالب العلم أن يتعاهده نفسه في مسيره في طلب العلم أن يكون معتنياً بكتاب الله ﷻ، حفظًا للقرآن، وكثرة تلاوته، ومعاودة له في المحفوظ والمتلو، ولا شك أن أعظم العلم هو القرآن، أن أعظم العلم هو العلم الذي اشتمل عليه القرآن، وأعظم الأدلة هو دليل الكتاب؛ لأنه كلام الله ﷻ الذي من قال به خصم، وتعاهد طالب العلم للقرآن له مقاصد:

**الأول:** أن التعبد بالتلاوة أمر معلوم، فلقارئ القرآن بكل حرف يقرؤه عشر حسنات، والله ﷻ يضاعف لمن يشاء، وهذا يعني أن بقراءة القرآن زيادة الحسنات وزيادة الأجور.

**الثاني:** أن في قراءة القرآن تدبر القرآن، والله عَلَّمَ حض على ذلك بقوله عَلَّمَ: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤]، وقال عَلَّمَ: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] فتعاهد القرآن من جهة الحفظ والتلاوة يهيب لطالب العلم أن يعلم المعاني وإذا علم المعاني زاد فقهه في القرآن.

**الثالث:** أنه إذا قرأ القرآن حفظًا في صلاته أو حفظًا في مصلاه أو قرأه تلاوة في أي مكان يقرأ فيه وينبغي له أن يتأمل مواضع الاستدلال وكثيرًا ما تمر معنا في الدروس آيات يستدل بها، والقرآن كله دليل على مسائل العلم، إما دليل على مسألة عقدية، أو في التوحيد، أو في الفقه، أو في الآداب، أو في التاريخ... إلى آخره، أو في مسألة نحوية أو في مسألة أصولية أو دليل على معنى لغة... إلى آخره، فكلما زاد علم طالب العلم علم أن كل آية دليل، ولا شك ينزل في موقعه من مواقع الاستدلال في العلوم المختلفة، علوم الشريعة الأصلية والصناعية المساعدة، لهذا إذا قرأت القرآن فلتكن القراءة مع كونها للتعبد أن تضع قلبك، وأن تفتح قلبك وذهنك إلى مواضع الاستدلال، وهذه الآية فيها دليل على مسألة كذا، قد لا يكون عندك علم أنها دليل من قبل، لكن لما تأملت وجدتها أنها تصلح دليلاً لهذه المسألة، فتذهب تراجع في التفسير، تراجع كتب العقيدة مثلاً إذا كانت الآية في العقيدة، تراجع كتب الفقه إذا كانت الآية في الأحكام وتنظر هل هذا الفهم منك صحيح أم لا؟

ولهذا من حفظ القرآن وهو كبير، يعني ليس في حالة الصغر، يعني مثلاً بعد أن عرف العلم وعرف طلب العلم، فإنه يستفيد من هذه الطريقة أكثر ممن



حفظه صغيراً، وهذا أمر مجرب في أن طالب العلم إذا ابتدأ في حفظ القرآن وعنده معلومات وعنده بعض المسائل في التوحيد، بعض المسائل في العقيدة، بعض المسائل في الفقه، وعلم من هذا وهذا، وهذا أشياء فإنه وهو يحفظ سيتأمل الآية فسيجد أنها دليل على المسألة الفلانية والأخرى دليل على المسألة الفلانية وهذه دليل على أن اللغة هذه فصيحة ويعني في استعمال كلمة . . وهكذا .

ولهذا من مقاصد تلاوة القرآن وحفظه لطالب العلم وكثرة تلاوته أن يكون على ما ذكر منه دائماً بعد التعبد والتقرب إلى الله ﷻ بما خرج منه ﷻ أن يكون على ذكر دائم بمواقع الاستدلال، وهذه منكم ينبغي لكم العناية بها كثيراً، كذلك إذا قرأتم في كتب السنة كما سيأتي - إن شاء الله تعالى -، ربما في كلمة مثل هذه كيف يستفاد من كتب السنة في التدبر والاستدكار .

فإذا قرأت القرآن فلا تجعل القراءة قراءة هز، لا تعلم المعاني ولا تعلم أوجه الاستدلال، يعني لا تدبرت في المعنى فعملت التفسير ولا تدبرت في أوجه الاستدلال فاستفدت منه .

ولهذا نقول: إن أعظم ما ينبغي لك أن تعتني به أن تكون قراءتك للقرآن استدلالاً على مسائل العلم، وهذا يتنوع فيه الناس بحسب قدرتهم على انتزاع الأدلة، أو معرفتهم بكلام العلماء في الاستدلال ومن الضعف أن يكون طالب العلم قليل الاستدلال بالقرآن، فالحجة في الكتاب والسنة مبينة للقرآن: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، فالاحتجاج بالقرآن هو أعظم الاحتجاج، والسنة مبينة للقرآن،

مبينة للمجمل مخصصة للعام، مقيدة للمطلق، وهكذا في أنواع البيان والتخصيص والتقييد والعموم... إلى آخره.

لهذا ينبغي لك أن تتعاهد هذه المسألة من نفسك، وأن تتأمل هذا الدليل وإذا حفظت يكون معك أدلة المسائل.

الرابع: أنك إذا وطنت نفسك على الاستدلال، اجمع النظائر يعني مثلاً: مسألة في المساجد، الكلام على أحكام المساجد في القرآن توجد آيات كثيرة في أحكام المساجد، إذا كنت حافظاً للقرآن أو كثير التلاوة مستظهِراً للآيات فوطن نفسك، ودرب نفسك على أن تكون الآيات في المساجد معك دائماً، الآيات في تدبر القرآن معك دائماً، عدد من الآيات في إيجاب الصلاة معك دائماً، عدد من الآيات في ذكر الآخرة معك دائماً، عدد من الآيات في ذكر مراقبة الله ﷻ معك دائماً، عدد من الآيات في ذكر التقوى ومراتب التقوى والأمر بها معك دائماً، وهكذا في أصناف العلم مع الزمن تجتمع عندك حصيلة كبيرة جداً في الآيات مصنفة في قلبك وفي ذهنك؛ لأنها تأتي تباغاً مثل ما أنك تحفظ سورة من أولها إلى آخرها، تقرأ مائة آية تلو بعض ولا تخطئ، وكذلك إذا رتبت نفسك في الاستدلال ستجد أن هناك آيات كثيرة في أحكام المساجد متوالية في تدبر القرآن، متوالية في ذكر الاستدلال في التوحيد، في أن الدعاء هو العبادة متوالية، وفي أن دعاء الموتى شرك أكبر بالله ﷻ، متوالية فيما دعت إليه الرسل تأتي تباغاً، وهذا في الحقيقة يقويك من جهة فهم العلم، وفهم ما أنزل الله ﷻ على رسوله والخروج من التقليد في ذلك إلى معرفة الحجة والاستدلال، ثم يقويك إذا أردت أن تتكلم في خطبة أردت أن تتكلم في محاضرة أن تعظ الناس، أن

تُذَكَّرُ أهلك، أن تذكر أصحابك ومَن حولك، وأن تلقي كلمة يكون معك شيء، والدين ليس بالآراء أن واحدًا يجتهد ويفكر ويبدأ يتكلم بكلام كله من محض الأفكار التي عنده، لا، الدين مبناه على قال الله، وقال رسول الله ﷺ، ثم إن طالب العلم بفهمه للشريعة يوضح معاني الكتاب والسنة، هذا هو العلم، فإذا علمت تبويب الاستدلال بالقرآن والأدلة من السنة شيئًا فشيئًا، لاشك أن الذي أمضى زمنًا طويلًا في العلم يجتمع عنده من الأدلة والتبويب ما ليس عند المبتدئ، ومن فهمه للأدلة وفي تصنيفها، لكن شيئًا فشيئًا تجتمع عنده وتتوب فيكون عنده من الاستدلال الشيء الكثير.

فإذا علمت كان عنده طرف صالح من التوحيد والعقيدة، وعنده طرف صالح من أحكام الفقه، ثم في الآداب، وتنوع ذلك، ثم في مسائل أخر فإذا أتيت تتكلم عن مسألة تتوارد عنده الأدلة ثم بعد ذلك تبين معاني كلام العلماء في بيان معاني الكتاب والسنة؛ لهذا حقيقة من هو العالم؟ العالم هو الذي فقه الكتاب والسنة، ثم بين للناس دلالات الكتاب والسنة، هذا هو العالم، العالم ناقل، العالم مُبَلِّغ مأمون على تبليغ دلائل الكتاب والسنة، العالم ليس مخترعًا للأحكام، يبتدئ بها بنفسه، العالم ليس بذي رأي يأتي بالأشياء المنصوص عليها هكذا من جهة نفسه، لا، العالم يعلم ما جاء في القرآن وما جاء في سنة النبي ﷺ، ويبين للناس معاني الكتاب والسنة هذه هي وظيفة العالم، فإذا جاءت مسألة ليس عنده علم فيها استدلال من الكتاب والسنة فإنه لأجل علمه ومعرفته بالأدلة ومعرفته حدود ما أنزل الله على رسوله ﷺ فإنه يجتهد، فإذا أصاب فله أجران، أجر الاجتهاد وأجر الإصابتة التي وفقه الله إليها، وإن أخطأ فله أجر واحد هو أجر اجتهاده، مع وجود

آلات الاجتهاد عنده في ذلك؛ لهذا ينبغي لك أن تكون هذه المسألة منك على ذكر وبال، وهي مسألة مهمة لا تستهن بها، ولا تجعلها تمرُّ هكذا، لا بد لك من تبويب نفسك مع القرآن بكثرة تلاوته، والتعبد بذلك، ومراجعة محفوظه، ثم أن ترتب نفسك في الأدلة، تمرن نفسك على أن هذه الآية دليل كذا، هذه الآية دليل في كذا، ثم بعد ذلك تُبَوِّب هذه الأدلة من القرآن في الموضوعات المختلفة، وسوف تلحظ أنك بعد سنين إذا أردت أن تتكلم عن مسألة جاءت عدة آيات فيها، ثم بعد ذلك تبين معنى الآيات، ثم ما جاء في السنة، ثم كلام أهل العلم على ذلك وما يتصل بهذه المسألة، هذا هو العلم في الحقيقة، ونقل العلم يكون بهذه الوسيلة.

أسأل الله ﷻ أن يجعلني وإياكم من أهل القرآن الذين هم أهلهم وخاصته، وأن يعلمنا منه ما جهلنا، وأن يذكرنا منه ما نسينا، إنه ﷻ جواد كريم. [شرح بلوغ المرام].

### الفرق بين كتب الفقه وكتب الحديث

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله، وصحبه، ومن اهتدى بهداه . . . . . أما بعد:

أسأل الله ﷻ أن يجعلني وإياكم ممن أوتي علماً نافعا، وعملاً صالحاً، وقلباً خاشعاً، اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا من العلم والعمل والخشية يا أرحم الراحمين.

من المسائل المهمة في قراءة كتب أحكام الحديث، كشروح الكتب

السته، أو شرح المشكاة، أو شرح الكتب المختصة بالأحكام كالمنتقى والإمام لابن دقيق العيد، وكشرح بلوغ المرام ونحو ذلك، أن يعلم طالب العلم أن الشراح تختلف اتجاهاتهم بحسب قوتهم العلمية في الحديث والفقه والأصول والقواعد واللغة، ولهذا فالعالم ينظر فيها نظرًا متنوعًا، فتارة يستفيد من هذا الكتاب في مسألة حديثة، ومن الآخر فقهية، ومن الثالث لغوية، في تحقيق بعض الأشياء، ومن الآخر ربط الحديث بالأصول . . . إلى آخره.

ومن المعلوم أن كتب الأحكام، أحكام الحديث يعني الأحاديث التي في الأحكام أنها لا ينظر فيها من جهة الأحكام على الاستقلال دون معرفة بالفقه، وبقواعد الفقه، وبالأصول؛ لأن الأصول تفهم للاستنباط، وتطبق لأخذ الحكم من الدليل فهي قانون لمعرفة كيف يكون استنباط الحكم من هذا الدليل التفصيلي، أحيانًا يجتهد المجتهد أو ينظر طالب العلم، فيقول: الراجع كذا، أو يسمع من بعض أهل العلم أن الراجع كذا، وهذا على أي تقدير هو راجح بالإضافة إلى قائله، يعني أن هذه المسائل المختلف فيها لا يقال فيها الراجع، ويكون راجحًا مطلقًا حيث إن ما رجحه العالم الفلاني وكان قويًا في حجته أو أورد شيئًا مما عنده أنه هو الراجع المطلق، بحيث يقول القائل: هذا هو الراجع؛ لأن العلماء يختلفون في نظرهم للأدلة، وقد اختلف الأئمة السالفون، فاختلف من بعدهم من باب أولى، ومن الملاحظ على طلبة العلم في هذا الزمان، وبعض المشايخ أيضًا أنهم ينظرون إلى بعض المسائل الفقهية التي جاءت في الأحاديث ينظرون إليها بنظر اجتهاد متجزئ دون رعاية لمسائل آخر من الأصول واللغة والقواعد

الفقهية ولاشك أن الشريعة لم تأت بالتمييز ما بين التماثلات، كما أن الشريعة لم تأت بالجمع ما بين المختلفات، كما هي قاعدة الشريعة العظمى وعامة أئمة أهل السنة على أن الشريعة معللة الأحكام، في أغلب أحكامها تدرك العلة، وثمَّ أشياء لها علة قد لا ندركها، ولا نقول: يعني ما يقول أئمة الإسلام، غالب أئمة الإسلام وعلماء أهل السنة لا يقولون بما قالت به الظاهرية بأن الأحكام غير معللة، وأن الأحكام منوطة بألفاظها في حقائقها اللغوية أو الشرعية دون نظر إلى العلل والقواعد، لهذا تجد عند من يأخذ بمذهب الظاهر تجد عنده في مسألة أو يقول قولاً، وفي مسألة تجتمع مع الأولى في قاعدتها يقول فيها بقول مخالف تماماً لما قال به الأول، ولهذا المتأمل يلحظ أن بعض الأئمة تراه في مسألة يقول قولاً ويكون مستقيماً مع ظاهر الأدلة، ويكون مستقيماً مع ما رجحه غيره من العلماء، لكن في شرح حديث آخر أو في مسألة أخرى من أحكام الحديث فترى أنه يأخذ فيها بقول آخر، وقد لا يأخذ بظاهر الحديث، وقد يضعف الحديث وقد يوجهه بتوجيه لا يقره عليه آخرون، فلم يصنع ذلك؟

صنعه لأنه أخذ بهذا الأصل، وهو أن الأحكام إذا جاءت على وفق قاعدة واحدة فالشريعة لا تخالف ما بين حكم وحكم يشتركان في تفعيد واحد، إذا العلة واحدة، والاشترار في القاعدة العامة الشرعية واحدة، ومما يميز العلماء رعاية القواعد، ورعاية أصول الفقه بعد معرفتهم بالدليل وثبوت الحديث ووجه الاستدلال، يعرف الفرق ما بين فلان وفلان أو يعرف الفرق ما بين قوة اجتهاد الإمام الفلاني والإمام الفلاني بالنظر إلى القواعد المختلفة التي رعاها العلماء في كلامهم وفي فتواهم؛ لهذا ينبغي أن تكون هذه

المسألة منك على بال، ولعلي أفصلها لك في موضع آخر - إن شاء الله تعالى -؛ لأنها من المهمات.

ليست المسألة في أنه ينظر إلى كل حدث بمجرد، وبالأدلة التي جاءت في معناه ثم يجتهد فيها اجتهاداً مستقلاً عما يشترك مع هذا الحكم في قاعدة من أحكام آخر في أبواب مختلفة؛ لأنها حينئذ تكون الشريعة غير معللة، فيكون في كل مسألة لنا اجتهاد خاص، ولطالب العلم نظر خاص بما عنده من الأدلة والكلام، كلام أهل العلم في هذه المسألة وحدها، وهذا في الحقيقة يؤول إلى تناقض كما هو حاصل عند طائفة من المنتسبين إلى العلم قديماً وحديثاً، فمن المسائل المهمة التي يجب أن يراها طالب العلم معرفة قواعد الشريعة والعلم بالقواعد؛ لأن هذه تحكم لك المسائل وتعلم بها دلالات الأدلة مع معرفة قواعد أصول الفقه. وأرجو أن يكون - إن شاء الله تعالى - لهذه المسألة مزيد بيان في وقت آخر إن شاء الله. [شرح بلوغ المرام].

س ١٦٥: ما الفرق بين تدريس كتب الفقه وتدريس كتب الحديث؟

**الجواب:** الاعتراضات كثيرة، يعني أنت ممكن أن تعترض على ما أورد بأشياء كثيرة، وهذه المسائل الخلافية يكثر الكلام فيها، فالمهمة التي أنقلها لك هي أن أصور لك المسائل والأقوال، لا لقصد العلم بالخلاف والأقوال فقط ولكن أقصد من تدريس الفقه على هذه الطريقة أن يكون عند المتابع المتيقظ ملكة يتعامل بها مع كتب الفقه، ومن ثمّ يستطيع أن ينطق بالفقه على لغة الفقهاء، فيتصور المسائل تماماً ثم يستعملها استعمالاً، يستعمل هذا

التصور استعمالاً صحيحاً في موضعه، أما مسائل هل هذا هو الراجح أم لا؟ هذا يأتي في استيعاب الأدلة وتفصيل الكلام فيها، يأتي في شرح الحديث، وقد ذكرت بالأمر تنبيهاً أعيدته اليوم مرة ثانية، وهو أن هناك فرقاً بين تدريس الفقه وتدريس الحديث، تعلمك للفقه لا تجعله كتعلمك للحديث، الحديث يحفظ، أما الفقه فتُذكر المسألة وتُذكر أدلتها، وقد يكون دليلها من الحديث أو غير الحديث، قد يكون دليلها من قياس وجاء لها أصل ولهذا فالحديث يذكر فيه الخلاف وأقوال العلماء والاستدلالات، لا بأس أما الفقه فإنما يشار إشارة إلى أصل المسألة، الدليل، القول الآخر، وبهذا يستقيم تدريس الفقه، والله لو أردتم التفصيل ممكن أن نجلس في كتاب الطهارة شهرين ثلاثة، وما أظن أنكم تقبلون بهذا، فإذا قصدي من هذه الطريقة أن يحدث لك تصور في تعاملك مع كتب الفقه وهذا إذا تابعت معي - إن شاء الله تعالى - يكون عندك حساسية في الألفاظ حتى إذا سمعت فتوى أو قرأت يكون عندك حساسية في فهمك مباشرة في تحليل اللفظ، هل استعمال هذا صحيح أو لا؟ هنا أطلق ما قيد يكون عندك حس طالب علم في التعامل مع عبارات العلماء وبالتالي يكون عندك حس طالب علم في فهم الأدلة. [شرح زاد المستقنع].

### الفرق بين تدريس الفقه والحديث

أقول بحث هذا مر معنا في الزاد، ولكن هذا بحث فقهي وهذا بحث حديثي، هناك أحد الإخوان ذكر كلمة أنا أقولها اليوم لمن يحضر الحديث، وسأقولها غداً - إن شاء الله - لمن يحضر الفقه، والذي يحضرهما مجتمعين يسمعهما معاً، وهو أنه يقول: كنا نظن أن درس الزاد سيكون فيه تفصيل في



الأقوال والأدلة والترجيح بينها ، وهذه الطريقة التي هي الطريقة المطولة في شرح الفقه هذه :

أولاً : لم يعهد من أهل العلم في شرح الفقه أنه يشرح الفقه كما يشرح الحديث ، هنا الآن نشرح الحديث بذكر الأقوال والأدلة والخلاف والتعليل والترجيح وذكر مسائل الأصول . . . إلى آخره ، هذا يُناسب الحديث ، أما الفقه فلا يُناسبه هذه الطريقة ، وإلا لكان درس الفقه درس حديث ، هذا أولاً .

وثانياً : أن درساً واحداً في الأسبوع أو درسين في الأسبوع لا تمكن من هذا التطويل فإننا لو طولنا لأصاب كثيرين من الحاضرين ملل وربما يأس ؛ لأنه كيف في كتاب الطهارة؟ نجلس شهرين أو ثلاثة ، كل مسألة نورد فيها ، يقول : إذا العلم طويل جداً ، إذاً لا يمكن أن ندركه ، وهذا حصل فعلاً في أناس من بعض الشباب الذين أقبلوا على العلم ، قالوا : إنا مللنا في بعض الدروس التي حضرناها ؛ وذلك لأننا جلسنا مثلاً في كتاب المياه والآنية ثلاثة أشهر أو أربعة أشهر ، وذلك للتوسع الذي حصل فيه ، نعم التوسع مطلوب ، ولكن العلم إنما يكون بالتدرج ، فلكل فن طريقة في تعليمه ، الحديث له طريقة ، الفقه له طريقة وليس كل موجود في الكتب يُعطى للطلاب الموجود في الكتب يوجد الآن والحمد لله مئات من المجلدات ، بل آلاف يمكن أن يُجمع فيها تحت المسألة ، بحث نستغرق فيه أشهراً طويلة ، ولكن ليس هذا المقصود ، المقصود من التعليم غير مسائل البحوث وتتبع الأقوال والأدلة والترجيح بينها ونحو ذلك فإن تلك لم نعهد أن أهل العلم يتبعون تلك الطريقة .

ثالثًا: إن طريقة التوسع لا تعطي الطالب ملكة في العلوم، طريقة التوسع تجعله يستكمل المعلومات الكثيرة بدون تحصيل وقاعدة، وهذا هو الذي نشكو منه في أكثر من يطلبون العلم، أن عندهم معلومات متنوعة كثيرة متعددة في الأقوال، متعددة الاتجاهات والمشارب، ولكن ليس لديهم تأصيل ولا تعويد في العلوم، فهو يدرس الفقه، وليس في ذهنه حس الفقيه، ما صار في قلبه حس الفقيه، كيف يتعامل مع المسائل؟ نعم ليس المطلوب منك في أول تعلمك، وفي تعلمك في الفقه والحديث أن تكون مجتهدًا في الفقه مفتيًا من أول الأمر ولا حتى في آخر الأمر نسأل الله ﷻ لنا ولكم العافية، وكذلك في الحديث ليس المقصود منه أن تصبح مرجحًا، المقصود أن يكون عندك ملكة تفهم بها الاستنباطات الحديثية، ملكة تفهم بها المسائل الفقهية، وتصوير المسائل وبناء المسائل في الأبواب، فإذا صار عندك الملكة في العلوم أصبحت تستطيع أن تشارك في كل علم بقوة وبفهم، ثم تتدرج ترفع مع مرور السنين، حتى يقوى ذلك كل بحسب ما يسره الله ﷻ له.

ونشكو أيضًا من شيء ثانٍ ألا وهو الملل، وهذا ندركه دائمًا في أول كل سنة إذا بدأت الدروس كثر الطلاب، ويحرص الطالب ويتابع ويحفظ ويعلم ويراجع، ثم ما يلبث بعد شهرين أو ثلاثة كسل، والجمادة في العلم ليست بالقصيرة، والإمام أحمد يقول لتلاميذه: اطلبوا العلم من المهد إلى اللحد، يعني لو استطعتم، يقول الإمام أحمد لهم، لو استطعتم أن تطلبوا العلم من المهد فافعلوا، من حين شعرت بوجوب طلب العلم عليك فاطلبوه إلى اللحد فهو ما ينتهي.

والعلم لا بد فيه من مواصلة، الإمام أحمد أيضًا قال لما قيل له: أيها الإمام أنت في هذا السن، وفي هذا الشأن الذي جعله الله لك، وما زلت تصحب المحبرة والورق، يعني الآن أنت أرفع من ذلك أنك تصحب المحبرة والورق وتفيد الفوائد ونحو ذلك، فقال الكلمة المشهورة التي تُعزى إليه، قال: مع المحبرة إلى المقبرة. ولا شك هذه همة طالب العلم، إلى الآن عندنا كم ثالث أو رابع أسبوع وألاحظ أنه ثم من مل، وهذا لا ينبغي، الذي يريد أن يطلب العلم يحزم على نفسه، يطلب العلم يحزم على نفسه إذا كان يريد أن يصبح مجالسًا يسمع بعض العلم يستفيد، والذي لم يسمعه يذهب عنه لا حرج هذا أمر آخر، ولكن يريد أن يكون طالب علم لا بد أن يكون ذا حزم وقوة على نفسه، ومصابرة في التعلم، والعلم لا يأتيك مرة واحدة، لا تتوقع أنك إذا سمعت شهرًا، أو شهرين، أو سنة، أو سنتين، أو عشر سنين، أو عشرين أنك ستصبح عالمًا، لا، العالم ما يتميز أنه عالم في الغالب إلا فوق الخمسين من عمره تبدأ المسائل تتحرى وتتضح، وكل مسألة واحترازتها والتي فيه وكذا تتضح له أكثر، وما قبل هذا السن فهو على طريق طلب العلم، ما قبل هذا السن على طريق الطلب، ولهذا كان علماءنا الأولون حتى ولو بلغوا في العلم ما بلغوا يقولون عن أنفسهم أنهم طلاب علم؛ وهذا لأنهم ما زالوا يطلبون العلم، هذه هي الهمة المرجوة، هذا تنبيه ينبغي أن تتواصوا بما دل عليه، نسأل الله ﷻ أن يجعلنا وإياكم من المتواصين بالحق، والمتواصين بالصبر. [تعليقات على إحكام الأحكام].



### فائدة حول تدريس الفقه

هنا تنبيه مهم ، وهو أن بعض الإخوان استغرب طريقة تدريس الفقه ، وقال إنه في الفقه يعني في الزاد لا بد من عرض الأقوال والترجيح والأدلة ونحو ذلك ، وهذا في الحقيقة من الخطأ في منهجية طلب العلم ؛ لأن الفقه تدريسه وتعليمه وما يُراد منه غير ما يُراد من تدريس الحديث ؛ فالفقه يُراد منه تصور المسائل الفقهية يعني :

أولاً : إحداث ملكة عند متعلم الفقه ليتصور المسائل الفقهية على نحو ما وصف الفقهاء ، فيكون عنده ملكة يتصور بها المسائل ، وبالتالي الأحكام على ما صورها أهل الفقه .

ثانياً : أن يكون عنده ملكة في الألفاظ ، أن يستعمل ألفاظ الفقهاء في الفقه لا أن يستعمل ألفاظاً بعيدة عن العلم في العلم ، فإن لغة العلم لا بد من المحافظة عليها ، فالعلم ليس ثقافة وليس تعبيراً بالآراء ، بل له لغة خاصة ينبغي أن تبقى في الناس ، فالمتعلم يستفيد من درس الفقه هذه الفائدة الثانية وهي لغة الفقه ، اللغة الخاصة .

ثالثاً : أن يعرف القول في هذا الكتاب بدليله ، فإذا كان هذا الدليل راجحاً اكتفى عن ذكر القول المخالف ، القول الثاني الذي دليله أو الذي هو مرجوح لعدم ظهور الاستدلال بالدليل الثاني ، وإن كان القول مرجوحاً فهنا يُنظر في الرجحان هل هو مرجوح رجحاناً ضعيفاً مطروحاً؟ فهنا يُذكر القول الثاني ، الذي هو القول القوي ، وإذا كان رجحانه ليس بذاك يعني المسألة تحتمل

بحثًا، مرجوحا عند بعض أهل العلم، وبعضهم يرجحه فهذا لا يُشترط أن يذكر القول الثاني، تدريس الفقه لهذه الأغراض.

أما تدريس الحديث فيُراد منه شيء آخر غير تدريس الفقه، الحديث تدريسه لغرض أن يحدث عند طالب العلم ملكة الاستنباط للمسائل الفقهية من الأحاديث النبوية، فيكون عنده ملكة يستطيع بها أن يحلل ألفاظ الأحاديث ويستنبط منها الأحكام، وهذا سبب اختياري لهذا الكتاب، وهو شرح ابن دقيق العيد للعمدة؛ لأنه بلا شك يُحدث في ذهن المطالع له بقوة المتأمل ملكة في تحليل الأدلة، بحيث يستنبط منها ويستدل، أما الفقه فذاك باب آخر، نعم في الحديث إذا كان هناك أقوال في المسألة والراجح فيها ودليل كلِّ فإنه يناسب هذا عرضه في علم الحديث، أما في الفقه فذاك علم آخر، وهذا هو الذي عليه العلماء من قديم، فإن ثم فرقًا مهمًّا بين شرح الحديث وشرح الفقه، أما أن يُشرح الفقه كأنك تشرح حديثًا، وتشرح الحديث كأنك تشرح فقهاً فهذا باب لا يُحدث فوائد عند المتعلمين، والله أعلم. [تعليقات على إحكام الأحكام].

### العناية بكتب التوحيد ومسائله

الحمد لله حق حمده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيمًا لمجده، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا... أما بعد:

فإن أعظم المسائل والأبواب التي تستحق العناية العظيمة من طالب العلم

أبواب ومسائل التوحيد الذي هو حق الله ﷻ على العبيد، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه سأل معاذًا رضي عنه: «يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟». قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «أَنْ يَعْْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ؟» قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ»<sup>(١)</sup>. وهذا يبين لك عظم شأن التوحيد، وأنه هو الحق الأعظم وهو أولى وأوجب ما توجهت إليه الهمم بالعبادة بالدرس والحفظ والتأمل والدعوة والأمر والنهي، ولا شك أن الكتب إنما أنزلت من الله ﷻ لبيان هذا الأصل العظيم والأنبياء اتفقوا على الدين واختلفوا في الشرائع، كما قال عليه السلام: «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ

[آل عمران: ١٩].

فالتوحيد واحد عند جميع الأنبياء؛ لأنه حق الله ﷻ وأما الشرائع فمختلفة لقوله ﷻ: «لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا» [المائدة: ٤٨] وصح عنه رضي عنه من حديث أبي هريرة رضي عنه أنه قال: «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عِلَاقَاتٍ وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ»<sup>(٢)</sup>.

إذا فكل الأنبياء والمرسلين دعوا إلى هذا الأصل العظيم، وهو توحيد الله ﷻ وألا يُعبد إلا الله وحده، وأن يُكفَرَ بالطاغوت، وألا يُشْرِكَ بالله ﷻ شيئًا لا ملكًا مقربًا ولا نبيًا مرسلًا ولا وليًا صالحًا ولا حجرًا ولا شجرًا، ولا يتعلق القلب تعلق العبادة إلا بالله ﷻ وحده دون ما سواه؛ ولهذا كان ورثة الأنبياء على الحقيقة هم الذين ورثوا الدعوة إلى التوحيد؛ لأن أعظم ما

(١) أخرجه البخاري (٢٨٦٥، ٥٩٦٧، ٦٢٦٧، ٦٥٠٠، ٧٣٧٣)، ومسلم (١٩) من

حديث معاذ بن جبل رضي عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٤٣)، ومسلم (٢٣٦٥) من حديث أبي هريرة رضي عنه.

ورث الأنبياء الأصل الجامع الذي هو توحيد الله ﷻ وغيره بعده في المرتبة، فالذي يرث ميراث الأنبياء هو الذي يعلم التوحيد ويدعو إليه .

ولهذا كان من الواجب على كل طالب علم أن يجعل اهتمامه بتوحيد الله ﷻ فوق كل اهتمام، تعلمًا وحفظًا وتعليمًا ودعوة وأمراً بالمعروف ونهيًا عن المنكر، بل إن الله ﷻ جعل عباده وأوليائه هم الذين يأمرون بالتوحيد وينهون عن الشرك، فقال الله ﷻ مثنيًا على من استجاب له من عباده: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١].

قال العلماء: أمروا بالمعروف، أمروا بالتوحيد وبلوازمه، ونهوا عن المنكر، نهوا عن الشرك وطرائقه، ولا شك أن الطاعات جميعًا من لوازم التوحيد، ومن آثاره، وأن المعاصي والذنوب على اختلاف أنواعها من آثار التشريك بأي نوع من أنواع، والدعوة إلى التوحيد لما كانت من أهم المهمات، بل هي من أهم المهمات في كل زمان وفي كل مكان، فينبغي أن يُعلم أن التوحيد يترك ويجهل وينسى إذا لم يُدع إليه، ويترك للناس الدعوة إليه إذا لم يعلموا منزلته، إذا لم يعلموا حقه، إذا لم يعلموا فضله؛ إذا لم يعلموا محبة الله ﷻ له ولأهله؛ ولهذا قال طائفة من أهل العلم منهم ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: (ما من آية في القرآن إلا وهي في التوحيد).

وهذا صحيح؛ لهذا ينبغي التواصي بهذا دائماً، والتوحيد لا يترك حتى يتركه العباد تعلمًا، ثم يتركوه تعليمًا، ثم يفسدوا المنكر والشرك وأنواع ذلك وهم لا يتنبهون، ولقد رأينا في زماننا هذا طائفة ممن حصل طرفًا من العلم،

وتجد عندهم مباحث كثيرة، وربما حسن كلاما وعرض لكنهم نسوا مسائل التوحيد لعدم مراجعتها، يعلمون الأمر المجمل منه، وجوب التوحيد ومعناه ويعلمون النهي عن الشرك، والشرك الأكبر، إلى آخره، لكن إذا تأملت كتاب التوحيد الذي فيه أكثر أنواع التوحيد ومفرداته، وأكثر أنواع الشرك ومفرداته، إذا تأملت ذلك وجدت أن ثمة أبوابًا كثيرة مما غشيها الناس في هذا الزمان وفي غيره، ووقع فيه، فهذا ينسب الأفعال إلى البشر دون نظر إلى فعل الله ﷻ، وهذا ينكر الأسباب، وهذا يفعل كذا... إلى آخره من الأقوال والأعمال التي تنتشر وتسمعها تارة من الخاصة فضلا عن الجهالة والعامية. واعلم أن الدعوة إلى التوحيد لها طريقان:

### الطريق الأول: الطريق المجمل.

### الطريق الثاني: المفصل.

- وإن شاء الله تعالى - نذكر هذين الطريقين مع أمثلة لها وإشارات تنبئك عن المقصود من ذلك في دروسنا القادمة إن شاء الله ﷻ.

أسأل الله ﷻ أن يجعلني وإياكم من ورثة علم محمد ﷺ، وأن يجعلنا من حملة دينه المجاهدين في سبيله الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، المتبعين طريقة السلف لصالح في كل ذلك، إنه ﷻ جواد كريم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. [شرح بلوغ المرام].





## فائدة: كيفية الدعوة إلى التوحيد

الحمد لله حق الحمد وأوفاه وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ومصطفاه، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فأسأل الله ﷻ لي ولكم القبول، في كل اعتقاد صالح وعمل مخلص وقول نافع، اللهم لا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، فإنه لا حول لنا ولا قوة إلا بك، اللهم توكلنا عليك في صلاح ديننا ودنيانا وأنت نعم المولى ونعم النصير. ذكرنا لكم بالأمس أن أعظم ما يجب على طالب العلم أن يهتم به التوحيد الذي هو دين الله ﷻ الذي اجتمعت عليه الأنبياء والمرسلون والذي ورثته العلماء عن النبي محمد بن عبد الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -.

والدعوة إلى التوحيد من أعظم القربات؛ لأنها دعوة إلى الله ﷻ ولأنها دعوة متابع فيها ما دعا إليه النبي محمد ﷺ، ولأنها دعوة فيها مضاعفة الأجر والعمل، ولأنها من أعظم بل هي أعظم الأعمال الصالحة. والدعوة إلى التوحيد لها طريقان:

**الطريق الأول:** تبين التوحيد وتبليغ الآيات والأحاديث فيه وشرح ذلك، والتوحيد كما هو معلوم ثلاثة أنواع:

- توحيد الربوبية.

- توحيد الألوهية .

- توحيد الأسماء والصفات .

**الطريق الثاني :** تبين ضد التوحيد الذي هو الشرك بالله ﷻ الذي هو أقبح الاعتقاد والعمل ، فما ثم اعتقاد ولا عمل أقبح من الشرك بالله ﷻ فالطريق الثاني أن يبين معنى الشرك وأنواع الشرك بالله ﷻ والخوف من الشرك بأنواعه ، وكيف يحذر من ذلك ، والتحذير من وسائل هذا الشرك ، وتبين ما يتصل بذلك وكل من هذين أعني - الطريق الأول والطريق الثاني - بيان التوحيد وبيان الشرك لها وسيلتان أو منهجان في الدعوة إلى الله ﷻ :

**الأول :** في كل منهما البيان المجمل والتبليغ المجمل ، والبيان المجمل يعني به ألا تذكر تفاصيل الكلام تحت أصول مسائل التوحيد ، فلا يفصل الكلام على توحيد الربوبية ، ولا على توحيد الألوهية ، ولا على توحيد الأسماء والصفات ، وذلك إذا اقتضى المقام الاختصار وعدم التطويل ، في أن يبين مجمل ما جاء في فضل التوحيد ، وأنه دعوة الأنبياء والمرسلين ، وأنه حق الله ﷻ وما يكفر من الذنوب ، ونحو ذلك ، وتقديم التوحيد على غيره والاستدلال بالأدلة في ذلك ويذكر معنى توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات بشيء من الإجمال ، وهذا القدر يحسن إذا تبعه وكان معه شيء من ذكر آثار أنواع التوحيد ، يعني آثار توحيد الربوبية في إيمان العبد وفي إيمان الناس وكذلك أثر توحيد الألوهية في إيمان العبد وفي إيمان الناس ، وأثر ذلك في الأرض ، وكذلك توحيد الأسماء والصفات أثر التوحيد على إيمان العبد وإيمان الناس ، وذكر أمثلة للآثار ، وكذلك في الشرك طريق مجملة

على هذا النحو، بأن يذكر خطر الشرك ومناقضة الشرك لشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وذكر الخوف من الشرك وأنه أعظم ما يخاف منه، ومصير المشركين في الدنيا والآخرة، ونحو ذلك مما ينفر من الشرك ويخيف منه، ثم يذكر معنى الشرك، وأنواع الشرك، تعريف الشرك الأكبر والشرك الأصغر والشرك الخفي، وبيان ما يتصل بذلك من آثاره في الدنيا والآخرة، فهذان طريقان مجملان.

قد يحتاج إلى الإجمال طالب العلم في بعض المواضع للداعية إلى الله ﷺ قد يُجمل وقد يُطنب وقد يُفصّل، والقرآن فيه آيات فيها الإجمال، وثمر آيات فيها التفصيل والحجاج مع المشركين، وبيان ما في التوحيد من مقالة المشركين والرد على ذلك، وبيان ما في الشرك من مقالة المشركين والرد على ذلك، ونحو هذه المسائل؛ لهذا فإن الداعية إلى الله ﷺ إذا دعا مجملاً فإنه يتبع طريقة القرآن في الإجمال، لكن لا يتميز أهل التوحيد إلا بأنهم لا يدعون مجملاً دائماً، بل إذا اقتضاه المقام ولكنهم يدعون مجملاً ومفصلاً، فيذكرون الإجمال في موضعه ويذكرون التفاصيل في موضعها، ويذكرون معنى التوحيد، وأنواع التوحيد، وصور توحيد الربوبية، وصور توحيد الألوهية وضد ذلك، ويبينون معتقد أهل السنة والجماعة في الأسماء والصفات، والرد على المخالفين، إلى غير ذلك من المسائل.

إذاً فالدعاة إلى الله ﷺ على منهج السلف الصالح أعظم ما يتقربون إلى الله ﷺ به أن يبينوا ما أنزل الله ﷺ على نبيه ﷺ، ولا يتركوا من ذلك شيئاً، وأعظم من ذلك، الحقيق بأن يؤكد عليه لأجل ألا يرفع من الناس ولا ينسأه الناس فيقعوا في مخالفته ألا وهو البيان التفصيلي للتوحيد، والبيان

التفصيلي للشرك وأنواعه، وما يتعلق بذلك مع العناية بالاستدلال من الكتاب والسنة، وإجماع الأمة في المسائل التي يعرض لها طالب العلم، ولا شك أن هذا إذا سلكه الداعي إلى الله ﷻ فإنه سيجد في قلبه انشراحًا ونورًا وسيجد سرورًا وحبورًا؛ لأنه سينفتح له من أنواع معرفة الله ﷻ ومعرفة أسمائه وصفاته، والعلم بأنواع توحيده والخوف من ضد ذلك ما لا يفتح لغيره.

لأن المجاهد يهديه الله ﷻ سبيله: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلًا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وللعلم زكاة لا بد من بذلها، وللعلم جهاد، فمن أنواع الجهاد أن يجاهد بالعلم، فإذا لم يمكن الجهاد باللسان فإن المجاهد بالعلم مجاهد، والمجاهد ببيان القرآن والسنة مجاهد، وحق الله ﷻ لا شك أنه داخل في نوع من أفضل أنواع الجهاد وذلك لقول الله ﷻ: ﴿فَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِيْنَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيْرًا﴾ [الفرقان: ٥٢] يعني جاهدهم بالقرآن جهادًا كبيرًا، وكذلك المنافقون فإنهم يُجاهدون بالعلم النافع كما قال ﷻ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكٰفِرَ وَالْمُنٰفِقِيْنَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣]، ومعلوم أن المنافق في دار الإسلام مؤمن كما آمن النبي ﷺ دماء وأموال المنافقين فلم يستبحهم، ولما قيل له في قتل بعضهم قال: «دَعُهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»<sup>(١)</sup> ومع ذلك يجاهدون بالعلم والدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فلا شك أن نشر العلم والحق والهدى والدعوة إلى ذلك بالبيان نوع من الجهاد، وهو من علامات

(١) أخرجه البخاري (٣٥١٨، ٤٩٠٥، ٤٩٠٧)، ومسلم (٢٥٨٤) من حديث جابر رضي الله عنه.

الطائفة المنصورة التي نصرها الله ﷺ في أول هذه الأمة وفي آخرها، فلا تزال منصوره ظاهرة كما ثبت في الصحيح أنه ﷺ قال: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ»<sup>(١)</sup>.

فظهر الطائفة المنصورة والفرقة الناجية في كل زمان وفي كل وقت وفي كل بلد، ظهورهم بالحجة والبيان، ظهورهم بالقرآن؛ لأن القرآن يعلو ولا يُعلَى عليه، فمن كانت معه حجة القرآن فهو الظاهر، وهو الغالب؛ لأن حجة القرآن هي الحجة الماضية، ولأن برهان القرآن والسنة هو البرهان الماضي، الذي هو الحق ويوافق ما خلق الله ﷻ في سماواته وفي أرضه من الحق وهو الحق الذي يوافق كل حق، لهذا فإن الطائفة هذه لا تزال تجاهد ظاهرة على الحق، يعني قائمة بالحق ومعها الحق تبين ذلك، وقد يكون في بعض الأزمنة أن تظهر بالنوع الثاني من الظهور، وهو ظهور السنان، وظهور السلاح، وظهور الجهاد البدني، فهذا قد لا يكون دائما، فالنبي ﷺ وأصحابه لما كانوا في مكة كانوا ظاهرين على غيرهم والله ﷻ جعل لهم العزة وإن كان المشركون لهم الغلبة؛ لأن هؤلاء - أعني النبي ﷺ ومن معه - كانوا على الحق وكانوا ظاهرين بما معهم من الحجة والبيان ثم جاهدوا لما أذن الله ﷻ لهم، وكانت عندهم القدرة على ذلك والمصلحة في ذلك راجحة، جاهدوا وأذن الله ﷻ لهم فاجتمع لهم نوعا الظهور، ظهور السنان وظهور البيان واللسان، والأمة لا تزال طائفة منها ظاهرة باللسان والبيان،

(١) أخرجه البخاري (٣٦٤٠، ٧٤٥٩، ٧٣١١)، ومسلم (١٩٢٠) من حديث المغيرة بن

معها حجة الله ومعها قول الله ﷻ وقول المبلغ عن الله دينه رسوله ﷺ؛ لهذا فإن معرفة هذه المسائل تشرح الصدر، وتجعل المرء يبذل لدين الله ويبذل ويعلم ويدعو، وهو يشعر أنه بحجته وإن كان وحده فهو ظاهر على الحق وظاهر بالحق، وأنه ليس وحيداً ولو كان واحداً، لهذا قال ﷺ في وصف إبراهيم الخليل ﷺ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠]، قال إمام الدعوة الإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في بيان تفسير هذه الآية: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ لثلاثاً يستوحش سالك الطريق، يعني طريق التوحيد من قلة السالكين، قانتاً لله لا للملوك، ولالتجار المترفين، حنيفاً مائلاً عن طريق الشرك، ولم يك من المشركين خلافاً لمن كثر سواده وزعم أنه من المسلمين<sup>(١)</sup>.

لهذا يعلم العبد أنه وإن كان في نوع من الزمان أو في بعض الأرض وإن كان واحداً، فإنه إذا كان على نهج الأنبياء والمرسلين فإنه هو الحق وهو الجماعة، وهو الذي سلك الصراط المرضي؛ لأن الذي قبله على ذلك كثير وإبراهيم عليه السلام كان أمة، ومحمد ﷺ كان أمة؛ لثلاثاً يستوحش سالك الطريق من قلة السالكين.

أسأل الله ﷻ أن يجعلني وإياكم من المجاهدين في سبيله الداعين إليه على بصيرة، وأن يجنبنا الضلال والردى، ونعوذ به جلالة أن نزل أو نُزل أو نُضِل أو نُضَل أو نُجْهَل أو يُجْهَل علينا أو نُظَلِم أو نُظَلَم، اللهم فأعذنا إنك سميع قريب. [شرح بلوغ المرام].

(١) انظر: كتاب التوحيد مع شرحه فتح المجيد، باب: (من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب).

## فائدة المنهج في بحث المسائل العلمية والعملية

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله، وصحبه، ومن اهتدى بهداه... .

اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا علماً وعملاً يا أرحم الراحمين، ولا تكلنا لأنفسنا طرفة عين، فإنه لا حول لنا ولا قوة إلا بك، اللهم نعوذ بك أن نزل أو نُزَل أو نُضَل أو نُضَل أو نُجْهَل أو يُجْهَل علينا أو نُظَلَم أو نُظَلَم.

ثم إن المسائل العلمية والعملية لا بد لطالب العلم أن ينظر إليها كما نظر إليها أهل العلم من وقت الصحابة رضي الله عنهم إلى وقتنا الحاضر.

ونعني بالمسائل العلمية والعملية والمسائل التي ميدان بحثها العلم من حيث معنى الآيات، ومعنى الأحاديث، أو تقرير العقيدة، أو بيان أحكام الفقه، ونحو ذلك، والمسائل العملية التي يجري عليها العمل من حيث تطبيق الأحكام الفقهية على واقع الناس، لا شك أن المسائل العقدية في الجملة مما لا يقبل فيه الخلاف ولا الاختلاف؛ لأن العقيدة أدلتها واضحة وهي أمور غيبية أوجب الله ﷻ فيها أن يعتقد المسلم الحق وقد أوضح الله ﷻ في كتابه الحق في هذه المسائل وبين ما يجب أن يعتقد المسلم وأن يعقد عليه قلبه، وكذلك بينه المصطفى ﷺ وبينه الصحابة رضي الله عنهم.

ولهذا تجد أن هذه المسائل العقدية - مسائل التوحيد - إذا قررها أهل العلم الذين على منهاج السلف الصالح رضي الله عنهم كسادات التابعين وأئمة

المسلمين الأربعة وغيرهم إلى زماننا الحاضر من العلماء الذين تابعوا نهج سلفنا الصالح، تجد أن عرضهم لمسائل التوحيد والعقيدة من جهة الحكم واحد، ومن جهة النظر واحد، لكن يختلف العلماء فيما بينهم في طريقة تقرير المسائل، وحسن الأسلوب، وكثرة الأدلة، ونوع الاستدلال، وأشباه ذلك من المسائل التي لا اختلاف فيها من جهة الحكم، وصورة المسألة، وإنما الاختلاف يأتي في عرض المسائل، ولهذا تجد أن جميع طلبة العلم والطلاب لا يفرقون بين عالم وعالم، أو معلم ومعلم، أو بين درس ودرس أو بين كتاب وكتاب من جهة سلامة الاعتقاد؛ لأن الجميع يعلمون منهج السلف الصالح في الاعتقاد ويقرونه، لكن يختلف العالم عن الآخر في طريقة تقرير المسائل وعرضها، وهذه يتفاوت فيها العلماء من قديم الزمان، أما مسائل الفقه فالفقه مورده الاجتهاد في أكثر مسائله، والمسائل المجمع عليها قليلة، بالنسبة إلى عموم مسائل الفقه؛ ولهذا يحصل الاختلاف بين العلماء وبين طلبة العلم في تقرير مسائل الفقه، يحصل الاختلاف من الجهتين:

**الجهة الأولى:** هي اختلاف الاجتهاد، وأي الأقوال أرجح، وأي الأقوال أصوب، وما ينبغي أن يلتزم به من جهة العمل، وما عليه الفتوى، فهذا اختلاف في تقرير المسألة، بينما في تدريس التوحيد لا يختلفون، وفي تدريس العقيدة لا يختلفون، فتجد أن الاختلاف بين من هم على نهج السلف الصالح، ويعتنون بالعلم والتوحيد، وعلى طريقة أئمة الإسلام تجد أن الاختلاف يحصل بينهم في المسائل الاجتهادية في الفقه، فهذا يقرر كذا وهذا يقرر كذا... إلى آخره.



**الجهة الثانية:** الاختلاف في تدريس الفقه والأحكام، الأحكام الفقهية بعامه يحصل من جهة صورة تقرير المسائل، كيف يصور المسألة؟ كيف يعرض لدليلها؟ كيف يبين وجه الاستدلال؟ معرفة العالم أو المعلم بعلوم كثيرة تفيده في تقرير المسائل، مثلاً في معرفة مصطلح الحديث معرفة بالرجال إذا عرض للأحاديث - أحاديث الأحكام -، أيضاً بأصول الفقه؛ لأن أصول الفقه منزع الحكم من الدليل كيف ينتزعه؟ كيف يستدل على الحكم... إلى آخره.

فهذه يختلف فيها العلماء؛ لذلك فإن الاختلاف في مسائل الفقه، ومسائل فقه الحديث، وفقه الأحكام، في كتب الفقه يأتي من جهتين؛ لهذا طالب العلم ينبغي له أن يوطن نفسه على أنه في مسائل فقه الحديث وفقه الأحكام ومسائل الفقه أن يكون هناك اختلاف ما بين عالم وعالم، وبين طالب علم وطالب علم، ولا يتصور أن الجميع سيتفقون على قول واحد؛ لأن مدارك الاجتهاد مختلفة، ومدارك الترجيح مختلفة.

لهذا ذكرت مرة كلمة في بعض الدروس وأعيدها مختصرة، وهي ما قد يظنه بعض طلبة العلم من أن قول القائل: الراجع في المسألة كذا أنه راجح عند كل العلماء، وهذا غلط وليس بصحيح، بل إذا قيل: الراجع في المسألة كذا، إنما هو راجح نسبي منسوب إلى من رجحه، إذا قال مثلاً في العصر الحاضر سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله والراجع كذا، يعني الراجع عنده باجتهاده، لا معنى ذلك أن هذا هو الراجع من شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله وهو الراجع عند الإمام أحمد رحمته الله، وهو الراجع عند مثلاً فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين رحمته الله، وهو الراجع عند العالم الآخر، ونحو ذلك.

إذاً فكلمة الراجح التي قد يظن بعض طلبة العلم أنه إذا حضر عند أحد وقال: إن الراجح كذا والدليل دل على كذا، أن هذا معناه أنه هو الراجح في نفس الأمر، يعني هو الراجح المطلق، لا ترجيح مطلق في المسائل إلا ما اتفق العلماء على ترجيحه، أما ما اختلف العلماء في ترجيح أحد الأقوال على بقيتها فإن هذا راجح نسبي إضافي، يضاف وينسب إلى من رجح فيقال: الراجح كذا عند الشيخ محمد بن إبراهيم رحمته الله، الراجح عند الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله، الراجح كذا عند الشيخ ابن عثيمين رحمته الله، ونحو ذلك في نظائرها من المسائل، لهذا بعض طلبة العلم قد يحضر ويختلط عليه الأمر إذا سمع مثلاً ترجيحاً غير الذي ألفه، أو غير الذي حضر به عند العالم الفلاني، أو غير الذي به الفتوى، ونحو ذلك.

وهذا مما ينبغي تداركه حتى لا يتشوش طالب العلم في المسائل الفقهية، سواء إذا جاء تقريرها من جهة شرح الأحاديث، أو جاء تقريرها من جهة كتب الفقه، قد يختلف عرضها ما بين عالم وآخر، وقد يختلف الترجيح أيضاً ما بين عالم وآخر.

كذلك إذا نظرنا إلى جهة أخرى وهي: جهة المسائل العملية، إذا نظرت إليها من جهة العمل فإن التعليم قد يختلف عن الفتوى، قد يرجح شيء من جهة الحكم في درس علمي، لكن إذا جاءت الفتوى تختلف عن الترجيح، وهذا من قديم، من وقت التابعين وأئمة الإسلام قد يختلف تقريرهم للمسألة عن الفتوى، وهذا له أسباب كثيرة ربما يضيق المقام عن بسطها، لكن كإشارة للسبب أن من أهم الأسباب: أن الفتوى هي تطبيق الحكم على الواقع، والواقع، واقع المستفتي، واقع الحال هذا يحتاج إلى معرفة

أشياء أخرى من القواعد، ومن النظر، ومن العلل، تختلف عن النظر في المسألة فمثلاً نأتي في شرح حديث نقول: وهذا الحديث دل على كذا فإذا الراجح كذا، لكن قد يأتي مستفتٍ ويرجح له غير هذا بناءً على الأحوال؛ لأن المسائل فيها تفاصيل، وفيها أحوال مختلفة؛ لهذا تنظر إلى أن عرض المسائل في كتب الحديث وشرح الحديث غير عرض المسائل في كتب الفقه.

الآن نعرض للمسألة في شرح الأحاديث، وقد يكون الحال إذا عرض له من جهة الفقه يختلف تقريرها، ويختلف تفريع المسائل عنها؛ لأن الحديث يكون مثلاً مختصاً بمسألة واحدة، وأما كتب الفقه فهي تشمل المسألة التي دلت عليها السنة، وأيضاً مسائل آخر دلت عليها عموم الآيات، أو دلت عليها أدلة أخرى من السنة، أو أقوال الصحابة، أو القياس، أو القواعد، أو أقوال الإمام الذي صنف الكتاب في مذهبه، ونحو ذلك، إذا فالمسائل العملية من جهة التفصيل يختلف تقريرها ما بين كتب الفقه وكتب الحديث، وأيضاً من جهة الفتوى يختلف أيضاً في تقرير المسائل النظري وبين تطبيقها العملي، أيضاً ينبغي أن ينظر إلى المسائل العملية من جهة عمل العلماء، أحياناً قد يرجح العالم شيئاً ولكنه في نفسه قد يعمل بخلافه، هذا لا يؤخذ مذهباً له أو قولاً له، أو يكون قولاً مطرداً حتى ينص عليه، مثل ما ذكرت لكم أن ابن تيمية رحمته الله عمل بقول الإمام مالك رحمته الله لما سافر إلى مصر في مسألة المسح على الخفين، ما تقيد بثلاثة أيام بل زاد على ذلك إلى سبعة أيام.

والعلماء يقولون: إن العالم قد يعمل بشيء خلاف ما يرجحه لأشياء يقتضيها الحال، أو يقتضيها المقام ونحو ذلك، وهذا كثير ونصوا عليه في

مسائل ، وما من إمام إلا وقد عمل ذلك ، وابن عباس رضي الله عنهما لما اشتكى عينيه وقيل له إن هناك دواءً نافعًا ولكن معه تمتنع من السجود أظن قالوا : شهرًا ونحو ذلك ، هو لم يرَ في ذلك بأسًا ، ولكنه سأل أو استفتى أحد الصحابة رضي الله عنهم ، وأظنها عائشة رضي الله عنها فقالت : لا لا تفعل فترك ذلك حتى عمي في آخر عمره رضي الله عنه هذا لا من جهة الأرجح ، بل من جهة العمل أخذ بفتوى ؛ لأجل أن يخلص نفسه من الاجتهاد الذي قد يكون للنفس فيه حظ أو قد يكون له فيه شأن .

فإذا أحيانًا يكون الواحد يرجح شيئًا ثم تأتي مسألة يحتاج فيها إلى العمل من جهة التخفيف تارة ، ومن جهة براءة الذمة تارة أخرى ، فيستفتي غيره ممن يثق به من أهل العلم فيعمل بفتواه .

إذاً فينبغي لطالب العلم أن يوسع نظره وأن يوسع أفقه في النظر إلى المسائل ، وفي تلقي العلم من أهله ، وألا يجعل الاختلاف في الفروع مثل الاختلاف في العقيدة ، فالعقيدة لا خلاف فيها بين علماء أهل السنة ومسائلها مجمع عليها ، ومقررة ، وواضحة ؛ فقد خدمت كثيرًا ، أما المسائل الفقهية وشروح الأحاديث والمسائل التي يدخلها الاجتهاد فهذه يُختلف فيها ، نختلف في المسألة بين عالم وآخر ، وما بين معلم وآخر ، وكيفية تقرير المسألة . . . إلى آخره .

والمقصود من العلم ليس هو أن يحصل الطالب على ترجيح إلى النهاية من أول الطريق ، بل المقصود تصور العلم من حيث هو ، تصور المسائل ، تصور الأدلة ، كيف يتعامل العالم مع الأدلة؟ كيف يتعامل مع طريقة الاستدلال؟ كيف يرجح؟ كيف يعتني؟ كيف يتكلم؟ إلى آخره فإذا ليس المقصود فقط

العلم من حيث هو المقصود تصوير المسائل لكن المقصود كيف ينزع للاستدلال؟ كيف يعرض لأقوال الأئمة؟ كيف يحترم الأئمة والعلماء إذا عرض لخلافهم؟

فإذا العلم إذا تُلِّقِي في المسائل الاجتهادية، فثم فوائد كثيرة في تلقيه من أهل العلم، ولو كان بعض العلماء يرجح مسائل هو يرجحها لا يوافقها عليها غيره، أو المسائل تكون مختلفاً فيها؛ لهذا ينبغي على طالب العلم بعامة أن يعتني بهذا الأصل، وألا يقلقه كثرة الاختلاف في تقرير المسائل، أو في الترجيح؛ لأن هذه مسائل اجتهادية، ليست مثل مسائل العقيدة التي يكون الكلام فيها واحداً، والأمر جلي وتقريرها بأدلتها واضح وإنما تحتاج إلى بسط في الاستدلال أو بيان أو حسن عرض... إلى آخره.

أسأل الله ﷻ أن يوفقني وإياكم إلى ما فيه رضاه، وأن يفتق قلوبنا بما فيه صلاحها للعلم والعمل، وأن يجعلنا وإياكم ممن وفق للعلم نافع وعمل صالح، إنه سميع قريب وصلى الله وسلم على نبينا محمد. [شرح بلوغ المرام].



## الصبر على طلب العلم

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على عبده ورسوله محمد الأمين، وعلى آله وأصحابه، ومن اتبعهم إلى يوم الدين . . . أما بعد:

فأسأل الله ﷻ أن يجمع لي ولكم بين العلم النافع والعمل الصالح، وأن يفقهنا في الدين، وأن يمنحنا متابعة سنة محمد ﷺ، كما أسأل المولى ﷺ وهو كريم كثير الجود كثير النوال - أسأله أن يثبت العلم في قلوبنا وألا يزيغنا بعد إذ هدانا ﴿رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ أَلْوَهَابُ﴾ [آل عمران: ٨] .

ثم إن هذه الدروس أوشكت على الانتهاء لهذه الدورة التي أسأل الله ﷻ أن تكون مباركة نافعة لقائلها وسامعها، ولا بد في ذلك من التذكير بأن حقيقة العلم لا تستقر في القلوب إلا بعد المداومة والصبر وتعاهد ما استفاده طالب العلم؛ لأن العلم ليس باليسير، ولكنه شديد كما قال الله ﷻ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥]، فهو كما قال الإمام مالك: العلم ثقيل؛ لأن القرآن كذلك، فهو قول ثقيل فلا بد من تعاهد حمله، ولذلك يتفلت القرآن على حافظه وتنسى السنة على حافظها أيضا، وعلى العامل بها، وكذلك مسائل الكتاب والسنة في جميع العلوم، ربما نسيت؛ ولهذا لا بد لطالب العلم أن يكون مذاكراً للعلم غير منقطع عنه، ومذاكرة العلم وتثيته تكون بأشياء:

الأول: أن يتعاهد طالب العلم محفوظه، فإذا كان يحفظ القرآن يتعاهد

حفظ القرآن، وإذا كان يحفظ شيئاً منه فليتعاهد ذلك، ولا يتركه حتى ينساه، فإن المرء إذا نسي أو نسي فإنه ربما لم ينشط للمعاودة، والحفظ يكون في زمن قليل في أشهر ولكن معاهدة القرآن تكون في العمر كله؛ لهذا ينبغي ألا يفوت على نفسه تعاهد ما حفظ من القرآن، سواء أكان قليلاً أم كثيراً، وكذلك تعاهد ما حفظ من السنة، بأن يكرر ذلك، حفظ شيئاً من البلوغ، حفظ شيئاً من أي كتاب، فأی علم أو كتاب حفظه فإن تعاهده وتكراره بين الحين والآخر يبقيه.

**الثاني:** أن تعاهد العلم وتذاكر العلم يحتاج إلى قرين محب للعلم يذاكرك إياه، والقرناء أو الأصحاب منهم من قد ينشط للعلم ومنهم من قد لا ينشط لذلك، وقل من الناس من يتذاكر العلم مع نفسه فقط ويستمر على ذلك، ولكن إذا كان له صاحب وقرين يتذاكر معه محفوظه، يتذاكر معه معنى القرآن معاني السنة، معنى الكتاب، شرح الكتاب، في أي علم فإنه يكون أنشط له.

ولهذا كان العلماء يحضون كثيراً على مذاكرة العلم مع الأقران، وفي ذلك قصص كثيرة ساقها أهل العلم بالمصطلح فيما كتبوا من المتقدمين، يعني ككتاب المحدث الفاصل وغيره، والمذاكرة مهمة جداً، فلا بد أن يختص المرء لنفسه صاحباً يتناقش معه في مسائل العلم، مسألة كذا ما استوعبت الشروط، يرد عليها هذا الإشكال، كيف نحل هذا الإشكال؟ ما معنى الآية؟ أنا ما فهمته، ما وجه الاستدلال؟ هذا الترجيح ما وجهه؟ الحفظ، أقرأ عليك حديثاً وتقرأ علي حديثاً، ونحو ذلك حتى ينشط طالب العلم.

**الثالث:** أن العلم في تذاكره وتثبيتته لا بد له من تقييد، وتقييده يكون بالبحث تارة وباقتناص الفوائد تارة، والبحث مهم لطالب العلم، أن يبحث مسألة ما فإذا بحث يقيد ما بحث.

بعض الإخوان يبحث بالمطالعة، يعني يبحث ويفتش وهذه فيها كذا، وهذه قيلت كذا، وقد يبحث مدة طويلة نصف ساعة، ساعة، أو أكثر، ثم لا يكتب ما بحث أو نتيجة البحث، أو نُقُول أهل العلم فيما قرأ، وهذا قد يأتي بعد شهر فيكون قد نسي، أو بعد شهرين أو أكثر يكون قد نسي ما تحصل له، وهذا زمن قضيته وبحثه وكان عندك همة ونشاط فيه قد لا ترجع الهمة والنشاط، الهمة والنشاط تأتي في البحث والتدقيق، وتحرير المسائل، ومراجعة صحة المسألة، أو الشروط، وكلام أهل العلم في هذا، والجواب عن الإشكالات... ونحو ذلك، فإذا بقي في الذهن دون كتابة مر مع الزمن، ثم إذا احتجته فلن تجده.

لهذا فالبحث مهم، وتقييد ما بحثت أيضا مهم، بل هو الفائدة التي تكون معك في المستقبل، لهذا تعاهد العلم يكون ببحثه، ببحث المسائل وتقييد ما ظهر لك من البحث، أما إذا لم تقيد ما ظهر لك من البحث فإن هذا قد يذهب، بل الأكثر أن يذهب مع الزمن.

**الرابع والأخير:** فيما ينفعك في تعاهد العلم واستذكاره والمحافظة عليه وعدم الإخلال بتذكر العلم أن تكون دائم الصحبة للعلماء وطلبة العلم الذين يعيشون العلم دائما، ويكون همهم العلم، واستذكار العلم، وشغلهم الشاغل العلم في تعلمه، وتعليمه، والبحث؛ لأن هؤلاء يكون العلم معهم



دائماً إما بصحبة له إن تيسرت ، وإن لم تيسر فإن تلقه في الزمن الذي يناسب أن تلقاه فيه ، ويكون هناك سؤال وحض ، أو بحث مسائل وحض على بحثها ونحو ذلك ، فهذا ينشط الهمة ، فأحيانا المرء منا يكسل ، وإذا قابل من هو نشيط في العلم وعنده همة وجلد فينظر إلى نفسه أنه ليس بذلك ، فلهذا ينشط ويعود مرة أخرى ويبحث ويحقق بعض المسائل ، أو يقرأ ، أو يطالع ، أو يعيد محفوظاته . . . وهكذا في أحوال شتى ؛ لهذا كم من مرة مرت بالإنسان فتر عن العلم ، إما فتر عن القراءة أو فتر عن الحفظ أو فتر عن البحث . . . إلى آخره .

فإذا قابل من هو نشيط في العلم نشط ، إذا حضر دورة نشط أكثر ، ويكون عنده ولع في نفسه ، واشتعال في قلبه في تحصيل العلم وقراءته والبحث إلى آخره ؛ لهذا صحبة من ينفعك في العلم من أهل العلم ومن طلبة العلم ومن المشايخ ، هذه مهمة جدا ، ولا تظن أن العلم يكون بمعزل عن لقاء أهله ، ولقاء المشايخ وتظن أن يكون بالقراءة ونحو ذلك ، فهذا ليس بصحيح ولا يكون ، وإنما العلم بملاقة أهله بحسب ما تيسر ؛ لأن ملاقاتهم تبعث على الهمة وتبعث على تذكر العلم ، وعلى الحرص عليه ، وعلى تعلم لغة أهله ، وعلى كيفية التعامل مع العلم ومسائله . . . إلى آخره . وهذا كله حلقات بعضها متصل ببعض ولا تنفك الواحدة عن الأخرى .

أسأل الله ﷻ أن يوفقني وإياكم لما فيه رضاه ، وأن يلهمنا الرشد والسداد ، وأن يقينا العثار والزلل ، إنه ﷻ جواد كريم ، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد . [شرح بلوغ المرام] .

## أُصُولُ الْعِلْمِ وَرُتْبُهُ

الحمد لله حقَّ حمده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيمًا لمجده، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين، أما بعد:

فأسأل الله الكريم بأسمائه الحسنی وصفاته العُلا أن يجعلني وإياكم ممن يتحرك لله، ويعمل لله، ويطلب العلم لله، ويتكلم لله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»<sup>(١)</sup>، وما من شك أن طلب العلم فريضة على كل مسلم، كما ثبت ذلك عن رسول الله ﷺ.

وطلب العلم له أصوله وله رُتبه، فمن فاته طلب العلم على رتبه وأصوله فإنه يُحرَم الوصول، وهذه مسألةٌ كثيرًا ما نكررها رغبةً في أن تقرَّ في قلوب طلبة العلم ومحبيه، ألا وهي: أن يُطلب العلم شيئًا فشيئًا على مرِّ الأيام والليالي، كما قال ذلك ابن شهاب الزهري الإمام المعروف؛ إذ قال: (من رام العلم جملةً ذهب عنه جملةً)<sup>(٢)</sup>.

وهذا كما تُدرِّس أحد الصغار أصول الكتابة، أو أصول نطق الكلمات، فإنه لا بد أن يأخذه شيئًا فشيئًا، ثم إذا استمر على ذلك أحكم الكتابة والنطق حتى تمكّن من ذلك، والعلم كذلك فالعلم منه صغارٌ ومنه كبار باعتبار الفهم، وباعتبار العمل، وباعتبار كون العلم من الله ﷺ وعن رسوله ﷺ فإنه

(١) سبق تخريجه (ص ١٦٦).

(٢) سبق تخريجه (ص ٢١٠).

ليس في العلم شيء سهل كما قال مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذ قيل له : (هذا من العلم السهل ، فقال : ليس في علم القرآن والسنة شيء سهل وإنما كما قال الله عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّا سَأَلْنَا عَلِيَّكَ قَوْلًا تَقِيلاً ﴾ [المزمل : ٥] ، فالعلم من أخذه على أنه ثقيلٌ صعبٌ أدرك ، وأما من أخذ المسائل على أنها سهلة ، فهذه سهلة ، وهذه متصورة ، وهذه مفهومة ، ويمرُّ عليها مروراً سريعاً فإن هذا يفوته شيء كثير ، فإذا لا بدلنا في طلب العلم من تدرج فيه على أصوله وعلى منهجية واضحة ، ولا بدلنا أن نأخذ العلم على أنه ليس فيه شيء سهل بل كله ثقيل من حيث فهمه ، ومن حيث تثبيته ، ومن حيث استمراره مع طالب العلم ، فهو ثقيل لا بد له من مواصلة ومتابعة ، فالعلم يُنسى إذا تُرك ، وإذا تواصل معه طالب العلم فإنه يبقى ، وهذا يُعظّم التَّبَعَةَ على طالب العلم في ألا يتساهل في طلبه للعلم ، فلا يقولنَّ قائل مثلاً : هذا الكتاب سهل ، وهذا المتن لم يُشرح ؟ لأنه سهل واضح أحاديث معروفة؟! فإن هذا يُؤتى من هذه الجهة حيث استسهل الأصول وعُقد العلم ، وقد قال طائفة من أهل العلم : (العلم عُقدٌ ومُلح) ، فمن أحكم العقد سهل عليه العلم ، ومن فاتهُ حَلُّ العقد فاتهُ العلم . وهذا إنما يكون بإحكام أصول العلوم ، وإذا ضبط طالب العلم المتون المعروفة في الحديث وفي العلوم المختلفة فإنه يكون مُهيئاً للانتقال إلى درجات أعلى بفهم وتأسيس لما سبق ؛ فلهذا أحضُرُ الإخوة وجميع طلاب العلم ممن يسمعون كلامي هذا على أن يأخذوا العلم بحزم ، وألا يأخذوه على أن هذه المسألة مفهومة ، وهذه سهلة وهذه واضحة ، بل إنه يكرّر الواضح ليزداد وضوحاً ، ويكرر المعلوم ليزداد به علماً وهكذا . [شرح الأربعين النووية].



## قَوَاعِدُ فِي فَهْمِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

من القواعد المقررة في هذا الباب لبيان معاني الآيات والأحاديث التي فيها الصفات:

إن الواجب على العباد أن يؤمنوا بما أنزل الله ﷻ في كتابه، والإيمان بما أنزل الله ﷻ في كتابه أو أخبر به نبيه ﷺ من الأسماء والصفات يكون بأشياء:

**الأول:** إثبات الصفة؛ لأن الله ﷻ أثبتها فثبتت كما أثبتها الله ﷻ بها، وهذا أول درجات الإيمان.

**الثاني:** أن يثبت المعنى الذي يدل عليه ظاهر اللفظ، فإن القرآن نزل بلسان عربي مبين تعقل معانيه، وتفهم ألفاظه بلسان العرب وبلغة العرب، وآيات الصفات وآيات الأسماء هي من القرآن، فهي تفهم باللسان العربي، فكل اسم من أسماء الله له معنى يدل عليه، وكل صفة من صفات الله لها معنى تدل عليه بظاهر اللفظ، فيجب إثبات الصفة من حيث هي، ويجب إثبات المعنى الذي في اللفظ الظاهر وما يتبع ذلك.

نقول إثبات المعنى لم؟

لأن الله ﷻ قال: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [النساء: ٨٢]، وقال ﷻ: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥] يعني بين واضح. وهذا يعني أن آيات الكتاب ومنها آيات الأسماء والصفات أنها تتعلق بها التدبر والفهم، والتدبر فرع العلم بالمعنى، ليست الأسماء والصفات غير معلومة المعنى فإن معانيها

معلومة، والتدبر للمعاني، أما لو لم تكن لمعان صارت بمنزلة الأحرف الهجائية ألف، باء، تاء، ثاء إلى آخره، ليس لها معانٍ خاصةً تدل عليها، وهذا يعني أنها لا تعقل ولا تتدبر، ولكن الله ﷻ أمرنا أن نعقل وأن نتدبر كتابه، وأعظم ما في القرآن الدلالة والعلم بالله ﷻ ووصف الله ﷻ ونعوت كماله ﷻ وهذه كلها متعلق بها التدبر، كيف يكون التدبر لغير هذا المطلوب الأعظم؟! .

أيضاً من الإيمان بها: أن يؤمن بمتعلقاتها في الخلق، بآثارها في الخلق، فإن الأسماء والصفات لها آثار متعلقة بخلق الله، متعلقة بملكوت الله، فكل اسم وكل صفة له أثر، فنؤمن بالصفة من حيث هي، ونؤمن بما اشتملت عليه من المعنى، ونؤمن بالأثر الذي للصفة، وهذا قد يسمى متعلق الصفة، فمثلاً الله ﷻ موصوف بأنه ذو سمع وأنه السميع، وهذا ثبت فيه أن الله ﷻ له السمع، ونثبت معنى السمع، ثم نثبت أثر هذه الصفة في الخلق، وأن الله ﷻ لا يعزب عنه مسموع سبحان من وسع سمعه الأصوات، ما معنى السمع؟ السمع من حيث هو معناه: إدراك ما يسمع. وهنا تنبيه وهو أن المعاني يصعب تفسيرها بخلاف الذوات والأعيان، فإنه يسهل التعريف بها، ولهذا تجد أن معاني القلوب أو ما يقوم بقلب البشر من الصفات فإنه إذا عرفه فإنه يعرف ما قام بقلبه بتعلقه بذاته وتعلقه بالبشر، مثلاً لو طلب تعريف الرحمة فإنها معنى قلبي، كل واحد منا يدرك معنى الرحمة؛ لأنها معنى قلبي يشعر به، والدلالة بما يشعر به هذه دلالة أعظم من دلالات الألفاظ، فإذا أراد أن يعبر عنه ربما عسر عليه أن يعبر بتعبير مطلق يعني بتعبير عام يشمل ما في قلبه ويشمل غيره، ربما عسر على كثير من الناس، بل ربما عسر على كثير من أهل

العلم، ولكن الخاصة يؤتيهم الله ﷻ من ذلك ما يشاء، فإذا عرف معنى الرحمة فإنه ربما يعرفها بالنظر إلى حاله مثلما عرفها الأشاعرة.

فهم قد عرفوا كل أعمال القلوب التي في الإنسان ووصف الله ﷻ عرفوها بناء على أنها أعمال قلوب في الإنسان، ولذلك نفوها عن الله ﷻ فهذا في المعاني كثير، لهذا نقول إن المعاني تعقل معانيها، الصفات التي هي من هذا الجنس تعقل معانيها وأما تفسيرها فلا بد أن تقف عليه بعبارة من عبارات أهل العلم المحققين؛ لأن تفسير تلك المعاني قد يكون من المفسر بالنظر إلى بعض متعلقاتها، يفسر الرحمة من جهة تعلقها بالمخلوق، يفسر الحياء من جهة اتصاف المخلوق به، يفسر الغضب من جهة اتصاف المخلوق به، يفسر الرضا من جهة اتصاف المخلوق به وهكذا فإن هذه وجودها مطلق دون إضافة - كما هو معلوم - إنما يوجد في الأذهان، أما في الخارج، يعني في الواقع فإنما توجد مضافة، رحمة الله، رحمة الإنسان، فإذا عرف معرف هذه المعاني فإنه قد ينظر في ذلك إلى ما يعقله من نفسه، ولهذا ضل من ضل في هذا الباب من هذه الجهة، فتنبهوا إلى هذه القاعدة وهي: أن المعاني تفسيرها دون إضافة قد يعسر على كثيرين، فأخذ تفسيرها من أهل العلم المحققين، حتى بعض اللغويين يفسرها باعتبار من قامت به، ربما فسر الحياء وهو ينظر إلى حياء المخلوق، لكن الحياء الذي هو مطلق عن الإضافة الذي هو معنى كلي في الذهن قد لا يصل إلى تعريفه، لأنه إنما وجد في ذهنه بالتخصيص.

لهذا قال شيخ الإسلام ﷺ، في التدمرية، في قاعدته المعروفة، في الفرق بين التعميم، أن المعاني لا توجد كلية إلا في الأذهان أما في الخارج

فإنما توجد بالإضافات والنسب .

القواعد في هذا كثيرة وقد ذكر ابن القيم رحمته الله منها ربما يضيق الوقت على تعداد ما سنستخدمه ، أنا ذكرت أشياء - إن شاء الله - سنستخدمها في فهم النصوص ، والرد على المخالفين من المؤولة والمعطلة والمشبهة والمجسمة ونحو ذلك من أصناف أهل الضلال في هذه الأبواب .

بقيت القاعدة الأخيرة التي نختم بها وهي أن ظاهر النصوص مراد ، والإيمان إنما يكون بظاهر النص ؛ لأن الظاهر هو ما يتبادر إلى الذهن من النص ، وهذا هو الذي كلفنا الله تعالى بالإيمان به إذ لم نكلف في الغيبات بأن نؤمن بأشياء وراء الظاهر ؛ لأنها لا تدرك ، وهذه الغيبات لا بد من إدراكها ، فما ظاهر النصوص ؟

ظاهر النصوص هو إثبات المعنى دون إثبات الكيفية ؛ ولهذا وجب الإيمان به ؛ لأن فيه إثبات معنى دون إثبات الكيفية ، الله تعالى وصف نفسه بأنه استوى على العرش ، وهذا إثبات لمعنى دون إثبات لكيفية ، وصف الله تعالى نفسه بأنه يغضب : ﴿ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفتح : ٦] ، وهذا إثبات للمعنى دون إثبات للكيفية ، وصف الله تعالى نفسه بأنه يرضى وهذا إثبات للمعنى دون إثبات للكيفية ، فظاهر النص هو المعنى الذي دل عليه ، أما كيفية الاتصاف فإن هذه لا يدل عليها ظاهر النصوص .

ولهذا ضل من ضل حيث زعم وظن أن ظاهر النصوص فيه التشبيه أوفيه التمثيل ، ففهم من الغضب غضب المخلوق ، يعني كيفية غضب المخلوق ، فهم من الرضا رضا المخلوق ، يعني كيفية رضا المخلوق ، فيفسرون الغضب

بأنه ثوران دم القلب، أو غليان دم القلب، وهذا أثر الغضب في المخلوق وليس هو معنى الغضب، بل الغضب له معنى كلي لا يتقيد بالمخلوق.

وهذا الباب مهم جداً، فإن الإيمان بظاهر النص هو إيمان بالمعنى الذي دل عليه هذا الظاهر، وهذا الظاهر أحياناً يكون إفرادياً نفهمه من كلمة واحدة، وأحياناً يكون هذا الظاهر تركيبياً نفهمه من تركيب الكلام، يعني أن الظاهر ينقسم إلى قسمين: ظاهر إفرادي، وظاهر تركيبى.

**الظاهر الإفرادي:** هو الذي دل عليه أفراد الكلام، يعني كلمة واحدة كقوله تعالى: ﴿وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٦]، وكقوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يَحِلِّ عَلَيْهِ غَضِبِي فَقَدْ هَوَى﴾ [طه: ٨١]، وكقوله ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾ [البقرة: ٢٦]، ونحو ذلك من الصفات.

**الظاهر التركيبى:** هو الذي يفهم لا من جهة لفظه، ولكن من جهة الكلام كله، وهذا حجة وهو أصل في اللغة، وهو مقرر عند أئمة أهل اللغة من السنيين، وكذلك أئمة أهل السنة في كتب العقائد وغيرها مثاله قوله ﷺ: ﴿فَأَنفَ اللَّهُ بُيِّنَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ﴾ [النحل: ٢٦]، هنا لا يفهم منه صفة الإتيان لله ﷻ، لكن هنا يفهم الكلام بظاهره التركيبى وهو أن الله ﷻ أتى ببيانهم من القواعد، ومعلوم أن تركيب الكلام لا يدل على أن الإتيان كان بالذات، وإنما الإتيان كان بالصفات، ولهذا فسره المفسرون بأنه إتيان بعذابه، بقدرته، ونحو ذلك، كذلك قوله ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ [٤٥]، قال ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ هنا ليست رؤية إلى الله ﷻ يعني إلى الذات ولكن



تركيب الكلام وظاهر الكلام الذي أمرنا بالإيمان به هنا ظاهر تركيبى ليس لفظياً، وذلك؛ لأنه دل على معنى قوله ﷺ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَيْكَ﴾، قوله: ﴿كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾، وهذه قاعدة مهمة جداً.

وهذا الذي ذكرت لك ذكره شيخ الإسلام في مواضع، ومنها في أول المجلد الثالث من رده على الرازي في بيان تلبس الجهمية، أو الرد على كتاب: (التأسيس والتقديس) أو يسمى: (نقض التأسيس والتقديس)، وهذا القسم لم يطبع وهو من الأقسام المهمة جداً في الكتاب

كذلك الحقيقة تنقسم إلى قسمين: حقيقة تفهم من مفرد الكلام وحقيقة تفهم من تركيب الكلام، وهي مرتبطة بتقسيم ظاهر الكلام إلى ظاهر إفرادى وظاهر تركيبى، فمثلاً ادعى المجازى في قوله ﷺ: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] وادعى المجازى في قوله ﷺ: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]، وادعى المجازى في أشياء كثيرة، وهم يزعمون أن مثل قوله ﷺ: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ فيها إثبات للمجاز؛ لأن الحقيقة، حقيقة اللفظ، لم تعن بيقين، وفهموا من حقيقة اللفظ هنا أن السؤال متوجه إلى القرية، والسؤال متوجه إلى العير، ففهموا من قوله واسأل القرية أن السؤال يتوجه إلى القرية، ونقول هذا ليس بظاهر الكلام، وليس بحقيقته أيضاً؛ لأن الحقيقة هنا تركيبية، ولأن الظاهر هنا هو ليس ما دل عليه مفرد اللفظ كما زعموا، بل الحقيقة التركيبية هي المفهومة من قوله ﷺ: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ ومعلوم أن السؤال لم نؤمر بتوجيهه إلى جدران القرية وبيوتها وأرضها، وإنما لمن يفهم السؤال ويجب عليه وهم أهل القرية، فهذا يسمى حقيقة تركيبية أو ظاهراً دل عليه تركيب الكلام وفيه نفي للمجاز. [شرح العقيدة الواسطية].

## تَقْسِيمُ الشَّرِيعَةِ

س ١٦٦: ما صحة قول القائل: أساس الإسلام أربعة، عقيدة وشريعة ومنهاج وأخلاق، فهو قول منتشر جداً، ويستدل له بقوله ﷺ: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]؟

الجواب: التقاسيم التي تقسم فيها الأشياء هذه ينظر فيها المقسم إلى جهة، فينبغي للمنتقد لقوله أن ينظر في الجهة التي من أجلها قسم؛ لأن التقسيمات باعتبارات، تارة يقسم من جهة ما، مراعيًا شيئًا ما، ويقسم الآخر من جهة أخرى.

ولهذا أصحاب التقاسيم، ينبغي لمن ينظر في تقاسيمهم أن ينظر إليها من جهة ما الاعتبار الذي راعاه في ذلك التقسيم؟ فإننا نقسم مثلاً الشرك إلى أكبر وأصغر باعتبار، ونقسم الشرك باعتبار آخر إلى: ظاهر، وجلي.

ونقسم الشرك باعتبار ثالث إلى:

أكبر، وأصغر، وخفي.

وكل من هذه التقسيمات قال بها طائفة من أهل العلم، وكلها صحيحة ولكن ما الذي راعاه صاحب التقسيم الأول؟

وما الذي راعاه صاحب التقسيم الثاني؟

وما الذي راعاه صاحب التقسيم الثالث؟

هذا هو الذي يجب على الناظر أن يراعيه ؛ لأنه إذا فهم ذلك فهم وجه التقسيم .

**لهذا نقول :** إن من قسم هذا التقسيم ، عقيدة وشريعة ومنهاج وأخلاق ، هذا ينظر في الأمر الذي رعاه ، فإن كان تقسيماً فنياً ، يعني من جهة أنه جعل العقيدة بمعنى ما يعتقد ، والمنهاج ما ينهج ، ويسار عليه ، مسائل السلوك هي مسائل الأمر والنهي والدعوة ، ونحو ذلك ، والشريعة بمعنى الأحكام ، والأخلاق بمعنى السلوك ، فهذا تقسيم صحيح .

وإن أراد بالتقسيم أن المنهاج لا يمكن أن يدخل في العقيدة ، أو أن العقيدة لا تدخل في المنهاج ، أو أن الأخلاق لا تدخل في الشريعة ، والأخلاق لا تدخل في العقيدة ، فهذا غلط ؛ لأن العقيدة ، عقيدة أهل السنة والجماعة تشمل المنهاج وتشمل الاعتقاد .

تشمل المنهاج يعني أبواب الأمر والنهي والطاعة والإمامة ، والاعتقاد في الخلافات ونحو ذلك ، وتشمل الأخلاق .

وعقيدة شيخ الإسلام ، الواسطية ، ذكر فيها هذه الثلاثة أشياء ، ذكر في أولها الاعتقاد ، وذكر المنهاج بعده ، ثم ذكر الأخلاق ، ومثل ما قال : وأهل السنة والجماعة يأمرهم بمكارم الأخلاق ومعانيها ، وينهون عن رديء الأخلاق وعن سفاسفها .

إذا كان كذلك فهذا القول بهذا الاعتبار الثاني ، يكون خطأ يعني إذا أراد إخراج الأخلاق من العقيدة أو المنهاج من العقيدة ، فهذا غلط .

كذلك تقسيم الشريعة والعقيدة، أهل السنة سمو كتب الاعتقاد، سموها الشريعة، مثلما فعل الآجري، سمى كتابه في الاعتقاد الشريعة. فإذا هذه ألفاظ مترادفة، من جهةٍ ما، بعضها يدل على بعض، لكن قد يفصل إذا كان التقسيم يريد الإيضاح، أما إذا كان يريد أن كل لفظ يخالف الآخر فهذا - لاشك - خطأ. [شرح مسائل الجاهلية].



## الْعَمَلُ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ

هناك كلام بعض المتأخرين يرون أن الحديث الضعيف لا يُعمل به في باب العقائد ولا يعمل به في الفقه، هذا كلام المتأخرين أما السلف والأئمة فمنهجهم أن الحديث الضعيف لا يستدل به في أصل من الأصول بل إما في تأييده أو في فرع من الفروع، هذه عبارة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله بنصها قال: (أهل الحديث لا يستدلون بحديث ضعيف في أصل من الأصول بل إما في تأييده أو فرع من الفروع)<sup>(١)</sup> يعني أن أهل الحديث يستدلون بالحديث الضعيف في الفقهيات وهذا منهج معروف، فالأئمة مالك والشافعي وأحمد ومن صنف في السنن يحتجون بأحاديث ضعيفة على السنة؛ لأن الأحاديث الضعيفة عندهم خير من الرأي، وأما في العقيدة فإذا كان الحديث الضعيف أصلاً لم ترد العقيدة إلا في هذا الحديث فإنه لا يعتمد عليه؛ لأنه لا يستدل بحديث ضعيف في أصل من الأصول، ولا تبني عليه عقيدة بل لا بد أن يكون الحديث صحيحاً وفي الحسن خلاف، والصواب أن الحسن مثل الحديث الصحيح في الاحتجاج به.

**والقسم الثاني:** أن يورد الحديث الضعيف في تأييد ما دلت عليه النصوص وفي الشواهد، فهذا عمل أئمة السنة على ذلك لو نظر مثلاً إلى كتاب العرش لابن أبي شيبة لوجدت أن ثلثه أسانيد صحيحة، والباقي وهو أكثر من ستين إسناداً ضعيفة، لكن لأنها في أصل ثابت استدل به، وهذا أيضاً عندهم له أصل وهو أن الحديث إذا كان ضعيفاً واشتمل على أشياء منها ما

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٤/٢٥).

يؤيد الأصل ومنها ما هو جديد فإنهم يستدلون به في التأييد لما ثبت في الأصل .

وأما ما انفرد به الحديث الضعيف من الاعتقاد أو من الأمر الغيبي فإنهم لا يثبتونه ، مثل هذا الحديث (حديث الأيط) <sup>(١)</sup> فإنه اشتمل على أشياء ثابتة اشتمل على أشياء مؤيدة للنصوص فلا بأس بإيراده وما دل عليه واشتمل على ذكر الأيط وهو لم يرد إلا في هذا . لذلك نقول لا نثبت الأيط لأجل أنه ما ورد إلا في هذا الحديث ، ونجعل الأيط في معنى قوله الله ﷻ : ﴿السَّمَاءُ مُنْقَطِرَةٌ بِمَاءٍ﴾ [المزمل: ١٨] ، ومعنى قول الله ﷻ : ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَّقَطُرْنَ مِنْ فَوْقِهِنَّ وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥] .

المتأخرون وخاصة لما نشأت مدرسة أهل الحديث في الهند في القرن الثالث عشر بالغوا في نفي الاستدلال بالحديث الضعيف ، ثم ورد هذا إلى البلاد الإسلامية الأخرى وكثر حتى ظن أن هذا هو المنهج الصحيح ، وهذا ليس بالمنهج ، هذا مخالف لطريقة أهل العلم المتقدمة .

وطريقة أهل العلم المتقدمة هي ما ذكرت لك من التفصيل فينتبه لهذا ، ويعتبر منهجاً حتى ما يضل المتأخرون أئمتهم وسابقيهم ، هذا بلاء لأجل هذا الأصل الذي ليس هو بأصل وهو أنهم قالوا لا يحتج بالأحاديث الضعيفة ظن الظان أن الحديث الضعيف كالموضوع لا قيمة له ألبتة والاستشهاد والاستدلال به دليل ضعف المتكلم علمياً و... إلى آخره ، وهذا ليس بجيد .

(١) أخرجه الترمذي (٢٣١٢) وقال : حسن غريب . وابن ماجه (٤١٩٠) ، وأحمد (١٧٣/٥)

نعم ينبغي على من استشهد بحديث ضعيف أن يبين ضعفه إذا كان ضعفه غير محتمل يعني لا يقرب من التحسين وأشباه ذلك ، فبين ضعفه ثم يذكر ما فيه من الفوائد حسب القواعد التي ذكرت لك . أنت لو رأيت كتب أهل العلم لوجدت أنهم يستشهدون بأحاديث كما ذكرنا لك ، اعتبر هذا أو استقرأ هذا بما في كتب أهل الحديث المتقدمة والمتوسطة يعني إلى قرابة أواخر هذه الأزمان لوجدت أن هذا هو المنهج الذي عندهم ، كتب التفسير كتب الحديث ، كتب الفقه ، كتب الرقائق كلها على هذا المنوال .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في أحد أجوبته على منهج أهل الحديث : قال : (وأهل الحديث لا يستدلون بحديث ضعيف في أصل من الأصول بل إما في تأييده أو في فرع من الفروع)<sup>(١)</sup> .

يعني أنه لا يثبت أصل بحديث ضعيف لا يثبت وإنما إذا كان الأصل ثابتاً فإن منهج أهل الحديث أنها تساق الأحاديث سواء منها ما صح أو ما لا يصح إسناده تأييداً لذلك الأصل وبياناً لكثرة ما ورد في ذلك ؛ لأن الحديث الضعيف قد يكون صحيحاً وإنما حكمنا بضعفه لسوء حفظ راويه أو لانتقطاع فيه أو نحو ذلك رعاية وحماية لكلام المصطفى ﷺ وإلا فقد يكون صحيحاً ولذلك فإذا كان في أصل من الأصول فإنه يؤيد به .

وهذا التأييد على قسمين في طريقة أهل الحديث المتقدمين منهم والمتأخرين . [شرح أصول الإيمان] .



### فائدة: أَهْمِيَّةُ الْعِلْمِ فِي دِينِ الْإِنْسَانِ

أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليماً مزيداً . . . أما بعد:

فأسأل الله ﷻ أن يجعلني وإياكم من أهل العلم ومحصليه الذين صحت نياتهم فيه، وصح فيه قصدهم، وعقدوا فيه بالطريق التي سلكها أئمة أهل العلم، وهذا الطريق هو الذي يصل من سلكه إلى مبتغاه ويحقق العلم فيه من اقتضى سنن أهل العلم في طلبهم، وسمعتهم، وهديتهم وسلوكهم، ثم إننا في فاتحة هذه الدورة العلمية أو هذه الدروس العلمية السابعة في هذا المسجد الذي حمل اسم شيخ الإسلام ومجدد الملة في زمانه، تقي الدين أحمد ابن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني المتوفى سنة ثمان وعشرين وسبع مائة، إن هذه الدروس لها من الفوائد التي حصلها من التزم بها فيما مضى، ومن سيحصلها - إن شاء الله تعالى - من التزم بها فيما بقي ما يعين على أخذ العلم وسماعه والعناية به، ودرسه في أيام قليلة وليال يسيرة إذا نظر إليها الناظر، ولكن بالنظر إلى كثرة ما يلقي فيها من العلم وتشرح فيها من الكتب والامتون، فإن فيها خيراً كثيراً نرجو من الله ﷻ أن يكتب أجر من ألقى من جميع المشايخ، ومن استمع، ومن أسهم في ذلك وأعان على نشر هذه الدروس العلمية، ونظم لها، إنه ﷻ جواد كريم، ثم إننا بين يدي شرح كتاب (فضل الإسلام) نقدم بمقدمة مهمة يحتاج إليها كل طالب علم ألا وهي أهمية العلم في دين الإنسان، فالإسلام عظيمٌ أن يكون المرء التزم به، وعظيمٌ أن يكون المرء قد أجهد نفسه، وجاهد نفسه في أن يكون على حقيقة الإسلام،



ولكن لن يكون ذاك إلا بالعلم؛ فالعلم النافع به يصلح القلب وبه يصلح العمل، ولهذا قال الله ﷻ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعْتُ﴾ [يوسف: ١٠٨]، ومعنى على بصيرة على علم؛ لأن البصيرة للقلب هي العلم الذي به يبصر حقائق المعلومات ويدرك الصواب فيها، وقال الله ﷻ: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾ [الأنعام: ١٢٢]، وقد قال أهل العلم إن هذا النور هو الإسلام الذي هو العلم النافع والعمل الصالح، ولهذا لم يأمر الله ﷻ نبيه ﷺ وأُمَّته من بعده أن يزدادوا من شيءٍ إلا أن يزدادوا من العلم، فقال ﷻ في سورة طه ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] رفع الله أهل العلم على سائر المؤمنين لما حصلوه من العلم. فقال ﷻ: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١] فكل مؤمن يرفعه الله ﷻ بإيمانه، وكلُّ صاحب علم صحيح من أهل الإيمان فإنه مرفوع على غيره درجات، وهذا من فضل الله ﷻ على أهل العلم.

وطالب العلم إذا سلك هذا الطريق فإن الله يسهل له به طريقاً إلى الجنة كما قال ﷻ في الحديث الصحيح: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup> وذلك أن طريق الجنة يكون بصحة الاعتقاد، ويكون بصحة العمل، وصحة الاعتقاد لا تكون إلا بعلم، وصحة العمل لا تكون إلا بعلم فمن سلك طريقاً يلتبس فيه علماً من علم التوحيد أو علم الفقه والحلال والحرام سهل الله له به طريقاً إلى الجنة؛ لأن الجنة من أسباب

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

دخولها صحة العمل ، وصحة الاعتقاد ، ومن فضل العلم أن العالم يستغفر له كل شيء ، العالم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في جوف الماء ؛ لأنه سبحانه وهلل ومجد الله وعظم وأثنى عليه ، وسار في اتباعه لمحمد ﷺ عن يقينٍ وعلمٍ ومعرفة .

وهذا يكونُ به الكمال ، كمال المخلوقات فيكونُ أولى المخلوقات بالفضل والرفعة والقربى من الله ﷻ لهذا تعرف الأشياء فضل طالب العلم ، وفضل العالم فيستغفر له كل شيء حتى الحيتان في جوف الماء ، ثم لأن كل هذه الأشياء التي جعلها الله ﷻ غير مكلفة تعرف فضل العالم الذي يعلم الناس الخير والذي يبثُ في الناس محبة الله ﷻ والعلم به ، وأسماءه وصفاته وما يستحقه ﷻ من التوحيد ، وما يستحقه ﷻ من التعظيم وما يستحقه نبيه ﷺ من المحبة والمتابعة والعلم بسنته والافتداء به ، فحينئذ يكون ممن ينشرون في العالم محبة الله ﷻ والعلم به وهذا شيء يفضل به العالم ما سواه من الكائنات بهذا يستغفر له كلُّ شيء رضاءً بما يصنع حتى الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضاءً بما يصنع لعظيم عمله ، لهذا إذا علمت بعض هذه الأشياء فإنك تقبل إقبالاً شديداً على العلم في حفظه وتدارسه ، وحضور حلق العلم ومعرفة ذلك ؛ لأن هذا لا يرغب فيه إلا مؤمنٌ صحيح الإيمان ولا يرغب عنه إلا مُفطر ، وكل من جاهد نفسه في العلم وإنما يجاهد نفسه في صلاح قلبه ، وصلاح عمله .

والعالم أو طالب العلم إذا أذنب فإن استغفاره ليس كاستغفار سواه ؛ لأنه إذا استغفر فيكون استغفاره عن علم وبينه وعن معرفة بالله ﷻ وما يستحق ، ومعرفة بقصور نفسه وبما ارتكبه وما قصر فيه ، لهذا كان سيد علماء هذه الأمة

بعد نبينا ﷺ هو أبو بكر الصديق ﷺ فعلمه نبينا ﷺ أن يدعو في صلاته بقوله: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»<sup>(١)</sup> فجعل هذا الدعاء لأبي بكر الصديق ﷺ وهو الأكمل علمًا وعملاً وسلوكًا وسابقةً ومحبةً للنبي ﷺ وخُلةً فجعل له هذا الدعاء الذي فيه أعظم الاستغفار والإنابة من جهة عظم الاعتراف بالذنب: «اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ» وكل طالب علم وعالم بقدر معرفته بالله وعلمه بالله ﷻ وعلمه بتفاصيل الشريعة، وعلمه بتفاصيل حق الله في الاعتقاد فإنه يعظم عنده الذنب بل تكون عنده بعض الأعمال مما يُوجب الاستغفار ولو كانت عند غيره ليست مما يُوجب الاستغفار، ولهذا تُعظم درجة طالب العلم والعالم بقدر ما اكتسبه من علم التوحيد، وعلم العمل في عظم استغفاره وإنابته لله ﷻ وفي هذا الزمن ربما ترون أن كثيرين أساءوا ظنًا بالعلم من جهة بل من جهات، أساءوا ظنًا بالعلم في ظن بعضهم أن العلم لا فائدة مرجوة منه بقدر ما يبذل فيه الباذل.

ومنهم من أساء ظنًا بالعلم في أنه إذا تعلم فإنما سيكون في نهايته مثل غيره، ولن يكون له من الأثر الشيء الكبير الذي يوازي تعبته في العلم، ومنهم من أساء الظن بالعلم في أن الأهم هو الدعوة للناس والإرشاد والبذل ونحو ذلك، والعلم ليس في الأثر كأثر النشاط والدعوة ونحو ذلك، ومنهم من أساء ظنًا بالعلم في أن العلم لن يكون لأصحابه شأن، وأن الشأن إنما هو

(١) أخرجه البخاري (٨٣٤، ٦٣٢٦، ٧٣٨٨)، ومسلم (٢٧٠٥) من حديث أبي بكر

لغيرهم، إما من أهل الدنيا، وإما من أهل الاتجاهات المختلفة في هذه الحياة، وهذه الأشياء جميعاً من سوء الظن بالشريعة لأن العلم هو الشريعة. والواجب على طالب العلم أن يحسن ظنه بالله تعالى، وأن يحسن ظنه بحمله للعلم، وأن يحسن ظنه بالعلم والعمل جميعاً وأن يقبل على ذلك، ولقد أحسن ابن القيم رحمته إذ يقول<sup>(١)</sup>:

وَالْجَهْلُ دَاءٌ قَاتِلٌ وَشِفَاؤُهُ	أَمْرَانِ فِي التَّرْكِيبِ مُتَّفِقَانِ
نَصٌّ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنْ سُنَّةِ	وَطَيْبٌ ذَاكَ الْعَالِمُ الرَّبَّانِي
وَالْعِلْمُ أَقْسَامٌ ثَلَاثٌ مَا لَهَا	مِنْ رَابِعٍ وَالْحَقُّ ذُو تَبْيَانِ
عِلْمٌ بِأَوْصَافِ الْإِلَهِ وَفِعْلِهِ	وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ لِلرَّحْمَنِ
وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ الَّذِي هُوَ دِينُهُ	وَجَزَاؤُهُ يَوْمَ الْمَعَادِ الثَّانِي
وَالْكُلُّ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ الَّتِي	جَاءَتْ عَنِ الْمَبْعُوثِ بِالْفُرْقَانِ
وَاللَّهُ مَا قَالَ أَمْرٌ مُتَحَدِّقٌ	بِسِوَاهُمَا إِلَّا مِنَ الْهَدْيَانِ

وقد قال أحد العلماء أيضاً في شعر له:

لا تسيء بالعلم ظناً يا فتى      إن سوء الظن بالعلم عطب

وهذا حق فإننا جربنا ورأينا في أن كل من أساء ظناً بالعلم وتخلف عن سبيل حمل العلم ودرسه ثم انتهى درس ثم ترك ولم يستمر في العلم، إلا كان أمره إلى غير كمال.

(١) انظر: التوبة مع شرحها لابن عيسى (٢/٣٨٣).

فالعلم به كمال الروح، به كمال الاعتقاد، به كمال العمل، به كمال انشراح الصدر، به كمال رؤية الأشياء، به كمال الأمل في ألا يتصرف في شيء إلا على وفق الشريعة، وقد ذكر أهل العلم أن من أسباب ضلال الضالين من هذه الأمة أنهم لم يكونوا على علم صحيح، فالعلم الصحيح سبب من أسباب وقاية الفتن، ووقاية أسباب الضلال والافتراق... إلى غير ذلك من آثار ترك العلم.

بهذا أوصيكم ونفسي بالمحافظة على العلم وعلى حمله وحفظه وتدارسه وأن يتعاهد المرء ما درسه، وأن يقبل على ما لم يعلمه بأخذه عن مشايخه الذين يوثق بهم في فهمهم للعلم، وفي أدائهم له بأن هذا به - إن شاء الله تعالى - صلاح النفس، وصلاح العمل.

أسأل الله ﷻ أن يزيدنا وإياكم من الهدى والعلم، وأن يجعلنا من عباده الصادقين المخلصين، وأن يغفر لنا ذنوبنا إنه ﷻ جواد كريم. [شرح فضل الإسلام].



## وَاجِبُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالِدَّعْوَةِ

الحمد لله رب العالمين، أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وكفى بالله شهيدا، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، وصفيه وخليفه، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهداهم إلى يوم الدين.

أما بعد:

أيها الإخوة في الله، أسأل الله ﷻ أن يجعلني وإياكم ممن إذا أُعطي شكر، وإذا أذنب استغفر، وإذا أُبتلي صبر، فإن هذه الثلاث هي عنوان للسعادة، كما أسأله ﷻ أن يجعلنا ممن أقامهم لنشر دعوة الإسلام، وهداية من ضل عنها إلى الصراط المستقيم، كما أسأله ﷻ أن يجعل أعمالنا صالحة، وأقوالنا صالحة، ونياتنا خالصة له وحده ﷻ، إنه جواد كريم.

أيها الإخوة المؤمنون، إنه مما يجب على المسلم أن يتحرى الصواب في قوله وعمله واعتقاده، وأن يكون موافقاً لما جاء عن الله ﷻ وعن رسوله ﷺ ليكون عاملاً في سلوكه الصواب طالباً مرضاة الله ﷻ.

والأنبياء - صلوات الله وسلامه - عليهم جاءوا الناس ليعبد الله وحده لا شريك له، ولتطاع الرسل وليتقي العباد ربهم ﷻ ثم جاءوا بلزوم الاستغفار، وورث الأنبياء خاتمهم وخاتمهم وآخرهم محمد بن عبد الله ﷺ وكانت رسالته أكمل وأتم الرسالات، وكانت شريعته أفضل الشرائع، فجعل الله ﷻ لرسالته وشريعته أكمل الهداية بالقول والعمل والاعتقاد.

فأخذها عنه ﷺ من أخذها من الصحابة، ثم أخذها عن الصحابة من أخذها من التابعين من أهل العلم والعمل حتى بلغت تلك الشريعة وبلغت مقتضى الرسالة أهل هذا الزمان بواسطة أهل العلم.

ولهذا فإن أهل العلم الذين ينقلون الشريعة ويحفظون معاني القرآن ويحفظون حدود السنة هم في الحقيقة الورثة للنبي ﷺ، كما قال ﷺ: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوْرَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحِطِّهِ، أَوْ بِحِطِّ وَافِرٍ»<sup>(١)</sup>.

وبين ﷺ لنبيه أن خاصة عباده هم الذين يصبرون معه على البصيرة وعلى الدعوة إلى الله وحده لا شريك له، فقال له: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨] فالذين ورثوا النبي ﷺ هم العلماء، والذين ورثوا الدعوة هم الدعاة، وصار بمقتضى ذلك العلماء هم الدعاة على الحقيقة. وبقدر اجتهاد المرء في العلم يكون ازدياده في الدعوة إلى الله ﷻ.

والدعوة ليست هي الموعظة فحسب، بل إن نشر العلم دعوة، وتبصير الناس بالحق دعوة، والتبيان لما يحتاجه الناس في أمر عقيدتهم دعوة، وأمر العامة دعوة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دعوة، وبيان حكمه وآدابه وما ينبغي دعوة، .. وهكذا.

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، وأحمد (١٩٦/٥) وابن حبان (٢٨٩/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/٢٦٢) ورواه البخاري معلقاً في كتاب العلم من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

ولذلك فالدعاة في الحقيقة هم العلماء، ويقدر ازدياد المرء من العلم يكون نصيبه من الدعوة، أما من دعا وليس متحلياً بالعلم فإنه أشبه ما يكون بالوعاظ والقصاص الذين يرققون القلوب لكنهم ليسوا على إرث كبير من شريعة محمد ﷺ.

فواجب أهل العلم والدعوة أن يكون نصيبهم من ميراث النبي ﷺ في العلم عظيمًا، ولهذا سئل الإمام أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن الفرقة الناجية التي جاءت في الحديث: «لَتَقْتَرِنَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ». قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «الْجَمَاعَةُ»<sup>(١)</sup> فمن هي هذه الفرقة الناجية والطائفة المنصورة؟ فسرها الإمام أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بأنهم أهل العلم، وهذا يقتضي أن ما عليه أهل العلم هو الذي يجب على الناس أن يسلكوه، لكن على أهل العلم والدعوة واجبات بمقتضى النصوص، وأوجب الله ﷻ عليهم ما يلي:

**الواجب الأول:** أن يكونوا أهل خشية منه؛ لأن خاصة عباده الذين هم الأنبياء والعلماء هم الذين يتحلون بهذه الخشية، قال ﷺ في وصف النبيين ومن ورثهم: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠]، وقال الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

فالعلماء هم أهل الرغب والرهب وأهل الخشية. والذي يأخذ العلم بلا رغب ولا رهب من الله وخشيته منه ﷻ يُخْشَى عَلَيْهِ؛ لهذا كانت الملائكة

(١) سبق تخريجه (ص ٢٢٧).



في السماء إذا سمعت الوحي من الله ﷻ ضربت بأجنتها خُضْعَانًا لقول الرب ﷻ .

فواجب أهل العلم والدعوة أن يكون من أخص صفاتهم الخوف من الله ﷻ والخشية منه ﷻ، والاستعداد للقاءه، فيما يتكلمون به أو يعملون، سرًّا وعلنًا أو خفية وباطنًا، وهذا هو الذي ينبغي على كل من انتسب إلى العلم أو إلى طلبه أو إلى الدعوة إلى الله ﷻ .

وإذا عظمت الخشية وعظم الرغب والرهب استقام اللسان، فالمسلم ليس بفاحش ولا سباب ولا بذيء، يحفظ حق الله ﷻ ويحفظ حق العباد، ليس بذي قدح ولا سب، كما جاء في وصف النبي ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبِذْيِّ»<sup>(١)</sup> وقال الله ﷻ لنبية ﷺ: ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ﴾ [الإسراء: ٥٣]، فإذا عظمت الخشية لم يكن اللسان منطلقًا في السوء .

ولهذا يجب على المسلم أن ينصر الحق فيما يأتي وفيما يذر، ويتعاون فيما يقول مع من يعلم رشده في العلم والعمل .

أما الواجب الثاني: فهو أن يكونوا من أهل الإخلاص وعبادة الله لا شريك له؛ لأن الإخلاص وعبادة الله وحده لا شريك له هي أخص صفات عمل الأنبياء - عليهم صلوات الله وسلامه - ولهذا قال الله لنبية ﷺ: ﴿لَيْنٌ

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١/١١٦)، رقم (٣١٢)، والترمذي (١٩٧٧)، وقال: حسن غريب. وأحمد (١/٤٠٤)، وأبو يعلى (٩/٢٠)، وابن حبان (١/٤٢١)، والطبراني (١٠/٢٠٧)، والحاكم (١/٥٧)، وقال: صحيح على شرط الشيخين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلِتَكُونَنَّ مِنَ الْخٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾ [الزمر: ٦٥]، فالإخلاص في القول والعمل والاعتقاد هذا من أعظم الواجبات والإخلاص يتفقدته المرء في نفسه، ويتفقدته في أقواله وأعماله؛ لأن المرء قد يريد بعمله أنحاء من مقاصد الدنيا، إما لشهرة، أو الظهور، أو صرف وجوه الناس إليه، أو أن يكون قوياً عند الناس بالحق، وهو ليس بمخلص في ذلك. أو يكون عنده غيره في الظاهر لكنه يعلم من نفسه في الباطن أنه ليس بمخلص في ذلك؛ لهذا كان الإخلاص لعبادة الله وحده لا شريك له في جميع الأعمال، كان هذا من أخص صفات أهل العلم والدعوة، ومن واجباتهم التي أوجب الله عليهم أن يتحلوا بها.

ومن واجباتهم أن يكونوا متواضعين للعلم، راغبين في الازدياد منه، وكلما ازداد المرء من العلم ازداد من صفات العلم والدعوة؛ لأن أهل العلم متفاوتون في رتبهم في العلم وفي رتبهم في بذل العلم وفي الدعوة. والواجب أن يزداد الجميع علماً، وألا يقول القائل: قد اكتفينا من العلم والآن أو أن الدعوة، ولا يسعى في ازدياد العلم.

والواجب أن يزداد أهل العلم علماً، وألا ينقطع ذلك فيهم.

وقد قال الإمام أحمد وقد روي معه محبرة وورق ف قيل له: أنت أبو عبد الله وتحمل المحبرة والورق؟

فقال كلمته المشهورة: (مع المحبرة إلى المقبرة). فهذا مع كونه إماماً والناس يسيرون إليه، لكن ما قال: أنا اكتفيت من العلم والآن أدعو وأعمل وأدرس وهو لا يتعلم ولا يقبل على العلم فإنه قد فرط في واجب من

الواجبات، فما أحسن قول ابن الوردي في لاميته<sup>(١)</sup>:

في ازدياد العلم إرغام العدا وجمال العلم إصلاح العمل

فإذا ازداد أهل العلم والدعوة في العلم فإنهم يرغمون العدا على جميع أصنافهم؛ لأنهم حينئذ يوفقون إلى الصواب.

وازدادياد العلم ليس معناه أن يكتفي بعلم نفسه، بل المرء يتعلم ويأخذ من علم إخوانه، أو أبنائه، أو مشايخه، على حد سواء، يعني في التلقي، معنى ذلك أنه لا يترفع عن أخذ العلم ممن صغر منه، صغر سنًا أو صغر قدرًا، فإنه يطلب منه العلم؛ لأن العلم ضالة المؤمن.

الهدهد جاء سليمان عليه السلام بعلم لم يحط به، قال عليه السلام: ﴿أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ، وَحِثُّكَ مِنْ سَيِّئَاتِي بِبَيِّنَاتٍ﴾ [النمل: ٢٢] فأخذ المرء العلم من أقرانه، ويأخذ العلم. وهو الأساس. من مشايخه، فطالب العلم وأهل العلم والدعوة حريصون على العلم النافع.

ولذلك لا يصلح أن يستقل أحد بنظر في نفسه أنه صاحب صواب في بحثه أو في قوله أو في عمله دون مشاورة لأهل العلم وأخذ ما عندهم.

من واجبات أهل العلم والدعوة أيضًا أن يبينوا الحق ولا يكتموا؛ لأن الله جل جلاله أخذ الميثاق على أهل العلم وعلى أهل الكتاب أن يبينوا الحق وألا يكتموا، وهذا ظاهر في عدة آيات: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ تَمَنَّا قَلِيلًا

(١) انظر: جواهر الأدب للهاشمي (٢/٤٣).

فَيَسَّ مَا يَشْتُرُونَ ﴿١٨٧﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وذم الله ﷻ الذين يكتُمون البيان .

فواجب أهل العلم والدعوة البيان لكن البيان إنما يكون بحسب المصلحة الراجحة، ولذلك جاءت الشريعة بقواعد محكمة في مسألة البيان؛ لأن البيان والإيضاح يجب أن يكون على وفق المصلحة الراجحة من ذلك وبقدرها، فقد يكون الحق حقاً في نفسه لكن يؤخر لمصلحة راجحة، كما فعل النبي ﷺ في تأخير بعض الشرائع من مكة إلى المدينة، ومن أول العهد المدني . . . إلى آخره .

وقد كان ﷺ يحب في أول ما جاء المدينة أن يوافق أهل الكتاب فيما لم يؤمر به؛ وهذا لأجل تحقيق المصلحة .

وأبو هريرة رضي الله عنه كانت عنده أحاديث من أحاديث الفتن والملاحم وبعض أخبار الخلفاء فكتمها، وإنما أخبرها بعد زوال المانع؛ لأجل ألا تذهب عن الأمة .

والإمام أحمد رضي الله عنه حذف من مسنده الأحاديث المتعلقة بالفتن مع الولاية والسلطين ونحو ذلك؛ لأجل ألا يأخذها من لا يفقه في الأحكام فيجعل ذلك وسيلة للخروج عن المحكمات في الشريعة، والشريعة فيها قواعد شرعية عظيمة دلت عليها النصوص من الآيات والأحاديث وكلام الأئمة .

فلا بد أن ترعى فيما يقوله أهل العلم، فليس كلام أهل العلم مقتصرًا على النظر في الأدلة من حيث هي، أعني بالأدلة القرآن والسنة ليس بمعناها الواسع عند الأصوليين، وإنما ينظر إلى الأدلة التي منها القواعد الشرعية التي تحكم ذلك .

ومن أمثلة الأدلة التي تُراعى عند البيان والإيضاح ألا يترتب على القول مفسدة أكبر؛ لأن درء المفساد مقدم على جلب المصالح، ولأن القاعدة الشرعية تقول: ارتكاب أدنى المفسدين لتفويت أعلاهما مطلوب شرعاً.

وذلك مما يبين لك ما يصير إليه أهل العلم والفرق بين كلامهم وكلام المتعجلين في المسائل؛ لأن رعاية الشريعة ليست هي رعاية البيان دون نظر في جلب المصالح ودرء المفساد.

فالشريعة جاءت لتحصيل المصالح وتكميلها، وجاءت بدرء المفساد وتقليلها.

فإذا كان العالم يرى أن في بعض البيان ما قد يترتب عليه بعض المفساد، ما قد يترتب عليه مفسدة فإن تأخيره متعين، وأما قول الأصوليين: (لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة)، فهذا بضابطه المذكور، وهو ألا يترتب على ذلك مفسدة؛ لهذا تجد أن فعل العلماء من الصحابة والتابعين وأئمة الإسلام مبني على هذا في أقوالهم وأعمالهم، وهذه لها شواهد ولها أدلة كثيرة يضيق المقام عن ذكرها.

أما الواجب الثالث من واجبات أهل العلم والدعوة: فهو أن يكون بينهم نصح وأن يكون بينهم تعاون؛ لأن الشريعة جاءت بالتعاون على البر والتقوى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢].

فمن السهل أن تدم من شئت بحق أو بدون حق، ومن السهل أن تقدح في الناس، لكن ليس سهلاً أن تعمل كعملهم، فأهل العلم والدعوة ربما يبذلون الليل والنهار لإصلاح العباد وإصلاح الخلق، وليس من شرطهم أن يكونوا

كاملين في أقوالهم وأعمالهم ، بل من شرطهم أن يتحروا الصواب الذي يوافق الشرع ، قد يكون معهم النقص لكن بالنصيحة يتكاملون .

ولهذا من واجبات أهل العلم والدعوة أن يتعاونوا فيما بينهم على الحق والهدى ، وأن يجتنبوا أن يقدر بعضهم في بعض ما داموا على عقيدة واحدة ، والاجتهادات تختلف فيها الأنظار ، يختلف الناس في اجتهاداتهم وفي نظرهم في الأمور ، فإذا تعاونوا فيما بينهم على الخير والهدى سارت السفينة وسلموا .

أما إذا كان قواد السفينة فيما بينهم اختلاف فإن السفينة قد لا تمشي وتمخر عُباب البحر .

فكان من الواجب إذاً على أهل العلم والدعوة أن يحسنوا ظن بعضهم في بعض ، وأن يتناصحوا فيما بينهم ، وأن يُنصف بعضهم بعضاً ، فالإنصاف أمر مطلوب ؛ ولهذا قال الحافظ ابن رجب رحمته الله في مقدمة كتاب القواعد : (والمنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه ، لكن لا يترك من أخطأ بل يبين له وينصح بالأدلة وليس بالأهواء) .

**والواجب الرابع من واجبات أهل العلم والدعوة :** أن يتحروا السنة وطريقة السلف الصالح ، وأن يتعدوا عن الأهواء ما صغر منها وما عظم ، وهذا واجب عظيم يجب أن يتحراه الجميع ؛ لأن السلامة في السنة ، السلامة في طريقة السلف ، السلامة في خصال الفرقة الناجية ، السلامة في النظر إلى ما كان عليه السلف الصالح في أقوالهم وأعمالهم واعتقاداتهم ، في هديهم وفي تعاملهم مع بعضهم البعض ، وفي تعاملاتهم مع ولاة أمورهم ، في

تعاملهم مع علمائهم، في تعاملهم مع الموافق ومع المخالف، في تعاملهم مع أهل الأهواء، كيف كان تعاملهم؟

هذا هو الكمال؛ لأن الله ﷻ أثنى على سلف هذه الأمة وهم الصحابة، والنبى ﷺ قال: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

فإذاً من الواجبات المتأكدة السعي في السلامة من الأهواء، ليس في حال طالب العلم والساعي في الدعوة في نفسه فقط، بل أيضاً في الناس وفيما يُقره فيهم، وفيما يكون عليه في أقواله وأعماله.

الأهواء المختلفة التي لا توافق السنة ولا توافق هدي السلف يجب أن ترد ممن جاءت به صغيراً أم كبيراً؛ لأنه إن لم يُحمَ حمى الإسلام والسنة وهدي السلف من أهل العلم والدعوة فإن النهاية غير محمودة.

وما انتشرت الأهواء إلا بهذا السبب، يعني بسبب التخاذل عن بيان الحق والسنة، وعن التعاون في نصرة طريقة السلف الصالح ﷺ.

الأمة اليوم بحاجة إلى أعداد كبيرة من أهل العلم ومن الدعاة إلى الله ﷻ أعدائها، فاليوم المجال مجال تناصح وتعاون وبذل وإخلاص وسعي ليلًا ونهاراً في الحق والهدى، وليس اليوم المجال مجال قعود عن العمل، لكن بمقتضيات الشرع وبالحكمة والموعظة الحسنة، وبالحوار والمجادلة بالتي هي أحسن، وهذا مما يجب على أهل العلم والدعوة أن ينظروا إليه.

(١) أخرجه البخاري (٢٦٥٠، ٢٦٥١، ٦٤٢٨، ٦٦٩٥)، ومسلم (٢٥٣٥) من حديث

**والواجب الخامس من واجبات أهل العلم والدعوة:** أن يكونوا قدوة للناس في ألا يستخفهم أحد، قال الله ﷻ: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ [الروم: ٦٠]، فمن صفات الذين ورثوا محمداً ﷺ أنهم لا يستخفهم العدو، لا يستخفهم الذين لا يوقنون، أو الذين ليسوا على بصيرة، بل هم أهل سداد في الرأي وفي القول وفي العمل، وليسوا بعرضة للاستخفاف: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ [الروم: ٦٠]، ولهذا جاء في النصوص بمنع الاستخفاف، وبذمه، وبذم أهله، والله ﷻ يقول: ﴿وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

وقال ﷻ: ﴿يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ وقال أيضاً: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْسُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣] بالمعنى العام للمشي، والنبى ﷺ قال: «وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»<sup>(١)</sup> اليوم يواجه أهل الإسلام أنواعاً من القيل والقال والتحديات، بل المصائب والمحن التي تمر بالأمة، فهل نكون طعمة للذين لا يوقنون من أنواع الكفار في أن يستخفونا بذهاب بيضة الإسلام وبيضة المسلمين، وذهاب قوة أهل الحق؟

هذا لا يقوله من تحقق في العلم والدعوة، وهذا يجب أن يكون من صفات المسلمين جميعاً تبعاً لعلمائهم بألا يستخفهم الذين لا يوقنون، في الأقوال أو في الأفعال أو في التصرفات؛ لأنه ضعفت الأمة من داخلها وصار بأسها بينها، ضعفت عن مواجهة الأعداء، فإذا قويت وتكاتفت فإنها تقوى في مواجهة أعدائها؛ ولهذا تجدون اليوم هجمة كبيرة بأنواع الهجوم،

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٢، ٣٨٥٢، ٦٩٤٣) من حديث خباب رضي الله عنه.



تارة بالتصريح، وتارة بغير التصريح، لكي يختلف المؤمنون والمسلمون فيما بينهم، وتقع الاضطرابات في بلادهم ولكي يطعن بعضهم في بعض، ولكي يضطربوا في تصرفاتهم، والواجب النظر في قوله ﷺ: ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ [الروم: ٦٠]، وأماننا مثلان عظيمان:

**المثل الأول:** نوح ﷺ، وهو أول أولي العزم من الرسل، كم مكث في

قومه؟

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [١٤، ١٥]، هذه المدة الطويلة كم حصيلتها؟ كم حصيلة الدعوة؟ حصيلتها عدد قليل ﴿وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠]، إما اثنا عشر، أو كذا وعشرون، وأكثر الأقوال على أنهم كانوا ثلاثة وسبعين ما بين رجل وامرأة، حصيلة مدة طويلة هذا العدد، لكن الشأن ليس في النتائج، بل الشأن في أن يسير أهل الرسالة ومن ورثهم من أهل العلم والدعوة على وفق الأمر، أما النتائج فهي علمها عند الله متى تكون: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، فهذا مثل طويل في الزمن فيمن بذل وبذل: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا﴾ [٥] فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَايَ إِلَّا فِرَارًا ﴿٦﴾ [نوح: ٥، ٦]، وقال أيضًا: ﴿ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا﴾ [٩] ﴿نوح: ٩﴾ بذل كل الوسائل لكن ما النتيجة؟ ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢] لم يستعجل، ولكنه صبر: ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

**والمثل الثاني:** محمد ﷺ الذي هو أقل الأنبياء زمناً، انظر إلى سيرته في الثلاث عشرة سنة الأولى، كم آمن معه؟ قليل، ولما ذهب إلى المدينة ازدادوا، في المدينة في عشر سنوات في الست سنوات الأول إلى صلح الحديبية كان الذين يسلمون أيضاً قليلين، ومن السنة السادسة - وهي سنة الفتح في صلح الحديبية - إلى وفاته ﷺ دخل الناس في دين الله أفواجا، إذا فالأمور بيد الله جل جلاله يمضيها كيف يشاء، لكن الشأن في أهل العلم وأهل الدعوة أن يوافقوا مقتضى الأمر الإلهي، ومقتضى السنة سواء رأوا النتائج أم لم يروا، المهم أن يمشوا على الصراط الذي مشى عليه السلف وأهل العلم. هذه منزلة عظيمة، وواجب عظيم، الصبر وألا يستخف أبداً، وهذا يحصل أن يأتي مثلاً بعض المتحمسين فيتأثروا بما وقع، أو يتأثر بما بث، فيأتي يضغط على طالب العلم، ويضغط على العالم، ويضغط على البعض في أن يقول أو يتصرف في أشياء، وأحياناً يستجيب لهم؛ لأجل كثرة القول، أو كثرة الضغط، وهذا ليس محموداً، المحمود أن يكون أهل العلم قدوة في أن يقولوا ما فيه المصلحة وليس موافقة الناس، الناس حتى ولو كانوا أهل خير قد لا يعلمون المصالح، وكيف تدرأ المفاسد.

ولذلك واجب أهل العلم والدعوة ألا يسيروا وفق الأهواء التي يشتهيها الناس، فهذه كلمات موجزة في هذه الليلة المباركة، أسأل الله أن ينفع بها، وأن يجعل هذا اللقاء لقاء خير وبركة على قصره، وأرجو - إن شاء الله - أن نوفق للقاءات كثيرة.

وأوصي نفسي وإياكم بتقوى الله ﷻ والجد في العلم والعمل، والبذل في

الخير والتعاون على البر والتقوى، وأن نكون مفاتيح للخير، مغاليق للشر، بحسب استطاعتنا إنه ﷺ ولي الصالحين، اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولمن له حق علينا، ووفق ولاية أمورنا لما فيه رضاك، واجعلنا وإياهم من المتعاونين على البر والتقوى، هذا ونسألك بأسمائك الحسنى وصفاتك العلى أن تنصر الإسلام والمسلمين، وأن تذل الشرك والمشركين، وأن تجعل العاقبة للمتقين، وأن تعلي للحق منارا، وأن تخدم للباطل نارا، إنك على كل شيء قدير.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا

محمد.



## اِخْتِلافُ الأئِمَّةِ فِي مَسائِلِ الفِقهِ رَحْمَةً

اختلف الأئمة في مسائل الفقه، قال الموفق ابن قدامة: (واختلافهم رحمة) وهذا صحيح باعتبار، وغير صحيح باعتبار آخر.

فاختلافهم رحمة صحيح باعتبار أنهم بذلوا وسعهم لإرشاد الناس، وحصل مع بذل الوسع والاجتهاد الاختلاف. فيقال: اختلافهم رحمة، يعني سبب الاختلاف من أنه بذل الاجتهاد والجهد في بيان المسائل ونفع الناس رحمة ولو حصل الاختلاف.

فإن كان المقصود هذا المعنى فهذا صحيح، وأما إن كان المقصود أن اختلافهم على هذه الأنحاء وهذه الأقوال المتباينة أنه رحمة رُحمت بها الأمة فهذا غير صحيح؛ لأن هذه الأقوال المختلفة منها ما هو مخالف للسنة ومنها ما قد فرَّق الأمة، فليس برحمة كما هو ظاهر.

فإذا قوله: (اختلافهم في الدين رحمة) يمكن أن يُفسر بتفسير صحيح ويمكن أن يُفسر بتفسير خاطئ، فإن أُريد به التفسير الصحيح صُحح، وإن أُريد به التفسير الباطل أو الخطأ خُطئ.

هذا الاختلاف ما موقفنا منه؟

الواجب أولاً: أن يُترحم على جميع العلماء وأن يُعذروا في اختلافهم. وأما ما أخطأوا فيه من اجتهادهم المخالف للسنة فلا يُتبعون فيه؛ فإن العالم لا يُتبع بزلته ولا يُتبع على ما أخطأ من قوله أو في فعله، ويُحبُّ الجميعُ ونعتقد أن المجتهد منهم مأجور بأجر واحد إن أخطأ وبأجرين إن أصاب،

أما من تبعهم في أقوالهم فإن كان هذا الاتباع عن تعصب بعد معرفة الدليل ، فهذا مذموم وباطل ، وهو الذي أقام السلف الصيحات على من سار على هذا النحو ، يُقدم أقوال الرجال على ما دلت عليه الأدلة من الكتاب والسنة . وأما إن كان اتباعه لا عن تعصب لكن عن اقتناع باستدلالاتهم وبأصولهم فإن ذلك لا يُلام ولا يُعاب على صاحبه .

ثم دعا المؤلف بدعوة عظيمة ، ونحن ندعو بها ، ويجب دائماً أن نحرص على مثل هذه الدعوات ؛ لأن القلب يتقلب ، وهذا الزمن زمن الأهواء والفتن لا يدري المرء هل يثبت على دينه وعلى السنة حتى يتوفاه الله أم تعصف به الأهواء والفتن ؟ قال : (نسأل الله أن يعصمنا من البدع) وأن يمن علينا بلزوم السنة ، ونحن نسأله ﷺ كذلك أن يمن علينا بلزوم السنة والمحافظة عليها ، وبنصرة أهلها ، واعتقاد أئمة أهل السنة والجماعة وسلف هذه الأمة ، وأن يبعد بيننا وبين الأهواء والفتن والبدع ، ويبين أصحابها ، وأن يجعلنا قائمين بالحق ثابتين عليه ، صادعين بالحق رادين على الباطل ، على كل من دعا بباطل .

ونسأله ﷺ أن يجعلنا من الهداة المهتدين السائرين على هدي السلف الصالح ، الآخذين بوصية النبي ﷺ حين قال : «فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْمُحَدَّثَاتِ ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ»<sup>(١)</sup> .

[شرح لمعة الاعتقاد].

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وقال حديث حسن صحيح .

### فائدة: هَمَّةُ السَّلَفِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ

يقول أحد تلامذة ابن رجب رحمته الله عنه ، حدثنا شيخنا قال : كنت أطلع مسألة وأكتب فيها ، فأتتني امرأتي وقد تزينت وقد خرجت من الحمام - الحمام هو الحار هذا يكون معه التنظف الكامل . . . إلى آخره - وقد تزينت وتطيبت وقامت على رأسي وأنا أكتب ، يقول : فلم ألتفت إليها ، يقول : فنهزتني ، قال : فنظرت إليها ثم عدت إلى الكتابة ؛ لأنني مشغول ، قال : فنهزتني ، قال فعدت إلى الكتابة ، ثم ذهبت مغضبة وقالت : أنتم حمير ما تستحقون النساء .

الشاهد منه أن القلب هو الذي يحرك الإنسان ، فإذا كان مشغولاً بشيء توجه له ، تضعف النوازع الأخرى ، وإذا كان مشغولاً بشيء آخر يضعف فمن كانت نوازع العلم فيه قوية ربما ضعف عنده نوازع النظر ونوازع التمتع . . . إلى آخره .

ومن كانت عنده نوازع الشهوة قوية وهو الذي درب نفسه على ذلك حتى توسع في هذا ضعف حرصه على العلم وضعف حرصه على البحث والمطالعة ؛ لهذا الواحد يحس دائماً أن في فترات يقوى وفي فترات يضعف ، وهذا من حسيب الإنسان على نفسه أنه يحس وهو علم طريق الخير وطريق الشر ، وعلم أن هذا الطريق يقويه في العلم ، العلم بالله عز وجل وبكتابه

= وابن ماجه (٤٢ ، ٤٣) ، والدارمي (٩٥) ، وأحمد (٤/١٢٦ ، ١٢٧) ، وابن أبي عاصم في السنة (١/٢٠١٧) ، والطبراني في الكبير (٦١٧ ، ٦٢٤) ، والحاكم في المستدرک (٩٥/١) من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه .

وسنة رسوله وبالشريعة، وهذا الشيء يضعفه .

فينبغي أن يكون دائماً عنده الهمة القوية كما كان عليها السلف ومن تبعهم . أحوال السلف في الهمة وفي طلب العلم وفي المطالعة وبذل الوقت في ذلك والبحث، أنهم لا ينقطعون عن ذلك مهما كان لابد من التواصل، أحوالهم كثيرة في ذلك، وصُنفت مصنفات كثيرة وكتب قديمة وحديثة في هذا الباب، مما ينبغي لطالب العلم أن يطالعها؛ لأنه إذا عرف سير السلف والعلماء والهم في طلب العلم والحرص على ذلك يقوى عزمه ويقوى بحثه ورغبته في الخير .

ولا تصحب الأردى فتردى مع الردي<sup>(١)</sup> .....

هذه قاعدة، إذا صاحبت من عنده همة ضعيفة في العلم تضعف معه، وإذا صاحبت من عنده همة قوية تقوى معه، البحث في العلم في مسألة، أنت تبحث، تأتي مسألة تبحثونها تقرؤون هذا، تقوى معه .

ولذلك ينبغي لطالب العلم أن يختار واحداً ممن يجانسه في فهمه، يجانسه في بحثه، وينشط معه في العلم والقراءة والبحث المسائل، والتدقيق، في التفسير، في شرح الحديث، في بحث المسائل الفقهية، تزداد يوماً مع يوم .

مثل ما ذكرت لكم عدة مرات، لو كل يوم تأخذ تفسير آية واحدة فقط وحديث وشرحه، ومسألة فقهية واحدة، فقط ثلاث في اليوم، اجتمع عندك في السنة كم؟ تفسير ثلاثمائة وستين آية، وتفسير ثلاثمائة وستين حديثاً في

(١) انظر: الآداب الشرعية للمقدسي (٣/٥٣٨) من شعر عدي بن ثابت .

سنة، وثلاثمائة وستين مسألة فقهية . هذه ما تُكلف مسألة آية حديث ، لكن أين القلب الذي يقوى؟ هي ما تُكلف لو مسألة واحدة فقط تنمو، كيف؟ خمس سنين، عشر سنين، تصبح طالب علم؛ فقد تكون المعلومات قليلة لكن تكون راسخًا؛ لأنك عرفت تفسير الآية بوضوحها وفهمت دالاتها، الحديث حفظت متنه أو كررت متنه حتى استظهرته ومعنى ما فيه ثم مسألة فقهية وكلام العلماء عليها، تنمو مع الزمن .

لهذا إذا ما استطعت أن تُكثر فألزم نفسك بالقليل، وأحب العمل إلى الله أدومه وإن قل . وإن قل لكن داوم على شيء معين لا بد، لا يمر يوم ما بحثت فيه مسألة مهما كان عندك من العمل والشغل، مثل ورد القرآن الذي تقرؤه لا يمر يوم إلا بحثت مسألة، تبحث مسألة وتتبع كلام أهل العلم فيها، خاصة في مسائل التوحيد والعقيدة والعلم بكتاب الله وسنة رسوله والفقه . هذه هي المسائل المهمة .

إمام الدعوة رحمته الله الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله ، في رسالة له أرسلها إلى أحد العلماء يسأله عن بعض المسائل وأجابه الشيخ محمد، قال له : وأنا أكتب لك جواب رسالتك على ضوء السراج وفي هزيع من الليل والشواغل والصوارف كثيرة والفتن - أو ماذا - مسائل المسلمين عظيمة ولكن إن كان في قلبك شيء فليكن مشافهة إذا قدمت علينا .

الذهبي رحمته الله عميت عيناه من كثرة ما يكتب في الليل على ضوء السراج، كتب لك هذه المؤلفات والتواريخ؛ لأن في النهار العلماء مشغولون بالتدريس والاتصال بالناس وتعرف الصلوات وأنواعها، كان يكتب على ضوء السراج، عمي فقد كان السراج يضعف بصره، وكذا من كثرة ما كتب .



همة السلف في العلم وهمة العلماء ليست بالسهلة، يرحل من جهة إلى جهة من أجل حديث، الإمام أحمد من بغداد نوى الحج وبعد الحج يرحل إلى اليمن لطلب العلم وأخذ الحديث، فلما أتى للحج قال له سفيان - وجد سفيان بن عيينة - فقال له: عبد الرزاق - هو يعلم سفيان أنه يريد أن يذهب إلى اليمن - قال: عبد الرزاق بن همام حج هذه السنة فألقه وخذ عنه ودع عنك رحلة اليمن. فقال: نويت الرحلة ولن أرجع عما نويت، ورحل إلى اليمن وأخذ عن عبد الرزاق في اليمن وعن غيره من أشياخه، وفي اليمن انتهت نفقته، لا عندهم حول ولا قوة، انتهت النفقة فأصابه شيء شديد لا من جهة الأكل، قال: لم أجد ورقاً أكتب عليه - يقوله الإمام أحمد - يقول: فتبعت المزابل أخرج العظام البالية في المزابل فأغسلها حتى تكون بيضاء وأكتب عليها، قال: فاجتمع معي في الخرج منها شيء كثير ثم نسخها بعدما رجع إلى العراق. هذه الهمة أين؟

الآن ورق ومكاتب ملائنة وأقلام وتُمَرُّ الفائدة ما كتبها أحد، تمر ولا أحد كتب، ولا أحد قيّد! الهمة والقوة تحتاج شداً على النفس حتى يمكث الإنسان، والتربية على حب العلم وطلب العلم والبحث أعظم منشط في العلم، لذلك لا تغفل إذا قلت المعلومات لكن لا تقل الهمة؛ لأن الهمة هي الأساس في الاستمرار، أما كثرة المعلومات وقلة المعلومات هذه تجيء وتذهب، يعني تقل في يوم وتزيد في يوم آخر، هذه طبيعة العلم والحياة... إلى آخره.

لكن همة القلب وشغف القلب هذه من أهم المهمات. يعني حوادث السلف تزدهم على البعض في حرصهم على العلم والتعلم.

يحيى بن يحيى راوي الموطأ قدم على الإمام مالك وأخذ يقرأ عليه ، قال : فصاح الناس أتى المدينة فيل ، فيل في جزيرة العرب؟! خرج الناس والطلبة ذهبوا يشاهدون هذا الفيل ، يقول فما مكث إلا يحيى بن يحيى ، الإمام مالك نظر إليه قال : ألا تخرج لرؤية الفيل؟ قال : إنما رحلت لرؤية مالك . كتب الله له بقاء روايته مع أن رواة الموطأ كثيرون ، لكن ما بقيت إلا رواية يحيى بن يحيى فقط ، والبقية موجودة لكن ما اعتنى بها العلماء ، مع أن هناك من هو أعلم من يحيى بن يحيى مثل محمد بن الحسن ومصعب الزهري ، وعبد الله بن موسى القعني ، في رواية البخاري ، لكن ما بقيت إلا روايته ، وهي التي عليها الشروح في الموطأ . هي دلالة على شيء ، على أنه ما اختار هذا اللهو الذي قد يفوت والإمام مالك رضي الله عنه قاعد ، هذا شيء ما اختاره ، شيء في النفس ما اختاره لكنه لازمه .

ذكروا عن الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رضي الله عنه أنه مر عليه زمن ما يحضر عنده إلا الشيخ محمد العثيمين رضي الله عنه ومؤذن المسجد ، فقط زمنًا .

قبل عشرين أو ثلاثين سنة نذكر الشيخ عبد الله بن جبرين رضي الله عنه ما كان يحضر عنده إلا ثلاثة ، أنا أذكر ثلاثة أو أربعة ، يجلسون ويشرح نفس الشرح الذي يشرحه الآن ، يعني ثلاثة أربعة ، الآن يقول والله ما جاء الإخوان ، كم عندك؟ والله ما عندي غير عشرة أو عشرين . ليست المسألة هذه ، قديأتي واحد ينفع الله به في زمن الأمة ، ليست المسألة عددًا كثيرًا ، ربما العدد الكثير ما يخرج منه شيء ، ويكون واحد فقط هو الذي يمثل البنية العلمية لهذا العالم ، ويمشي على الأثر وينفع ؛ ولهذا الهمة في طلب العلم والرغبة مع الصدق والإخلاص في هذا الأمر هي مدعاة الاستمرار .

مثلاً الآن هذا الدرس كم له يعني الدروس هذه؟ مر علينا أناس كثيرون، أناس ذهبوا وأناس جاءت، لكن من الذي استمر؟ أنا على تجربتي القصيرة هذه، مثل كم الآن؟ يمكن ست عشرة سنة قصيرة بالنسبة لتجربة أهل العلم الطويلة، لكن كم مر؟ مر الكثير، لكن أين طلبة العلم الراسخون منهم؟ يعني مر مائة أو مائتان مروا، لكن كم من الذين عرفناهم صاروا طلبة علم واستمروا وحققوا؟ قليل، وأخذوا الهدى والسمت وطريقة أهل العلم واستمروا عليها وهم الذين يرجى أن ينفعوا في المستقبل، قليل.

لذلك لا بد من رعاية هذه المعاني، والتربية في العلم بالدروس مثل العلم في الأهمية؛ لأنها وسيلة للاهتمام بالعلم.

عندكم اليوم كتب ما كانت عند العلماء الأولين، أسهل ما فيها، تحرير المسائل والبحث أقرب ما يكون، أي شيء أردت من بحوث الدنيا تجده عندك في أي كتاب مخطوط ومطبوع، كل شيء موجود، والمكتبات متوفرة العامة منها والخاصة، والعلماء أيضاً موجودون، وأهل البحث موجودون، لكن الروح ضعفت، أما الأولون فكانوا يرحلون لأجل ثلاثة أحاديث أو أربعة أحاديث، ويتعب عمره، والروح عالية وكم استفاد؟ راح يمكن كتب له خمسين أو مائة حديث، وهي رحلة أنفق فيها عمراً وتعباً ومالاً، بل ربما رحل لأجل حديث، واليوم العلم يُنزف من كثرته، ولكن المتقبل له بهمة وروح قليل.

للأسف هذا ما هو من علامات الخير، هذا من علامات الإنذار. [شرح التحفة العراقية].

قَوْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه:  
رُدُّوا الْجَهَالَاتِ إِلَى السُّنَّةِ (١)

يعني: ردوا ما تجهلون في كل شيء إلى السنة فتجدوا الجواب فيها؛ لأن السنة كاملة كافية، والجواب قد يكون إجمالاً في الدلالة على كليات تنفع وقواعد، وقد يكون تفصيلاً بذكر المسألة هذه أو بذكر عام تندرج هذه الصورة فيه، يعني الصورة المجهولة.

(ردوا الجهالات إلى السنة) هذا أصل عام عظيم، ما تجهل رده إلى السنة فتجد الجواب فيها، سواء أكان هذا في أبواب الإيمان والعقائد، أم كان هذا في أبواب الفقه، أو كان هذا في أبواب التعبّدات، أم كان في أبواب السياسة والتنظيمات، فالسنة فيها الكفاية والحمد لله تعالى. [شرح الاستقامة].



(١) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٧/٤٤٢)، والصغرى (٦/٤٧٧)، وسعيد بن منصور في سننه (١/٣٥٥)، وأبو عوانة في مسنده (٤/١٧٠).

## الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقِيَاسَ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي أَكْثَرِ الشَّرِيعَةِ لِأَنَّ النُّصُوصَ قَلِيلَةً

يعني شيخ الإسلام يقرر هنا في مسائل الفقه أن من زعم أن القياس يُحتاج إليه في أكثر الشريعة؛ لأن النصوص قليلة، فهذا لاشك أنه جفاء وبعد عن الصواب؛ لأن النصوص. ولله الحمد. نصوص القرآن والسنة بما دلت عليه في مسائل العمليات في الفقه كثيرةٌ جداً، حتى لا يفوت من المسائل فيما لم تدل عليه هذه النصوص إلا قليل جداً، ولذلك القياس يُحتاج إليه بقلّة، المسائل التي يُحتاج فيها إلى القياس، والقياس. كما هو معلوم. في تعريف أهله له أنه: (إلحاق حكم مسكوت عنه بحكم معلوم لعلّة جامعة بينهما)، هذا القياس قليل من المسائل صير فيها إلى القياس عند فقهاء الحديث.

يقابل هؤلاء الجفأة، الغلاة في نفي الدلالات العقلية والأقيسة، وهم الظاهرية، والظاهرية مدرسة تشمل من حُصّ باسم الظاهرية وهم: داود الظاهري، وابن حزم، ومن نحا نحوهما، وتشمل أيضاً من جمد على النص، بمعنى أنه قال: إنه لا يقال في مسألة بحكم إلا بما دل عليه النص من جهة الأسماء، فإن النصوص عندهم تستوعب الحوادث من جهة الأسماء اللغوية، ودلالة العام على كل أفراده في كل موطن. كما بينه ابن حزم في كتابه: (الإحكام في أصول الأحكام) ويأتي لها تفصيل في بعض هذه المسائل في موطنها.

هؤلاء غلاة، والشريعة يعتمد فيها أهل الحديث على ما جاء في النص من

الكتاب والسنة، ويعتمدون فيها أيضاً على القواعد التي دل على اعتبارها النص، وعلى القياس الصحيح الواضح الذي أيضاً دل على اعتباره النص. فإن النبي ﷺ أمر باتباع سنته، والسنة فيها هذا وهذا.



## أَقْسَامُ الْعُلُومِ

العلوم كما ذكر قسمان: مقاصد ووسائل.

**المقاصد:** هي علم الكتاب والسنة، فهم معاني ما أنزل الله ﷻ على رسوله ﷺ من الكتاب والسنة، هذا هو المقصد من العلم والتعلم ونحو ذلك؛ لأن به تحقيق العبودية لله ﷻ.

**الوسيلة:** هي علوم الآلة من علم العربية بالخصوص، ثم الأصول، ثم المصطلح - مصطلح الحديث - وهكذا في علوم الآلة، وهذه العلوم المساندة فرض كفاية، وقد يتوجب على العبد المعين، طالب علم معين، أنه يجب عليه أن يتعلم النحو، يجب عليه أن يتعلم الأصول، يجب عليه وجوباً شرعياً؛ لأنه طالب علم سوف يتوجه الناس إليه في طلب العلم فإذا أهمل في وسائل فهم الكتاب والسنة فإنه سيضل بعد ذلك في فهم الكتاب والسنة؛ لأن الكتاب والسنة مقاصد فهمها لا تكون إلا بالوسيلة، فمن لم يعتن بالوسائل كيف يصل إلى المقاصد؟ فالوسائل لها أحكام المقاصد، فتعلم القرآن والتفسير وتعلم التوحيد، وتعلم السنة والأحاديث والفقهاء هذا لا يكون إلا بوسائله، ولذلك بعض الناس يقول: أنا ما الذي أبغيه بالنحو؟ أو ماذا أبغي بالأصول؟ أو مصطلح الحديث ما حاجتي إليه؟

لا، هذه وسائل حكمها الوجوب، ولا بد أن تتعلمها كما تتعلم المقاصد الأصلية، وهي العلوم الأصلية من التفسير، والتوحيد، والحديث، والفقهاء، فوسائل فهم الكتاب والسنة لها حكمها، فكما أن الفهم واجب، وطلب علم

الكتاب والسنة واجب، وكذلك وسائل هذا الفهم من العلوم المساندة الصناعية واجبة، لا بد على طالب العلم أن يتعلمها، فيتعلم من النحو ما به يفهم الكتاب والسنة، ويتعلم من الأصول ما به يفهم الاستنباط وكلام أهل العلم، ويتعلم من المصطلح ما يعرف به كلام أهل العلم في تمييزهم ما بين الأحاديث... ونحو ذلك، وكل يؤتى منه بقدر ما قدر له، بقدر استعداده وما فطره الله عليه. [شرح القواعد والأصول الجامعة].





## نَشَأَةُ الْقَوَاعِدِ

أنا ذكرت لكم مرارًا، وأكررها عليكم؛ لأن القواعد مهمة، ولأن طلبة العلم ما يفهمون، أو عددًا منهم ما يفهم ما معنى القاعدة، ما التقييد؟ القواعد نشأت عن طريقتين:

**الطريق الأول:** أن الأدلة جاءت بذكر القاعدة نصًا: ﴿فَأْتَقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، هذا تنصيص «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»<sup>(١)</sup>، «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»<sup>(٢)</sup> هذا تنصيص، هذا واحد.

**الطريق الثاني:** نشأت القاعدة من فروع منصوص عليها في الأدلة، الأدلة فيها أحكام جاءت بها في القرآن، وفي السنة أحكام تفصيلية من هذه الأحكام تجمع قاعدة، هذه الصورة الثانية من التقييد وهي قاعدة تكون متفقا عليها في الغالب.

**النوع الثالث:** أن التقييد يفيد في التطبيق على أحكام جديدة ما جاء بها النص، يعني هناك مسألة الآن ما فيها نص أو النص فيها محتمل فالتقييد يفيدنا في إلحاق هذا الفرع بالحكم يعني بالقاعدة.

التقييد تارة يسمى قاعدة، وتارة يسمى ضابطًا، وتارة يسمى عموم معنى،

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٣٤١)، وأحمد (٣١٣/١)، والطبراني (٢٢٨/١١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه ابن ماجه (٧٨٤/٢)، والبيهقي (١٥٦/٦) من حديث عبادة ابن الصامت رضي الله عنه.

(٢) سبق تخريجه (ص ١٦٦).

وتارة يسمى تحقيق المناط فهو له تعبيرات مختلفة، فمثلاً الأمثلة هذه، كل الأمثلة عنده هنا وعند جميع كتب القواعد تارة يمثل بمسألة اجتهادية، وتارة يمثل بمسألة منصوص عليها في الدليل؛ لأجل أن مأخذ القواعد مختلف، وتارة يكون مأخذ القاعدة الدليل نفسه، وتارة الحكم المستند إلى الدليل، تارة فروع الإيمان أو فروع العالم الذي حكم فيها بالقاعدة. [شرح القواعد والأصول الجامعة].



## الْفَرْقُ بَيْنَ الْحَاشِيَةِ وَالشَّرْحِ وَالتَّغْلِيْقِ

لابد لطالب العلم أن يفرق ما بين الحاشية والشرح، الحاشية يأخذ كلمة ويعلق عليها، يأخذ حكماً ويعلق عليه، الشرح يأخذ الكلام كله ويبدأ يفصل فيه، النكت من الحواشي، وأصل الكلام طبعاً كلمة حاشية هذه سميت كذلك؛ لأنها توضع في الحشو، حشو الورقة يعني في أطرافها، أصلها عند العلماء ما يذكر في الحاشية إلا الفائدة الرصينة، النكتة يعني الفائدة الرصينة المهمة التي توضح المراد، الذي الآن تنقلونه، أحياناً أذكر مسألة البعض يكتب، أو بعض كلامي يسمى تقريراً، فلا بد أن تعرفوا اصطلاحات العلماء فعندكم حاشية، وعندكم تقرير، وعندكم شرح.

فعندنا مثلاً شرح الطحاوية أو الواسطية التي شرحناها هذه تسمى شرحاً، الآن نحن نشغل على ابن كثير، هذه تسمى تقارير، يعني على اصطلاح العلماء الأولين، نحن ما شرحنا كل شيء قُرئ عليكم، وخاصة تكون التقارير في المطولات التي فيها طول، والتي ما يتعرض لها المعلم بشرح كل شيء يسمى تقارير، يعني قرر على المسألة كذا وكذا، أما فلها اصطلاح ثانٍ بعيد.

**الطالب:** التعليقات يا شيخ غالباً ما تكون حول الاستدراك؟

**الشيخ:** لا، التعليقة تدركها بمعرفة أو قراءة كتب التعاليق خاصة الذين اعتنوا بكتب التعاليق، من العلماء في الفقهاء من القرن الثالث والرابع الهجري في كتب تسمى التعاليق، مثل تعليقة ابن حامد في الفقه الحنبلي،

تعليقة أبي المعالي في الفقه الشافعي ، تعليقة فلان ، تعليقة سبط ابن الجوزي في الفقه الحنفي ، تعليقة يريدون بها : بسط المسائل ، يعني ما يبسطون فيها القول ، بل يطولون فيها القول ؛ لأن أصل علق على الشيء ما هو معناها عقب ، بل علق معناه أنه ذكر الكلام غير منسوب لأحد ، معناه من نفسه ، معناه غير منسوب ، إذا نسب ما يُقال علق ، مثل التعليقات الآن الأحاديث علق هذا الحديث يعني ما ذكر الوساطة بينه وبين المذكور ، كذلك في الفقه يذكر أشياء مثلاً أحكاماً وأدلة ونكات وفوائد واعتراضاً ورداً على المخالف دون ذكر نسبه ، هو ليس شرحاً بأن يقول : قال فلان ويكتب شرحاً ، هي تعليقة مستقلة يعني في الفقه ، يعني تعليق مستقل ليس على كتاب ، الشرح متعلق بكتاب ، بينما التعليق مستقل ، ونرجو لو أن أحداً يبحث هذه يرون كلمة تعليق ، تراها أنت أين تبحثها؟

الطالب : في المصطلحات .

الشيخ : وما كتب المصطلح؟

الطالب : مصطلحات الفنون .

الشيخ : مصطلحات الفنون يعني مثل؟

الطالب : مثل (طلبة الطلبة) .

الشيخ : مثل طلبة الطلبة جيد ، وثانياً أنا سأذكر لك إياها كي تعرف ؛ لأن كتب الاصطلاحات مهمة مثل : الكشاف ، اصطلاحات الفنون للتهانوي ، مثل الكليات ، مثل كتاب المناوي ما اسمه؟ طبع من كم سنة ، هذه كلها قديمة ، ما اسم كتاب المناوي؟

الطالب: فيض القدير.

الشيخ: لا فيض القدير شرح حديث، أما المراد فهو «التوقيف على مهمات التعاريف» المقصود راجعها في هذه، مرة كنت اقرأ على الشيخ: عبد الله بن عقيل، وسأل سؤالاً: ما عرفته أنا، وبحثت عن الجواب ولم أجده وهو الفرق بين المصنف والمؤلف، ما الفرق بين المصنف والمؤلف؟ تصنيف وتأليف، هل كل أحد يُقال فيه: قال المصنف، قال المؤلف، واحد ولا فيها فرق؟ بحثت ضعتها في بالك، قد تجد شيئاً؛ لأن هذه لطائف جيدة لطالب العلم، أنا ما وجدت فرقاً دقيقاً ما بين المصنف والمؤلف، لا من جهة المعنى أن المؤلف: هو من يُؤلف بين نقول، والمصنف يصنفها على أبواب، يعني هذا فيه جمع وذاك فيه تفريق فقط، ولكن ما وجدت تفريقاً دقيقاً عند العلماء يقولون: التصنيف كذا والتأليف كذا، ما وجدت، المهم اقرأ في العرف والعادة. [شرح القواعد والأصول الجامعة].



## فائدة حول التأصيل والتقعيد في طلب العلم في بعض المسائل المهمة

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد صلى الله وسلم، وعلى آله، وأصحابه أجمعين، أما بعد:

لا شك أن طالب العلم في حاجة ماسة لمسألة التأصيل والتقعيد لطلبه للعلم، وإن طلب العلم بغير تأصيل يعتبر كحاطب ليل ضرره أكثر من نفعه، وإذا كانت الحاجة إلى التأصيل لازمة ماسة لكل طالب علم، هي بلا شك لزومها أكثر لطالب العلم إذا كان من خارج المملكة؛ ذلك لغياب كبار العلماء الذين تتم التربية على أيديهم، والتأصيل على أيديهم فيكون لزوم هذا الأمر لطالب العلم خارج المملكة أكثر ممن هو داخل المملكة، يعني خارج المملكة يفاجأ الأخ أنه مسؤول عن دعوة، مسؤول عن إخوة، مسؤول عن أناس يضطر إلى أن يعلمهم ويفتيهم وكذا، فيكون الحاجة إلى مسألة التأصيل أمس من هنا، فنريد لو تكرمتم من فضيلتكم، بيان كيف تتم طريقة التأصيل والتقعيد لطالب العلم، لا سيما مع غياب العلماء الكبار خارج المملكة، ثم بعد ذلك نطبق هذا الكلام على بعض المسائل التي قد تمس الحاجة إليها في مصر عندنا، كمسألة العذر بالجهل في أمور التوحيد، ومسألة إقامة الحجّة وكيف تكون؟ وهل يشترط فهم الحجّة، وهل يلزم لإقامة الحجّة أناس معينون، وقضية الفرق، وبيان كيفية المنهج الصحيح لطالب العلم تجاهها والحكم عليها.

هذه مسائل كبيرة نريد رؤوس أقلام فيها بحيث تكون الجلسة - إن شاء الله

تعالى - مفيدة للتطبيق الواقعي لنا ؛ لأننا لا ندرى هل يتم لقاء ثان أو كذا ، فيكون من باب المسارعة في الخيرات - إن شاء الله تعالى - .

**الجواب :** جزاك الله خيراً ، الحمد لله وبعد ، ما من شك أن موضوع التأصيل في طلب العلم من أهم الموضوعات التي يجب أن يعتني بها طالب العلم الذي ينشد إصلاح نفسه وينشد إصلاح غيره ، وقد تكلمت في منهجية طلب العلم وطلب الفقه ، وهناك موضوعات متصلة بهذا لم يسبق أن طرقتها في محاضرات خاصة أو دروس خاصة ، منها معرفة الفرق بين كتب الفقه وكتب الحديث ، ومنها معرفة مصادر العلوم الشرعية بعامة ، ونخص منها في هذا المقام مصادر العقيدة والتوحيد التي يستقي منها تأصيلها ، وكيف أن بعضها مرتبط ببعض ، وكذلك كتب الفتاوى ، سواء أكان ذلك فتاوى قديمة كفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، وفتاوى غيره من أهل العلم ، أو الفتاوى في هذه القرون المتأخرة ، كفتاوى أئمة الدعوة - رحمهم الله تعالى - في الدرر السنية ، وفتاوى بعض العلماء المعاصرين في غير الجزيرة ، هذه لا شك أنها تحتاج إلى ضوابط في فهمها ، والعلماء عندهم ضوابط في فهم الفتوى ، لكن كثيراً من الشباب يطالع الفتوى دون معرفة لضوابط فهم الفتوى ؛ لأن الفتوى تطبيق للفقه ، وهي أصعب في الواقع من كتب الفقه ، من حيث فهم المآخذ وفهم الحال وفهم هذا الحكم على أي شيء ينطبق ، هذه أشياء تحتاج إلى تفصيلات ولا يسعها هذا المقام ؛ لأن كل واحدة منها تحتاج إلى درس مستقل يفاض فيه القول في تلك المسائل الكبار .

لكن الذي يهمني في هذا المقام أن أركز على منهجية الفهم - فهم العلم - وفهم العلم إما أن يكون بورود لكتبه ومرورٍ عليها واطلاع وسعة دون أن

يتبلور العلم في الذهن أو في القلب ، فإذا تبلور العلم في القلب صار العلم مؤصلا وهذا يمكن أن نلخصه في نقاط :

**الأول :** في العقيدة والتوحيد :

ينبغي فهم ذلك ست مسائل ، كل واحدة لا بد أن تسبق الأخرى :

**الأولى :** فهم تقرير مذهب السلف في المسألة في العقيدة أو في التوحيد ، ما مذهب السلف في المسألة؟

مثلا : صفة الوجه لله ﷻ ما مذهب السلف فيها؟

مثلا : كرامات الأولياء ما مذهب السلف فيها؟

**الثانية :** الأدلة على ذلك المذهب ، الأدلة للسلف .

**الثالثة :** وجه الاستدلال ، ونركز على وجه الاستدلال ؛ لأنه تارة يكون باستخدام أصول الفقه ، وتارة يكون باستخدام العربية في مسائل العقيدة والتوحيد ، فلا بد لطالب العلم أن يعرف الدليل وأن يعرف وجه الاستدلال حتى تكون حجته أمام الخصوم أقوى .

**والرابع :** قول المخالفين من أصحاب الفرق المبتدعة من المعتزلة والجهمية والأشاعرة على تفاصيل أقوالهم هذه مسألة .

**والخامس :** دليل أولئك .

**والسادس :** الرد على أقوالهم .

هذه في كل مسألة لا بد أن يتبلور ذهن طالب العلم فيها تلقائيا بحيث إنه لو قرأ في المطولات أو في المختصرات هذه تكون مرتبة في الذهن .



هذا بالنسبة للعقيدة والتوحيد وفي الفقه، وإذا قلنا الفقه فيدخل فيه النظر في فقه المذاهب، وكذلك فقه الحديث مبني على سبع مسائل هي مشابهة لتي ذكرت وأعيدها بما يناسب الفقه، فأقول:

**الأولى:** صورة المسألة المتحدث عنها، صورة المسألة المتكلم فيها ما صورة المسألة الفقهية؟ لأن مسائل الفقه يشبه بعضها ببعض، تحتاج إلى بيان الألفاظ.

فمثلا: لو قلت، ولا يطهر، مثلا: عندنا في المذهب في قولهم: (ولا يطهر جلد ميتة بدباغ ويباح استعماله في يابس من حيوان طاهر حال الحياة)، هذه العبارة تحتاج إلى تصوير قبل أن تعرف الحكم، وهكذا كل مسائل الفقه، الغلط يأتي في الفقه من أن الحكم يسبق الصورة، فإذا سبق الحكم الصورة اختل بناء الذهن، واختل فهم المسألة، وهكذا أيضا في الفتاوى، في الفتوى يستعجل للحكم قبل فهم حقيقة الصورة التي استفتي عنها، وقد لا يدرك الفتوى بفهم صورة الاستفتاء إلا إذا كان عنده علم بالفقه، أنه يعرف هذه المسألة هي المذكورة في الفقه، فتكون صورتها في الفقه ظاهرة، ويكون الكلام عليها في الفتوى أبين؛ لأن هناك صلة بين التنظير والتطبيق، المقصود هذه المسألة الأولى صورة المسألة، ويدخل في صورة المسألة فهم لغة الفقه، اللغة التي يستعملها شارح الحديث، اللغة التي يستعملها صاحب المتن الفقهي أو شراح الفقه... إلى آخره.

**الثانية:** حكم المسألة.

**الثالثة:** دليلها، وإذا قلت دليلها فهو أهم من الدليل في العقيدة؛ لأن

العقيدة مبناها على الكتاب والسنة، أما الفقه فإذا قيل: دليل المسألة كذا فيشمل النصوص ويشمل أيضا الإجماع ويشمل القواعد، يعني القياس، قياس المعنى ويشمل قياس الفروع، الذي هو القواعد والقياس المعروف، ويشمل بقية الأدلة، من قول الصاحب وخلافه، فالدليل هنا أعم من أن يكون نصا من الكتاب أو من السنة، ويدخل فيه إذا كان من السنة فهم درجة الحديث، ودرجة الاحتجاج به ونحو ذلك. هذه الثالثة.

**الرابعة:** وجه الاستدلال، إذا استدل بآية وجه الاستدلال منها، إذا استدل بحديث وجه الاستدلال منه، إذا استدل بقاعدة فهم القاعدة، إذا استدل بقياس عموم لفظي أو عموم المعنى الذي هو تحقيق المناط يفهم ما وجه ذلك ونحو ذلك في سائر الأدلة المعروفة.

**الخامسة:** القول الآخر، أو الأقوال الأخر في المسألة.

**السادسة:** دليل ذلك القول.

**السابعة:** الترجيح.

عندنا سبع مراتب في فهم الفقه، هذه الكلمة أنا أقولها؛ لأنها قد لا تكونون سمعتموها من قبل، لعله يتيسر أن يلقي الضوء على مسألتين مهمتين في هذا الباب، وهما الفرق بين كتب الفقه والحديث، يعني في باب دراسة الفقه، الفرق بين كتب الفقه والحديث وفهم كتب الفتاوى، هذه من المهمات، وهذا على شرط الاختصار. [مجلس ٢٥/٥/١٤١٦هـ].



## العلم له شهوة ولذة

س ١٦٧: - كيف يُطلب العلم عن شهوة ولذة؟

**الجواب:** العلم له شهوة، له لذة، واحد ما شاء الله منبسط في السيرة، تجده ليلاً ونهاراً في السيرة، أين التوحيد؟ يقول: سيرة النبي ﷺ، نعم، لكن هل علمت التوحيد؟ حق الله ﷻ عليك الأفعال، الألفاظ، مكملات التوحيد، الشرك الظاهر، الخفي، أنواعه، العقيدة العامة، الإيمان بالله ﷻ وملائكته وكتبه ورسوله إلى آخره، الأمر والنهي، هل صلاتك على بينة؟ فعلك، صيامك، زكاتك، حجك، مخالطتك، كل هذه تفعلها على بينة، الأحكام التي تليها في لباسك في مركبك . . . إلى آخره.

كل هذه إذا طلب الطالب العلم عن شهوة ولذة يستأنس، فتجده يتوسع في أشياء، ثم لو نظر لنفسه لوجد أنه يجهد أشياء هي من ضروريات الدين، فهذا لا يسوغ؛ ولهذا ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة له أن العبد قد يطلب العلم للذة، مثل الكريم الذي يكرم الناس للذة له، لو ما أكرم وما أضاف الأضياف لضاق، وما تحمل لما طبعه الله ﷻ عليه؛ لهذا فإن صاحب هذه اللذة فعل ما يجب من تعلم العلم الذي هو فرض عليه، فإنه ينجو بإذن الله ﷻ، لكن إذا كان يجهد ما فرض الله عليه، فإنه لا ينجو، فيكون ممن يدخل في من ألهاهم التكاثر، أو في من يتبع الشهوات.

فللعلم شهوة، وإن كان طلب العلم عبادة، لكن العبادة إذا كانت معارضة بعبادة أوجب منها، أو عبادة واجبة، وعبادة مستحبة، ما يجوز، نعم نظرك

في الأصول، نظرك في الرجال، نظرك في السيرة، هذا علم مستحب، لكن هل يقدم على ما هو أولى؟ أم يقدم الواجب عليه؟ الجواب: يقدم عليه.

هذه مصيبة، ترى مثلاً في مجتمعات كثيرة أناساً للتحقيقات، وكتباً كثيرة ومطبوعات كثيرة، لكن أين العلم النافع؟ أين العلم الذي ينفع الناس وتنتفع به نفسك؟ تجد مسائل من النكاح الظاهرة البينة ما يعرفها، مسائل النظر، إما أن يغلو فيحرم ما لا يحرم، أو يبيح ما لا يباح، لا لغرض له في ذلك. لكن؛ لأجل عدم العلم أو يستدل بعموم أدلة، وهو لم ينظر إلى المسألة، وهكذا من أول خاطرة.

المقصود أن هذه المسألة أتم تعرفونها، وتعايشون الواقع، وواقع طلبة العلم، لكن ليست هذه الكلمة لأجل عيب من كان كذلك، نبراً إلى الله من ذلك، لكن لأجل الوصية بأن نتبه إلى أنفسنا، وأنا أتوجه إلى نفسي بذلك قبلكم، وأسأل الله ﷻ أن يعينني وإياكم على الحق والهدى.



## الالتزام بالمنهجية طريق دحض الشبهات عند الشباب

س ١٦٨ : - يتعرض كثير من الشباب لبعض الشبهات من خلال دراسةٍ للعقيدة والفرق أرجو حل هذه المشكلة؟

**الجواب:** لا شك أن هذا داء، وكثير من المسائل يرغب المعلم ربما في تفصيلها للخاصة من طلاب العلم، لكن لأجل حضور من ليس مستواه مؤهلاً لتلقي العلم العالي، فإنه يحجم عن ذكر مسائل العقيدة والتفصيل فيها وكلام أهل الفرق والشبهة وردها الحقيقة أنه في الأصل لا يناسب المبتدئ في طلب العلم، بل يتلقاه من علم أصول أهل السنة والجماعة، وفهم مذهبهم وطريقتهم وستتهم في ذلك، بعد قراءته الكتب الأولى لهذا نوصي دائماً بالمنهجية .

إذاً مذهب أهل السنة والجماعة من خلال مثلاً (لمعة الاعتقاد) كمنهج عام في تقرير مذهبهم في الإيمان والأسماء والصفات والقدر والغيبيات والصحابة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي ولاية الأمر وهكذا، بعد ذلك ينتقل إلى مرحلة تلي ذلك حتى لا يطلع على بعض الشبهات فيظن أن هذه مؤثرة في مذهب أهل السنة والجماعة، فيعرض له شيء من التفصيل ومن الزيادة في قول أهل البدع مع الرد عليهم، ثم يترقى حتى يتوسع في ذلك، لذلك من رأى أن حضوره في مجالس العلم التي فيها التفصيل يورد عليه الشبهات فينبغي له ألا يحضر وأن يبتدئ العلم من أوله وألا يعرض نفسه إلى الشبهة؛ لأن الشبهة ربما استحكمت فأثرت. [شرح الطحاوية].

## موقف طالب العلم من المسائل التي فيها أكثر من قول

س ١٦٩: - ما موقف طالب العلم في المسألة التي فيها قولان وكل قول يستند إلى حديث صحيح؟

**الجواب:** أما في مسائل التوحيد والعقيدة فليس ثمَّ صورٌ تطابق ما ذكر أن ثمَّ حديثًا صحيحًا يعارض حديثًا صحيحًا آخر في مسألة. وذلك؛ لأن الكل من مشكاة رسول الله ﷺ الموحى إليه من رب العالمين، والحق لا يعارض حقًا آخر بل يؤيد فلا يمكن أن يكون في مسألة قولان من مسائل الاعتقاد ويكون القولان يعتمد فيهما على أحاديث صحيحة، أما إذا كانت المسألة من مسائل الفقه فطالب العلم لا بد أن يرجع إلى من يثق فيه من أهل العلم فيرجح له أحد القولين ويذكر له وجه الاستدلال الذي به رجح هذا القول على غيره. [شرح الطحاوية].

س ١٧٠: ما الذي يلزم طالب العلم الأخذ به حينما يسمع في مسألة من المسائل أقوالاً كثيرةً وكل عالم قد يرجح مسألة غير ما يرجحها العالم الآخر؟

**الجواب:** هذا سؤال مناسب جدًا، والجواب:

**أولاً:** ينبغي أن يفرق طالب العلم ما بين تقرير المسائل للتعليم وتقرير المسائل للفتوى، فالتعليم له شأن، والفتوى لها شأن آخر وليس كل مسألة يصلح أن يقرر فيها ما فيه الفتوى، ذلك يختلف باختلاف العلم واختلاف

الكتاب، قد يأتي عالم ويشرح كتاب فقه مثلاً، ويأتي لمسألة فيصورها ويذكر الحكم والأدلة ووجه الاستدلال على ما في هذا الكتاب ولا يذكر الراجح عنده، أو الذي يفتي به، وقد يرجح شيئاً ويفتي بغيره، ولهذا الذي يهمننا فيما سمعنا وفيما تسمعه من أهل العلم، أنك تفهم تصوير المسائل كيف يشرح العلم؟ وذكر الأقوال، تعدد الأقوال، مأخذ كل قول، وجهة ذلك.

ولا شك أن تقرير الأقوال والخلاف والأدلة ووجه الاستدلال يتنوع فيه العلماء وطلبة العلم ما بين عالم وآخر وطالب علم وآخر، وأيضاً ما بين حال وحال أخرى، فإذا كان مثلاً في بعض الأحوال يمكن أن نشرح في الجلسة الواحدة في الساعة حديثين يختلف عما إذا كنا نريد أن نشرح عشرة أحاديث، وكذلك في تقرير المسائل وخلاف العلماء، وقوة ذلك ووجه الاستدلال والتنصيص على من أخرج، والترجيح بين ذلك، وتتبع الروايات، سواء كانت الروايات الفقهية، أو الروايات الحديثية، كل هذا يحتاج إلى بسط بحسب الزمان والمكان واستعدادات المتلقين وطبقات المتلقين إلى غير ذلك.

**لهذا نقول:** المهم لطالب العلم فيما يسمع في مثل هذه الشروح أن يكون عنده معرفة بتعلق كلام العلماء في شرح الكتاب والسنة، ثم أن يفتق ذهنه وقلبه على كيفية فهم العلم وكيفية تقرير المسائل وكيفية ذكر الأحكام وذكر الأدلة والاستنباط وطريقة الاستنباط.

ليس المقصود من طلب العلم في مثل هذه السن المبكرة عند غالبكم أن تعرف في كل مسألة الراجح وتعمل به، أو تعرف في كل مسألة الراجح ثم

تفتي به ليس هذا هو المقصود، العلم طويل الذيول، ومن ظن أنه بمراجعة كتاب أو بالحضور عند عالم أو بسماع كلام عالم مهما كانت درجته العلمية أو كان من العلماء المحققين ونحو ذلك، أن الأمر انتهى فليس كذلك، لأن العلماء لم يزلوا يختلفون من البداية، والعلم في شد وجذب في المسائل الخلافية، نعم بعض المسائل يكون الترجيح فيها واضحاً لضعف دليل المخالف، أو لضعف الحجة، وبعض المسائل لا يكون التجاذب فيها باقياً، إما لأجل تجاذب في صحة الدليل، أو التجاذب في وجه الاستدلال، أو التجاذب في من عمل بهذا الدليل من السلف، وهو شيء مهم لطالب العلم أن يراه، وهذا ما عرضنا له في مثل هذه الدروس، يعني مثلاً نذكر مسألة من المسائل نقول: هذا الدليل دل على كذا، لا بد أن نقول: من عمل من السلف بهذا الفهم؟ حسن هذا الآن الحكم.

قلنا: إن الحائض مثلاً تمتنع من قراءة القرآن، من كان يفتي به من الصحابة؛ لأن الخلاف إذا كان نازلاً بل إذا كان عالياً إلى زمن الصحابة لا شك أنه يقوي وجه الاختلاف، فإذا قلنا إن الأئمة الأربعة مثلاً اختلفوا فيه، أو قلنا إن العلماء المعاصرين اختلفوا فيه، فهذا لا شك يقوي طالب العلم، ولو كان في الوقت متسع لكل مسألة فيها خلاف لا بد أن نرجع فيها إلى كلام الصحابة رضي الله عنهم، وفتاوى الصحابة رضي الله عنهم، وأحكام الصحابة رضي الله عنهم.

وإذا اختلف فيها الصحابة واختلف فيها التابعون فما الأقوال التي اختلفوا فيها؟ ولماذا؟... إلى آخره، فيكون الخلاف عالياً إلى زمن الصحابة رضي الله عنهم.

وهذا لا شك أنه من العلم المهم جداً، وهو الذي كان عليه الأئمة مثلاً



أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان يرعى قوله في المسائل، بأي شيء؟ ينظر إلى الدليل، وينظر إلى من عمل به من الصحابة والتابعين، والترجيح في ذلك، ويرجح بعض الروايات على بعض، بل وقد يخطئ بعض الروايات وتكون عند المتأخرين صحيحة؛ لأجل النظر في أن هذه الرواية مثلاً ما عمل بها الصحابة أو أن الصحابة لم يأخذوا بهذا القول، ونحو ذلك من المباحث.

إذاً الذي يهمهم مما سمعته في هذا الشرح، أو قد تسمعه في الأشرطة في المستقبل، أو تسمعه من أي عالم من علمائنا الكرام - حفظ الله الجميع - أن يكون عندك حس طالب العلم، عندك فهم طالب العلم، ويكون ذهنك قد بدأ يعرف الخلاف، وبدأ يعرف تعلقه بالدليل، ويعرف مثلاً باب التيمم ما مسأله؟ باب الحيض والاستحاضة والنفاس ما المسائل؟ كيف نفرق بين هذا وهذا؟ والطهارة، الآنية، كيف نفرق بين المسائل؟ ما وجه الاستدلال؟ الوضوء ومسأله، فإذا كان عندك هذا الحس فهتمت تقرير المسائل، وجه الاستدلال، خلاف العلماء، يعني في نوع من الخلاف بحسب ما يتسع له الوقت هذا يكفي أن تتحصل عليه في مثل هذه الدورات، ثم بعد ذلك إذا أردت أن تترقى ترجع أيضاً تقرأه مرة أخرى، وتقرأ كلام العلماء والخلاف فيه، وتتوسع في الاستدلال، ومعرفة طرق الحديث، والألفاظ المختلفة، والحجاج، وهذا لا شك يحتاج إلى زمن طويل. لكن الذي يهمنا كمنهجية لطالب العلم أن يعتني بها ألا يهتم بالتوسع في الباب الواحد على اهتمامه بالتوسع في الأبواب المختلفة. يعني مثلاً الطهارة هذه أخذناها في هذه المدة، ممكن أن نظل نشرح الطهارة في سنة بل يمكن أن نظل نشرحها في سنتين، في خلاف العلماء والروايات والبحث فيها، والترجيح في المسائل

ولا شك أننا إذا عرضنا إلى كتاب حديث غير ما نعرض إلى كتاب فقه، فلو أخذنا مثلاً الروض المربع شرح الزاد في البحث، أو أخذنا الكافي مثلاً فالمسائل ستسع في كل مسألة، ودليلها، والخلاف فيه... إلى آخره.

لكن الذي يهم طالب العلم أن يأخذ في مقبل طلبه العلم بالمنهجية الصحيحة أن يعرف القول، يعرف صورة المسألة، يعرف الدليل، الحكم، يعرف الدليل كما ذكرنا لكم، يعرف القول الآخر، والترجيح بنوع من الترجيح، أما أن يظن الظان أنه سيتوسع في كل مسألة فهذا صعب بل توسعنا في مسائل ثم نسينا؛ لأنه لا يمكن للواحد أن يحفظ العلم كله، متى يمكن للواحد أن يستحضر مع طول الزمن؟ يعني مثلاً الذي عالج العلم ثلاثين أو أربعين سنة، غير الذي عالج العلم خمس سنوات أو عشر سنوات من جهة حسن تصور المسائل، من جهة وضوح المسائل في ذهنه، من جهة حسن استحضاره للأدلة.

لا شك أن الذي يستوضح المسألة أكثر هو الذي يعالج العلم ثلاثين أو أربعين سنة ثلاثين مرة، أو أربعين مرة، فبعض المسائل يمكن مرت عليّ أنا عشر مرات، لكن تأتي إلى عالم آخر تكون مرت عليه خمسين مرة فوضوح المسألة ما بين عالم وآخر، أو طالب علم وآخر، أو طالب علم وعالم، يختلف بقدر ترسخه في المسائل وفهمها؛ ولهذا فرق ما بين طالب العلم وما بين العالم الراسخ في العلم في مسائل العلم، الذي تعرض عليه المسألة لأول مرة أو مرتين أو ثلاث أو خمس مثل الذي عرضت عليه المسألة مرات كثيرة في تقريره المسائل لا شك أن هذا يختلف. لهذا لا بد أن كلاً منا يعرف قدره في العلم ومكانته، والعلم يترقى فيه، الإنسان ما يتصور أنه لا يعلم إلى

المنتهى تمامًا هذا لو تصورنا ذلك، ألا يعلم إلا الراسخ في العلم لكن هذا ليس بصحيح، العلماء وطلبة العلم والمتعلمون طبقات ولا بد أن كل طبقة تنفع التي أقل منها، لكن بشرط أن لا يتقول على الله وعلى رسوله ﷺ بلا علم، وألا يذكر أشياء ما فهمها ولا تصورها، بل يذكر ما علم بقوة وبوضوح، يعلمه لا حرج عليه في ذلك لكن يأتي وهو لم يتصور العلم تمامًا بمجرد مراجعة وتحضير يذكر كل شيء هذا لا يصلح، بل لا بد أن يذكر ما اتضح له ووضح.

فكل واحد يعلم من هو أقل منه في العلم بهذا ينتشر العلم، أما أن نقول: انتظروا حتى لا يعلم إلا المشايخ العلماء الكبار هذا ما يمكن فالعلم في ترقٍ، والمعلم يستفيد والمتعلم يستفيد، وهذا يترقى وهذا يترقى في العلم شيئًا فشيئًا بل العالم الموجود، الآن مثلًا إذا أخذت أحد كبار العلماء الذين رسخت قدمهم في العلم مر بهم يوم من الزمان ما كان يحضر عنده إلا ثلاثة أو أربعة لماذا؟

لأنه غير مشهور، أو لأنه ما كانت إفادته للطلاب بالإفادة المرجوة، لكنه صبر وصابر وترقى به الحال، إلى أن صارت المسائل عنده واضحة، ولغته في العلم عالية، وما عنده اشتباه في المسائل حتى صار ممن يفيد وهو مستيقن أيضًا بإفادته للطلاب.

إذا فالعلم يتضح شيئًا فشيئًا. والفائدة من هذه الدورات أن تتضح لك صور العلم، كيف يتناول المعلم الحديث؟ كيف يتناول المعلم المسألة؟ كيف يذكر الدليل؟ بعض المسائل قد تستوعب الكلام عليها، وبعض

المسائل لا تستوعب الكلام عليها؛ إما لأن الإيضاح غير جيد، أو لأن ذهنك ما كان مستوعباً للإيضاح، أو كان الكلام عليها قليلاً بسرعة لكونها واضحة عند المتكلم، لكنها تشتبه عند المتلقي، وهذه أحوال مختلفة دائماً تعرض.

مسألة مثلاً قد أكون تكلمت لك عليها بسرعة؛ لأنها واضحة عندي، لكن بعضكم ما استوعب؛ لأنه ما سمع بها من قبل، أو لأنها غير واضحة فاشتبهت عليه، فيحتاج أن يراجعها في كتب أهل العلم أو يسمعها بتفصيل من عالم آخر أو يسأل فيها... إلى آخره.

إذا فالمقصود من حضور هذه الدورات أثابكم الله ونفع بكم وجعلكم من محصلي العلم وناقليه، المقصود منها أن تترقى في العلم شيئاً فشيئاً تتصور العلم، تفهم الأحكام، كذلك الأدلة: مبنى الباب من جهة السنة على ماذا؟ ثم بعد ذلك أنت تراجع في كتب الفقه، تترقى في معرفة وجه الاستدلال مثلاً نعرض إلى وجه الاستدلال، يعني من الأصول تترقى في معرفة الأصول، نعرض إلى شيء يسير من اللغة يوضح الباب، يوضح ألفاظ الحديث تترقى في معرفة لغة الحديث، وتترقى في معرفة تخريج الحديث، وأحكام، وسبب الضعف، والعلل... إلى آخره، الفقه أيضاً وأحكام الحديث تترقى فيها شيئاً فشيئاً، فالمقصود أن تحصل العلم على درجات.

والذي يقول: إنني لا أحصله إلا على الكمال مرة واحدة ما يتيسر هذا لكل أحد، بل لا بد أن يحصله شيئاً فشيئاً والعلم درجات ولا بد أن يؤخذ شيئاً فشيئاً على مر الأيام والسنين.

أسأل الله تبارك وتعالى أن يبارك لي ولكم في العمر، وفي العلم، وفي العمل، إنه ﷺ جواد على عباده المخلصين، اللهم فاجعلنا مخلصين، وجد علينا بم جدت به على أوليائك، واجعلنا ممن أخلص لك في العلم والعمل، وجنبنا نية السوء، وجنبنا الرياء والسمعة، واجعلنا صالحين مصلحين، غير ضالين ولا مضلين يا أكرم الأكرمين. [شرح بلوغ المرام].

س ١٧١: - فضيلة الشيخ ماذا يفعل طالب العلم عندما يُسأل في المسائل الخلافية في الحج هل يجيب باجتهاده؟

الجواب: لا يُجيب باجتهاده، وإنما يجيب بحسب فتوى أهل العلم فطالب العلم لا يجتهد، الاجتهاد ما معناه؟ معناه أن يرجح في المسائل الخلافية ترجيحًا، والترجيح إنما هو لأهل العلم الراسخين فيه الذين يتبحرون في العلم، وعرفوا الأدلة وعرفوا كلام الله - جلا وعلا - ومعانيه واللغة وكلام رسول الله ﷺ وخلاف العلماء في هذه المسائل، أما طالب العلم فلا يجتهد، إذا كان يعلم فتوى عالم من أهل العلم فإنه يقول له: الشيخ فلان يفتي بكذا، أنا سمعت كذا من العالم الفلاني، قرأت في كتاب كذا أو يقول له إن المشايخ يفتون بكذا ونحو ذلك وتكون العهدة عليه في أمانة النقل. [محاضرة صفة الإحرام].



## طالب العلم لا يترك نفسه في العلم وهوها

س ١٧٢ : - أجد في نفسي رغبةً شديدةً لطلب العلم وأستعين بالله على ذلك في كل أحوالي لكن فيما يتعلق بالقراءة كلما شرعت في قراءة كتاب وأعجبني كتاب آخر انتقلت إليه ، وهكذا فلا أتجاوز في كل كتاب رُبعه أو نصفه فما الأساس في القراءة؟ وهل أركز على كتب السلف؟

**الجواب :** الجواب عن ذلك أن طلب العلم الحقيقي الصحيح الذي يرجى معه أن يكون طالبُ العلم طالبَ علم بدلالة هذا الاسم أنه لا يترك نفسه في العلم وهوها ، بل لا بد أن يقسر نفسه على ما ينبغي أن يتعلمه ؛ لأن للعلم حلاوةً ، وللنفس في العلم شهوة ، وللعلم أيضًا طغيان في بعض الأحوال ، ولذلك إذا ترك طالب العلم نفسه وهوها فيما تتعلم فإنها ستكون مبعثرة ، وستكون متفرقة ، لن يجمع نفسه على شيء بين ؛ ولهذا ينبغي له أن يأخذ بما ذكرناه مرارًا في منهجية طالب العلم ، يعني أن يسعى في العلم على منهجية يترتب بها طلبه للعلم على ترقيته شيئًا فشيئًا في مدارج العلم ، فلا بد أن يأخذ العلم شيئًا فشيئًا في كل العلوم . أما ما ذكره يقول : إذا شرعت في قراءة كتاب وأعجبني كتاب آخر انتقلت إليه ، فهذه تسمى مطالعة ، تسمى قراءة ، ومرورًا على الكتب هذا ليس طلب العلم ، طلب العلم ليس خاضعًا للهوى ، أعجبني هذا الكتاب ولأجله تركت الآخر ونحو ذلك ، بل طلب العلم له طريق ، لهذا أنتم تقرأون في تراجم أهل العلم في الكتب القديمة إذا ترجموا لأحد

يذكرون أنه قرأ كتباً محدودة، يقولون قرأ في النحو كذا، وقرأ في الفقه كذا، وقرأ في الحديث كذا، وغالبًا ما تجد أن هذه هي المتون المختصرة أو الكتب التي شرحت وخدمت؛ لأن بها منهجية لطالب العلم في تلقيه للعلم، ولي محاضرة في ذلك سبق أن ألقيتها في زمن مضى بعنوان المنهجية في طلب العلم، فلعل الأخ الكريم يرجع إليها. [شرح الطحاوية].

### لا بد من تصحيح النية عند طلب العلم

س ١٧٣: كيف الجمع بين ذلك وبين قول سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: طلبنا العلم للدنيا فدلنا على ترك الدنيا<sup>(١)</sup>. بعضهم يشكل عليه هذا؟

الجواب: لا ما يشكل فهو عندما طلبه هو وزملاؤه كانوا يتنافسون من يحفظ؟ ثم بعد ذلك لما بدأ في العلم عرف أن أول شيء في العلم يأخذ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»<sup>(٢)</sup> إذا قرأ صحيح البخاري وجد أوله «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، إذا قرأ (الأربعين النووية) وجد أولها: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» وهكذا عرف أنه لا بد من تصحيح النية، فهو يطلبه لغير الله فيأبى أن يكون إلا الله، طلبنا العلم وليس لنا فيه نية، ثم جاءت النية بعد ذلك، فالأب يقول لأولاده: ادرسوا، ادرسوا لو فهمهم النية وكذا، بعضهم يفهم وبعضهم

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٥٦/١١) عن معمر، وأخرجه ابن عبد البر في الجامع (١٣٨١) عن سفيان الثوري بلفظ: (كنا نطلب العلم للدنيا فجرنا إلى الآخرة)، وأخرجه ابن عبد البر (١٣٨٣) عن الحسن بلفظ: (لقد طلب أقوام العلم ما أرادوا به الله وما عنده فما زال بهم حتى أرادوا به الله وما عنده).

(٢) سبق تخريجه (ص ١٦٦).

لا يفهم، ثم بعد ذلك إذا عقل المرء جاءت النية بعد ذلك وهذا معنى كلام السلف. [شرح أصول الإيمان].

### طالب العلم لا يتوسع في طلب الإجازات

س ١٧٤: طلب الإجازات إذا كانت قريبة منه؟

الجواب: يكون له قصد يتبعها من كل مكان، لكن إذا جاءته قريبة بدون ما يتكلف فيها ويتقصد أن يتتبع الأشياء، فليس هناك مانع إذا كانت قريبة، أو زار عالمًا وقال له: أجزني ونحو ذلك فأجازه. [شرح أصول الإيمان].

### حكم العمل السابق لمن صحح نيته في طلب العلم

س ١٧٥: إذا طلب العلم لغير الله ثم صحح نيته وجعلها لله هل يكتب له ما سبق؟

الجواب: نعم يكتب له؛ لأن الأصل فيه الجهل؛ لأن النية في العلم فيه جهل. العلم مثل الصلاة والزكاة والعبادات، وطلب العلم الغالب أن الإنسان يكون غافلاً عن هذا. [شرح أصول الإيمان].





## حكم تعلم العلوم الدنيوية من حيث الثواب

س ١٧٦: العلوم الدنيوية هل يثاب عليها الإنسان؟

**الجواب:** العلوم الدنيوية ما يثاب عليها المذكور لا المقصود أنه العلم الذي يتعبد به العلم الشرعي . أما أن يتعلم في باب لكي يترزق منه هذا ما له علاقة ويثاب عليه . ما هو على التعلم لكن يثاب على ما ينتج عن تعلمه ، فإذا كان يريد به مثلاً كفاية نفسه وأهله بعمل يده فإنه يثاب ، وإذا كان يريد به نفع الإسلام ومن جهة ثانية فإنه يثاب وهذه ناحية ثانية لكن نفس تعلمه الأشياء والصناعات المباحة يعني التعلم في ذاته هذا ما يوصف بثواب ؛ لأنه من المباحات ، لكن العلم الشرعي تعبدٌ لذا فهو يختلف [شرح أصول الإيمان].

## حكم تعلم فروض الكفاية من حيث ثوابها

س ١٧٧: من قام بتعلم فروض الكفاية وسد حاجة المسلمين هل يؤجر على هذا؟

**الجواب:** لا أدري فهي تحتاج إلى نظر ؛ لأن فروض الكفايات التي هي الصناعات هل يؤجر عليها بالنية أم بالعمل؟ تحتاج إلى نظر هذه . لماذا لا نقول بالنية؟ لأن المكلف لا يستحضر أن هذه فيها نية . يكون ذاهلاً عنها

ومثله ما هو من الأمور الواضحة يكون ذاهلاً أنه ينوي بها كذا ؛ لذلك الواحد حتى نفسه في بعض الأعمال يذهل أنه ينوي فيها ثم يتذكر فيحسن النية لذا أقول تحتاج لنظر. [شرح أصول الإيمان].

### إذا رحل طالب العلم يجب عليه أن يتعلم

س ١٧٨: لكل طالب علم رحلة في طلب العلم فهل ذكرت رحلتك في طلب العلم؟

الجواب: لا يلزم أن يرحل طالب العلم للمعلم إذا كان العلم حوله، فإذا كان العلم موجوداً عندك فلماذا ترحل؟ وقول صحيح يعنى طالب العلم إذا رحل فإنه لا بد أن يتعلم هذا لا بد منه، فإذا رحل إلى أي بلد يحرص على الالتقاء بعلمائها والأخذ عنهم وسؤال العلماء عما يشكل وأشبه ذلك. [شرح كشف الشبهات].

### الطريقة المثلى لتحصيل العلم

س ١٧٩: من الله عليّ بالهداية - أسأل الله المزيد، آمين. كما منّ عليّ بحب العلم وأهله، وبدأت أطلب العلم منذ ثلاث سنوات تقريباً وحفظت قرابة خمسة وعشرين جزءاً من القرآن وبعضاً من المتون، ولكنني سريع الحفظ سريع النسيان، فأرجو منكم إرشادي إلى طريق يساعدي على رسوخ الحفظ وتثبيت العلم، وما أفضل طريقة لطلب العلم؟ وهل العبرة بكثرة حضور الدروس العلمية أم بقلتها؟ مع التفرغ للحفظ والقراءة إلى آخره؟

**الجواب:** أولاً أحمد الله ﷻ على ما منّ به من هدايتنا جميعاً إلى صراطه المستقيم وسبيله القويم، فهذه نعمة عظيمة، تحتاج إلى حمد وسؤال للثبات دائماً، وقد كان نبينا ﷺ، وهو أعظم الخلق معرفة بربه وأتقاهم به وأخشاهم له ﷻ كان كثيراً ما يدعو: «اللَّهُمَّ يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»<sup>(١)</sup>. ونحو ذلك من الأدعية.

وأعظم النعم بعد الهداية، أن يمن على العبد بأن يتهم نفسه دائماً بالتقصير، وأنه محتاج أكمل حاجة إلى ربه ﷻ وإلى هدايته، فهذا من أعظم النعم الدينية التي يمن بها الله ﷻ على عبده.

من أعظم الأسباب في الثبات على الطاعة والثبات على الهداية، العناية بالعلم النافع من كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ، وأعظم العلوم علم التوحيد والعقيدة، ثم علم الفقه بالحلال والحرام، والجميع العقيدة والفقه يستقى من النصوص التي يحتج بها، وهي كتاب الله ﷻ وما ثبت من سنة النبي ﷺ، أو الإجماع الثابت المنقول عن الصحابة رضي الله عنهم، أو نحو ذلك من الحجج المعروفة في بابها.

فطلب العلم من أنفع الوسائل وهو من المجاهدة، فيدخل في عموم قوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩]، والله ﷻ قرن شهادة أولي العلم بشهادته ﷻ وشهادة ملائكته، له بالوحدانية في قول الله ﷻ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ

(١) أخرجه الترمذي (٢١٤٠)، وحسنه، وابن ماجه (١٩٩)، وأحمد (١١٢/٣)، وابن حبان (٩٤٣)، وابن أبي شيبة (٢٥/٦)، وأخرج البخاري (٧٣٩١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: «أَكْثَرُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْلِفُ: لَا وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ».

الْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ [آل عمران: ١٨] فهذه تبين لك عظم معرفة أهل العلم بربهم ﷺ وشهادتهم له بالوحدانية كذلك أهل العلم مرفوعون درجات: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١]، وإذا ارتفع أهل العلم درجات فهذا أعظم من الثبات على الهداية.

فهذا ثبات وزيادة، بفتح أبواب متنوعة من أنواع الطاعة والهداية إلى ما يحب الله ﷻ ويرضى.

أيضاً ما طلب النبي ﷺ أن يزداد من شيء إلا مما أمره ربه ﷻ وهو أن يزداد من العلم، فقال: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] وازدياد العلم هو زيادة الإيمان، هو زيادة حب الله ﷻ ورسوله هكذا.

فإذا العلم النافع هو هذا الذي ذكرنا وهو الذي يندرج تحت كل ما بعث الله ﷻ به رسوله ﷺ، كما جاء في حديث أبي الدرداء رضي الله عنه: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا...»<sup>(١)</sup> إلى آخره.

فإذا تحصل العبد على هذا وأقبل على العلم، فإن الناس في استعداداتهم للعلم مختلفون، منهم من استعداده قوي في الحفظ والمدارسة والرغبة، ومنهم من عنده الوقت لكي يطلب العلم، ومنهم من هو مشغول لكن ينبغي للجميع أن يعتنوا بالعلم الذي لا يسعهم جهله؛ لأن العلم درجات، والعلم أبوابه واسعة كثيرة، لا يمكن لأحد أن يحصل جميع أطراف العلم، ولكن يدخل فيه برفق ويأخذ ما يحتاجه في دينه، فمن الناس من يحتاج إلى الأصول العظيمة في التوحيد، وهذا هو عامة لكل الناس؛ لأن هذا واجب وهو مما

(١) أخرجه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٣) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

لا يسعه جهله بتوحيد الله ﷻ ومعنى الشهادتين، وتحقيق أنواع التوحيد له ﷻ، ومعرفة معنى السنة والبدعة ونحو ذلك، من الأصول العامة، وهي المبينة في مثل كتاب ثلاثة الأصول لإمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله، ونحو هذه الرسالة من الرسائل المشابهة.

ثم يأخذ من الفقه ما لا يسعه جهله، مثل كيف يتطهر؟ كيف يصلي؟ كيف يتوضأ؟ كيف يسمح للصلاة؟ صلاة الحضر، صلاة السفر، يعرف ذلك بما يفتح الله ﷻ عليه من معرفة أدلة ذلك، وهذا من أنفع ما يسر له العبد.

كذلك في أحكام الزكاة والصيام ونحو ذلك. فإذا هدي إلى ذلك فقد أتى بالعلم الذي يجب على كل مسلم أن يتعلمه لمعرفة دينه فيما يحتاجه في صحة قلبه بالعقيدة الصحيحة، وفي صحة عباداته فيما يتعلق، وإذا أشكل عليه شيء من ذلك فإنه يسأل أهل العلم كما قال ﷻ: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الدِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

ثم الناس بعد ذلك درجات، إذا فتح له أن يحفظ القرآن كاملاً أو يحفظ أكثر القرآن - كما ذكر السائل - ويحضر دروس أهل العلم، ويحفظ المتون، فهذه الناس فيها درجات، لكن الحفظ من المهمات، حفظ القرآن ثم يليه حفظ المتون التي تثبت؛ لأن الفهم عرض يطرأ أو يزول، الفهم يأتي ويذهب، لكن إذا حفظ وصاحب الحفظ فهم لما حفظ، فإن هذا من أسباب ثبات الفهم؛ لأنه يبقى معك المحفوظ ولو ذهب بعضه مع مرور الزمن، لكن يبقى كثير منه، أو يبقى أكثره بحسب استعدادات الناس. وقد جرب طائفة ذلك في حفظ القرآن، حفظوه وأنعم الله ﷻ به عليهم، لكنهم أساءوا فنسوا

كثيراً من القرآن، لكن بقيت معهم الأدلة وبقيت معهم الاستدلالات. ثم فيما دون ذلك، منهم من حفظ الأربعين النووية، وحفظ البلوغ في عمره، وحفظ كتاب التوحيد، وحفظ ما حفظ ثم مع الزمن أته المشاغل فربما نسي، لكن يبقى معه من ذلك ما يكون حجة له، وحجة معه فيما يحتاج إليه من المسائل. فلا يشترط في طالب العلم أنه إذا حفظ، لا ينسى هذا لا يمكن. والناس في الحفظ استعدادات ومواهب، منهم من يحفظ سريعاً ويثبت حفظه - وهم الندره من الناس - ومنهم من يحفظ سريعاً وينسى سريعاً، ومنهم من يعسر عليه الحفظ ولكنه في المراجعة والتثبيت يسهل عليه حتى يكون قوياً في ذلك وهكذا.

فإذا المهم أن طالب العلم لا ييأس، فإذا كانت عنده موهبة في الحفظ، فيحفظ ويكرر ولو كان ينسى بادئ ذي بدء. والحفظ السريع - إذا لم يكن مع التكرار، الكثير - فإنه ربما يكون مذهباً لما حفظ، لهذا نقول إجابة على آخر ما جاء في السؤال: إن من أعظم الوسائل لتثبيت المحفوظ.

**الأمر الأول:** أن يكون متقياً لله ﷻ غير مفرط في أوامره ونواهيه؛ لأن العلم نور والمحفوظ في القلب من النصوص، من الكتاب أو السنة، هذا من النور؛ لأن أحاديث الرسول نور والكتاب نور. فلهذا نور الله ﷻ لا يثبت مع غفلة القلب، لا يثبت مع انشغال القلب بمعصية الله ﷻ وعدم تعظيمه لأوامره، لهذا أعظم وسائل الحفظ أن يتقي الله ﷻ بفعل أوامره، واجتناب نواهيه حسب الاستطاعة.

وأن يكثر المرء فيما فرط من الاستغفار. قال ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا

يُوعِظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا ﴿ [النساء: ٦٦] قال بعض العلماء هنا :  
وأشد تثبيثًا ، تثبيثًا لهم في العلم ، وتثبيثًا لهم في العمل . فالعلم يثبت بفعل  
ما توعظ به ، والاستجابة لله ﷻ ولرسوله ﷺ ، وكذلك العلم يؤتاه العبد  
إذا عمل ، وقد قال بعض أهل العلم : (من عمل بالسنة أورثه الله عملاً بسنة  
أخرى ، وكذلك من عمل سوءًا فإنه يحجب عنه ، أو قد يحجب عنه بعض  
العلم).

والسنة في القلب والبدعة والشهوة ، والعمل الصالح يتدافعان ، كما هو  
معلوم . وفي ذلك يقول وكيع للشافعي ، والشافعي رحمه الله هو الإمام محمد بن  
إدريس الشافعي المعروف المولود سنة خمسين ومائة ، والمتوفى سنة أربع  
ومائتين للهجرة ﷻ من الأئمة المشهورين ، كان يعالج نفسه بالحفظ كثيرًا ،  
فشكا إلى شيخه وكيع بن الجراح الرؤاسي العالم والإمام المعروف سوء  
حفظه ، فأرشده إلى ترك الذنوب ، وقال في ذلك الشافعي شعرًا<sup>(١)</sup> :

شكوت إلى وكيع سوء حفظي      فأرشدني إلى ترك المعاصي

وقال: اعلم بأن العلم نورٌ      ونور الله لا يؤتاه عاصي

لذلك كلما زاد النور في القلب ، ذهب الظلمة ، والمعصية ظلمة فإذا  
استقبل العبد الظلمة ورضي بها فإنه يذهب من النور بقدر ذلك ، وهكذا حتى  
تتنوع القلوب في هذا .

(١) انظر: إغاثة الطالبين (٢/١٩٠) ، والمستطرف (١/٥٢) ، ومجمع الأمثال: باب العلم  
والتعلم .

**الأمر الثاني:** من أسباب الثبات على الحفظ وتيسير سبيل الحفظ ألا يقتصر المرء على الحفظ الأول، بل يجعل له في كل ما يحفظ ختمة، القرآن يجعل له ختمة، إذا حفظ عشرة أجزاء يبدأ من أوله، من أول ما حفظ إلى نهاية العشرة أجزاء، فإذا انتهى منها بدأ من جديد، إذا حفظ الأربعين النووية، يبدأ من أولها إلى أن يختم ثم يعيد من جديد، حفظ كتاب التوحيد يبدأ، تكون ختمته في شهر في شهرين لكن لا بد أن يتعاهد ما حفظ، حفظ ألفية ابن مالك، حفظ ألفية العراقي، لا بد أن يكرر في الزمن، حفظ أي متن من المتون لا بد أن يكون له قراءة فيه وختمة بين الحين والآخر؛ لأن هذا به المذاكرة.

**الأمر الثالث:** أن طالب العلم إذا كان مع نفسه لا يستطيع، فإنه يتخذ صاحباً له يعينه على ذلك، ممن يشركه ويشترك معه في الرغبة في الحفظ والرغبة في المدرسة.

فهذا من أنفع الأسباب، وهناك مسائل أخرى تتعلق بذلك، تراجع في كتب آداب طلب العلم. [شرح الطحاوية].

س ١٨٠: من العلم ما تعلمه ضروري متعين على كل أحد. ما الطريقة المثلى لتحصيله؟

**الجواب:** العلم قسمان فرض عين وفرض كفاية.

**فرض العين هو:** الذي يجب علي كل مسلم أن يتعلمه وهو ما به تصح عباداته وتصح معاملاته، وأصل ذلك أن يصح القلب في الإخلاص، يعني أن يتعلم التوحيد وضده، هذا فرض عين وأن يتعلم ما تصح به صلاته من



الشروط والأركان والواجبات، يتعلم هذه فترة من عمره، أسبوع على أحد أهل العلم حتى يضبط ذلك، كذلك إذا كان له أموال يتعلم كيف يخرج الزكاة؟ أو كيف يحصي الزكاة؟ وكيف يحسب الزكاة وإذا كان يبيع ويشترى؟ لا بد أن يتعلم أحكام البيع الجائز، وأحكام البيع غير الجائز، ويسأل أهل العلم حتى يكون فيما يأتي ويذر على بينه، هذا القسم فرض عين كلما احتاج في العمل أو في العبادة إلى أحكام شرعية يمارسها دائما فإنها تكون فرضا عليه في صلاته وفي زكاته وسائر أركان الإسلام، من أمثل ما يطلب به ذلك في التوحيد كتاب (ثلاثة الأصول) للشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله فإن ذلك الإمام نظر إلى سؤال الملكين في القبر يسألان العبد عن ربه وعن دينه وعن نبيه ﷺ إذا أتى العبد، إذا دخل العبد القبر ووري عليه التراب أتاه ملكان فيسألانه من ربك؟ ما دينك؟ من نبيك؟ هذه الأسئلة الثلاثة سماها الشيخ محمد رحمته الله (ثلاثة الأصول)، وأجاب عنها - وأجاب عن هذه الأسئلة - بالأدلة في رسالة صغيرة سماها (ثلاثة الأصول) هي أجوبة تلك المسائل فمن درسها وحفظها وكانت دائما على ذكر منه فإنه حري بالتثبيت عند ذلك السؤال، قال العلماء: يكفي أن يتعلم أجوبة تلك المسائل في عمره مرة مع دليلها، حتى لو نسي بعد ذلك يكون كافيا إلا إذا أتى ردة تتخلل ذلك فإنه يجب عليه أن يعود فيتذكر ذلك حتى يدخل في الإسلام عن دليل لا عن تقليد هذا في التوحيد هذه رسالة مختصرة. أما في أمور الصلاة والزكاة فله أيضا رسالة سماها: (آداب المشي إلى الصلاة) انتزعها من بعض كتب الفقهاء.

[محاضرة وصايا عامة].

س ١٨١: أنا ممن يعتنون بالتوحيد والعقيدة السلفية، ولكن أنا مبتدئ في الحقيقة، لا أدري كيف أبدأ؟ وبأي كتاب أبدأ؟ لذا أرجو التوجيه والإرشاد في ذلك.

**الجواب:** ذكرنا لكم عدة مرات، أن طلب العلم يكون بالتَّؤدَّة، ويكون شيئاً فشيئاً. ويعتني المرء بمراحل طلب العلم، ويأخذ الأول فالأول، لا يرهق نفسه بأشياء لا يستوعبها، أو تكون من المطولات التي ربما يأخذ ويفهم بعضها، ولا يفهم بعضاً آخر ونحو ذلك.

فليبتدئ بالكتب التي اعتنى بها العلماء. وعلم التوحيد والعقيدة على قسمين:

**القسم الأول:** توحيد العبادة، وهذا يبدأ فيه برسالة ثلاثة الأصول لإمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله ثم بالنبد المعروفة، كالتقواعد الأربع، وكشف الشبهات، ونحو ذلك. ثم يقرأ كتاب التوحيد مع شرحه يعني على أحد العلماء، فإنه مرتبة وسطى في معرفة توحيد العبادة، وأدلته ثم إذا أراد أن يتوسع، فيقرأ الشروح المطولة له، كتيسير العزيز الحميد، ونحو ذلك من الحواشي والشروح. ثم بعد ذلك في الأخير، يعتني بكشف الشبهات مرة أخرى، وبفتاوى أهل العلم في مسائل التوحيد، توحيد العبادة؛ لأنها تنزل ما درس على الواقع فيستفيد من ذلك.

**القسم الثاني:** العقيدة السلفية وهي المعروفة بكتب العقيدة التي فيها بيان أركان الإيمان، وما يتصل بذلك من منهج السلف، وهذه يبدأ فيها بما ينفع ككتاب لُمة الاعتقاد لابن قدامة صاحب المغني عبد الله بن أحمد بن

قدامة المقدسي رحمته الله، ثم ينتقل بعدها إلى الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، مع أحد شروحيها. ثم مع العقيدة الطحاوية مع شرحها لابن أبي العز الحنفي، ثم كتب كثيرة في العقيدة، في شرح لمعة الاعتقاد، أو شرح الواسطية، أو شرح الطحاوية، أو غير ذلك، وكلها نافعة، لكن كمراتب يعتني بهذه المراتب الثلاث وسيحصل شيئاً كثيراً - بإذن الله تعالى - [شرح الطحاوية].

### الطريقة الصحيحة لمذاكرة العلم

س ١٨٢: كيف تكون مذاكرة العلم ومدارسته المذاكرة الصحيحة التي يستفيد منها الطالب؟

**الجواب:** هذا بحسب ما يراد مذاكرته. فإذا كانت المذاكرة في المحفوظ فيتذاكرون فيما يحفظون، وإذا كانت المذاكرة فيما يفهم فيتذاكرون في المفهوم. يعني فيما يفهمه هذا ويفهمه هذا من المسائل المشككة وإذا كانت المذاكرة تراد منها مذاكرة باب مثلاً الزكاة كتاب الزكاة مثلاً يراد مراجعة الأحاديث فيه فمذاكرته أن تتداول، وبعض الفوائد من الأحاديث هذا يورد وهذا يورد، وإذا كانت المذاكرة مثلاً في الفقه في فقه الزكاة يأتي هذا مثلاً يقول: ما شروط وجوب الزكاة؟ ثم يأتي هذا بشرط وهذا بشرط ويفسر هذا وهذا ويسيرون في الباب الأول ثم الباب الثاني أو الفصل الأول ثم الفصل الثاني... يسيرون هكذا، فالمذاكرة في المحفوظ شيء، ومذاكرة المفهوم شيء، وأكثر السلف كانت مذاكرتهم في المحفوظ لأجل أن حفظ العلم هو الأساس وهو الذي سينقل خشية من الغلط في ذلك. أما اليوم فينبغي أن

يكون هذا وهذا ليحفظوا، ليتراجعوا فيما بينهم من المحفوظ ويراجعوا فيما بينهم العلم بأنواعه. [محاضرة الصبر على العلم].

س ١٨٣: ما الوسيلة الفضلى في قراءة كتب ورسائل أئمة الدعوة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين، وبعد...

أولاً: لا بد من التدرج كما كان العلماء يصنعون، فلا بد أن تأخذ الرسائل شيئاً فشيئاً، الرسائل الصغيرة ثم الأكبر ثم الأكبر بحسب الحال، وهذا لا بد فيه من عالم يفهم كلام علماء الدعوة السلفية ليشرح ويبين، صحيح أن العلم موجود، وربما أوتي الإنسان فهماً لكن لا بد من عالم، الشاطبي رحمته الله يقول: (كان العلم في صدور الرجال فأصبح في بطون الكتب، ولكن بقيت مفاتحه بأيدي الرجال).

العلم موجود في الكتب لكن من الذي يفهمك هذه الكتب؟ لا بد من عالم راسخ. واليوم ترون كثيراً من الناس انتسب للدعوة واستدل بكلام من كلام علماء الدعوة وهو مُخطئ في ذلك، إما في التكفير وإما في الخروج على الولاية وإما في سب المذاهب، وإما... وإما، يستدل بكلام لا يفهمه ولا يعلمه ولم يدرس هذه الكتب ورسائل الدعوة على علماء الدعوة المعروفين بذلك، فتجد أنه يُخطئ في الفهم فيُضِلُّ ويُضِلُّ. والواجب أن تأخذ العلم عن أهله الذين يفهمونه؛ لأنه إذا كان القرآن فيه محكم ومتشابه: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾

[آل عمران: ٧].

ابتلى الله ﷻ الناس، والقرآن فيه محكم ومتشابه.

الخوارج استندوا على أي شيء؟ على القرآن فقط فضلوا؛ لأنهم لم يأخذوا القرآن على فهم الصحابة رضي الله عنهم ما سألوا الصحابة، فهموا على ما يريدون في آيات الكفر أو في آيات الحاكمية . . أو نحو ذلك فحكموا من عند أنفسهم دون الرجوع للصحابة، وهذا أخذ بالمتشابه وترك المحكم وترك الرجوع للراسخين في العلم . كذلك السنة فيها محكم ومتشابه، كذلك كلام العلماء فيه محكم ومتشابه، كلام شيخ الإسلام ابن تيمية فيه محكم ومتشابه، كلام أئمة الدعوة فيه محكم ومتشابه . فليس الشأن في أن تأخذ أي كلام وتقول هذا هو الفهم، ليس الأمر كذلك بل لا بد من الرجوع إلى أهل العلم حتى يبينوا لك مواضع الأحكام في كلامهم، ومواضع الاشتباه، ويردوا المتشابه إلى المحكم ويحكموه . إذاً للإقبال على كتب أئمة الدعوة وكتب الدعوة السلفية فيه نور وهدى للمسلم، لكن لا بد أن يكون على أيدي علماء يبينون لك المآخذ ويفهمونك الكلام الصواب في شرح كلام أهل العلم في ذلك . [معالم دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب].

س ١٨٤: هل تنصحون الطالب بأن يدرس متين في نفس الوقت، أو يدرس متناً فإذا انتهى منه بدأ في الآخر؟

الجواب: هذا يتعلق بنشاطه، بحسب نشاطه وتنوع المتون، أنشط لطالب العلم يعني إذا أخذ اثنين أنشط له من أنه يمضي ليله ونهاره في متن واحد في تعلمه أو أكثر أيضاً من اثنين، أما الحفظ لا، الحفظ أن ينتهي من واحد، ويبدأ في الثاني، بحسب تدرجه في العلم . [شرح مسائل الجاهلية].

س ١٨٥: طالب العلم هل يطلب أكثر من فن؟

الجواب: لا بأس إذا كان عندك همة قوية اطلب أكثر من فن، لكن إذا

صار الواحد يعرف نفسه ليس قوي الهمة يركز على الأهم، وهو التوحيد والفقہ، التوحيد بدلائله والفقہ بدلائله، هذا أهم علم التوحيد والحلال والحرام، والعبادات والمعاملات هذا هو النجاة. [شرح أصول الإيمان].

**السائل:** بالنسبة للتدرج من المسائل السهلة إلى الصعبة؟

**الجواب:** هذا تدرج في المتون، المتون من الأصغر فالأكبر، من الأسهل فالأوسع؛ لأن السهولة قد تكون من جهة الاختصار أنه يسهل أنك تتم العلم وتتلقاه، وقد تكون السهولة من جهة المسائل ما فيها إشكال، مثل مسائل تصورها سهل وقريب، فالمتون في العقيدة تنتقل من المتن إلى أكثر هذا تنقلت من السهل إلى الأقوى منه قليلاً. [شرح أصول الإيمان].

### تعلم النحو وأيسر الكتب فيه

س ١٨٦: ذكرت أن طالب العلم لا بد له من تعلم التفسير، وأن هذا التحصيل مرهون بفهم اللغة ومنها النحو، وللأسف فإن غالبية الناس في الوقت الحاضر يعانون من ضعف في النحو فإيا حبذا لو نصحتهمونا بكتاب في هذا المجال خاص للمبتدئين في مجال النحو.

**الجواب:** المهم أن تقبل على طالب علم، أو على أستاذ في النحو يعلمك، والنحو سهل لكنه يصعب على غير المقبل، لكنه في الحقيقة سهل إذ لو أقبلت عليه لكان سهلاً، وكتب النحو كثيرة دائماً نذكر من أولها الأجرومية، وقطر الندى، وشرح منظومة الحريري الملحة، والألفية وشروح الألفية، ثم يتطور بعد ذلك إلى التسهيل وشروح التسهيل، ثم يتطور

إلى همع الهوامع، ثم كتاب سيبويه، يعني أن يبتدأ في النحو بالكتب المختصرة عند المتأخرين، ثم إذا أتمها يرجع إلى كتب المتقدمين، وهذه مجالات ومدارج بعضها فوق بعض، وكما قال الله ﷻ: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٣] أسأل الله ﷻ أن يكتب لي ولكم الخير أينما كنا، وأن يغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا، إنه ﷻ على كل شيء قدير. [محاضرة مقاصد السور].

### سبب كثرة شرح العلماء للعقيدة

س ١٨٧: إن التوحيد أهم شيء. فهناك من يقول: إن عقيدة التوحيد تشرح في عشر دقائق. فماذا تقولون؟

الجواب: إن عقيدة التوحيد تشرح في أقل من عشر دقائق؛ لأن عقيدة التوحيد هي معنى الشهادتين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله. فإذا شُرِحت هاتان الكلمتان، فُهِم التوحيد، لكن كما قال الإمام علي ﷺ: (العلم نقطة كثرها الجاهلون)، العلم أصله قليل لمن فهمه، ولهذا كلام السلف قليل كثير الفائدة، وكلام الخلف كثير قليل الفائدة، كما قال ابن رجب في كتابه (فضل علم السلف على علم الخلف) نعم إن بيان التوحيد قليل، النبي ﷺ قال لمن يفهم معنى كلمة التوحيد: «قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا»<sup>(١)</sup>؛ لأنهم يعلمون معنى هذه الكلمة، لكن لما شاع الجهل

(١) أخرجه أحمد (٣/٤٩٢، ٦٣/٤، ٣٤١، ٥/٣٧١، ٣٧٦)، والبيهقي في سننه الكبرى (١/٧٦، ٦/٢١)، وابن أبي شيبه (٨/٤٤٢).

وكثر الجهال أصبحوا لا يفهمون التوحيد في هذا الزمن اليسير، لما كثر المخالف للتوحيد كثر المخالفون لعقيدة السلف الصالح في الصفات، وفي الإيمان، وفي القدر، وفي الموقف من الصحابة، وفي الموقف من الحق من الأمر والنهي، وفي الموقف من ولاة الأمور والأئمة... ونحو ذلك من مباحث الاعتقاد، احتاج العلماء إلى أن يبينوا العقيدة الصحيحة في أيام، بل في شهور بل في سنين؛ لأن المخالفين كثروا ولأن التشويه كثر، فاحتاج العلماء إلى أن يبينوا العقيدة في أوقات كثيرة، نعم إنها في الأصل في زمن النبي ﷺ تبيينها بكلمة يعلم المرء ما تشمل وما تضاد، ولكن في مثل هذا الزمن، بل بعد الأزمنة التي فشا فيها الشرك وفشت فيها الفرق الضالة وفشا فيها الضلال بأنواعه لا يمكن أن يبصر الناس التوحيد إلا بعد بيان أصول وأصول، وشرح كتب وكتب حتى يتبين له الحق من الضلال، ومتى يتبين له الموقف الصواب من غيره؟ والله أعلم. [محاضرة المهم والأهم].

### التوحيد أول العلوم التي يجب أن يتعلمها الناس

س ١٨٨: يقول الناس - ولله الحمد - في مجتمعنا عقيدتهم سليمة وعلى الفطرة، ولكن أكثر الناس يحتاجون إلى تعليم الفقه، فهل يبدأون في تعليمهم بالتوحيد، أم بالتفقه في الدين؟

الجواب: العلم بالتوحيد وتعليم التوحيد أولاً، والعقيدة أولاً والتوحيد أولاً؛ لأنه يراد منه صلاح القلب وأيضاً يحدث الخوف من الشرك، وبقاء



ذلك في الناس بقاء لدين الله في الناس، ولا يقدم عليه الفقه، ونحن نرى أن كثيراً من الشريكات بدأت تنتشر في الناس في مجتمعنا، فلا يقال: إننا لا نحتاج إلى التوحيد. ألا ترون السحرة والكهنة كثر تسامع الناس بأحوالهم؟ ألا ترون أن التطير موجود، وأن التمام كثر تعليقها؟ تجد في السيارات صور حيوانات، أو حدوة فرس، جلدة فيها عين، يأتي في باب بعض البيوت رأس حيوان محنط، أو نحو ذلك، أو عليه حدوة فرس، أو رسمة عين، ونحو ذلك، هذه كلها من التمام التي هي من الشرك الأصغر، وألا ترون وجود التمام مربوطة؟ أو ربط الخيط أو نحو ذلك ألا ترون موالاة أعداء الله ومودتهم وتكريمهم ونحو ذلك؟ هذه كلها أمور مخالفة للعقيدة والتوحيد، فلا بد من تعليم التوحيد ففيه بقاء للتوحيد.

ولا بد أن نخاف من الشرك، فمن خاف سلم، ونبي الله ورسوله إبراهيم عليه السلام دعا ربه بقوله: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥] قال إبراهيم التيمي - من علماء السلف الصالحين الأئمة - لما تلا هذه الآية: ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم؟ فإبقاء التوحيد وتدريسه وتعليمه فيه التخويف من الشرك، والشرك أسرع ما يكون في الناس وتذكروا قول النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وغيرهما: «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى»<sup>(١)</sup>، «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُذَكَّرَ الدَّجَالُ» يغفل الناس عن ذكر هذا الأمر، هذه مسألة من مسائل العقيدة وهي ذكر الدجال والاعتقاد فيه، يغفلون عن ذلك فلا يعلمونه فيخرج في غفلة من ذكر الناس له ومن تحذيرهم

(١) أخرجه مسلم (٢٩٠٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

منه، «لَا يَخْرُجُ الدَّجَالُ حَتَّى لَا يُحَذِّرُ مِنْهُ» لا يخرج إلا في غفلة. كذلك الشيطان لا يأتي إلى الناس إلا إذا غفلوا عن الأمر، التوحيد والفقہ قرينان وابن القيم رحمته قال في العلم<sup>(١)</sup>:

وَالْجَهْلُ دَاءٌ قَاتِلٌ وَشِفَاؤُهُ	أَمْرَانِ فِي التَّرْكِيبِ مُتَّفِقَانِ
نَصٌّ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنْ سُنَّةِ	وَطَبِيبٌ ذَاكَ الْعَالِمُ الرَّبَّانِي
وَالْعِلْمُ أَقْسَامٌ ثَلَاثٌ مَا لَهَا	مِنْ زَائِعٍ وَالْحَقُّ ذُو تَبْيَانِ
عِلْمٌ بِأَوْصَافِ الْإِلَهِ وَفِعْلِيهِ	وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ لِلرَّحْمَنِ
وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ الَّذِي هُوَ دِينُهُ	وَجَزَاؤُهُ يَوْمَ الْمَعَادِ الثَّانِي
وَالْكُلُّ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ الَّتِي	جَاءَتْ عَنِ الْمَبْعُوثِ بِالْفُرْقَانِ
وَاللَّهُ مَا قَالَ أَمْرٌ مُتَحَذَلِكٌ	بِسِوَاهُمَا إِلَّا مِنَ الْهَذْيَانِ

إلى آخر كلامه، فالعلم العلم بحق الله بالتوحيد، والعلم بالشرائع والعلم بالجزاء والفقہ قرينان، يعلم هذا وهذا بأن في التوحيد إصلاح الباطن والفقہ إصلاح الظاهر، وكل منهما مهم والتوحيد أهم.

أختم بهذا، وأسأل الله تعالى لي ولكم التسديد في القول والعمل، وأسأله أن يعفو عنا برحمته وأن يصلح لنا ديننا الذي هو عصمة أمرنا، وأن يصلح لنا ديانا التي فيها معاشنا، اللهم إنا نسألك أن تصلح ولاة أمر المسلمين، اللهم أصلح ولاة أمورنا واهدهم إلى الرشاد، وباعد بينهم وبين سبل أهل البغي

(١) انظر: التوبة مع شرحها لابن عيسى (١/٣٨٣).

والفساد، يا أكرم الأكرمين . اللهم إنا نسألك صلاحًا في قلوبنا ، وإصلاحًا في أعمالنا ، اللهم نور بصائرنا في أقوالنا وفي أعمالنا وفي اعتقادنا ، نسألك أن تमितنا على الإسلام ، وأن تحيينا على الإسلام . وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد . [محاضرة المهم والأهم].

### حاجة الأمة للعلماء

س ١٨٩ : فضيلة الشيخ علمنا من فضيلتكم أن مسألة الإفتاء هي من مصالح الأمة التي يسندها ولي الأمر إلى المتخصصين من أهل العلم الراسخين فيه ، إلا أننا سمعنا من بعض الدعاة أن الفتوى التي هي من مصالح الأمة لا ينبغي أن تخضع لتنظيم ولي الأمر ، بل يجب - كما يقولون - أن تكون لجان الفتوى لا تخضع لسultan وتكون مرجعية للأمة والشباب ، فما رأي معاليكم - حفظكم الله -؟

الجواب : لا شك أن الناس في مثل بلادنا في المناطق يحتاجون إلى عدد كبير من المفتين الذين يفتونهم ، حتى مع وجود الاتصالات ، التلفون ، إنترنت ، والرسائل . . . إلى آخره ، يحتاجون إلى المزيد من وجود المفتين ، والتنظيم ووجود لجان للفتوى ، وجود مفتين في المناطق هذا مطلوب ، لكن ما قالوه صحيح من جهة الحاجة إليه ، لكن من جهة أن الناس ينظمون ذلك بدون الرجوع إلى من له الصلاحية في هذا الأمر هذا يُحدث افتتاتًا ، كيف يُحدث افتتاتًا؟ تعلمون أن الناس مشارب ومختلفون وعندنا فئات ، وكل فئة لهم مذاهب مختلفة ، والذين على مذهب واحد أيضًا اتجاهات متعددة .

فأتي مثلاً في منطقة من المناطق، منطقة مثلاً (هـ) من مناطق المملكة وجاءت جماعة من الناس وقالت نحن سننظم جماعة للفتوى، وما فيه أحد يفتي ينظم لجنة للفتوى، ولن نرجع للجهات المسؤولة، لا لإمارة المنطقة ولا لدار الإفتاء، لجنة للفتوى الناس يرجعون إليها، سيأتي من يسألهم، سيعلم آخرون بذلك سينظمون لجنة أخرى للفتوى، ستأتي اللجنة الثانية للفتوى تطعن في اللجنة هذه لأجل ما بينهما من الخلاف في أمور فكرية، وأمور منهجية، وأمور مذهبية، وأمور منهجية... إلى آخره. فتصبح في المنطقة أكثر من لجنة يطعن بعضها في بعض، فيرجع الأمر إلى فساد في الدين وفساد في الدنيا، لذلك الحاجة إلى التنظيمات إذا وجد حاجة في مناطق للفتوى، فهذه يراها أهل الاختصاص، يُكوّنون مكاتب، ثم يصرحون لمفتين في هذا الأمر، طبعاً هذا في الشأن العام.

أما فيما يتعلق بالشأن الخاص، فهذه الفرد المسلم يسأل من يرتضي دينه وأمانته فيما يعمل به من دينه، مثلاً خلاف بينه وبين زوجته، أو في أمر يصوم ولا يفطر، هناك شيء أثر في صلاته أو نحو ذلك، سأل من جهته فهذا سائغ؛ لأن الأمر لا يصلح إلا بذلك. لكن في الأمور العامة التي فيها اجتماع أمور الأمة، أو في العامة، تكوين لجان، تكوين مكاتب، هذه لا تصلح إلا بتنظيم من جهة الاختصاص، وهي جهة الفتوى في البلد. [المصالح العليا للأمة وضرورة رعايتها].



## صفات العالم الرباني

س ١٩٠: فضيلة الشيخ ما صفات العالم الرباني الراسخ في العلم الذي يؤخذ عنه ويُسمَع كلامه، ويرجع إليه في أمور الأمة الإسلامية - جزاك الله عنا خير الجزاء-؟

**الجواب:** أولاً عالم كل أهل زمان هو أمثلهم علماً، وأكثرهم صلاحاً وإدراكاً بمرادات الشرع من الدين ومن الخلق، إذا كان عالماً بالكتاب والسنة بحسب أهل زمانه، وكان فقيهاً بالنصوص، وشهد له الناس بذلك، وعنده دراية بهذا وشهد له أقرانه والعلماء بهذا الأمر، فإنه عالم يُصَار إلى علمه، وليس من شرط العالم الكمال، العالم يخطئ، والعصمة للنبوة، أما العالم فإنه ليس من شرطه الكمال، لا في قوله، ولا في أعماله وسلوكه، لكنه هو الأمثل، وهو الأعلم، وهو الأدرى بنصوص الكتاب والسنة في هذا الأمر، ولهذا أعظم ما يُخشى هو أن يصير الناس إلى جهال يسألونهم، لهذا قال ﷺ كما في الحديث في صحيح البخاري وغيره قال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأُتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»<sup>(١)</sup>. هذه المصيبة. فالعالم إذا كان متحققاً بعلوم الكتاب والسنة فإنه يؤخذ عنه ويُصَارُ إليه في ذلك، وهناك مسائل لا يصلح فيها أن يكون العالم يقرر فيها بنفسه، أو يُفتي فيها بنفسه، بل يستشير أهل العلم عنده،

(١) سبق تخريجه (ص ٢١٣).

يجمع من أهل العلم ما يكون معه براءة ذمته بأنه أدرك مراد الشارع، أو الفتوى الشرعية.

لهذا عندنا في المملكة لا يستقل المفتي بكل الفتاوى، بل هناك فتاوى تعرض على لجنة من عدد من أهل العلم لتحري الصواب، من وقت قديم في هذه البلاد، في مسائل أكبر هناك هيئة مختصة فيها عشرون من العلماء يُظنُّ معه - يعني يغلب الظن معه - أنهم إذا درسوا مسألة فإنهم يصيرون إلى الصواب شرعاً فيها. نحن ما كلفنا أكثر من ذلك، فإذا كان مجموعة من العلماء بحثوا مسألة وأصدروا فيها الفتوى فإنه حينئذ غلبة الظن أن معهم الصواب، وهو الذي يجب شرعاً. إذا فالمسائل مختلفة فالعالم قد تكون قوته في نفسه، وقد تكون قوته مع مجموعة من أهل العلم صغيرة أو كبيرة؛ لأن المقصود هو التحقق وبرائة الذمة؛ لأن مراد الشارع في المسألة والفتوى الموافقة للشرع هي كذا، والعمدة في ذلك هو مخافة الله ﷻ ومراقبته ﷻ: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴿٦﴾ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ ﴿٧﴾﴾ [الأعراف: ٦ - ٧].

غفر الله ﷻ لنا جميعاً، اللهم اغفر لنا جميعاً، اللهم هب المسيين منا للمحسنين، اللهم لا تفرقنا في هذا المقام إلا بذنب مغفور وعمل صالح مبرور إنك جواد كريم. اللهم إن شاكلتنا العصيان والتقصير، وإن صفتك العفو والغفران، اللهم فاغفر جمًّا، ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، إنك جواد كريم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. [المصالح العليا للأمة وضرورة رعايتها].

## موقف أهل العلم من الظهور في وسائل الإعلام

س ١٩١: فضيلة الشيخ هل دخول أهل العلم إلى وسائل الإعلام المسموعة والمرئية مطلوب أم الأفضل الابتعاد لبعض المنكرات وكثير من البدع فيها؟

**الجواب:** هذا يختلف بحسب الحال، فإذا كان الأثر أبلغ، وإيصال البيان الشرعي، وإيصال كلمة الله ﷻ متحققا، فإن ترك هذه الوسائل لا يسوغ ولا يجوز بل يجب أن نكون إيجابيين، فنكثر الخير ونقل الشر بحسب. ومعلوم أن بعض هذه الوسائل فيها مفسد كثيرة، لكن فيها ولله الحمد من الوسائل ما يمكن معه أن تبلغ رسالة الله ﷻ وأن يقرر الشرع وأن يعطى البيان الذي ائتمن الله ﷻ أهل العلم عليه بما يستطيعه المرء.

والأصل في ذلك أن النبي ﷺ كان يغشى المشركين في أنديةهم يبلغهم دين الله كما ثبت ذلك، فإذا كان النبي ﷺ بل الرسل جميعاً يأتون المشركين في أنديةهم لتبليغ دين الله ﷻ فهذا من جنس ذلك، ولكن المقصود أن يتبته إلى أن المصلحة تتحقق.

أما إذا كان ليس هناك مصلحة، أو أنه سيحسب الأمر على الداعية أو العالم أو كذا دون مصلحة ظاهرة في الأمر، أو أنه سيكون هناك تأثيرات أخرى فالأمر يكون بحسبه، لكن الأصل في ذلك أنه مطلوب شرعاً وليس فقط أنه مأذون به أو أنه لا بأس به بل هو مطلوب؛ لأنه من الدعوة إلى الله ﷻ لأنه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. [سمات شخصية المسلم].

## ما يجب على المسلم نحو العلماء وأولي الأمر

س ١٩٢: ما رأيكم في الشباب الذين يخوضون في مجالسهم في أعراض العلماء والتنقيص منهم أو الخوض في الأمراء؟

**الجواب:** أولاً النصيحة للجميع، لنفسي وللجميع بتقوى الله ﷻ؛ لأن كل إنسان سيحاسب على قوله وعمله، والذي يقع في العلماء الراسخين ومن لهم قدم صدق في الأمة، كذلك الذي يقع في من هم من أنصار الدعوة وحماتها أيضاً يكون لنفسه؛ لأن هذا ليس من وسيلة الإصلاح وإنما هو أولاً غيبة والغيبة محرمة: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢].

ولا شك أن العلماء والأمراء منا ونحن منهم، وإذا اغتبتنا صدق علينا هذا النهي: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾، وقد قال جمع من أهل العلم: إن الغيبة محرمة، ويغلظ تحريمها بغلظ شأن المغتاب، فليست غيبة الصحابة أو التنقص منهم كغيبة التابعين والتنقص منهم، أو كغيبة الأئمة والتنقص منهم، لكن يجمع الجميع الغيبة.

ولهذا وصيتي للجميع بتقوى الله ﷻ وأنه يجب التعاون على البر والتقوى مع العلماء والأمراء ومع الولاة، ونحن - ولله الحمد - في هذه البلاد لا يوجد - بدون مبالغة - مثال اليوم في الأرض لمثل العلاقة بين العلماء والأمراء، في هذه الدولة لا يوجد مثلها.



هذا شيء آخر لكن العلاقة لا يوجد مثلها، لكن لا يتصور أحد أنه من شرط الأمير أن يقبل كل ما قاله العالم، أو أن يكون ما قاله العالم دائماً يكون على الصواب، وأنه يكون في المصلحة ثم أشياء منصوص عليها، وشم أشياء غير منصوص عليها، وباب التأويل وباب الاجتهاد يخوض فيه الناس ما بين مصيب وما بين مخطئ.

ولهذا يجب على الجميع أن يكفوا عن هذا المنوال، وأن يحفظوا في أنفسهم حسناتهم؛ لأنك إذا اغتبت فإن حسناتك سوف تذهب إلى من اغتبه كما جاء في الحديث؛ ولهذا لما ذكر عند بعض السلف قيل له: فلان وفلان يغتاب الصحابة، ويغتاب التابعين من أهل البدع قال: - وتذكر عن عائشة وعن غيرها أيضاً - قال: ما ظنكم بقوم مضوا وانقطع عملهم فأراد الله ﷻ لهم ألا تنقطع أعمالهم. هذا يغتاب وهذا يغتاب.

مرة أحد المشايخ أُغْتِيبَ فطلب منه المغتاب أن يصفح عنه فقال له في رسالة طويلة: أما ما ذكرته مما وقع منك، ومن غيرك في عرضي فتلك أعراض أنتهكت، يعني كان زمن فتنة أعدها ليوم فقري وحاجتي هذه مسألة ليست بالسهلة.

يقول الله ﷻ: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنَّ أَمْرٌ بِصِدْقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤]، وعند عدد من العلماء الغيبة كبيرة؛ لأن الله ﷻ جعلها كأكل الميتة قال ﷻ: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢].

وأكل لحم الميت من الإنسان كبيرة، فاستدلوا على أن الغيبة من الكبائر،

وإذا كانت الغيبة من الكبائر فالصلاة إلى الصلاة مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر، فإذا كان المرء لا يجتنب كبيرة الغيبة، ويقع في أهل العلم وفي أهل الولاية من الأمراء فيما بعضه قد يكون محققاً فيه، وبعضه لا يكون محققاً فيه، فإن هذا أمره عظيم، ولا تظن أن الغيبة أن تذكره فيما ليس فيه صواب، يعني أن تذكر شيئاً كذباً.

لا، الغيبة أن تذكر شيئاً صحيحاً، لكن يكره منك الآخر أن تذكره؛ لأن النبي ﷺ فرق بين الغيبة وبين البهتان فقال: «أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟». قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ». قِيلَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ»<sup>(١)</sup>، ولهذا أمر الجميع أن ينتهوا من هذا الأمر، وأن يسعوا إلى إصلاح عملهم وعلمهم، وأن يدعوا إلى الله ﷻ فالمرء إذا كان عنده عمل ودعوة وخير وإصلاح فإنه ينأى بنفسه عن نقد الآخرين والغيبة والنميمة؛ لأنه عنده ما يشغله وما يتقرب به إلى ربه، أما إذا كان همه الجلوس وعنده وقت فراغ كثير فإن الشيطان يغريه بأن ينصر الدين بالغيبة، وهذا مذلة أقدام، ومضلة أفهام. [محاضرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب].

س ١٩٣: ما صحة ما يدعيه البعض أن علماء هذا البلد لا يفقهون الواقع، ويقول: اسأل أحد كبار العلماء عن قضية معاصرة فلن يجيب؟

الجواب: يعني وغيرهم لو سألناهم عن قضية معاصرة يجيب؟! الأمة متكاملة يكمل بعضها بعضاً، وجود إنسان يعلم كل شيء لا يفوته شيء فقيه

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

بالشع مجتهد عالم بالأدلة وعالم بكلام أهل العلم وبالاتجاهات، ويعرف كل المجريات العصرية بتفاصيلها السياسية والاقتصادية والإدارية، وما يجري في الغرب، والمخططات هذا خيال، الأمة متكاملة، إذا تصورنا عالمًا هو القدوة وهو الإمام، أو قائدًا للأمة مسؤولًا، أو رئيسًا، أو ملكًا . . . إلى آخره، يتخذ كل شيء بمفرده هذا معناه إلغاء للجميع، هذا ما يقوله أحد، أو وزير في وزارته أو مسؤول في مسؤوليته، الأمة تقوم على مبدأ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]، ولا يمكن أن يُتصور أن إنسانًا توجد فيه الخصال كلها، إلا عند بعض الفئات بعض الفئات الدعوية الذين يرون أن رئيسهم أو مرشدهم أو قائدهم هو الذي يجمع كل شيء، وهذا خيال ليس موجودًا لا في الواقع، وليس مقبولًا أن يُدعى في بشر هذا النوع من الكمال.

لذلك لا يعيب الإنسان، لا يعيب العالم، لا يعيب القائد، لا يعيب الداعية أنه لا يحيط بكل شيء، بل بالعكس من كماله البشري أنه لا يدعي أنه لا يحيط بكل شيء، إذا كان كذلك فالأمة متكاملة، العالم إذا احتاج إلى أمر من هذه الأمور يستشير أهل الخبرة، ويسأل ما عندهم، أما اليوم فصارت المسألة مسألة ثقافة يعني في المجلس أتكلم في كل شيء، ما شاء الله هذا إنسان مثقف، وعنده معلومات ويعرف الكلام في كل شيء، وإذا تكلم ما سكت، وإذا سأل في أي شيء أجاب.

هذا يا إخوان من سيئات العصر، الصحيح أن الأمة تتكامل، يكون فيه احترام للتخصصات، عالم يكون عنده قوة في مسائله العلمية، يكون عنده

قدرة للدخول في المسائل العلمية لحماية الدين الذي هو أعظم من كل شيء وميراث الأنبياء .

إذا جاءت مسألة أخرى ، مسألة متعلقة بالبنوك ، هو يعرف كل شيء ، يأتي بأهل الاختصاص ويسألهم ما شأن هذه البطاقات؟ ما شأن وضع البنوك؟ هذا العقد نقرؤه ونفصل فيه ، نسأل ما يترتب على ذلك ، أيضًا في الشأن العام يسأل ما هذا كيف يكون؟ ويكون عنده من الأدوات ما يميز به .

كذلك أيضًا الشأن فيما هو أعظم ، يعني وجود قائد سواء علمي أو دعوي ، أو . . . إلى آخره ، أو من يصل الناس فيه بدون أن يكون حوله ما يستعين به ، هذا ما يتصور ، وهذا من الخيال ، إذا سعينا في مثل هذا الذي سأل ، أن بعضنا يقترح في بعض فمعنى ذلك أننا نتطلب بشرًا لا يوجدون إلا في الذهن ، في الخيال ، لكن الحقيقة أننا نتكامل ، أهل التخصص في تخصصهم يساعد بعضهم بعضًا ، أهل العلم يستشيرون من هو عنده شيء من ذلك .

لكن القدح بهذه الصورة ليس المقصود به الحق في نفسه ، لكن المقصود منه أن تهتز ثقة النفس بأهل العلم ، والناس سيلتقون عند الله ﷻ وسيحاسب كل واحد على أقواله وأعماله .

إن القدح في أهل العلم يؤول إلى أن الناس لا يحبون الدين ، هذا العالم فيه كذا ، وهذا فيه كذا ، ومعنى ذلك أن الذين يحملون الدين ليسوا كما ينبغي ، وفي المقابل أهل العلم يعلمون من سوءات من يقدح فيهم العلمية والفكرية والذهنية ما لو تكلموا به لعوقب أولئك ولسقط أولئك ، لكن عندهم

دين يحميهم وورع وتقوى، أنهم لا يريدون أن يعاملوا المبطل بمثل الحال، ويعاملوا من يقدر فيهم بمن يقدر، ليس كل من قال فلان من العلماء أنه فيه كذا وكذا، أذهب أقدر فيه بمثل ما قدر فيه، أو أذكر عنه ما أعلم أو أتبع عوراته في مسائله العلمية والفكرية وأنشرها، هذه مسألة سهلة ولكن لا تجوز، فمن ظلمنا لا نعلمه، ومن أساء إلينا نغفو عنه، وهذا الذي يجب أن نكون أمة متراحمة متكاملة، وأما إذا صار مثل هذا القدر فإنه يضعف ويضعف ويضعف.

أنتم ترون الآثار، يعني لو حللنا اليوم آثار ضعف الناس في الدين، من الأسباب - هناك أسباب كثيرة - أنها أضعفت هبة ومكانة العلماء في الناس، صاروا في الجرائد يتجرأون عليهم، وفي المجالس يتجرأون عليهم وفي كذا ويقدر، وطبعا الناس يسمعون وما عادوا يثقون إذا كان ما يثق في العالم لذاته لا، هو لا يثق في الدين نفسه لن يثق في الدين، هذا إذا ماذا يمثل؟ اعمل ما تشاء لكن هؤلاء ما عندك أحد... إلى آخره من الكلمات التي يرددها العامة.

أسأل الله ﷻ أن يوفق ولاية أمورنا إلى ما فيه الخير وأن يجزيهم عنا خيراً، وأن يوفق علماءنا إلى ما فيه عز الإسلام وصلاح المسلمين، وأن يجزيهم عنا خيراً، وأن يهدي ضال المسلمين، وأن يجنبنا الزلل والزلغ في القول والعمل، إنه ﷻ جواد كريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

[سمات شخصية المسلم]

س ١٩٤: ما حال من يقول عن العلماء: لا يفهمون الاقتصاد، وبالتالي لا يستطيعون إيجاد واستنباط الأحكام فيه؟

**الجواب:** العلماء لا يشترط فيهم أن يفهموا كل ما يجري في العالم من أمور حادثة حال وجودها أو حصولها، يعني جاءت مسألة في العالم اقتصادية افتراض أن العالم فهمها مباشرة، أصلاً حتى بعض المتخصصين لا يفهم الشيء في حقيقته بسرعة، يعني مثلاً، الآن عندك مسألة البطاقات هذه - بطاقات الخصم أو بطاقات الائتمان - أو أنواع البطاقات هذه الموجودة هذه حقيقتها يأتي واحد يقول: مفهومة.

طبعاً هو يفهم استعماله هو لها، لكن هل يفهم حقيقة ما يجري في هذه الشركات؟ قد ما يفهم الشركات هذه كيف تتكون وكيف تخصص؟ وفعلاً وما الذي يحصل؟ وهل ما حصل في بلد ما يحصل في كل بلد؟ وفعل الشركات العظمى، يعني مثلاً إذا أخذت. فيزا في شركة، فيزا تصدر أنواع من الكروت إلى آخره، هل هي تخصص من البنك أو تخصص من البائع؟ وكيف تسدد؟ وهل تجلس الأموال عندها فترة؟ أو ما تجلس وصفة المشتري، هل هي صفته حين اشترى؟ هل الشركة ضامنة أو فيها حوالة؟ يعني هنا الآن تكييف المسألة، أحياناً تأتي الصورة تكون واضحة في صورة معينة، لكن تكييف المسألة فقهياً، يَشْكُلُ تكييف المسألة فقهياً.

طبعاً العلماء يتباينون في مثل التكييف، لكن شرح الصورة وتفهم الصورة! الآن النقد مثلاً، النقد وتغطية النقد، وكيف يُعْطَى النقد؟ وكيف تصدر العملات؟ هذا لا شك يختلف.

مثلاً بلد اقترضت فيها - مع اعتذاري للإخوة السودانيين - لنفرض السودان اقترضت من واحد عشرة آلاف دينار سوداني قبل عشر سنين،

وجاء الآن ليردها، إذًا يردها الآن عشرة آلاف دينار سوداني. ماذا تمثل؟ ما قيمة عشرة آلاف دينار سوداني التي كانت قبل عشر سنين؟ يمكن ما تمثل عشرة في المائة منها، الآن هل يرد العدد أو يرد ما يساوي القوة الشرائية له؟ فيطلب أنه يُعادل هذا بهذا.

هذه مسائل لها تعلق بفهم حقيقة الأمر. يوجد من يقول: لا، يرد العدد، هذا قرض والقرض إحسان والعشرة آلاف هي العشرة آلاف، حسن أنا لما سلفته عشرة آلاف قبل عشر سنين، كان راتبه هو خمسمائة دينار، والآن راتبه هو عشرين ألف دينار، فقد تضاعف راتبه أربعين ضعفًا، الآن الدينار السوداني حوالي أحد عشر ريالًا، والدولار مائتان، إذًا المسألة تحتاج إلى المعرفة بحركات كثيرة وأشياء.

الآن الأسهم العالمية وما يدخل فيها، والبورصة... غيرها، هناك قضايا كثيرة لا يشترط في العالم أن يفهمها فورًا، ويعطيك تفاصيلها فورًا، وإلا ما يكون عالمًا، ليس صحيحًا لأنه أيضًا فهمها على الدقة وهذا مُشكّل، والعالم لا تفترض فيه أنه متجرب أنه دائمًا يبين أحيانًا هو يتورع حفظًا لدينه، ما هو ملزم هذا أمر الله ما هو ملزم بأن يبين للناس ما لم يصل فيه إلى اجتهاد واضح إذا قال أنا والله ما وصلت فيه إلى اجتهاد، فهل يلزم له أن يبين ما لم يصل فيه إلى حق علم؟ لا ما يلزم، هو يكون فاهمًا المسألة لكن ما أتحمّل ذمة الناس تأتيه أشياء دينية... من جهة التدين تمنعه، الأصل طبعًا في هذا هو حسن الظن بالعلماء وأنهم يفهمون لكن يفهمون ما يعرض عليهم لكن يعترض الأمور أشياء قد تسبب تأخيرًا. [شرح الطحاوية].

## العلماء الذين يؤخذ منهم العلم

س ١٩٥: من فرنسا عن طريق الشبكة: فضيلة الشيخ، تعرفون أن استماع كلام العلماء، وقراءة كتبهم تؤثر كثيراً في طريقة تفكير الشباب، وما انحرف من انحرف، ولا ضل من ضل، ولا اهتدى من اهتدى إلا للفكر الذي تعلموه أو سمعوه، فما توجيهكم - حفظكم الله تعالى - بشأن من العلماء الذين نأخذ منهم تفكيرنا الصحيح، وما هي الكتب التي ننصحوننا بقراءتها؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين، وبعد.. فإن الذي يهمنا هو المنهج، وقراءة كتب أهل العلم لمن كان متحققاً بذلك ويحب قراءة الكتب فإنه يقرأ كتب السلف في العقيدة والحديث والفقه والعلم والسلوك، ويقرأ أيضاً سير الصالحين، ويقرأ سير الصحابة وأخبار الصحابة، يقرأ سير التابعين، سيرى حياته العملية الواقعية، سيرى حياته في بيته، حياته في سوقه، حياته مع إخوانه، حياته مع زملائه، حياته مع طلبة العلم، سيرى جميع الحياة. فقراءة كتب أهل العلم مطلوبة، وأيضاً قراءة سير الصالحين من الصحابة والتابعين وعلماء الأمة. ككتب الذهبي رحمته الله وكغير ذلك فإنها تؤنس النفس وتضعك أمام طريق الفلاح.

أما الكتب المحددة التي يؤخذ منها فإنه لا تحديد في الكتب، المهم أن يؤخذ المنهج والطريقة في زمن عصفت به الفتن وعصفت به الأحوال غير المرضية.



هل كل الشباب وكل المسلمين طلبة العلم يستطيعون قراءة الكتب والنظر فيها؟ لا . . . ولذلك إذا ما استطعت هذا السبيل أو لست من طلبة العلم الذين يقرأون، فاحرص على سماع من تأمن معه على دينك، تأمن معه على عقيدتك، تأمن معه على اتجاهك، تأمن معه بأن يكون في طريقته متبعًا لسيرة السلف الصالحين، لكلام أهل العلم، مستدلًا بالكتاب والسنة وكلام سلف الأمة. تسمع ذلك في الإذاعة، تسمعها في التلفاز تسمع ذلك في الأشرطة. هذا ينفع - إن شاء الله تعالى - . [كيف يفكر المسلم].

### الحماس يضبط بالعلم

س ١٩٦: كيف نواجه ونعدل طرق التفكير أو طرق تفكير الآخرين الذين نجد في كلامهم حماسة غير منضبطة واندفاعًا زائدًا؟ نرجو توجيهًا -بارك الله فيكم- .

الجواب: المسلم الواحد يأتي في موضع ويأتيه حماس، وبعد ذلك إذا راجع نفسه بعد أسبوع أو بعد أسبوعين قال: والله أنا ما كنت على الجادة. أو عقب سنة أو سنين يقول: ما كنت على الجادة؛ لأنه وهو يراجع نفسه أحيانًا يكون الحماس وقتيًا، ولذلك إذا جاء الحماس فلا بد أن تزن الأمور بالميزان الذي ذكرت لك؛ حتى تعصم نفسك من الخطأ في التفكير والمنهج.

إن الغيرة المطلوبة لكن إذا عرضتها على أهل العلم، عرضتها على من هو أعلم، من له تجربة، ووجهك فاستمع لذلك، وهنا ليس الشأن دائمًا في أن

يكون ما تفعل أو ما تأتي صواب دائماً، المسلم يصيب ويخطئ، لكن الشأن ألا تستقل بمعرفة الصواب، مثلاً يأتي واحد ويقول: والله نحن اثنان، ثلاثة، نحن على الحق وهؤلاء لا يهتمونك، العلماء لا يهتمونك، الدعاة لا يهتمونك، كذلك طلبة العلم. هنا بدأ خلل فالتفت له، واحد يأتي وهو متحمس في أمر ما ويقول: الحق هو كذا. ويريد تحميس الناس في شيء معين، إما في جهاد وإما في قضية ما أو في إنكار منكر ونحو ذلك، لكن لا بد من النظر في أشياء.

أنا طويت كثيراً من الأمور، يعني الوقت ما اتسع لها، من أهمها في هذا السبيل، النظر في المآلات، في المصالح والمفاسد، يعني واحد الآن يأتي يكون حماسه شرعياً وجزاه الله خيراً ويُشكر عليه، لكن إذا انضبط بضوابط الشريعة قدّر فيه المآلات والمصالح والمفاسد، فإن الشيء إذا كانت مفسدته أكبر أو مفسدته راجحة أو كبيرة فليس شرعياً أن تسلكه، بل يجب أن تكون المصلحة محضة أو أن تكون المصلحة راجحة والمفسدة قليلة جداً، فهنا يكون المنهج صحيحاً. أما إذا كان الأمر غير منضبط أو أن يقول كلاماً لا ينتبه إلى مآلاته وما يؤدي إليه في الأمة أو في الناس فإن هذا يكون غير جيد في حقه.

مثلاً: بعض الآباء في بيته، أولاده الصغار يريدون أشياء، هو من حماسه للدين ومن رغبته في الخير يمنعهم من أشياء، لكن هذه تُولد عندهم أشياء أخرى في المستقبل لو كبروا. إذا كان هو لم يضع لهم برامج تعليمية أو دخولاً في حلقات قرآن، أو علم، أو عمل، أو... نحو ذلك، بحيث يستغلون وقت فراغهم، أما أن يقول: لا، وهذا لا، وهذا لا يصلح، وهذا

لا يصلح، وهو ليس عنده برنامج بديل دعوي وتعليمي لهم فإنه قد يؤدي إلى مردودات سلبية؛ ولذلك الحماس مطلوب لكن على أن يكون على وفق الشرع، إذا كان يؤدي إلى أمور سيئة فهذا نعرف أن الحماس غير شرعي، ولا بد أن نفرّق ما بين حال القوة وحال الضعف في الأمة، الأمة تمر بحال قوة وحال ضعف، النبي ﷺ كان في مكة قوياً بربه ﷻ لكن كان الصحابة مستضعفين، أليس كذلك؟

في المدينة انقلب الأمر، فإذا لا بد من رعاية حال القوة وحال الضعف. إذا فكر المسلم التفكير السليم يقول هل نحن في حال القوة أو في حال الضعف؟ إذا كان في حال الضعف لا بد أن نجري عليه الأحكام الفقهية في حال الضعف، إذا كان في حال القوة في الأمة والدولة نُجري أحكام القوة، وهكذا.. فنُنزل الأمور منازلها اللائقة بها. [كيف يفكر المسلم].

## حكم مخالطة العوام

س ١٩٧: بعض طلبة العلم يترفع عن مخالطة العوام، ويقول: لا أخالط إلا من فيه خير، هل هذا من التكبر والأنفة؟

الجواب: هنا خلط، خالط العوام الذين فيهم خير، أما العوام الذين ليس فيهم خير فلا تخالطهم، فالعامي قد يكون في عقيدته وفي استسلامه لله أحسن من بعض المنتسبين وهذا ظاهر، قد يكون عليه بعض مظاهر التقصير، أو مظاهر المخالفات، لكنه في حقيقة الأمر أقوى يقيناً وإيماناً في مسائل إيمان القلوب من غيره.

فمخالطة العوام لأجل دعوتهم والتأثير فيهم ، ونحو ذلك مطلوبة ، لكن مثل ما قال النبي ﷺ : « لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِي »<sup>(١)</sup> فيحرص المرء على أنه إنما يخالط من ينفعه أو يؤثر فيه . [شرح مسائل الجاهلية].

## أفضل النوافل

س ١٩٨ : العلم والجهاد أيهما أفضل؟

الجواب: المتعين هو العلم ، وهذه المسألة بحثها العلماء في أول باب الجهاد كتاب الجهاد فقالوا: إن أفضل النوافل هو طلب العلم ، والجهاد في سبيل الله ، إذا كان في البلد التي دُهم فيها المسلمون ، وإنما هو للبعيدين ، وكان يأنس من نفسه رشدًا في العلم فإنه يتجه إلى العلم ، فهذا هو أفضل القربات ؛ لأن ثمرته أكثر تعديًا ، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية بأن طلب العلم أفضل . [شرح مسائل الجاهلية].



(١) أخرجه أبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٥)، وقال: حسن . والدارمي (١٤٠/٢)، وابن المبارك (١٢٤/١)، والطيالسي (ص ٢٩٤)، وأحمد (٣٨/٣)، وأبو يعلى (٤٨٤/٢)، وابن حبان (٣١٤/٢)، والحاكم (١٤٣/٤) وقال: صحيح الإسناد . والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢/٧) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

## الذي يقيم الحجة لا بد أن يكون عالمًا معروفًا

س ١٩٩: هل الذي يقيم الحجة لا بد أن يكون عالمًا؟

الجواب: نعم، لا بد أن يكون عالمًا معروفًا.

السائل: يعني يكون الذي يُقام عليه الحجة عارفاً بالذي يقيم عليه؟

الجواب: لا، هو يعرف أنه عالم، ويعرف أن هذا ليس جاهلاً، يعني مثلاً اثنان، واحد قابل الثاني، فهل أقام عليه الحجة؟ ما يكفي لا بد أن يكون عالمًا، وهذه تختلف في إقامة الحجة. تختلف المسائل فمنها ما يمكن أي واحد مثل المعلوم من الدين بالضرورة هذا، أي واحد، لكن المسائل الخفية التي فيها شبه، فهذه لا.

السائل: لا، أنا أقصد أصول الاعتقاد؟

الجواب: لا، أصول الاعتقاد مختلفة.

س ٢٠٠: أحسن الله إليك يا شيخ، آحاد الناس هل يقيمون الحجة؟

الجواب: في المسائل التي تحتاج إلى إقامة حجة، لكن المعلوم من الدين بالضرورة، يعني مثلاً واحد من المسلمين قال لجاهل الخمر حلال، هذا يكفره؛ لأن هذا ما يحتاج إلى استدلال، فهو معلوم بالضرورة، لكن في المسائل الخفية، أو المسائل التي تحتاج إلى إقامة حجة، المسائل الخفية يعني النادرة أو التي تحتاج إلى إقامة حجة، هذه لا بد ما دام أنه هناك إزالة

شبهة فلا بد من عالم يزيلها، أو يحكم. لكن الأمر يختلف من جهة المعلوم من الدين بالضرورة الذي ما يحتاج فيه إلى استدلال أصلاً، وهذه فيها تفصيلات تختلف باختلاف البلاد والأماكن. [شرح الطحاوية].

س ٢٠١: هذه هي المرة الأولى التي أحضر فيها هذا الدرس، وهو أول درس أحضره، سؤالي هل بدايتي في طلب العلم بهذا الدرس صحيحة أم علي أن أحضر درسًا قبل هذا الدرس؟

س ٢٠٢: وماذا تقول فيما يرد على الذهن أحياناً في أن طلب العلم يحتاج إلى صاحب عقلية فذة وأما غيره فلا نصيب له من العلم؟

**الجواب:** أولاً كاتب السؤال - ما شاء الله - خطه جميل، خطه جميل وسياقه لما أورد سياق جيد وصحيح، وهذا من حيث العربية تركيب جيد، وهذا يدل على أنه مؤهل لطلب العلم، والاستدلال بالخط على العقلية له أصل، الحافظ الذهبي كان قارئاً من القراء قرأ بالعشرة... إلى آخره.

وله كتاب طبقات القراء تعرفونه كان من أسباب توجهه للحديث أن أحد مشايخه قال له حين رأى خطه - خطه مستغلق غير جيد - قال له: خطك يشبه خط المحدثين: قال: فوق حب الحديث في قلبي، وأنا أقول للأخ خطك يشبه خط العلماء فتوجه إلى الخير - إن شاء الله - [محاضرة الفرق بين كتب الفقه وكتب الحديث].



## المقصود بالمطولات

س ٢٠٣: أسمع منكم كثيراً قول هذه المسألة مبسوبة في المطولات فما المقصود بالمطولات؟

**الجواب:** الكتب ثلاثة أقسام في أي فن كتب متون، ومتوسطة، ومطولات، المتون معروفة لديكم التي تحفظ لها شروحا يعتني بها المبتدئون من الطلبة، أما المتوسطة فهي التي تكون فيها زيادة تفصيل، لكن ما فيها استيعاب للمسائل والأدلة والخلاف إلى آخره.

والمطولات التي يكون فيها كل شيء مثاله، مثلاً في الفقه زاد المستقنع هذا متن أكبر منه أصله الذي هو المقنع، المقنع يعتبر متوسطاً أكبر منه الكافي أيضاً يدخل في المتوسط يعني من مؤلفات ابن قدامة، المطول المغني مثلاً يأتيك شروح الأحاديث عند مثلاً شرح العمدة هذا مبتدئ، شرح سبل السلام ونيل الأوطار وما شابهها هذا متوسط، المطولة مثل فتح الباري، عمدة القارئ، تمهيد الاستذكار، ونحو ذلك من كتب أهل العلم، كذلك في العقيدة تمشي حتى تأتي للمطولات من كتب شيخ الإسلام الكبار، ولوامع الأنوار، ونحو ذلك من الكتب في كل فن فيه مبتدئ ومتوسط ومطول. [شرح الطحاوية].



## فعل العالم لا يدل بالضرورة على مذهبه

س ٢٠٤: هل يستدل بفعل العالم لفعلٍ معين في مسألة ما على أن ذلك الفعل هو مذهبه الذي يقول به؟

**الجواب:** لا يدل على ذلك، فالفعل له احتمالات كثيرة، وأيضًا الفعل قد يكون عن غفلة، لكن إذا لازم الفعل فإن هذا يدل على أنه مذهب له، لكنه إذا فعله أحيانًا فالعالم بشر، وربما يأتيه من الشواغل ما يجعله لا يلتزم بالسنة في بعض المواضع، أو يعمل شيئًا وهو لا يستحضر الحكم فيه تمامًا، يعني وهو يفعل ذاهل ونحو ذلك، فهذا يعرض لكل أحد، فالعالم فعله ليس بحجة إلا إذا التزمه - يعني لا نقول ليس بحجة لكن ليس بمذهب له، إلا إذا التزمه - فإذا التزمه دل على أنه يذهب إلى هذا القول. [شرح الطحاوية].

## الفرق بين العقيدة وفضول العلم

س ٢٠٥: أليس البحث والتدقيق في بعض الأمور الغيبية والمستقبلية وكثرة المباحثات والمطارحات فيها يعتبر من فضول العلم وإشغال النفس فيه إشغال بالمفضول عن الفاضل؟ وذلك كببحث هل الحوض قبل الصراط أو بعده؟ وكببحث كفتي الميزان وهل هما حقيقتان أم لا؟ ونحو ذلك من المسائل؟

**الجواب:** هذا السؤال مفيد؛ لأنه ينبئ عن رغبة في طريقة السلف، في



بحث المسائل العلمية العقدية سواءً أكانت من مسائل الغيب خالصة أم من المسائل التي جرى فيها البحث . والأصل لكل مؤمن أن يكون طالباً للحق الذي ذكره الله ﷻ في كتابه أو ذكره النبي ﷺ في حديثه .

وطلب الحق في هذه المسائل أو طلب العلم في معنى آيات القرآن أو حديث النبي ﷺ هذا هو طلب العلم النافع ، والآية والأحاديث التي فيها ذكر المسائل الغيبية تارةً يكون بحث أهل العلم فيها فيما دل عليه النص ، وتارةً يكون البحث فيها من جهة الرد على الذي خالف النص .

**أما المسألة الأولى:** فكقوله هنا ، أو كبحث الميزان مثلاً : هل له كفتان أم لا؟ فإنه جاء في القرآن أن الميزان يوضع : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا ﴾ [الأنبياء: ٤٧] ، وقال أيضاً : ﴿ فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [١٠١] وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدِينَ ﴾ [المؤمنون: ١٠٢، ١٠٣] ، الآية كذلك قوله : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ [٧] وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [٨] [الزلزلة: ٧ ، ٨] .

وهذا فيه إثبات الميزان والموازنين ، وأنها توزن بها الأعمال وأنه يعلم الناس ، يعلم المؤمن إذا ثقل الميزان وإذا خف .

وهذه الإيمان بها واجب ؛ لأن الله ﷻ أخبر بها ، هذه مسائل غيبية . والسنة دلت على أن الميزان له كفتان كما في أحاديث كثيرة ، وأن مقتضى الوزن أن يكون له كفتان .

لهذا من دار حول دلالة الكتاب والسنة ، فهذا عقيدة وليس من فضول العلم ، بل إن هذا من العلم النافع الذي يؤمر طالب العلم بتتبعه والإيمان به ؛

لأنه ما أخبر الله ﷺ به إلا ليؤمن به ويعتقد، وما أخبر النبي ﷺ بذلك إلا لأنه من العلم النافع.

**وأما المسألة الثانية**، أو الشق الثاني فإنهم يبحثون في مسائل لم يدل الدليل على عين المسألة، ولكن لا بد من الخوض فيها ردًا على المخالفين. فالأصل في هدي الصحابة ﷺ هو إمرار النصوص التي جاءت في الكتاب والسنة والإيمان بها، والعلم بذلك والحرص عليه، وتتبع العلم في هذه المسائل.

هذا ظاهر، لكن تفصيل الكلام في مسائل لم يأت الدليل بها من جهة التعريفات ومن جهة الدلائل وزيادة بعض الألفاظ الإيضاحية، أو ذكر بعض المسائل الخلافية، مثل هل الحوض قبل أو الصراط قبل؟

وهذه المسائل ليس فيها نص عن الصحابة ﷺ، ليس فيها قول واضح عنهم، ونشأت كثير من المسائل، نشأ القول فيها لأجل المخالفين، فكثير من مسائل الأسماء والأحكام التي يتكلم فيها الخوارج والمعتزلة، لم يتكلم فيها الصحابة ﷺ بالتفصيل تكلم فيها من بعدهم ردًا على هذه الفئات لما قويت ولم يندحر شرها.

كذلك في مسائل القدر فإن الصحابة ﷺ تكلموا في الرد على القدرية النفاة الذين أنكروا العلم، واشتد إنكارهم لذلك، وأتوا بالأدلة التي فيها إثبات أن من قدر الله ﷻ علمه ﷻ بالأشياء قبل حدوثها، العلم السابق الأزلي، وأن الأمر ليس بمستأنف، بل كل شيء يجري بقدر. ثم بعد ذلك أتى الذين ضلوا في هذا الباب فأتوا بمسائل جديدة، فإذا بحث أهل السنة والجماعة في المسائل ليس بحثًا فضوليًا.

وإنما هو بحث لتثبيت دلالة الكتاب والسنة، ولئلا يتسلط الضالون على دلائل الكتاب والسنة بنفيه؛ لأن الواجب الدفاع عن القرآن والسنة وإبقاء دلالة القرآن والسنة وتوجيه الناس إلى الإيمان بهما وعدم البعد عنهما، فإذا جاء من يشكك في الدلالة، دلالة الآية على العقيدة أو دلالة السنة على العقيدة بأقوال وتعريفات وجب الدخول معه بقدر ما يدفع به شره، والصائل يجب دفعه بحسب القدرة. والصيال العلمي على أصول الشريعة على الكتاب والسنة، هذا أعظم من الصيال على الأبدان؛ لأن الصيال على الأبدان مؤقت ويذهب بذهاب بعض الأبدان، لكن الصيال على الشريعة به تحريف الشرع. ولهذا صار أعظم الجهاد، الجهاد في العلم، أعظم من جهاد العدو الذي هو الجهاد غير المتعين، الجهاد العلمي أعظم؛ لأنه به الحفظ حفظ الشريعة وليس حفظ الثغور، أو حفظ بيضة أهل الإسلام، بها حفظ الشريعة وبقاء هذه الشريعة للناس حتى يتحقق قول الله ﷻ: ﴿فَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢].

وأعظم ما يوغر العدو المحافظة على العلم والبقاء عليه والآن، بل قبل ذلك بأزمان إلى الآن الشهوات والحروب على الأبدان، هذه الناس فيها مد وجزر، يعني تارة يقوى أمر المؤمنين وتارة يضعف والله ﷻ يقول: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَّوِلْهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠].

لكن الصيال على العلم، وعلى الكتاب والسنة، وعلى دلائل ذلك، وإيقاع الناس في الشبه وبعدهم عن دلائل الشرع، هذا هو الذي يزيل الإيمان والذي به تحصل الشبه، ويقوى جانب الشيطان في البعد عن الديانة لهذا ما يتكلم فيه أهل العلم، خاصة المحققين ليس من فضول العلم في مسائل

الاعتقاد؛ لأن هذا بحسب الحال، نعم قد يأتي زمان يكون فيه بحث بعض المسائل من الفضول؛ لأنه ليس ثم حاجة إليها في ذلك الزمن، فيكون بقاؤها عند طائفة قليلة من أهل العلم كفرض كفاية، لكن بحثها وليس ثم حاجة إليها ليس هذا من صنيع أهل العلم.

لذلك العلماء يذكرون للناس في كل زمان ما يحتاجون إليه، وليس كل ما يعلمون، أو ليس كل ما في الكتب ينقلونه إليهم، لا، ما يحتاجون إليه بحسب ما يعلمون من الزمن وما فيه من مضادة للأدلة ونحو ذلك.

لهذا مثلاً تجد أنه عندنا في الدروس نفصل في أقوال الأشاعرة والماتريدية والرد عليها، وكيف ترد عليها؟ أكثر من أقوال المعتزلة؛ لأن المعتزلة أقوالهم الباقية الآن أقوال قليلة، مثل يعني بعض المسائل المشهورة.

أما الآن أكثر التآليف وأكثر المضادة والذين ينسبون إلى السلف التأويل، إنما هي من جهة الأشعرية والماتريدية ونحو ذلك.

فهم مذهبهم الآن لطلاب العلم لأجل كثرة الاختلاط وكثرة الكتب المؤلفة في التشكيك في حقيقة مذهب السلف، هذا هو المتعين. لهذا يختلف هذا باختلاف البلد واختلاف الزمان والمكان، قد يذهب ذاهب من طلاب العلم إلى بلد فيرى الحاجة فيها إلى تفصيل أقوال لا يحتاجها بلد آخر في بعض المسائل، تكون في بلد الناس لا يعلمون فذكرها والتفصيل فيها ليس من المناسب.

فطالب العلم يكون ربانياً يعلم الناس ما يحتاجون إليه في جهاده، في فهمهم للشريعة وفي جهادهم ضد الذين عقدوا ألوية البدعة [شرح الطحاوية]

## المسائل التي اختلف فيها الصحابة رضي الله عنهم ليست في العقيدة

س ٢٠٦ : كثير من الإخوان - جزاهم الله خيراً - إذا ما وقع بينهم خلاف في مسألة ما ، إما فقهية أو غيرها ، وأنكر عليهم شدة الخلاف بينهم قالوا : الصحابة اختلفوا ، فما بالك بحالنا؟

الجواب : أولاً : هذا ليس مما يسوغ أن يذكر هذا عن الصحابة رضي الله عنهم ، ويجعل اختلاف الصحابة حجة مطلقاً ، في اختلاف غيرهم .

الصحابة رضي الله عنهم لم يختلفوا - ولله الحمد - في بابٍ من أبواب العقيدة والتوحيد والأصول ، وإنما اختلفوا في بعض المسائل الاجتهادية كالمسائل الفقهية ، وبعض مسائل الإمامة التي كانت في زمنهم لها تأويلها ، ثم إن من القواعد المقررة عند أهل السنة كما كتبوا في عقائدهم ، أننا نحمل جميع أعمال الصحابة وأقوال الصحابة وأفعال الصحابة على إرادة الخير ، وعلى أنهم لم يقصدوا إحداث الخلاف ، ولا الانتصار للنفس ، ولم يذهبوا إلى النزعة القبلية ، أو نزعة علو الشأن ، أو نزعات الدنيا ، وإنما كان لهم في ذلك تأويلات ، وربما دخل بعض هذه المطالب كشيء من الدنيا ، دخل في تأويل الدين ، ولم يكن يقصد أساساً ، فلم يكن في الصحابة رضي الله عنهم - ولله الحمد - ممن يشار إليهم وحصل منهم الخلاف ، لم يكن منهم من يقصد الدنيا فقط ، وإنما يريدون الدين وربما يدخل في شيء من ذلك بعض استمساك بأمور الدنيا التي لهم فيها تأويل سائغ .

لهذا لا يسوغ أن يحتج أحد إذا اختلف مع غيره باختلاف الصحابة مطلقاً، وإنما في بعض المسائل إذا اختلف فيها الصحابة فالخلاف يسع من بعدهم إذا كانت من المسائل التي ليس فيها دليل واضح، أما إذا كانت المسألة فيها نص، أو فيها دليل ظاهر من الكتاب أو من السنة، فأقوال الصحابة بين راجح ومرجوح إذا اختلفوا، فالله عَلَّمَ أمرنا أننا عند التنازع والاختلاف أن نرد إلى الله عَلَّمَ وإلى الرسول. قال الله عَلَّمَ في آية سورة النساء: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، وهذا هو الذي يجب أن يرد إلى الدليل.

فإذا لم تظهر دلالة الدليل في المسائل، فإن في اختلاف الصحابة عَلَّمَ سعة إذا اختلفوا، وهم لم يختلفوا - ولله الحمد - في التوحيد ولم يختلفوا في العقيدة، ولم يختلفوا في أصول الدين، وإنما اختلفوا في بعض مسائل اجتهادية معروفة، ولهم فيها تأويل وكل يقوم بحجته، وأقوالهم ما بين راجح ومرجوح عَلَّمَ وأرضاهم. [شرح الطحاوية].

### المذهب الظاهري وطريقته وأبرز علمائه

س ٢٠٧: هل المذهب الظاهري من المذاهب المعتمدة؟ ولماذا يندر ذكر أقوالهم في المسائل الفقهية؟

الجواب: المذهب الظاهري، مذهب موسوم بالقول بالظاهر، لكنه لم يتأصل في متون للكتب وفي قول إمام منهم يمكن أن يصار إليه، في أن هذا مذهب أهل الظاهر، ولهذا في كتب الخلاف العالي يختلف القول، هل هذا

فعلاً مذهب الظاهرية، أو ليس بمذهب الظاهرية؟

والظاهرية نسبوا إلى قولهم بالظاهر ونفي القياس، وعدم الدخول في التعليلات ولهم قواعد في الأصول مثل أن يكون كل أمر للوجوب، ونفي التعليل وعدم الأخذ بخلاف ما دل عليه الظاهر، حتى ولو فارق المعنى الذي يراد من الدليل تارة ينسب إلى داود الظاهري في مسائل، وتارة ينسب إلى أبي محمد بن حزم الأندلسي في مسائل، وتارة ينسب إلى غيرهما.

وأكثر ما يقال الآن، مذهب الظاهرية، يعنى به مذهب ابن حزم، وهو الذي قعد القول بالظاهر، لهذا ابن حزم إنما ينسب القول إليه ولا يعدى إلى قول فرقة بأن هذا قول الظاهرية بعامة، وقد يتجاوز ويقال: إن الظاهرية قالوا: كذا لكن الظاهرية كمذهب لا يوجد له تأصيل من حيث المتون ومن حيث المسائل التي قالوا بها، مثل مذهب الحنابلة الشافعية المالكية الحنفية، هذه يعرف المذهب ولم يُخدم أيضًا بعد ابن حزم ما يُخدم.

وإن جاء بعض العلماء يصيرون إلى قول أهل الظاهر، مثل ابن عربي الصوفي ومثل ابن سيد الناس ونحوهما، ومثل أبي حيان صاحب البحر المحيط، وجماعة ممن كانوا يميلون إلى هذا، لكن ليسوا مترسخين في الفقه ولا ألفوا لهذا لا تجد أن أقوالهم تذكر في باب الخلاف دائماً. [شرح الطحاوية].



## وجوب تجنب المبالغة عند رثاء العلماء والقادة

س ٢٠٨: تكثر المراثي والأشعار فيمن يموت من العلماء، ويحصل من المبالغة في ذكر المحاسن والتباكي عليه، فثم سؤالان:

الأول: هل هذا من النياحة؟

الثاني: يرد في كثير منها بعض الألفاظ الشركية أو قريب منها والمبالغة الشديدة إلى آخره. وذكر أمثلة من ذلك. وأظنه يقول: والقصائد كانت في رثاء الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله، وثم مدخل لأهل البدع؟

الجواب: لا شك أن ما رثي به سماحة الشيخ عبد العزيز رحمته الله فيه قسم من حق هو طيب، وجزى الله الرائيين خيراً.

والعلماء يرثون العلماء والشعراء يرثون العلماء ومن في فقدم على الإسلام والمسلمين الأثر.

لكن القسم الثاني من تلك المراثي كما ذكر من الأمثلة، فيها من الغلو ووسائل الشرك ونداء الميت ما فيها، وهذا مما يبين لك غربة التوحيد، وأن الناس لا يصح أن يقولوا: التوحيد علمناه، والحمد لله الناس على الفطرة ولا يحتاجون للعقيدة، والتوحيد. هذا في موت سماحة الشيخ رحمته الله لما سير بجنازته من الناس من تمسح به، وألقى عليه غترة، وسمح من الجهلة، ولما جاءت القصائد فيه ممن يشار إليهم فمنهم ناداه في قصيدته: يا أبا عبد الله!!



وماذا؟ غوث الملاهيف ونحوه من المبالغات .

وهذا يدل على أن رسالة الشيخ رحمته الله في حياته والدعوة التي أقامها في ملازمة السنة، وترك البدع، وردّ وسائل الشرك ووسائل البدع فيمن هو أفضل من الشيخ رحمته الله، هو النبي صلى الله عليه وآله وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم . . . إلى آخره .

الشيخ أقام حياته لتقرير السنة والرد على البدع ووسائل الشرك، فيأتي من يغلو فيه إما لغرض صالح أو لغرض غير صالح أيضاً، لا شك أن هذا ذنب وإثم على من قاله، ويجب عليه التوبة وسحب هذه القصائد، وأن يراجعها أهل العلم .

إذا كان فيها شيء منكر وجب عليه أن يتبرأ منها ونحن نتبرأ ممن غلا في مدح الأولياء، والصحابة رضي الله عنهم، وفي مدح النبي صلى الله عليه وآله هناك من غلا فيه الغلو الذي أوصله إلى مقام لم يجعله الله سبحان له، فكيف بمن هو دون النبي صلى الله عليه وآله ودون الصحابة من العلماء والأولياء .

ومثل سماحة الشيخ رحمته الله لا شك أن الواجب الإنكار، ولا نقر شيئاً من ذلك ونبرأ منه، وليس لأهل البدع حجة في ذلك؛ لأن أهل التوحيد فيهم جهلة أيضاً، مثل ما في أهل البدع جهلة فمن أهل البدع جهلة يبالغون في المدح ويظرون .

كذلك في المنتسبين إلى أهل التوحيد وإلى أهل العقيدة فيهم من يجهل كثيراً، فيخطئ ويتجاوز وذكرني هذا حينما رأيت بعض الأشياء، ذكرني هذا بحياة شيخ الإسلام ابن تيمية الذي عاش حياته للعقيدة وللتوحيد ولنصرة

السنة، ولرد البدع ووسائل الشرك، والغلو في الأموات، ثم بعد ذلك جنازته صلي عليها الظهر وظلت تمشي إلى المقبرة والناس يلقون عمائمهم ويلقون أرديتهم على جثمان شيخ الإسلام تبركاً به، فما حياته إذا؟

هؤلاء الجهلة الكثيرون حتى ولو انتسبوا إلى الثقافة وإلى العلم فهم بحاجة إلى أن يدرسوا العقيدة ويعلموا ما يحل وما يحرم، هو يريد أن يرثي إماما وعالماً، مثل سماحة الشيخ ويقع في الإثم ويجعل الإثم أيضاً ينتشر في الأمة والبدعة ووسائل الشرك، وبدل أن نسير بدعوته وما عاش في حياته له نخالفه بعد وفاته؟ وهذا لا شك أنه مما يسرُّ الشيطان ويأنس له.

والغلو شر، وهدى الصحابة رضي الله عنهم في ذلك هو الهدى الكامل، فكم مرثية في أبي بكر رضي الله عنه؟! وكم مرثية في عمر وفي عثمان رضي الله عنهم؟! وكم مرثية في ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم! اجمعوها، أليس في زمانهم من الشعراء والعلماء من فيه، لكنها قليلة، محفوظة؟ لا لأنهم لا يستحقون، لكن خشية من الغلو، وأحياناً بعض المسائل يعامل فيها الإنسان الناس بنقيض القصد حتى لا يتوسعوا في الشرك والبدع.

ولهذا ينبغي عليكم جميعاً أن تستدلوا بما حصل من هذه التجاوزات على غربة التوحيد، ويعطيكم دليلاً على أنه في هذا البلد والذين هم قريبون من الشيخ ويعلمون دعوته، ويعلمون الكتب التي شرحها ودرسها، وفتاويه التي يرد فيها على أقل البدع وعلى أقل وسائل الشرك كيف أن الناس يخالفونه وهم عاشوا معه سنين عدداً؟ فما أشد الغربة! وما أشد حاجة الناس إلى التوحيد والعقيدة والعلم الصحيح! والالتزام بالسنة أسأل الله تعالى أن يرفع

درجة شيخنا في عليين، وأن يجزيه عنا خير الجزاء، وأن يجعله مع الأئمة السابقين ممن أحبهم واقتفى أثرهم، إنه ﷺ على كل شيء قدير. [شرح الطحاوية].

### الرضاع الذي ينشئ الحرمة

س ٢٠٩: تريد إحدى الأخوات طلب العلم عند أحد المشايخ، لكن ليس عندها محرّم، فقبل لها: عليك بالرضاعة من إحدى زوجات الشيخ لتحرمي عليه. مع العلم أن عمرها كان اثنين وعشرين عامًا. أفتونا مأجورين

الجواب: إن المسائل هنا مسائل بحث، ما هي مسائل فتوى؛ لأن هذه مسائل تعليم، ما نفتي، يعني ما تسمعه مني ليس فتوى، إنما هنا مجالس تعليم للبحث، بحث المسائل وما في المسائل من أقوال... إلى آخره، لتنمية كيف يبحث طالب العلم؟ ما هو مجال فتوى، ليس هذا الدرس، أو الأسئلة هذه مقام فتوى، إنما هي مقام بحث وتعليم.

أما هذه المرأة التي تريد أن ترضع وهي كبيرة، فالرضاع الذي ينشئ الحرمة هو ما كان في الحولين، وكان خمس رضعات مشبعات فأكثر، أما رضاع الكبير فإنه لا ينشئ الحرمة، فقد صح عنه ﷺ أنه قال: «لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعِ إِلَّا مَا أَنْبَتَ اللَّحْمَ وَأَنْشَرَ الْعُظْمَ»<sup>(١)</sup>.

والرضاع ما كان في الحولين، خمس رضعات محرّمات، كان فيما أنزل عشر رضعات محرّمات، ثم نسخت إلى خمس رضعات محرّمات، وقد قال

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٥٩)، وأحمد (٤٣٢/١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

أَيْضًا ﷺ كَمَا فِي الصَّحِيحِ: «لَا تُحْرَمُ الْمَصَّةُ وَلَا الْمَصَّتَانِ»<sup>(١)</sup>، و«لَا تُحْرَمُ الْإِمْلَاجَةُ وَالْإِمْلَاجَتَانِ»<sup>(٢)</sup>.

فالمقصود أن عامة أهل العلم على أن الرضاع الذي ينشئ الحرمة هو ما كان في الحولين ثم أن يكون خمس رضعات فأكثر، والرضعة أن تكون مشبعة يأخذ ثدي المرأة التي فيها اللبن الذي ثاب عن حمل، يأخذه ويلتقمه فيمتصه حتى يشبع ثم يتركه ثم ثانية حتى يتركه، يعني خمس رضعات مختلفات.

أما رضاع الكبير فلا ينشئ الحرمة وما جاء في الصحيح من قصة سالم مولى أبي حذيفة رضي الله عنه فإنها عند جمهور أهل العلم خاصة به، لأجل حاله. وثم رواية عن الإمام أحمد واختارها أيضًا شيخ الإسلام ابن تيمية، أن قصة سالم رضي الله عنه ليست خاصة به، بل هي خاصة بكل من كانت حاله مثل حال سالم رضي الله عنه، وحال سالم رضي الله عنه أنه كان نشأ في ذلك البيت فزوجة الرجل تعتبر أمه، يعني هو يعتبرها أمه؛ لأنها ربه ونشأ عندها منذ نشأته حتى كبر، والبنات أيضًا عنده هو نشأ في البيت كأنهن أخواته، يعني ما يحس هو بالأجنبية، ما يحس بعدم أو بأن النساء أجنبيات عنه، فقال رضي الله عنه: «أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ وَيَذْهَبِ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ»<sup>(٣)</sup>، وذلك لأجل طول الملابس.

شيخ الإسلام ابن تيمية يرى أيضًا على ما جاء في الدليل، أظنه أيضًا هو

(١) أخرجه مسلم (١٤٥٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٥١) من حديث أم الفضل رضي الله عنها.

(٣) أخرجه مسلم (١٤٥٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

مذهب ابن حزم، أنه إذا كانت في مثل هذه الحال فإن رضاع الكبير ينشئء  
الحرمة، واحد عاش في بيت من صغره إلى أن كبر، كبر ثم لما كبر احتيج إلى  
أنه يبقى في البيت، فيكون الرضاع للكبير في هذه الحالة، لكن هذا ليس  
بالقول الراجح، القول الراجح أن الرضاع المحرم هو ما أنبت اللحم وأنشز  
العظم، وهو ما كان في الستين، وأما رضاع الكبير فلا يحرم مطلقاً. [شرح  
الطحاوية].

### المسائل العلمية الصحيحة تؤخذ بالتلقي عن العلماء

س ٢١٠: كيف يأخذ طالب العلم صورة المسألة صحيحة واضحة؟

الجواب: يأخذها بالتلقي وتصوير المسائل، فالصورة أهم من الحكم  
والدليل، ووجه الاستدلال، والتفصيل والخلاف، أهم شيء ما بني عليه  
هذا كله وهو صورة المسألة.

صورة المسألة في العقيدة ما صورة المسألة في الفقه؟ ما معنى الحديث؟  
معنى الآية؟ بعضهم يستدل بشيء ليس في مجاله. التصوير مهم. إذا عرفت  
صورة المسألة:

أولاً: يبدأ ما بعده يتنزل على الصورة يأتيك التعريف يتنزل على الصورة  
الدليل على الصورة، وجه الاستدلال على الصورة الحكم على الصورة.  
يقول لا، هذا حرام والصورة ليست واضحة، والله السدل مكروه. سدل  
الشعر مكروه ما معنى سدل الشعر؟ صورته ليست بواضحة عنده، واضح؟

اشتمال الصماء منهي عنه وما يصلح . حسنًا ما معنى اشتمال الصماء؟  
الصورة نفسها يقول والله اشتمال الصماء منهي عنه . حسن اشتمال الصماء  
ما هو؟

يقول مثلًا : الإقعاء مكروه . أو منهي عنه ما الإقعاء؟ الإقعاء المحرم ما  
هو أو المنهي عنه ، وما الإقعاء المسنون؟ وصور المسائل مهم ، مثلًا صورة  
الاستحاضة . ما صورة الاستحاضة ، ما صورة دم الفساد؟ الإسباغ واجب  
أم سنة؟ الإسباغ واجب . ما معنى الإسباغ؟ ما معنى الإنقاء؟

يعني هناك صور المسائل في العقيدة أيضًا ، مثلًا صورة العلو ، علو الله  
ﷻ ما معنى علو الذات؟ وعلو الصفات؟ والاستواء على العرش ما الفرق  
بينه وبين العلو؟ هذه الصور هي التي تحدد المعاني . بعد ذلك إذا جاءك  
الدليل فسوف يأتي الدليل على صورة صحيحة .

مثل الذي بنى بنيانًا وخطَّطَه تَخْطِيطًا صحيحًا . ثم بدأ يرْكَب فسوف يكون  
البناء يقوم صحيحًا ، أما إذا صارت الصور مشوهة وأيضًا الأدلة مشوشة ،  
يعني الاستدلال ما هو بواضح له يستدل بشيء في غير مكانه فهذا ينبي العلم  
عنده مشوشًا ولا يهدم العلم والدين إلا نصف فقيه مثل ما قال ابن تيمية ،  
يقول : «إنما يهدم اللغة نصف نحوي ، ويهدم الفقه والدين نصف فقيه» ؛ لأنه  
يعرف شيئًا ولا يعرف شيئًا . شيء يعرفه وشيء مشوه ما فيه وضوح ، وفق الله  
الجميع لما فيه رضاه . [شرح أصول الإيمان] .

السائل : يأخذها من الشيخ صور المسائل؟

الجواب : يأخذها تلقياً أو يقرؤها . إذا صارت ليست بواضحة يتثبت

منها؛ لأن العالم أو المعلم أو الشيخ يعطيك أشياء، لكن ما يعطيك كل العلم فكل واحد يأخذ بقدره.

كم من طالبٍ هو أعظم من شيخه . صحيح؟! كم من طالب توسع أكثر وفهم أكثر! لكن المعلم يضبط القلب بضبط الذهن تصور العلم على هذا النحو مثل الذي يعلم الخط . علمه يشبك بين الحروف . هذا شكل الحرف، ثم يصير الطالب خطه أحسن من الذي علمه . الحمد لله لأنها سلسلة لا بد أن تمشي لكن المسألة أن يكون تصور العلم واضحًا، لهذا أهم من كثرة المعلومات أن يصاغ ذهن الطالب . وليس بالمهم أني أعطيك كمًا .

أبدأ بسم الله الرحمن الرحيم وأعطيك معلومات، هذا ممكن، كأن نأخذ كتابًا ونقرأ في الفتاوى لابن تيمية ونسرد، نحفظ ونسرد، ليست هذه مهمة المعلم .

المعلم مهمته أن يصوغ ذهن الطالب في العلم، ولكن كيف يصوغ ذهن الطالب؟

**يصوغه أولاً في الأناة في العلم.** وهذه من أهم ما توصون بها من بعدكم . الأناة في العلم؛ لأن من لم يكن متأنياً في العلم تشتت عنده الصور، ويكثر غلطه، وإلا كل عالم لا بد أن يغلط لا يوجد أحد لا يخطئ كل ابن آدم خطأ، لكن التأنى والرفق معه حسن التصور ومعه حسن الاستدلال ومعه حسن الأداء .

**الأمر الثاني:** الاهتمام بالتحري في اللفظ، التحري في المعنى، يعني ما يحضر كلاماً هذه لفظة وهذه لفظة بأي كلام شاء . لا تنقل لمن تعلم

التحري في الألفاظ كيف يؤدي العلم كيف يُعبر عنه؛ لا هذا العلم هو تبليغ رسالة محمد ﷺ لا بد أن تبلغ بلغة العلم، بلغة الدين ما هو بأي لغة ليس هذا ميدان ثقافة أو ميدان حكايات وأخذ... لا، ولا ميدان مواعظ هذا علم والعلم غير الموعظة، الموعظة يزيد فيها يمثل الأمر واسع، لكن العلم لا بد أن يؤدي بطريقة أهله فإذا علم اللغة كيف يؤدي العلم هذه ستجعل الطالب أيضًا يفهم كيف يتعامل مع كتب العلماء؛ لأن كتب العلماء صيغت بعلم، فكيف تفهم الدين إلا بالرجوع لكتب العلماء؟ إذا كان هو ما تعود على سماع اللغة لغة أهل العلم. اللغة العالية ولا الحذر في هذا اللفظ وماذا يدخل ماذا يخرج؟ هذا اللفظ كذا ما عنده هذا الإحساس، والحساسية أيضًا في تعامله مع كتب العلماء لن يصير عنده حساسية سيأخذ هامشًا، لا العالم يأخذ بكلمة هذه لها دلالة والكلمة الثانية لها دلالة وهكذا هذا الأمر الثاني.

**الأمر الثالث:** أن يعلم الطالب كيف يتعامل مع شيخه؟ كيف يتعامل مع المجتمع؟ كيف يتعامل مع الكتاب؟ هذا التعامل هذه الصياغة ما يمكن أنه يقرأها لا في كتاب، هذا هدي أو طريقة لا بد أن ينقلها العلماء من وقت السلف إلى زماننا هذا تنقل هكذا بالتلقي. نعم موجود كتب في الآداب وكذا لكنها تنقل بالسمع والتلقي حتى تبقى سمة أهل العلم وسمة الرصانة والسنة والتؤدة، والحكمة... إلى آخره.

وأنواع التعامل: التعامل مع الكتاب، التعامل مع الشيخ، التعامل مع المسائل، هذا مهم.

**الأمر الرابع:** أن يعلم المعلم طالبه أن ليس كل علم يجاب عنه، ولا يفتح



المجال أمامه، يعني من الغلط أن يكون الطالب متجرئاً على المعلم إذا وجدت الهيبة استفاد أكثر. تنظر مع من تخالطه في البيت القريب.

إذا كثرت المخالطة كلامك ماله ذاك الوزن، وكذلك درج العلماء أنهم ما يخالطون الخلطة المعتادة، عند الناس ذهاباً وإياباً... إلى آخره، مع فلان ومع علان؛ فهذه تسقط قوة الاستفادة، طبعاً ليس معناه عدم نفع الناس أو الانعزال، أو العزلة أو التكبر ونحو ذلك، هذه كلها معانٍ مذمومة، لكن كلما كان المعلم أهيب في قلوب من يأخذ عنه، كان انتفاعهم أكثر، إذا صاروا دارجين عليه، ما هم مهتمون به إذا صار دائماً معهم كلامه ما يعني شيئاً هذا من جهة التعليم.

أما من جهة الدعوة والإصلاح والتربية ذاك له باب آخر. إذا فالمعلم ينقل العلم وينقل معه أشياء. العلم والتفكير أما القراءة في الكتب هذا طالب إذا صار مستقيماً. العجينة تكونت والبيان تكون عنده يتوسع في القراءة، الطالب يكون أكثر من شيخه حفظاً هذا ما هو بغريب والحمد لله، يكون أكثر بحثاً يجيء المعلم يجيب بجواب مختصر يكون الطالب عنده جواب صفحات. من حفظه ومطالعاته هذه نعمة.

لكن المهم أن يكون تعامله مع العلم على طريقة صحيحة، لكن إذا المعلم نقل للمتعلم هذا الأصل أن يتعامل مع العلم تصوراً واستدلالاً، وأدباً بطريقة صحيحة هذا كفاية، والمعلومات تزيد وتنقص هذا والفوائد بحسب ما يقدر لكل معلم، بعضهم يعطي فوائد قليلة، وبعضهم فوائده أكثر بحسب كل واحد، بحسب ما قدر له ليس بهذا الغرض من التعليم كثرة

المعلومات والفوائد، لا الغرض فقط أن يكون البنيان صحيحًا مثل الذي يعلم خطأ إذا صارت قاعدته في التعليم صحيحة، هو يتمرن ويكون بعد ذلك جيدًا.

من العلم ما لم تسمعه من شيخ أو من معلم إنما قرأته، إذا أشكل شيء تقف فيه، وتسال عنه لا تتصور شيئًا مشكلًا، شيئًا ما تدري ما وجهه تقول: والله هذه فائدة، وأنت تعرف أنها مخالفة للذي أخذته، مخالفة لأصول العلم مخالفة للمعلومات المجمع عليها المتفق عليها، ما تحفظها تشوش معلوماتك تسأل ما وجه هذه؟ مرة ابن حجر في موضع قال: وقد كان في نفسي من هذه المسألة إشكال ثلاثين سنة، ثلاثون سنة وهي مشكلة عليه، وتبقى مشكلة ما فيه بأس، ما فيه شيء أنها تبقى مشكلة يبقى على الإنسان شيء مشكل ما يعرف وجهه، المهم التمسك بالأصول، بالقواعد؛ لأنك لست مخاطبًا تخوض كل لجة وتخرج منها، ليس كل أحد يخوض كل لجة ويخرج منها.

هؤلاء الأئمة الكبار الذين لهم قدم راسخة في الإسلام ليس كل واحد دخل لجة العلم يخرج سالمًا، قد تغوص في لجاج ثم تخرج غير سالم؛ ولهذا إذا صار فيه مشكل تسأل ما وجهته تأخذه برفق شيئًا فشيئًا حتى تكتمل المعلومات بدقة والله المستعان. [شرح أصول الإيمان].

س ٢١١: كيف يستطيع الواحد فهم لغة العلم؟

الجواب: لغة العلم عن طريق المعلم وعن طريق الكتب، فقط المعلم والكتب ليس هناك غيرها، تأخذها بحسب الاستعداد [شرح أصول الإيمان]

## التدقيق في المسائل العلمية عند دراستها واجب

**السائل:** هل لابد من التدقيق في كل المسائل العلمية عند دراستها؟

**الجواب:** قد تفوتك إذا جاءتك مسألة ولم تدقق فيها وهي في متن في مختصر، قد تفوت ما ترجع لها مرة ثانية، صحيح؟ يعني ليس كل مسألة تأتيك مرة ثانية تأتي وقت الحاجة، وتقول والله ليتني دققته في شرح الواسطية لا، اجعلها مرة واحدة، ما دمت مررت بها دقق فيها واحفظها والتوسع يكون بعد ذلك. [شرح أصول الإيمان].

## طالب العلم يهتم بالحفظ والمطالعة

**س ٢١٢:** هل الاهتمام لطالب العلم يكون بالحفظ أم بالمطالعة؟

**الجواب:** يكون له حفظ ويكون له مطالعة، لابد من الحفظ والمطالعة لابد في أول عمرك أن تحفظ؛ لأنه إذا ما حفظت في أول عمرك بعد ذلك أنت ستنسى المحفوظ يعني نوادر من الناس الذين حفظوا وبقي معهم حفظهم إلى آخر عمرهم، لكنه يحفظ مقاطع، يعني إذا جاء استدلال يحفظ لكن ما يقدر مثلاً يقرؤه من أوله إلى آخره، هذا حفظ يحتاج إلى تثبيت دائم مراجعة المتون، لكن إن حفظته مرة في عمرك، وراجعته وقويته وراجعته بين الحين والآخر فإنه يكون عندك الأدلة موجودة، مثلاً حفظت كتاب التوحيد تعرف أن المسألة هذه دليلها كذا وكذا، تعرف الذي أورد في الباب، قد ما تقدر

تقرأ الأبواب متتالية؛ لأنها تحتاج منك إلى مراجعة، لكن لما حفظت الانتزاع والاستدلال وقرب المعلومة قريب، كذلك حفظت مثلاً البلوغ متن الحديث يكون عندك يكون معك لكن قد يكون تقرأ مثلاً الصلاة تقرأ عشرين ثلاثين حديثاً وراء بعض، قد ما يتمكن كل أحد ممن حفظ قد يكون حفظاً في أول الطلب. لم يتعاهده ونسيه، لكن تبقى المتون كمقاطع موجودة عنده ما ينساها، لكن ما يستطيع أن يقرأ متواصلاً، كذلك حفظ الألفية تجد أن عنده الأبيات تأتيه بين الحين والآخر، وهكذا أما من أنعم الله عليه بأنه يحفظ ويكرر دائماً يجعل له كما يجعله له ختمة في القرآن مراجعة كذلك يجعل له ختمة في محفوظاته، هذه قليل من ينعم الله ﷻ عليه بذلك وهذه عزيمة، لكن ﴿وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا﴾ [فصلت: ٣٥].

المقصود الحفظ مع الفهم تكون الأدلة عنده حاضرة وكلام العلماء عنده حاضر، حتى تصورك للعلم بالحفظ إذا حفظت وفهمت تصورك للعلم يكون أقوى؛ لأنه يكون الباب عندك كاملاً موجوداً عارفاً أنه والله حق إذا أردت أن تراجع وتبحث أسرع من غيرك، لكن يحتاج لها معاناة، واليوم الزمن هذا كثرت الملهيات فيه، لكن على قدر أهل العزم تأتي العزائم ويقول أيضاً المتنبى<sup>(١)</sup>:

ولم أرفي عيوب الناس شيئاً      كنقص القادرين على التمام

الله ﷻ أقدرك وأعطاك الملكة والموهبة والعلم والفهم والصحة، ربما

(١) انظر: صبح الأعشى (١/٣٤)، وخزانة الأدب (١/٢٠٥)، وديوان المتنبى (١/١٢٧)

أحياناً بعض الناس تفرغ وكفي في أموره وما عنده مسؤوليات كثيرة ثم يضع زهرة عمره وشبابه مع ما أعطاه الله من الآلات ، ويحرم نفسه وراثته علم النبي ﷺ ، هذه أعظم قربة ، العلم أعظم قربة أعظم من كثرة الصلاة يعني النوافل ، العلم أعظم قربة فهو حماية وجهاد ، حماية للأمة وجهاد يعني مقام الأنبياء العلماء ورثة الأنبياء ، فإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ولكن ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر ، زادني الله وإياكم من الهدى ، وغفر لنا الذنب ، وجعلنا موفقين في أمورنا كلها اللهم آمين . [شرح أصول الإيمان].

### تقسيم الدين إلى أصول وفروع هو تقسيم فني

س ٢١٣: هل الدين أصول وفروع؟

**الجواب:** لا ، المقصود أنه أصول وفروع ، يعني : الأصول التي هي العقائد ، والفروع التي هي المعاملات ، وهذه المسألة ليست على إطلاقها ، يريد بها العلماء أن تقسيم الدين إلى أصول وفروع في مسألة الإيمان والكفر ، في مسألة التصديق والتكذيب ، ومسألة الحكم أن هذا من فروع المعتزلة ، من محدثات المعتزلة ، قالوا : ما يكفر إلا المكذب بالأصول ، أما الفروع الراد لها ما يكفر .

هذا التقسيم لا أصل له ؛ لأن المكفرات متعلقة بالأصول دون الفروع ، الباب واحد وكله من الرسالة ، يعني : من جهة الإيمان والرد ، الإيمان به أو رد هذه السنن ، الباب واحد من هذه الجهات ، نعم ، ليست في منزلة واحدة

لكن من جهة التكفير والإيمان الباب واحد.

فهذا هو الذي أتى في مسائل التكفير والإيمان فقال: يفرق بين الأصول والفروع، فيقال التقسيم أصلاً بأن الدين على أصول وفروع هذا من المحدثات، لكن شيخ الإسلام استعمل كثيراً كلمة أصول الدين والفروع الفقهية، يعني إذا كان المقصود التقسيم من حيث هو؛ لأنه هناك مسائل أصولية، أصول الدين وأصول الفقه، وهناك مسائل فرعية التي هي الفقه، هذا فيه سعة. [شرح زاد المعاد].

**السائل:** هل التقسيم هذا يعتبر تقسيماً فنياً؟

**الجواب:** إي نعم، مجرد تقسيم فني، ما يبنني عليه أشياء، حكم هذا ما فيه بأس أن تستعمله، كذلك تلامذة شيخ الإسلام مثل ابن القيم دائماً يقولون ومن فروع هذه المسألة، ومن الفروع. أو ابن مفلح في كتابه (الفروع) ما فيه شيء، - وفقكم الله-. [شرح زاد المعاد].

**س ٢١٤:** هل الدين ليس فيه أصول وفروع؟

**الجواب:** لا، الدين منه أصول، ومنه فروع، لكن هذا تقسيم بحت، نقول الأصول الإيمان بها واجب، والفروع لا، الأصول أدلتها لا بد أن تكون متواترة أو ما يكفي فيها الآحاد.

وأما الفروع فيكفي فيها الآحاد، إذا جئنا لهذه التفريعات، هذا صار من عمل المعتزلة، إذا فرق ما بين الأصول والفروع في الحكم أو في الدليل، أو في الإثبات، أو الإنكار ونحو ذلك، هذا باب واحد. طبعاً الفروع التي ينكر فيها هي المجمع عليها، وليست المختلف فيها، يعني مثل الزنا محرم

بالإجماع، واضح، فينكر عليه مثل ما نكر على المبتدع، ما نقول هذه من الفروع.

«مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا . . .»<sup>(١)</sup> يدخل فيه المسائل الأصولية، والمسائل الفرعية بشرط كونها مجمعا عليها. الربا المجمع عليه كذلك ينكر عليه. المسائل التي الخلاف فيها ضعيف أو شاذ ينكر فيها. [شرح زاد المعاد].

السائل: هل هذا التقسيم ليس له أثر؟

الجواب: لا، له أثر، أما إذا كان ماله أثر، تقسيم فني: أصول وفروع ما يوجد شيء، -وفقكم الله-. [شرح زاد المعاد].

### المسلم لا ينقطع عن طلب العلم مهما كبر سنه

س ٢١٥: إذا بلغ الإنسان الأربعين يكون فاته العلم؟

الجواب: العلم ما يفوت في الأربعين، والأنبياء أكثرهم بُعث في الأربعين، النبي ﷺ أوحى إليه وهو في الأربعين، وجاءته الرسالة، فالأربعون سن الكمال وسن الإدراك وسن معرفة الأمور وفهم الأشياء، فهذا السن مناسب، ما يقال: إنه سن انتهى فيه الطلب.

الثاني: أن الذي بلغ سن الأربعين من الله ﷻ عليه بمعرفة أفضل الطرق لربه؛ لأنه الآن وصل إلى سن يبحث عما يقربه إلى الله ﷻ، انتهى سن

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الشباب الآن سن الخوف، بعد الأربعين هذا سن الخوف، فهو يبحث عن أنفع شيء له، أنفع ما حصله العلم والدعوة إليه، ما دلت عليه سورة العصر: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ ﴿٣﴾﴾ [العصر: ٢-٣] لا بد من إيمان وهو العلم ثم عمل، ولا بد من تواصٍ بالحق، فإذا هو يعلم ويعمل، يعلم ما تيسر خاصة أصول العقيدة، التوحيد، وأصول السنن والبدع، الآيات معرفة تفسيرها، ثم بعد ذلك يدعو بما علم ما يصنع نفسه إماما في كل شيء تكلم.

العلم الذي عَلَّمَهُ يُعَلِّمُهُ، وله فيه أجر عظيم؛ لأن أصول الشريعة قليلة، فإذا ركز الإنسان خاصة وأن ابن الأربعين عنده إدراك أكثر من إدراك الصغير، إذا ركز وعلم أشياء وتصورها جيدا ونقلها للناس تنفعه.

الثالث: تأمل، عددٌ من العلماء ما طلبوا العلم إلا عندما كبروا ما طلبوه صغارا، طلبه عدد منهم، وهو في سن الأربعين، بدأ يطلب وصار من العلماء، وهذا إذا جمعهم ورأيتهم، أنا كنت أجمع منهم عدة أسماء، لكن يعني: بحث من مُلِحَ العلم فيمن طلبوا العلم بعد الكبر، يعني: إما في الخامسة والعشرين، السادسة والعشرين أو ما فوقها، يعني مهم في الشباب بدأوا . . . ما فات شيء، الحمد لله، ثم هذا أفضل العبادات، طلب العلم أفضل العبادات. [شرح زاد المعاد].

س ٢١٦: أبلغ من العمر ما بعد الثلاثين عامًا، ولم أطلب العلم في الصغر بسبب أصحابي الذين كانوا يحبطونني فما العمل في هذا الأمر؟

الجواب: كثير من العلماء طلبوا العلم في الكبر، منهم من طلب العلم في



الثلاثين، ومنهم من طلب العلم في الأربعين، فالسن ليس دليلاً، الله ﷻ قال لنبيه في آخر سورة الشورى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا﴾ [الشورى: ٥٢]، والنبى ﷺ عرف الكتاب وعرف الإيمان بعد الأربعين.

فطالب العلم لا ييأس؛ لأن العلم عبادة، ليس المقصود أن تصبح شيخاً، أو أن تصبح معلماً، بل تطلب العلم لترفع الجهل عن نفسك، ولكي تقي نفسك التعبد بجهل، أو التعامل مع نفسك ومع من حولك بجهل. فإذا طلبت العلم وتعاملت بحق وعلم، فإن ذلك يكون عبادة تؤجر عليها. [محاضرة الصبر على العلم].

### التعمق تكلف والاجتهاد في طلب العلم مطلوب

س ٢١٧: هل التعمق في العلم يورث الوسوسة؟

**الجواب:** التعمق تكلف؛ لأن العلم فيه وسوسة أيضاً، كما قال ابن الوزير في كتابه (إيثار الحق على الخلق) يقول: كما أن النية والطهارة التعمق فيه، والفكر في النية، وكيف ينوي وكيف يتطهر يحدث وسوسة، العلم تأخذ بالظاهر لكن عندما تتعمق في مسألة وتدقق والإنسان ما عنده آلة تحجزه، ولا عنده إدراك يحجزه في العلوم هذا يقلبه إلى وسوسة في العلوم، فالأخير قد يكون عنده شك في كل العلوم؛ لأنه تعمق وهو ليس بأهل للتعمق، أو ليس مأذوناً له، بعض العلماء أصابتهم وسوسة في العلم، مثل ما أصابتهم

وسوسة في الطهارة في العبادات، العلم يحدث وسوسة، العالم أعني: النظار والمتكلمين والفلاسفة لهم وسوسة، ألوأ في نهاية الأمر إلى أنهم لم يعلموا شيئاً، يقول: كلها ظن.

يوجد بحث معروف عند الفلاسفة، وهو مسألة نفي العلوم هل هناك علم أو كلها ظنون؟ عند الفلاسفة أن كلها ظنون، كلها ظنون لا شيء ثابت، يعني العلوم كلها ظنون فذهب يبحث. ألف واحد منهم رسالة في نفي العلم، يعني في أن الأمور مبناها على الظن، جاءه واحد ذكي وقال له: حسن أنت الآن رسالتك الآن في نفي العلوم، وهو راح يدافع عنها لا ما يصح وهذا ظن، وكله أنت الآن في تعبك هذا ظن ولا علم؟ أنت الآن قعدت تبحث سنين وتؤلف هذه الرسالة هو ظن ولا علم؟ عرف أنه ما أدرك.

لهذا ليس ثم أحسن ولا أقرب إلى الفطرة ولا أسلم من الكتاب والسنة، سهلة فهمها العامي والمتعلم، يفهمها الذكي والبليد، وهذه كلمات معدودة بيينة، أما التعمق فهذا ما جاء العلماء الأصل منهم ما يتعمقون، مثل ما قال ابن مسعود: (وإياك والتعمق) لا تتعمق، لا تتعمق في أشياء عليك أن تسلم للشرع، وهذا شيء فيه غيبات واعتقاد نعتقه، وشيء فيه حكم نعمل به، متى تعمقنا لما جاء المخالفون، تعمق أئمة الإسلام ليردوا عليهم، لكن توسع الأمر إلى أنها صارت تبحث دقائق ما لها قيمة عند العامة، إمام مسجد يذهب يتحدث عن الصفات وخلاف المعتزلة والأشاعرة، هذا خلاف منهج السلف، هو يظن أنه الآن يقرر العقيدة، لا، هذه أمور للتعليم حفاظاً على الدين، حتى ما يأتي الناس يُضلون، يصبح هناك من ينافح، مثل

السيف، مثل الرمي للمجاهد، تعلم الرمي حتى إذا جاء أحد، ترمي به، أما تحدث الناس بشيء خارج عن دلالة الدليل، تذهب تقول: هذا وهذا أو أن الاستواء بكذا، والصواب كذا، وتدخل في مباحث ما لها علاقة.

العامّة تقول لهم الله ﷻ اتصف بصفة الاستواء كما قال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] انتهينا. ونحو ذلك.

لهذا الإمام مالك في رواية عنه، نهى عن تحديث العامة بالأحاديث الغرائب، قال: (نهى عن تحديث العامة بأحاديث الصفات)؛ لأنه كان في وقته من يتوسع فيه، العامة ما يدرون، والله ما يدرون هو صار في كذا، أم صار فيه كذا، مثل مثلاً الحديث عن الجماعات، وجماعة الإخوان المسلمين، وجماعة كذا، وجماعة التبليغ، وجماعة ما أدري ماذا، العامة ما يعرفون هذا الشيء، العامة بين لهم طريقة السلف وألزمهم وحذرهم من الطرق المخالفة عن السلف، أما أن تأتي وتدخلهم في تفاصيل، والإخوان . . . وكذا، يصبح يشك في كل شيء، يقول والله هذا العالم يأتي ولده ولا أخوه يرشده لشيء، والله ما ندري ما أنت؟ يقول له: صه.

فإذاً تحديث العامة بما لا يفقهون ليس من هدي السلف، مثل ما قال علي رضي الله عنه: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ»<sup>(١)</sup> لا تعطه شيئاً لا يستفيد منه لا في العلم ولا في العمل، هذا مثل السلاح للخاصة، نعم الداعية وطالب العلم يعرف هذه الأشياء، يعرف حقيقة منهج السلف، يعرف كيف يواجه الإخوان، يعرف كيف يواجهه مثلاً إذا في العقائد ضلوا، وفي المنهج، أو كيف يواجه

(١) أخرجه البخاري (١٢٧).

كذا، أو كيف يواجه التبليغ أو نحو ذلك، لكن العامة تأتي تعطيهم كل شيء، هذا ليس من هدي السلف.

أو الشباب الصغار أو الذي ما زال في بدايته، تقول: هناك عشرون جماعة وهؤلاء كذا، وهؤلاء كذا، ما هي تربية سلفية، هذه عند الحاجة إذا احتاج إليها تبين.

أما كمنهج للتربية السلفية، ليس كذلك أنت تبين للناس ما يعرفون، إمام المسجد الخطيب، يعطي الناس ما يحتاجون إليه، فبيان المسائل من قبيل إنكار المنكر يكون بقدره، مثل الآن الإنسان يحذر عن منكر من المنكرات الموجودة وبعض الناس ما يدري أصلاً أنه موجود

مثل ما ذكر أحد الناس، يقول: كان خطيب في دمشق قد خطب خطبة، وقال: صدر هذا الأسبوع مجلة عليها صورة امرأة عارية وكذا، واسمها مجلة كذا. الناس ما يدرون راحوا اشتروها وانتهت من السوق مباشرة، يعني دعاية، هذا لا شك بُعد عن الفقه الشرعي، وعن حقيقة طريقة السلف، وبعد عن حتى ما يقتضيه العقل الصحيح، الناس ما يدرون، العامة لا يعلمون أكثر الأشياء، تأتي تبحث عندهم أشياء في الصفات، أو أشياء في القدر، أو أشياء في الإيمان والإرجاء والتكفير، وهم لا يعلمون عن هذا كله، أعطوا العامة ما ينفعهم في دينهم، القرآن والسنة، ودلالة القرآن والسنة، أفادت الآية كذا وكذا، أفادت السنة، هذه هي الطريقة الشرعية، هذا في الحالة العادية، قد يحتاج الناس في زمن ما لفتنة حصلت إلى تحذير عام، حتى ما يتأثروا بموجة عامة، هذه تقدر بقدرها، لكن ليس منهجا

للسلف يظنون عليه إلى الأبد، فتنة خلق القرآن لما حصلت في زمانها لما انتهت، رجع الناس في زمنها على ابن المديني حُذِر منه والبخاري، قال فيه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل سألت أبي محمد بن إسماعيل البخاري كذا، سألت أبي وأبا زرعة عنه، رأيت أبي وأبا زرعة تركا الرواية عنه، لماذا؟ البخاري متروك... شيء اقتضاه الوقت حماية للدين.

حتى لا يتأثر الناس باجتهاد مجتهد، يكون اجتهاد وأخطأ، يكون هو تأول لكن يظل فيه ضربة تلازمه إلى الأبد، أليس كذلك؟

فإذا الأمور ينبغي في مثل هذه المسائل العظيمة لا بد فيها من جهة العلم، ومن جهة العمل والسلوك والمنهج يرجع فيها إلى أهل العلم، هم الذين يجمعون ما بين فهم طريقة السلف والقواعد الشرعية والفقهاء فيعطون الناس وطلبة العلم والدعاة منهجًا واضحًا يسرون عليه على بينة.

وفقكم الله جميعا لما فيه رضاه، وجمعنا على البر والتقوى، وصلى الله وسلم على نبينا محمد. [شرح زاد المعاد].

مداخلة: شيخ الإسلام له عبارة في هذا لما سُئِل من أين لك هذا العلم؟ قال: والناس نيام.

الشيخ: الذهبي رحمته الله كَفَّ بصره من الكتابة على ضوء السراج؛ لأنه ما كان يكتب إلا في الليل على ضوء السراج؛ لأنه في النهار أكيد يصير إما في تدريس، أو مع الناس، أو يذهب في شؤونه، أو في لقاء العلماء، كف بصره من ضوء السراج؛ لأنه كان يكتب في الليل.

**مداخلة:** كثير هذا في كلام السلف، كثير جداً يعني اختيار أوقات للعلم كثير جداً.

**الشيخ:** خاصة الكتابة والتحرير، تحرير المسائل والكتابة لا يوجد إلا خلوة إما في الليل وإما إلى الظهر، غيرها لا يوجد، بعد الظهر بعد العصر بعد المغرب إلى العشاء ما تستفيد.

**مداخلة:** سفيان قال بالأسحار لما سُئل، والشافعي قال إذا اضطجعت على فراشي قلبتها إلى الفجر. ولما قيل للإمام أحمد ألا تقوم الليل؟ قال هو في خير من قيام الليل لما كان في السفر.

**الشيخ:** منفعة متعددة مذاكرة الإمام أحمد مع أبي حاتم ومع أبي زرعة إلى الفجر، وقال في مذاكرته مع أبي زرعة، قال: (استعضنا عن قيام الليل بمذاكرة أبي زرعة).

**مداخلة:** حتى الرواتب؟!!

**الشيخ:** الشاهد أن التأليف والكتابة وتحرير المسائل وتدقيقها تحتاج إلى وقت متصل غير مشغول، لا مشغول بلقاءات أو بتليفون أو بواجبات أو بأكل أو... على آخره. لا بد من وقت متصل يكون لها فقط، وتجيء بعضها يجرب بعضاً، إذا بدأتها أولاً جرت عليك، لذلك يصدق على هذه قول الشاعر<sup>(١)</sup>:

إِذَا هَبَّتْ رِيَا حُكَّ فَاعْتَنِمَهَا      فَإِنَّ لِكُلِّ عَاصِفَةٍ سَكُونًا

(١) انظر: ديوان الشافعي (١/١١٧)، ونفح الطيب (٦/٣١٥).

وهذا صحيح فالهمة عندما تجيء في شيء يجب على الإنسان أن يستثمرها .

**مداخلة:** الإنسان الآن يخشى إذا سهر الليل خاصة صاحب العمل أن يؤثر في واجب من واجباته .

**الشيخ:** صاحب العمل ما يستطيع ؛ ولذلك إذا جاء عندك فرصة مثل مراجعة القرآن، ومراجعة حفظك من السنة، أو من المتون، ما يجيء دائماً، يعني ما يأتي دائماً إلا القليل الذي وضع له ورداً ثابتاً، لكن الطالب يحتاج أن يراجع إذا نسي، وتفلت عليه ما حفظ، فإذا بدأت فلا تترك نفسك، ما دام انشحت نفسك وصار عندك استعداد أكمل واجعل له شهراً أو شهراً ونصفاً، أو شهرين، بحسب استعدادك وقوتك راجع ؛ لأنه أقوى وبعضها يأتي مع بعض ما ينفع أسبوع مرة وأسبوع كذا، ما يُنتج في العزيمة<sup>(١)</sup> :

إذا كنت ذا رأي فكن ذا عزيمة      فإن فساد الرأي أن تترددا

[مجلس ٨ / ١١ / ١٤٢٣هـ].



(١) انظر: جمهرة الأمثال (٢/ ٥٠)، والسحر الحلال (١/ ٤٠).

## الواجب على طالب العلم النصيحة للعوام والصبر عليهم

س ٢١٨ : ما موقف طالب العلم الآن إذا حضر مجلسًا مع عوام الناس فبدأوا يخوضون في العلماء والمشايخ هل نجالسهم أم نتركهم ونعتزلهم؟

الجواب: لا ، ينصح فيه ، يجالس وينصح ويصبر على الأذى وهذا الواجب ، أما الاعتزال فما وصلنا إلى زمن الاعتزال ، هذا زمن الصبر والنصيحة ويقول ما يستطيع ولا ييأس ، مرة ، مرتين ، ثلاثا ، يكرر ولا ييأس لأن اليأس ليس من صفات أهل الإسلام ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧] ، فأهل الإسلام ليس من صفاتهم اليأس مرة ، مرتين ، وثلاثا ، ويقولها كلمة حق واضحة بينة بدلائلها .

## التوحيد أول الواجبات

س ٢١٩ : أيهما أصح : عبارة التوحيد هو أصح الواجبات ، أم التوحيد أول الواجبات؟

الجواب: هو أول واجب وآخر واجب وأهم واجب هو أول واجب: يعني قبل البلوغ ، وآخر واجب قبل الممات ، وما بينهما هو أهم الواجبات . [محاضرة الفرق بين كتب الفقه وكتب الحديث] .





## الأمة الإسلامية تحتاج كل العلوم

س ٢٢٠: فضيلة الشيخ إني أحبك في الله وسؤالي هل من توجيه لطلاب العلوم البحتة في طلب العلم الشرعي، أي كليات العلوم التطبيقية والهندسة والطب ونحوه في طلب العلم الشرعي؟

**الجواب:** أولاً، الوصية أن العلوم يجب أن تتكامل في أهل الإسلام؛ لأن الحاجة قائمة للجميع، ومن طلب علم الهندسة، أو علم الطب بنية صالحة فإنه يؤجر على نيته، ومن ترك النية فيها فإن له ما تولى وليس عليه إثم؛ لأنه ليس مما يتعبد الله ﷻ به، النية الصالحة أولاً في طلب العلوم التطبيقية هذه أو البحتة مثل الطب، والهندسة، والرياضيات... إلخ، أولاً أن ينوي بتعلمه ذلك أن يحسن هذا العلم لينفع المسلمين بحسب استطاعته؛ لأن طلب هذه العلوم من الكفاءات ليسد حاجة الناس مثل الصناعات المختلفة لا بد أن يكون في المسلمين نجار، لا بد أن يكون في المسلمين حائك، هذا من رحمة الله ﷻ بالعباد.

فمن أخذ هذه الصناعات البحتة أو هذه العلوم البحتة، بهذه النية أُجِرَ.

**ثانياً:** إن العلم منه ما لا يعذر أحد بجهله، ومنه ما تعلمه مستحب، فعلى طالب العلم في الطب والهندسة أن يتعلم ما لا يعذر بجهله، يعني ما لا يعذر بالجهل بتعلمه، يعني لا يعذر؛ لأنه يَأْتُمُّ لو لم يتعلم، وهو ما به صلاح عقيدته، أمر التوحيد والعقيدة العامة، وما به صلاح عبادته، وصلاح العبادة يكون بالاتباع، ويكون بالإخلاص والعلم بالأحكام الشرعية. فيأخذ القدر

الضروري من ذلك ، ثم بعد ذلك يتوسع فيما شاء وهم درجات عند الله .  
والله أعلم ، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد . [محاضرة الفقهاء  
ومتطلبات العصر].

### الطريقة الصحيحة في الدعوة

س ٢٢١ : عن جهود الوزارة في إعداد تفسير جامع شامل للقرآن الكريم ،  
وأيضًا عن تكليف الأئمة بتفسير كتاب الله ﷻ سواء بالتفسير الميسرة ،  
أو حتى النقص الذي نلاحظه في الدروس العلمية في المدن والقرى . . .  
وغيرها في تخصيص دروس لتفسير القرآن الكريم .

الجواب : الوزارة لا شك أنها تأخذ على عاتقها واجب الدعوة إلى  
الله ﷻ وواجب إصلاح الناس .

وإصلاح الناس لا يكون إلا بالطريقة السلفية الصحيحة ، من التأثير في  
الناس بكتاب الله ﷻ وبسنة رسوله ﷺ وبيان معاني ذلك للناس ؛ ولهذا  
أرشدنا الأئمة وبلغناهم في تعاميم وخطابات كثيرة بأن يقرأوا على الناس ما  
افتقدوه ، فيقرأوا على الناس في تفسير ابن كثير أو يقرأوا على الناس في  
كتاب التوحيد وشروحه قررة عيون الموحدين ، أو يقرأوا للناس في ثلاثة  
الأصول ، وبلغ الأئمة بذلك لكن ما أدري هل أئمة المساجد استجابوا أم لا ؟  
والحقيقة أنه ينبغي لهم أن يستجيبوا ؛ لأنه إذا جاءهم شيء تعلق بمثل هذه  
المسائل فإنه ناتج عن دراسة ومعرفة بالمصالح وحاجة الناس ، يعني مسجد  
ما يقرأ فيه التفسير .

وقد كان نهج أئمتنا - رحمهم الله - وعلمائنا ، وآخرهم الشيخ محمد بن إبراهيم رحمته الله كل يوم يقرأ التفسير ما بين الأذان والإقامة ، يقرأ تفسير ابن جرير ، قرأ كذا مرة تفسير ابن كثير ، قرأه مرات والجماعة يسمعون ويستفيدون ، وخير لهم من ألا يأتوا إلى المسجد إلا متأخرين فإذا كان التفسير يقرأ عليهم فلا شك أنك ترى العامي يتقبل ويتلقى ذلك ويتقبله بقبولٍ حسن . لم ؟

لأن لغة التفسير في ابن كثير سهلة وواضحة خاصة ابن كثير سهلة وواضحة فيستمع مع أنه يوجد أشياء ، وإسرائيليات ، وأخبار تطول لكنها ما تشغل المتلقي عن معرفة التفسير ، فمثل هذا ينبغي أن يعتني به الأئمة فيقرأ الإمام ويخصص من وقته أو بين الأذان والإقامة كل يوم وقت العشاء يقرأ في ذلك لعله أن ينتفع به من شاء الله تعالى من عباده ينتفع الإمام بإمرار التفسير وينتفع المستمع .

أما تخصيص كتاب في ذلك برنامج الوزارة في نشر الدروس العلمية وكذلك هناك برنامج كبير - يعني إلى الآن ما اتخذت خطواته النهائية في إقرار الدروس في المساجد جميعاً - وترتيب ذلك في القرى والهجر والمحافظات والمدن ، لكنه مشروع كبير يحتاج إلى بعض الوقت الزائد لترتيب أوراقه وإنفاذه - إن شاء الله تعالى - .

وبالنسبة للتفسير ما شرعت الوزارة في تفسير مطول للقرآن ؛ لأن التفاسير ولله الحمد موجودة .

س ٢٢٢ : قلت إن الشيخ الإمام رحمته الله كان يرسل الدعوة في أنحاء البلاد؛

لتبليغ الدعوة وتعليم الناس ، ونرى بعض مناطق المملكة في هذا الزمان قد كثر فيها الجهل ؛ لكثرة الملهيات ونتمنى أن يقوم الدعاة بالانتشار في أنحاء البلاد، ونشر دعوة الله ، وتفقيه الناس في أمور دينهم ، كما نرجو من فضيلتكم بحكم ما حباكم الله ﷻ من منصب أن يكون لكم سبب في نشر دعوة الإمام جنوب البلاد وشمالها؟

**الجواب:** جزاك الله خيراً على حبك للدعوة ولنشرها ، ولحسن ظنك ، ولا شك أن كل منطقة من مناطق هذه البلاد تحظى بالرعاية وبالعناية ديناً ودنيا ، لكن تتفاوت من حيث الرغبة في الذهاب إليها ، ومن حيث الصبر على ما فيها ، فكل منطقة - ولله الحمد - من مناطق المملكة تحظى بدروس ، تحظى بدعوة وأناس يأتونها من خارج المنطقة من العلماء ومن طلبة العلم ليؤدوا الحق ، ويقوموا بواجب الدعوة ، ويبينوا حقيقة التوحيد والعلم النافع ، وهناك دورات أيضاً تقام في عدد مختلف من مناطق المملكة لتعليم الناس ، يقوم بها عدد من طلبة العلم ومن الدعاة ، والجهود مبذولة - ولله الحمد - ونحتاج إلى المزيد - ولا شك - ولكن لا بد في ذلك من تضحيات من طلبة العلم وحكمة وتأنٍ وصبر ، ونسأل الله ﷻ للجميع التوفيق .  
[محاضرة دروس وعبر من سيرة إمام الدعوة].



## على طالب العلم أن يهتم بعلوم الشريعة وألا يستنفد جهده كله في علوم الآلة

س ٢٢٣: من الملحوظ قلة من يتصدى لتدريس علوم الآلة من أهل العلم فما السبب؟ وما هو الحل بالنسبة للطالب؟

**الجواب:** علوم الآلة محدودة ولا ينبغي للطالب أن يكثر من علوم الآلة على حساب العلوم الأصلية: علوم الشريعة، العقيدة، التوحيد، الفقه، الحديث، التفسير، هذه هي العلوم الأصلية التي ينبغي لطالب العلم أن يعتني بها ويأخذ من علوم الآلة ما يحتاجه، يفقه الكتاب والسنة هذا هو الأصل الذي ينبغي لطالب العلم أن يتعاهده، علوم الآلة طويلة عريضة ليس لها طرف، هي بحر لا ساحل له، وهي علوم اصطلاحية، والتحقيق فيها وفهمها يحتاج منك إلى وقت طويل، وإلى أخذ عن عدد من العلماء؛ لأن استيعاب تلك العلوم متنوع، وعرض تلك العلوم أيضًا متنوع، فمنهم من يعرضها بتوسط، ومنهم من يعرضها بطول، ومنهم من يعرضها بحاجة الطالب وبما هو فوق حاجة الطالب إلى آخر ذلك

فلهذا أنت تأخذ منها ما ينفعك في فقه الكتاب والسنة وخاصة النحو وأصول الفقه هذه ينبغي لكل طالب علم أن يعتني بهما، ولم أذكر أصول الحديث يعني المصطلح؛ لأن الغالب يهتم بالمصطلح، غالب من نرى من الإخوان الاهتمام بالمصطلح لكنهم لا يهتمون بالنحو، ولا بأصول الفقه وهما علمان مهمان فالعلوم الثلاثة هذه أصول الفقه - أصول الحديث -

أصول العربية يعني نحو هذه أهم علوم الآلة. [محاضرة أدب طالب العلم مع مشايخه].

### العلم يؤخذ ممن يفيد فيه

س ٢٢٤: قد يوجد تقرير لبعض العلوم عند الأصغر بما لا يجده المرء عند الأكابر، فهل يترك هؤلاء ويلزم أولئك لأخذ العلوم؟

الجواب: إن العلم يؤخذ ممن يفيد فيه، فقد يكون الصغير أكثر إفادة، لكن لا يترك طالب العلم أهل العلم الكبار ولا يسألهم، ولا يحضر دروسهم ولا يأخذ من هديهم، ولا يحضر مجالسهم، فهذا يعطي خللاً في بنية طالب العلم في نفسه.

فالذي ينبغي أن يأخذ العلم ممن يفيد إذا كان طالب العلم الذي هو أقل في سنه أكثر إفادة للطالب، فيأخذ منه ولكن لا يترك أهل العلم الكبار والمشايخ.

وهنا مسألة ينبغي التنبيه عليها وهو أنه ليس تقييم طالب العلم من جهة الفائدة الكبرى أو كثرة الفوائد يكون بكثرة الكلام، فقد يكون الشرح طويلاً لكن الفائدة قليلة، مثلما قال ابن رجب في كتابه (فضل علم السلف على علم الخلف) وهو كتاب مهم ومفيد جداً، قال: (كلام السلف قليل كثير الفائدة وكلام الخلف كثير قليل الفائدة)، فقد يكون المعلم الذي سماه الأخ السائل من الأصغر يعني ممن يصغر الكبار في سنه أو نحو ذلك، قد يكون أكثر تفصيلاً، وأكثر معلومات لكن طريقته لا تفيد الطالب، هذا لا يعني أنه أكثر

إفادة، فقد تكون المعلومات أكثر ولكن الإفادة أقل، وقد يكون كلامه من جهة التفصيل ومن جهة الاستطراد أكثر ولكن إفادته أقل؛ لأن العالم يربي طالب العلم في العلوم شيئاً فشيئاً، يعطيه ما ينفعه وما يحتاجه في فهم المتن، في فهم الكتاب الذي يقرأ عليه، وهذا لا بد فيه من رعاية.

لهذا ذكر العلماء في قوله ﷺ: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩] أن الرباني هو الذي يربي الطلاب بصغار العلم قبل كباره، يعني فيه تربية: ﴿كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩] فتعلم الكتاب والدرس يحتاج إلى تدرج، فإذا ينتبه الطالب في أن الأصاغر لا يعني كثرة كلامهم وتفصيلاتهم أنها أنفع فقد تكون أنفع، وقد لا تكون أنفع بحسب المنهجية والطريقة. [محاضرة أدب طالب العلم مع مشايخه].



## أهمية الدراسة المنهجية

س ٢٢٥: بعض الطلاب يهتمون كثيراً بالدروس في المساجد ولا يهتمون بالدراسة المنهجية في الجامعة، مثلاً يكون الطالب متعثراً في الدراسة المنهجية بحجة أن العلم يؤخذ من المساجد.

الجواب: هذا غير صحيح بأن الدراسة الجامعية ليست مفيدة؛ لأن الدراسة الجامعية مفيدة، ولكن فيها:  
أولاً: كثرة المعلومات.

وثانياً: عدم بروز المعلمين فيما يعلمون.

وثالثاً: عدم ثقة الطالب في مشايخه في الجامعة.

ورابعاً: ضعف بعض الأساتذة في الجامعة في المستوى العلمي يجعل الطالب لا يتفاعل مع الدروس في الجامعة.

وخامساً: الهدئي العام والسمت وملازمة السنة، وإذا سأل الطلاب المشايخ الأساتذة بالجامعة وجاءت إجاباتهم ليست بمستقيمة فإنه لا يحسن الظن به أو لا يستفيد منه في عوامل كثيرة وأسباب كثيرة لتجعل الطالب لا يحسن أو لا يحبذ الدراسة في الجامعة من جهة الجد، وهذا غير جيد، فالكتب التي تدرسها في الجامعة في الإجمال كتب منهجية عظيمة، لكن قد تكون أعلى من مستوى بعض الطلاب؛ لأنها موضوعة لمستوى الطلاب قبل ثلاثين سنة، نفس الكتب التي تدرسها الآن.



الطلاب مثلاً في الشريعة الكتب التي يدرسونها في أصول الدين هي نفس الكتب التي كانت تدرس في الجامعة من عشرين أو ثلاثين سنة لما كان الطلاب يقرأون عن المشايخ، وكانوا أفرغ وكانوا أقوى... إلى آخره.

وكانوا يتخرجون من المعاهد العلمية ومستواهم أعلى، فإذا الخلل متنوع، وكثرة المعلومات التي يتلقاها الطالب في الكلية تجعله ما يتحمل فيجد أن الدراسة في المسجد أيسر.

أيضاً إن الدراسة في الجامعة يجد أنها ليست بالطريقة التي يرتاح إليها هذه نظرة عامة، يبقى ولا شك أن المسجد له بركته؛ فهو مكان عبادة، وهو أحب البقاع إلى الله ﷻ واجتماع الطلاب وهم جالسون على الأرض ويسمعون ويثقون بالمعلم ويأخذون منه وكلٌّ يحرص على هذا الدرس هذا أمر نفسي، وأيضاً عباديٌّ يجعل النية فيه صالحة، ولهذا يستفيد أكثر، فإذا المسألة تحتاج من طالب العلم إلى تعاهد نفسه وكل يقيم نفسه. [محاضرة أدب طالب العلم مع مشايخه].

### ذم التعصب

س ٢٢٦: هل يصح أن يقال إن من صفات طالب العلم كثرة الشيوخ؛ حتى يتجرد طالب العلم من التعصب للرجال كما يظهر من حال أهل الحديث بخلاف حال كثير من الفقهاء؟

الجواب: التعصب مذموم بالاتفاق، باتفاق المحدثين والفقهاء وجميع أصناف العلماء، لكن ما هو التعصب؟

التعصب أن تأخذ بقول وتنصره وتدفع غيره مع عدم وضوح الدليل عليه هذا هو التعصب، تأخذ بقول فلان؛ لأنه قاله والأصل عندنا أن الحق لا يعرف بالرجال ولكن الرجال يعرفون بالحق، هذا الأصل العام عند السلف يعني أن قبول كلام المتكلم إذا كان على إطلاقه وتدفع عنه وتنصره سواء وافق الحق أم لم يوافق ولو ظهر لك الدليل بخلافه فهذا هو التعصب المذموم، هذا هو الذي يقال فيه التعصب، أما أن يكون الرجل محباً لشيخ من المشايخ ويأخذ بأقواله لظهور دليلها عنده، أو يأخذ طائفة من الناس بمذهب من المذاهب لظهور الدليل عندهم فيه، أو لمتابعتهم لتأصيل المذهب فهذا ليس بتعصب، إذا لم يردوا القول الحق، إذا ظهر الدليل.

فإذا تمَّ فرق ما بين المتابعة والتقليد، فقد يتابع المذهب في مسألة ويتابع شيخاً معيناً في مسألة؛ لاقتناعه بكلامه مع أن السنة تكون بخلافه، لكن هو مقتنع بكلام هذا العالم وبوجهة نظره في هذا الدليل وتوجيهه للاستدلال.. ونحو ذلك.

فيأخذ بهذا لا يعد تعصباً ولو كان كذلك لقليل في كل من أخذ بقول أحد من أهل العلم أنه يتعصب له وهذا ليس بصحيح، فإذا كثرة الشيوخ قد تكون محمودة وقد تكون مذمومة؛ قد تكون محمودة إذا كانت في تنوع العلوم، وقد تكون مذمومة إذا كانت كثرة الشيوخ تسبب الإرباك لطالب العلم في طلب العلم.

بعض الناس يحضرون لعشرة أو ستة أو ثمانية من أهل العلم هنا وهناك، وفي النهاية ماذا حصل؟ فتجد أنه لم يحصل، والأفضل أن يجعل له شيخاً مختصاً في التوحيد والعقيدة فيأخذ طريقته حتى ينهيها معه ثم بعد ذلك يريد

أن ينتقل إلى غيره لا بأس فهو يأخذ له شيخًا في الفقه، ويأخذ ما عنده في ذلك، ويأخذ له شيخًا يثق به في السنة والحديث، ويأخذ ما عنده في ذلك، ثم إن كل طالب علم تتكون له شخصيته بقدر تأثير الشيخ المعين فيه، فهو يميل إلى فلان في الفقه، يميل إلى فلان في الحديث بحسب استعداداته، وما جعل له طلاب شيخ الإسلام ابن تيمية منهم المتخصص في العقيدة، ومنهم المتخصص في الفقه، كابن مفلح - مثلاً - ويكون غيره في غير ذلك أقل، ومنهم المتخصص في الرد على المتصوفة، ومنهم المتخصص في الرجال . . . ونحو ذلك .

فإذا لا يعني الأخذ من شيخه والذب عنه وتلقي ما يقول أن يكون الرجل الطالب كهيئة شيخه في كل شيء، لا يعني ذلك بل يكون له باستعداداته وبما وهبه الله ﷻ وما يسر له وما قدر له، واعملوا فكل ميسر لما خلق له، ينصبغ بصبغة جديدة بحسب ما كتب الله ﷻ له، كما يظهر من حال أهل الحديث بخلاف حال كثير من الفقهاء .

بعض أهل الحديث يتعصبون أكثر من تعصب الفقهاء، وبعض أهل الفقه يتعصبون أكثر، وهذا ليس على إطلاقه أن كل من كان من أهل الحديث ليس بمتعصب، وكل من كان من أهل الفقه فهو متعصب، هذا ليس بصحيح، ولا يقول هذه من يفقه العلم ويعرف مدارك أهله؛ لأن أصلاً التقليد يجري؛ لأن مثل أخذ قول العالم الفلاني بأن الحديث صحيح أحد العلماء قال: هذا الحديث صحيح، وبناء عليه يأخذ منه كذا وكذا، فهل هو شارك العالم هذا الذي أخذ قوله؟ هل شاركه في صحة الحديث؟ هل شاركه في البحث وصارت صحة الحديث عنده عن دليل لا عن تقليد له؟

**السؤال الثاني:** هل إذا نظر في الرجال نظرًا متجردًا سيشارك هذا العالم؟ لا، الخلاف في درجات الحديث، وهل الحديث هذا حسن، أو صحيح، أو ضعيف؟ بين أهل العلم بالحديث أكثر من خلاف الفقهاء؛ لأنها مبنية على الحكم على الرجال ومعلوم أن الرجال من الرواة المتفق عليهم قليلون جدًا، وأكثر الرواة مختلف فيهم، أما من جهة الثقة والضعف هل هو ثقة أم هو ليس بثقة؟ وأما من جهة صحة حديثه مطلقًا أو في بعض الأحيان كحال المختلطين، وإما من جهة صحة حديثه في بلد وعدم صحته في بلد آخر، كحال عدد مثل معمر وغيره، معمر من رواة الصحيح لكن حديثه في البصرة، إذا علمنا أن الحديث هذا في البصرة فإنه «ضعيف» وإن كان من رواة الصحيحين وهو من الأساس في العلم، وهل هذا الحديث معلل؟ ومعلوم أن العلل والتعليل يدخلها الاجتهاد، هل يرجح قول يحيى القطان على قول أحمد في هذا الرجل؟ هل يرجح قول بلد الرجل يعني إذا كان الرجل كوفيًا نرجح قول العالم من أهل الكوفة في ثوثيقه أم نرجح قول البغدادي في ثوثيقه؟ هذه مسائل كلها تبين لك أن الكلام في صحة الإسناد.

أيضًا هناك خلاف مما هو ميدان للاجتهاد والأخذ والنظر هل يؤثر العمل في صحة الحديث أم لا يؤثر؟ هل تؤثر رواية الصحابي في تقوية المرفوع أم لا؟ وهذه مسائل كثيرة تحتاج إلى نظر.

ولهذا نقول إن التقليد يكون من أهل الحديث في صحة الأحاديث وفي قبولها، كما يكون في أهل الفقه في قبول الفتوى ونحو ذلك، فالتقليد موجود ولم يسلم أحد من التقليد، لكنه درجات والتعصب هو المذموم. [محاضرة أدب طالب العلم مع مشايخه].

## شروط التلقي عن المبتدعة

س ٢٢٧: كيف نفسر قبول كثير من السلف عند النظر في بعض شيوخهم أنهم أهل نحل وملل من غير أهل السنة والجماعة مع أن المشهور عن السلف انتقاء الشيوخ؟

**الجواب:** هذا الكلام ليس صحيحًا على إطلاقه؛ فالسلف في رواية المبتدعة لم يجعلوا المبتدعة على درجة واحدة، بل التحقيق أن المبتدعة من أهل الرواية درجات، فإذا علموا أن هذا الراوي الذي اتهم بالبدعة أنه صادق في قوله، صادق في روايته، فإنه يقبل حديثه، ولا يقبل مطلقًا بل يقبل بعض حديثه انتقاء، كما خرج البخاري لعمران بن حطان، وكما خرج لقتادة، وكان يرى القدر إلى آخره.

وهناك عدد من أهل العلم من الرواة للحديث لم تؤثر بدعتهم في صدق حديثهم، وكان منهم من أثرت بدعته في صدق حديثه، كما قال أحدهم كنا «إذا هوينا أمرًا صيرناه حديثًا»، بعض أهل العلم يقول لا يؤخذ برواية المبتدع فيما يؤيد بدعته، أما في غيرها فلا بأس.

والتحقيق عند أهل العلم من المحققين كما ذكر ابن رجب رحمته الله وكلامه متبين في آخر شرح علل الترمذي أن المسألة فيها تفصيل، وأنه لا يطلق القول بقبول رواية المبتدع ولا يطلق القول بردها بل لا بد من التفصيل والمذاهب في هذه المسألة متعددة، منها مذهب من يرد حديث المبتدع مطلقًا وهذا مذهب شاذ، ومنها مذهب من يقول العمدة في رواية المبتدع صدقه، فإذا

ثبت ثقته من جهة الصدق فلا نظر إلى عدالته من جهة البدعة، وهذا مذهب بعض المتأخرين وليس بجيد، ومذهب المحققين من أهل العلم، كالبخاري ومسلم، والإمام أحمد، وجماعة أنهم ينظرون إلى هذا المبتدع فيما يروي بحسب بدعته، فلا يجعلون البدع مرتبة واحدة، فبدعة الإرجاء لا يجعلونها كبدعة الخروج، يعني أن يكون مرجئاً ليس كأن يكون خارجاً، فالتقدر على حال الجهمي، حال المعتزلي، حال المرجئي، حال . . . وهكذا في أنواع البدع، فيجعلون لكل ما يناسبه فالذين ابتلوا بالتقدر من أهل البصرة عفي عن أكثرهم من جهة الرواية.

الخوارج انتقي من أحاديثهم ما ظهر صدق القائل فيه، أو غلب على الظن صدق القائل فيه، ومنهم من كان يرى الكذب في الحديث كفراً، من طوائف الخوارج من يرى الكذب في الحديث كفراً، ولهذا قيل منهم عدد كان في الصحيحين ولكن في الجملة ترى أن هؤلاء نوادِر وإن كانوا أربعة أو خمسة أو ستة عشر، لكنهم نوادِر في جملة الرواة كذلك المرجئي تجد أنهم يتركون الرواية عنه.

لهذا البخاري قال في كتابي هذا لم أُخرج لأحد إلا وهو يقول الإيمان قول وعمل، فما روى لأحد إلا وهو يقول الإيمان قول وعمل هذا قد يكون من جهة التعزير ألا يروي عن المرجئي وقد يكون من جهة اتهامه في صدق حديثه.

أما الجهمية والمعتزلة فإنهم لم يرووا عن جهمي وعن معتزلي شيئاً بل من أجاب في الفتنة - فتنة خلق القرآن - وسكت فإنهم تركوا حديثه اتقاءً واحتياطاً كما تعلمون فيما ذكر حتى إن البخاري رحمته الله مع جلالته وهو إمام

من أئمة أهل السنة والجماعة وأمير المؤمنين في الحديث لَمَّا ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل قال: محمد بن إسماعيل البخاري ترك أبي وأبو زرعة الحديث عنه يعني أنه عند أبي حاتم وعند أبي زرعة متروك لم؟

قال لما أظهر القول عندهما في اللفظ في القصة المعروفة بينه وبين الشيخ محمد بن يحيى الذهلي في ما هو معلوم لما ترجم لمسلم لأجل تولي مسلم للبخاري قال: صدوق في ابن أبي حاتم تجد مسلم بن الحجاج النسيابوري صدوق، هذه الفتنة ترى أن من وقف فيها أهل الحديث وأهل السنة اشتدوا في التغليب عليهم؛ حتى لا يقتدي الناس بهم، مع أن الأمة أجمعت على إمامتهم وجلالتهم، كالبخاري، ومسلم، وعلي بن المديني ويحيى بن معين . . . إلى آخره.

وهل يقوى كل أحد على ما قوي عليه إمام أهل السنة أحمد بن حنبل؟ ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم. أسأل الله أن يغفر لهم ولنا، وأن يحشرنا معهم في زمرة أوليائه، وصلى وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه، وسلم. [محاضرة أدب طالب العلم مع مشايخه].

س ٢٢٨: يتفرع عن السؤال السابق كأنه تطبيق عليه يعني عندنا في مصر بعض مشايخ القراءات يتميزون بعلو السند في القراءات وفيهم قبورية، كذلك هناك بعض الناس في الحجاز سمعت معهم علو إسناد في الحديث، فهل يصح التعلم عليهم؟

الجواب: ما يصح، المبتدع ما تتحمل عنه ولا كرامة لست بحاجة إليه

تجد غيره، ثم مسائل الإسناد والإجازات في القرآن أو في السنة في الحديث فيها نوع تلذذ وفيها ممن يعتني بها نوع تكاثر وليست كلها عن حاجة شرعية فتجلس معه وتأخذ منه، ثم يقع في قلبك محبته، وما من معلم يفيدك إلا وسيقع في قلبك محبته، تعرض نفسك للخطر، أما إذا ما وجدت من يعلمك الواجب إلا هو فهذا أمر آخر.

**مداخلة:** هم موجودون والحمد لله لكن يكون التميز من جهة العلو.

**الشيخ:** لا، العلو هذا ترف، وتكاثر: ﴿أَلْهَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١] هنا كان في واحد من مشايخ مكة معروف توفي كان من أعلى الموجودين إسنادا في الحديث ما تحملت عنه، هو موجود من زمان، وأعرف أنه يجيز وقد أجاز أهل العصر في بعض، فأخذت عن طريق بعض المشايخ مثل الشيخ إسماعيل الأنصاري عنه مسألة العلو هذه أشياء راح زمنها.

**س ٢٢٩:** هناك رجل براغب يقول: إنه عنده إجازة من سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم رحمته الله.

**الجواب:** ما يصح، ما يصح لا عن الشيخ محمد بن إبراهيم رحمته الله، ولا عن الشيخ ابن حميد رحمته الله، هو يقول من الاثنين، هذا غير صحيح؛ لأنه يزعم أنها شفوية، أن هذه وهذه شفوية وقد سألت الشيخ صالح بن الشيخ عبد الله بن حميد رحمته الله عنه شخصيا، قلت: هل الوالد أجاز أحدا؟

**قال:** ما نعرف أنه أجاز أحدا، إجازة شفوية، أو مكتوبة إلا واحدا نعرفه فقط، يدعون الدعاوى كثيرة، وهي نوع من الترف يعني، لذلك ابن كثير رحمته الله كان لا يحب هذا النوع وقد غمزه الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة



وقال: لم يكن عنده طريقة أهل الحديث، وهو في تحمل وهذا منه ظهر عن جهة الورع. [مجلس ٢٥/٥/١٤١٦هـ].

### على حافظ القرآن أن يمتثل ما فيه

س ٢٣٠: قلت إن العلم يتبعه العمل، وأنا أعرف صاحباً لي يقرأ القرآن وكثيراً ما يكذب، مع أنه من حفظة القرآن؟

الجواب: أقول: يجب عليك أن تعظه في نفسه. ونقول له: اتق الله كيف تكذب وأنت تقرأ في القرآن في سورة النحل: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكٰذِبَ الَّذِي لَا يُؤْمِنُ بِآيٰتِ اللَّهِ﴾ [النحل: ١٠٥]، ومن قرأ القرآن فلا بد أن يمتثل ما فيه، فهذا الذي قرأ القرآن ولم يمتثل ما فيه يخشى عليه. فيوعظ في نفسه وعظاً بليغاً لعل الله أن يذهب عنه هذه الخصلة الرديئة ألا وهي الكذب.

والكذب من كبائر الذنوب، الكذب من كبائر الذنوب لهذه الآية ولأحاديث في الصحيحين وغيرها. لا مجال لذكرها الآن. [محاضرة السنة النبوية].

### الفتاوى وضوابطها

س ٢٣١: نرجو منكم التكرم بكشف شبهات من قال: إن علماء هذه البلاد يشددون في الأحكام، ويأخذون من الأدلة أكثرها تشدداً، وذلك بعد أن طالعت بعض القنوات الفضائية، المشايخ الذين يتعرضون لإفتاء الناس بفتاوى تخالف ما عليه هذا البلد.

فأصبح هناك تذبذب في تلقي الفتاوى وتردد في استقبال فتاوى علماء هذا البلد، حتى قال بعضهم: إن علماء البلاد الأخرى ليسوا أجهل من علماء هذه البلاد. أرجو من فضيلتكم كشف هذه الشبهة إلى آخره؟

**الجواب:** هذا الخلاف موجود، فمنذ أن خلق الله ﷻ الدنيا والخلاف في العلم ما بين مشدد فيه ومتساهل، هذا موجود من الزمن الأول.

لكن إذا كان التشدد أو الأخذ بالأشد أو الأخذ بالأسهل هو نتيجة هوى دون نظر في مقتضى الأمر، فهذا وباله على من أفتى والعياذ بالله.

ليست المسألة مسألة تشه، لكن المسألة مسألة دليل، المسألة إعمال للقواعد الشرعية، تجد أن بعض العلماء يشدد في مسألة ويتساهل في مسألة أخرى من السلف، لكن لا تجد من يسهل في كل شيء أو يشدد في كل شيء من علماء السلف؛ لأنهم كانوا يتحرون الحق بحسب ما وصل إليه، بحسب ما يرى من إعمال الأدلة والقواعد الشرعية، تجد أنه في مسائل يتشدد وفي مسائل يسهل، إذا أخذنا مثلاً المذاهب الفقهية تجد أن مثلاً مذهب الحنابلة في العبادات فيه نوع ميل إلى الاحتياط وبراءة الذمة... إلى آخره، في الأحكام صاروا في نوع تشديد بالنسبة إلى مذهب الشافعية ومذهب الحنفية أو المالكية. لكن في المعاملات تجد أن المسألة بالعكس، مذهب الحنابلة أيسر وأسهل، والمذاهب الأخرى أضيق تجد مثلاً مذهب الشافعية أعسر، مذهب المالكية أعسر، مذهب الحنفية كذلك أشد.

فنخلص من هذا إلى أن وجود من يشدد أو من يسهل هذا قديم، لكن لا يكون هذا عن هوى، ولا عن رغبة في التسهيل مهما كان، أو رغبة في

التشديد مهما كان، هذا ليس من صنيع أهل العلم، وإنما تجد عند العالم الواحد في مسائل من العبادات والمعاملات ما يشدد فيها، ومسائل يسهل فيها، بحسب ما ظهر له من الوجه الشرعي وإعمال القواعد.

ولهذا نرى الآن من يتهم العلماء أو يقول: إن علماء هذه البلاد يشددون في الأحكام هذا ليس بصحيح، بل هم في مسائل بمقتضى الدليل ومقتضى القواعد الشرعية يسهلون فيها، وهناك مسائل بمقتضى الدليل والقواعد الشرعية يشددون فيها، وليس لغرض التشديد لكن هذا مقتضى الحكم أن يكون على هذا النحو؛ لهذا على الناس أن ينظروا في المسألة ليس قول المفتي يكون صواباً لأنه سهل.

مثلاً أنا سمعت مرة من سنين طويلة سمعت أحد المشايخ يقول لمستفت: المسألة فيها ثلاثة أقوال: فيها قول كذا وقول كذا. وأيسرها هذا القول، وهو الأنسب لك إن شاء الله.

ومثل هذا الجواب ليس مستقيماً لا على القواعد الشرعية، ولا مستقيماً على أصول الفتوى، ولا على ما ينبغي للمفتي أن يعامل به المستفتي، وليست المسألة اختياراً نعود إلى ما أنكره الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله على بعض مشائخ زمنه؛ لأنه كان المفتي في وقته يحفظ أربعة كتب من مختصرات المذاهب الأربعة، وإذا أتاه المستفتي يقول: تريد الفتوى على أي مذهب؟ قال: على مذهب الشافعي. قال: قال في متن الإقناع مثلاً، يعني المذهب الشافعي، أو متن المنهاج، أو التنبيه... إلى آخره، يقول: قال: كذا فتوى: هذا غلط في المنهج؛ فالمفتي ليس له أن يأتي دائماً بأيسر

الأقوال التي اختلف فيها العلماء ؛ لأن اختلاف العلماء تارة يكون اختلافًا قوياً ، وتارة يكون اختلافًا ضعيفاً .

وهنا يفرق المفتي ما بين شيئين ، والمجيب على الناس يفرق ما بين شيئين في التسهيل وفي الأخذ بالحزم ، المسألة قبل وقوعها ، والمسألة بعد وقوعها إذا وقعت المسألة وانتهت ، وكان وقوعها ناتجاً عن جهل صاحبها ، أو عن أنه جرى له هذا الشيء .

وليس في المسألة وضوح من جهة الدليل الشرعي ، فإنه يسهل له بعد وقوعها ، لكن قبل وقوعها فإنه ليس له أن يقول ، إلا ما ظهر دليله وقاعدته الشرعية .

وهذه نص عليها العلماء من القرون الأولى لما ظهر الخلاف ؛ لأن المسائل بعد الوقوع هنا يعني ينبغي للمفتي أن يتحرى ؛ لأنه ربما كان الذي وقع في الشيء بنى على مذهبه ، بنى على شيء عنده أو يكون غير عالم بالحكم .

فإذا كان هناك مجال بالتسهيل بغير أخذ بشيء ضعيف في المسألة فإنه أولى من التشديد ، أو من الأخذ بالحزم فيها ، أما قبل الوقوع فليس له أن يسهل ؛ لأن الناس إذا سهلت عليهم بلا حجة فإنهم يتنازلون . . يتنازلون . . يتنازلون ، حتى يؤول الأمر والعياذ بالله بهذه الأمة .

مثل ما حصل لليهود في أنهم أحلوا لهم المحرم . يعني الأحبار أحلوا لهم المحرمات ، وهذا لا ينبغي ، فعلمائنا - رحم الله الأموات وبارك في الأحياء - يتحرون في ذلك ، تارة تكون الفتاوى فيها قوة ، فيها شدة ، وتارة

يكون فيها تسهيل ، وليست دائماً فيها شدة ، وليست دائماً فيها تسهيل ، بل بحسب المقتضي ، لكن من أراد أن يسهل في كل شيء نعم من شدد في بعض المسائل يكون مخالفاً لتوجهه . [محاضرة الصبر على العلم].

### منهج السلف يعرف بكتب السلف

س ٢٣٢: كيف يمكن لطالب العلم أن يتوصل إلى قضية ما أنها من منهج السلف ، مع تشعب الأقوال وكثرتها؟

**الجواب:** إن منهج السلف يعرف بكتب السلف ، وهذه المسألة في تأصيلها واضح ، فهناك أصول عامة وقواعد عظيمة قررها أهل السنة والجماعة في كتبهم ، من أئمة الإسلام كسفيان ، والأوزاعي ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وابن خزيمة ، وسائر الأئمة ، فيما دونوه في كتبهم ، نقلوا عن الصحابة فهمهم للدين ، ونقلوا عن التابعين فهمهم للدين ، ودونوا ذلك على ما دلت عليه النصوص من الكتاب والسنة .

فتفهم وتأخذ منهج السلف الصالح من كتب أهل السنة والجماعة ، أتباع السلف الصالح ، أهل الحديث والأثر ، هذه فيها صفاء العقيدة وصفاء المشرب ، واعتمادهم على أمور واضحة لا لبس فيها ، يعني من حيث الاستدلال ، وهذا من حيث الإطار العام .

أما تفصيلات منهج السلف ، فهذه المسألة الناس فيها طرفان ووسط ، كما يقال في غيرها من المسائل :

منهم من يغلو ويجعل منهج السلف محددًا في كل قضية ، وهذا غير

صحيح؛ فإن السلف في بعض المسائل اختلفوا في تنزيل بعض الأمور على الواقع.

ومنهم من يجفوا، ويقول: منهج السلف متعارض فخذ أنت الأصل من الكتاب والسنة، أو خذ ما تجتهد فيه. كما هو حال الطوائف، وهذا لا شك أنه الجفاء؛ لأن الواجب اتباع النصوص على هدي ونهج السلف الصالح رضي الله عنهم.

والوسط، أن المسائل المختلف فيها، هل هي من منهج السلف أم ليست من منهج السلف؟ يجب ردها إلى أهل العلم الراسخين فيه؛ لأنها تكون من النوازل التي تحتاج إلى تحقيق مناط فيها، والله سبحانه أمر عباده أن يرجعوا إلى أهل العلم، فقال سبحانه: ﴿فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ١٧]، فإذا لم تعلم فاسأل أهل الذكر.

ومنهج السلف، كما ذكرت لك، قد تجد منه مسائل مشككة، وهي في المواقف في الحكم، في التعامل، وهذا راجع إلى ما ذكرته لكم، أنفا في المحاضرة التي قبل هذه، من أن كلام السلف قام على بساط حال عاشوه، والفقيه لا بد أن ينزل منهجهم على بساط حالهم، فإذا نزل منهجهم على غير بساط حالهم فإنه لا يفقه منهج السلف.

تجد أن بعض الأئمة له كلام، اجتهد فيه، ربما يعارض بعض كلام السلف، لكنه في الحقيقة يتفق معه، فالناظر يقول: هذا الكلام مثلا لابن تيمية، أو لبعض علمائنا أو نحو ذلك، يخالف طريقة السلف، أو يخالف منهج السلف، وفي الواقع إذا تأمله الفقيه الراسخ في العلم، يجد أن هذا

وهذا يسير، أو يخرج من مشكاة واحدة؛ لأن السلف في بعض المسائل اجتهدوا، واختلفوا فيها، وفي بعض المسائل يصير الصواب مع أحد الفريقين على الآخر، وفي بعضها تكون المسألة مورد اجتهاد، أما في مسائل العقيدة، ولله الحمد، والمنهج العام، التأصيل العام، فلم يختلفوا في ذلك.

فالمسألة مهمة، وإذا جهل شيء، فلا بد أن يرجع فيه الشباب إلى أهل العلم الراسخين فيه، حتى يأتلف الناس، وتجتمع الكلمة، ولا يتفرق أهل الملة والواحدة. [محاضرة الاعتصام بالكتاب والسنة].

لن يصلح آخر هذه الأمة  
إلا الذي أصلح أولها

س ٢٣٣: فضيلة الشيخ نرى أقواماً من الدعاة والوعاظ لا يربطون الناس بالمذهب السلفي في تلقي العلم والافتداء بهم أرجو توضيح النص حول ذلك؟

الجواب: الإمام مالك رحمته الله بين بكلمة غالية ما يجب اتخاذه والعمل به، فقال: (لن يصلح آخر هذه الأمة إلا الذي أصلح أولها)، وهذه الكلمة منهاج واضح، فمن أراد صلاح آخر هذه الأمة فليأخذ بما أصلح أولها، ولم يصلح أول هذه الأمة إلا الإقبال على الكتاب والسنة، فالصحابه رضي الله عنهم أخذوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم الذي من أخذه أخذ بحظ وافر، وقد علمهم النبي صلى الله عليه وسلم التوحيد في مكة سنين عدداً قبل أن تفرض الفرائض وأن تحرم المحرمات

جميعاً، فأمرهم بالتوحيد، وعلمهم إياه، ونهاهم عن الشرك، وعلمهم أفراده، ونهاهم عنه.

وبعد ذلك لما فهموا هذا صارت قلوبهم قلوباً سالحة، تحمل هذا الدين، وتلين لله ﷻ وتخضع وتحب أمره وتحب ما جاء به رسول الله ﷺ فتكون خاضعة مستسلمة منقادة للأمر والنهي، فإذا صلحت القلوب، وصلحتها إنما يكون بالاعتقاد الصحيح، بالتوحيد لا غيره، إذا صلحت بعد ذلك تصلح الأعمال، ويصلح الجسد كله، كما جاء في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ. أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»<sup>(١)</sup>.

فالقلب إذا صلح يصلح الجسد كله، وصلاحه بصلاح قوله وعمله، فإن القلب له قول وله عمل، فصلاح قول القلب بصلاح النية، وصلاح عمل القلب بصلاح اعتقاده، فإذا رُبِّيَ الشباب على غير ما يصلح به القلب، وعلى ألا تفهم العقول ما يجري حولها، والقلب ليس بصلاح في نيته، ولا في عقيدته، فإننا لم نرُجُ صلاح آخر هذه الأمة.

ولهذا يجب على الشباب أن يقبلوا على العلم النافع، وأعلى العلم النافع هو علم الاعتقاد، ثم علم الحلال والحرام، هذان العلمان هما اللذان بهما ينفع الله ﷻ العباد والشباب بخاصة، ويجعل الله بهما الشباب والعباد لينة قلوبهم، مستقيمة أعمالهم، ويرجى الصلاح بعد ذلك إذا استقاموا على هذا المنهج، وعلى هذا الطريق.

(١) أخرجه البخاري (٥٢، ٢٠٥١)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.



فسبيل الإصلاح هو العلم، والعلم لا غير ونحن بحاجة اليوم إلى من ينشر العلم فالنبي ﷺ توفي ولم يورث إلا شيئاً واحداً ورث العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر وقال ﷺ في أول الحديث: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ»<sup>(١)</sup>، فالأنبياء في حياتهم هم الذين ينشرون الحق والهدى، ويردون الباطل والردى، وبعد وفاتهم من الذي يحمل الراية من بعدهم؟

العلماء لا غير بنص قوله ﷺ: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ»، فتعين أن طريق التربية الصحيحة، هو على ما به صلاح القلوب، وصلاح الجوارح، وذلك إنما يكون عن طريق العلم النافع. [محاضرة في المنهج].

### الدعوة تبدأ بالتوحيد

س ٢٣٤: هل الدعوة هذه الأيام تبدأ بالتوحيد كما فعل إمام الدعوة، أم نقول إن التوحيد مستقر في قلوب الناس، وإن لم يكن كذلك، فكيف ننشر التوحيد في هذه الأيام التي شغل الناس بالدنيا بعد انفتاحها علينا؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** لا شك أن ما حصل من الانشغال بالدنيا يضعف التوحيد؛ لأن التوحيد ليس قضايا عقلية، التوحيد علم وعمل وتذلل لله ﷻ وكلمة قوي دخول الدنيا إلى القلوب والانشغال بالشهوات المباحة - فضلاً عن المحرمة - ضعف الاهتمام بالتوحيد، خذ مثلاً الذين يعتنون بكتب أئمة الدعوة كم نسبتهم؟

(١) سبق تخريجه (ص ٢٠٠).

كل واحد يقول: كتاب التوحيد تعرفه ومشروع كتاب التوحيد تعرفها، لكن تسأل عن أشياء فيها لا يعرف، وربما كان منتسباً إلى العلم أو طلب العلم، وهذا ولا شك فيه قصور، فهناك مسائل كثيرة تعرض لها أئمة الدعوة في كتبهم في الدرر السنية، المسائل، والرسائل لم يطلع عليها بعض الناس ولم يقرأ في هذه الكتب وهذه الكتب لها صلة بالدعوة؛ لأن الصلة بالدعوة صلة بالتوحيد يكون عن طرق من أهمها

**الأول:** أن يعتني طلاب العلم بكتب أئمة الدعوة.

أن يتصلوا بالعلماء الذين يبينون لهم معاني كلام أئمة الدعوة؛ لأن القراءة وحدها - أيضاً - لا تكفي، فإذا ثم مسائل كثيرة لا بد أن تشر بين الناس، خذ مثلاً مسائل السحر، الآن النساء يدخل عليهم من يدخل ويسهل عليهم الذهاب للمشعوذين، وربما الرجل ما أدرك يقول للمرأة أين تذهبين؟ فتقول: ذاهبة لشيخ يقرأ، وما تخبر بالحقيقة وماذا رأيت ولما حصل لها؟ وكثير من النساء يتعاطون الشعوذة، إما ظاهراً وإما باطناً، السحر فيه انتشار، ورده إنما يكون بالتوحيد.

وكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: كلما ضعف التمسك بآثار الأنبياء - يعني بالتوحيد آثار الأنبياء الإيمانية - في أرض قوي السحرة فيها؛ لأن السحرة يتعاونون مع الشياطين في الأمراض، وفي الإضلال، وإذا كان الساحر حده كحد المرتد لأنه فعلاً مرتد، فهو كافر، الساحر كافر؛ لأنه لا يمكن أن يسحر إلا بشرك.

فتبصير الناس في هذا الأمر تبصير بأصل الدين، تساهل الناس في أمر

السحرة والمشعوذين شيخ يقرأ وما أدري أين وشعوذة وأشياء، وماذا رأيتم عنده رأينا بخوراً مثل صنيع الكهنة والمشعوذين، تساهل بمظهر من مظاهر الشرك، خذ مثلاً البروج، الآن يأتي واحد يدخل بيته كله فيها البروج، ويأتي - ربما - المرأة، وأيضاً صاحب البيت ويرى هذه البروج، البروج يرى فيها برج الجوزاء فيه يحصل لك، يأتيك مال، وتأتيك سعادة، وستسافر في هذا، هذا ما هو؟

هذه كهانة، ومن قرأ ذلك فقد أتى كاهناً؛ لأن الكاهن إذا أتته فتأتيه إما أن تسمع تسأل وإما أن تصدق، فمن أتى هذه أتى بها وقرأها فهو في حكم من أتى كاهناً، فإن صدق ففي حكم من صدق كاهناً، ومن صدق كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد، هذا الآن كفر أصغر أو كهانة تدخل للبيوت فأين أهل التوحيد من إنكارها؟

تأتيك مسائل كثيرة في الألفاظ يستعملها الأطفال، عندنا مسائل الألفاظ الشركية - الشرك الأصغر - كثير من الناس يعزو الفضل للبشر، لولا الطيار كان حصل كذا، لولا فلان كان حصل كذا، وهذا لا شك أنه من أنواع الشركيات التي ردتها دعوة التوحيد، أنا في مكان - في الرياض - رأيت بنفسني مرة خروفاً يُذبح عند الباب وصاحبه - يعني صاحب الدار الذي يذبح من بعض جهلة المسلمين من بعض البلاد - فطلبت صاحب البيت يأتي فما خرج، ثم بعد ذلك حصل شيء آخر، المقصود كيف الجهل يصل، أتى للشخص وقال له شيئاً، فقال هذا لا بد أن نذبح - يأتي بعض الناس من المقاولين ونحو ذلك إذا أتى عند العمدة وصبت الصبة الأولى أو ما يقولونه يذبحون ذبيحة وصبة السقف يذبحون، هذا ماذا؟ هذا كله ذبح لدفع شر الجن.

إذا فثم مسائل كثيرة من التوحيد يجهلها أهل هذه البلاد، وهم على الفطرة يجهلون، خذ أعظم من ذلك مسائل الولاء والبراء، من يحب أهل الشرك ما يجد في قلبه تغيظًا ونفرة من المشرك، يرى الشرك فلا يتغير قلبه، هذا كيف يكون موحدًا صادق التوحيد؟ كيف يكون عالمًا بالتوحيد؟

إن الشرك مسبة لله ﷻ والإنسان لو سُب أبوه لقام وقعد فكيف لا يتغير قلبه لمسبة الله ﷻ؟! يرى عبادة غير الله ﷻ يرى أشياء، بعض الناس يجلس أيضًا في بعض القنوات عندك أشياء معارضة للتوحيد يراها من فعل سحرة، أو كهنة، أو عبادة، أو ذكر أحوال أولياء، أو أحوال صوفية... أو نحو ذلك، هو يطلع وكأن الشيء عادي.

بعض الناس يتساهل في حضور الموالد، يعني أن ثم أشياء كثيرة دخلت علينا نحتاج إلى توعية، التوحيد إذا لم يتواصل في الجهر به وفي بيانه فإنه يُنسى، وتذكر حديث ابن عباس الذي في البخاري أن سبب عبادة الآلهة في عهد - نوح ﷺ - ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر، سبب عبادتهم أنهم اتخذت الصور فعظمت فلما نسخ العلم عبدت، والناس يرثون شيئًا ما نهوا عنه، يأتي الجيل الذي بعد ذلك والله قال آباؤنا شيئًا تجد أن الكبار الآن عندهم تمييز، لكن الصغار هل ورث فيهم التوحيد؛ لأنه من أتى الله موحدًا غير مشرك غفر له ذنبه: «يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تَشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَا أَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»<sup>(١)</sup>، فأعظم وسيلة لمغفرة

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٤٠)، والطبراني في الأوسط (٣١٥/٤) من حديث أنس رضي الله عنه، قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وأخرجه من حديث =

الذنوب وأعظم حسنة التوحيد، وهذا أمر يطول ذكره، فواجب على الخطباء أن يتتبعوا هذه المظاهر الشركية، فيبلغوها للناس ويحذروهم منها، واجب على الخطباء والدعاة أن يعرضوا مسائل التوحيد.

التوحيد يدعى إليه إجمالاً ويدعى إليه تفصيلاً، في كل مسألة من مسائل التوحيد تبينها توحيد القلوب، التذلل لله، المحبة، الرجاء، الإخبات، الإنابة، التوكل، الخوف من الله ﷻ الآن كثير من الناس، لا يوجد خوف من الله، تمر الجنائز لا يوجد خوف، المصائب تقع لا يوجد خوف، يسمع الآيات لا يوجد خوف، الخوف ضعف، والخوف من التوحيد، الخوف باب من أبواب التوحيد، وعبادة من عبادات التوحيد، العظيمة، الملائكة الموحدون يخافون ربهم من فوقهم: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ [سبأ: ٢٣] فالخوف من الله ﷻ عبادة عظيمة لا بد أن يربى الناس على مسائل التوحيد، لكن من لم يعيش مع التوحيد لا يحسن الدعوة إليه إجمالاً ولا تفصيلاً، لا بد أن نعيش معه حتى نحسن الدعوة إليه. [محاضرة دروس وعبر من سيرة إمام الدعوة].



= أبي ذر أحمد في مسنده (٥/١٤٨)، والدارمي (٢٧٨٨)، والبزار (٩/٤٠٣)، والحاكم في المستدرک (٤/٢٦٩)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

## أهمية الوعظ والإرشاد

س ٢٣٥ : من المقترحات أن يتخلل هذه الدروس شيء من الرقائق الوعظ الموت، الدجال، يوم يقوم الناس لرب العالمين، ﴿وَمَا نُفَيِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا﴾ [المزمل: ٢٠] ﴿إِنَّا أَنْذَرْنَاكُمْ عَذَابًا قَرِيبًا يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ [النبأ: ٤٠]، وجزاكم الله خيراً؟

**الجواب:** لا شك أن الوعظ جزء من الدعوة كما قال ﷺ: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥]، فالوعظ مهم، ولكن الوعظ درجات، والناس فيه مختلفون فهناك الواعظ الذي إذا وعظ أبكى وهدى الناس، وهناك من لا يحسن ذلك، بل يحسن درجة منه، ربما لا يتأثر منها الجميع؛ لهذا لكل مجال رجال، وربما يكون من ذلك شيء بما يناسب لعل الله ﷻ أن يعين ويسر. [محاضرة كيف تدعو إلى الله].

## واجب المسلمين نحو مذهب السلف

س ٢٣٦ : ما واجب المسلمين نحو مذهب السلف؟

**الجواب:** هذه مسألة عظيمة؛ ذلك لأن مذهب السلف - رحمهم الله تعالى - هو المذهب الواجب الاتباع؛ لأنهم كانوا على اليقين، كانوا على الحق والهدى، ولم يكونوا على أمر باطل في أي شأن من شؤونهم، فمن أخذ بمنهج السلف، ومنهج السلف في الاعتقاد في الأحكام، في الفقه،

وفي السلوك، وفي الأخلاق . . . ونحو ذلك، فهو الذي على الهدى الذي - لا شك -؛ لأنهم أثنى الله ﷻ عليهم وأمرنا أن ندعو بقولنا: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ﴿٧﴾ [الفاتحة: ٦، ٧]، والذين أنعم الله عليهم هم سلف هذه الأمة، وسادة أولئك صحابة رسول الله ﷺ فواجبنا نحو منهج السلف:

**الواجب الأول:** أن نتعلمه؛ لأنه لا يمكن أن تحققه إلا بتعلمه، فإذا تعلمته حقا وفهمته استطعت أن تنتقل إلى ما بعد ذلك، الواجب الأول أن تتعلمه، ومذهب السلف ليس خاصًا بالاعتقاد، بل منه المعتقد ومنه المنهج ومنه الأخلاق، ومنه السلوك، ونحو ذلك.

هذه كلها جعلها أهل السنة والجماعة المتأخرون جعلوها العقيدة، العقيدة عندهم تشمل مباحث المعتقد في أركان الإيمان وما يتعلق بها، السلوك ومباحث السلوك، ومباحث الأخلاق . . . وغير ذلك. إذاً أول واجب هو التعلم.

**الواجب الثاني:** أن يعلم ذلك المتعلم المتبع منهج السلف أن الناس في أي زمان، بحاجة، أتم الحاجة إلى بيان منهج السلف، وبالتالي يكون حقا عليه أن ينشره قدر المستطاع في بيته، في سوقه، في مسجده، فيمن حوله، ينافح، ويدافع، ويعلم منهج السلف، وإذا علمه ثبت في قلبه ووقر في صدره، أما إذا ترك تعليمه فسوف يذهب شيئا فشيئا؛ لأن العلم يكثر أو يزيد بكثرة الإنفاق منه، إذا أكثرت من التعليم وأكثرت من بذل العلم زاد علمك،

أما إذا أقللت نقص . وهذا ليس في شيء إلا في العلم .

**الواجب الثالث :** أن يحصن المرء نفسه من كل ما يخالف منهج السلف ؛ لأن منهج السلف في الأمة كالإسلام في الملل ، والمتبعون لمنهج السلف في هذه الأمة كالإسلام وأهل الإسلام في أهل الأرض جميعا ، والشيطان أحرص ما يكون على ذي البيت المعمور ، يعني على ذي القلب الصالح وهم المسلمون ، وأخص المسلمين هم المتبعون لمنهج .

ولهذا لتعلم أن الشيطان حريصٌ جدا على أن ييثر إليك الشبهات التي تصرفك عن منهج السلف ، وعن الأخذ بما عليه أئمة السلف في الحاضر والماضي .

وهذا الإضلال من الشيطان تارة يكون بإيحاء من إنسي ، وتارة يكون بوسوسة في القلب وتشبيهه ، قال جَلَّالَهُ : ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ عُرْوَةً﴾ [الأنعام: ١١٢] ، وشر الإنس الذين يوسوسون والذين يصرفون عن منهج السلف أعظم من شر غيرهم في هذا الزمان فيما أحسب ؛ لأننا في هذا الزمان نرى أن الصراع صراع كلمة .

الواحد يسمع كلمة في الصباح وكلمة في الضحى ، وكلمة في الظهر وكلمة في العصر ، وكلمة في المغرب ، يلتقي بهذا فيجعله يتكلم معه فيلقي إليه بكلمة ، وبالتالي فيلقي إليه بكلمة ، والثالث بكلمة ، والرابع بكلمة ، والخامس بكلمة ، والمرء الذي على منهج السلف إذا جعل دينه واعتقاده لا شبه ولا شك فيه عرضة للخصومات كان معرضا نفسه للانتقال عن مذهب



السلف ، ولهذا يقول الإمام مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرَضًا لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ التَّنَقُّلِ) <sup>(١)</sup> .

لأنه لا بد أن يلقاك من هو أقوى حجة منك ، فيأتي ويدلي عليك بحجج ، فإذا كنت تتبع الألسن والأقوى حجة ، معنى ذلك أنك ستكثر التنقل كل يوم ستكون في وادٍ وربما تكون خاتمتك غير الخاتمة الحسنة .

لهذا يحرص المرء على المحافظة على منهج السلف ، وأن يتعد عن أهل البدع والأهواء في المجادلات ، إذا جاء واحد وقال : دعنا نتناقش في هذه المسألة ، قل لست في شك من ديني وتمشي .

لست في شك من ديني إذا كان ذاك المناقش الذي على غير منهج السلف عنده شبهة فيذهب إلى أهل العلم يكشفونها له ، أما أنت لست من العلماء بمذهب السلف ، وإنما تحمد الله عَلَيْهِ أنك كنت عليه اعتقادا وعملا ، فإياك ثم إياك من تلك الأقوال والجلسات التي فيها قيل وقال والتي فيها حجة المسألة الفلانية كذا ، والحجة كذا ، والدليل كذا ؛ لأنه لا بد أن يكون عند المخالف لمنهج السلف نوع استدلال ، ويكون عندك أنت ضعف في الإجابة عن ذلك الاستدلال ، فإذا كان عندك ضعف وكنت دائما تتبع الأقوى في الاستدلال وأخذت من ذلك ولم تأخذ من غيره جعلت دينك عرضة للتنقل .

(١) أخرجه الدارمي (١٠٢/١) عن إسماعيل بن أبي الحكيم ، قال : سمعت عمر بن عبد العزيز يقول : (مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرَضًا لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ التَّنَقُّلِ) ، وذكر نحوه ابن أبي الدنيا في الصمت (ص١١٦ ، ٢٩٣) ، وأبو محمد الدينوري في تأويل مختلف الحديث (ص٦٣) ، وأبو نعيم في الحلية (٢١٨/٩) ، والموطأ من رواية محمد بن الحسن (٤٠٢/٣) .

فنعلم يقينا أن مذهب السلف هو أصح المذاهب، بل هو الدين بل هو الذي يرضاه الله ﷻ ولا يرضى غيره نعلم ذلك يقينا لا شك فيه ولا شبهة، وبالتالي فلا يجعلن دينه هذا الغالب الذي هو اعتقاد مذهب السلف ومنهج السلف لا يجعله عرضة للخصومات، عرضة للأخذ، والرد عرضة للمناقشات.

ومن ثم يحذر أتم الحذر وأعظم الحذر من الذين ينقلون الأقوال ويعمرون المجالس بمناقشة أشياء لا تمت إلى منهج السلف بصلة، إما في المعتقد، وإما في المنهج، وإما في السلوك... أو نحو ذلك، فيبتدعون أشياء من تلك الحلقات ومن تلك الجلسات، تنتشر أقوال ويكثر أتباع من ليسوا على منهج السلف، وهكذا يتخلى المرء عن منهج السلف، ونحن نرى في الواقع أن من كان على مذهب السلف ثم تركه قليل، وقد يكون كثيرا بحسب حال ذلك المقال. [في ضيافة مدارس بدر].

### المسلم يختار الأيسر ولا يغلو في البحث والتحقيق

س ٢٣٧: يا شيخ كان الشيخ محمد بن عثيمين رحمته الله في باب النحو يقول: إذا جاءت قاعدتان اختر الأيسر منهما، هذا أطلقه كثيرا رحمته الله.  
الجواب: عموما ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما.

السائل: هل يقتضي هذا - نفع الله بعلمكم - أن ينظر الإنسان فيما حقق من الأئمة الذين يرى أنهم حققوا ودققوا أن ينظر ما يقررونه من الأصول التي

يريدون أن يضبطوا بها هذه الأمور؟

**الجواب:** لكن لا يغلو الواحد في هذا الأمر، لأن الغلو في تحقيق المسائل يفوت عليك مسائل أكثر من العلوم والفنون، تذهب لتبحث عن تحقيق وتجد عندك - ما شاء الله - عشرة عشرين مسألة محققها والباقي هذا لا، هذا خلاف العلم.

العلم أن تدرس جميع العلوم وتضبطها، لكن لا توطن نفسك أن كل ما قيل فهو حق، مثل أبي حيان مع شيخ الإسلام، قال: تقول إن سبويه أخطأ في كتابه، إذا لا أكلمك أبدا، كيف يخطئ سبويه؟ ما تحملها أبدا.

هذا الذي يجعل التقليد يمشي في أهل العلم وفي تصنيف الفنون يعني البلاغة، عندك الآن البلاغة من بعد السكاكي انتهت، جاء بعدها القزويني وذهب، صارت من القرن السادس الهجري إلى الآن وهي كأنها كتاب ملزم ما هو بصحيح.

**مداخلة:** يعني النظر مثلا في اللغات وهل ينفع طالب العلم فيما يتعلق بمسائل الاعتقاد عندما ينظر مثلا إلى مبدأ لغات من حضر من المتكلمين في هذا الباب ويريد أن يضبطه مع الأصول التي قررها أهل السنة وأنه يركب من هذا حكما يطرق معه في أفراد المسألة وما ذكروه في هذا الباب؟

**الجواب:** لكن أيضا لا يبالغ فيه، في اللغة لكن اللغة بالسمع ليست قوانين، حتى ابن فارس في المقاييس لما حاول أن يجعل لها أصولاً ما استقامت له في كثير من الأمور، فاللغة سماع، صعب أن تجد لها قواعد وتقيس عليها في كل المسائل.

## نشأة القواعد وأصلها

س ٢٣٨: كيف نشأت القواعد والتععيد؟

**الجواب:** كيف نشأ التععيد؟ القواعد منها ما دليله القرآن والسنة أو أحدهما مثل ما ذكرت لك الأمور بمقاصدها ما دليها «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»<sup>(١)</sup>، مثل: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»<sup>(٢)</sup> . . . إلى آخره، الحرج منفي والتكليف بما يُستطاع في أدلته هذا عليه دليل من الكتاب والسنة أو السنة أو هما جميعاً.

**والنوع الثاني:** من القواعد نشأ من أحكام كثيرة جاء النص عليها على الأحكام ما هو على القاعدة، جاء النص على الحكم يعني الدليل ليس في التععيد، الدليل في مسألة من المسائل يُستخرج من هذه الأمثلة الكثيرة اثنان ثلاثة، أربعة تعديدات، فهذه تكون قاعدة إذا جاءت مسألة أخرى لم ينص عليها نلحقها بالقاعدة، نجعلها من فروع القاعدة أو نحكم عليها بالقاعدة؛ لأن الشريعة ما جاءت بالتفريق بين المتماثلات، الشريعة من عند الله ﷻ .  
والله ﷻ حكيم ومذهب أهل السنة والجماعة أن أفعال الله ﷻ معللة، وأن أحكامه معللة يعني مرتبطة بعلة ومصالح، بخلاف قول الظاهرية ونفاة الأسباب كما هو معروف، فإذا ما دام أنه نص الدليل على حكمين، ثلاثة، فيستخرج العالم من هذين الحكمين والثلاثة والأربعة والأكثر قاعدة، فإذا

(١) سبق تخريجه (ص ١٦٦).

(٢) سبق تخريجه (ص ٣١٣).

جاءت صورة جديدة اجتهادية تحتاج أن يجتهد فيها أخذ القاعدة التي نص على فروعها في الدليل ، ظاهر؟

**النوع الثالث:** وهو أضعفها أن يكون كل إمام له اجتهادات فيما لم يرد به الدليل في المسائل ، له اجتهادات في كذا ، له اجتهادات في كذا ، في مسألة في الفقه ، في الطهارة ، في الصلاة ، في الصيام ، في البيوع ، في الوقف ، في الشركات . . . إلى آخره .

فهذه الاجتهادات تأملها فقهاء المذهب أصحاب الإمام فاستخرجوا منها تعقيداً يمكن أن تدرج تحته تلك الصور في كل الأبواب ، فاستخرجوا القاعدة ، هذه القاعدة هي التي دائماً تكون قواعد مختلفا فيها ، والتي يكون منشؤها من فتاوى الإمام في المسائل ، فجمعوا النظائر من هذه الفتاوى والأشباه واستخرجوا منها تعقيداً .

لذلك تجد هذه التعقيدات تناسب مذهباً ، ولا تناسب الآخر ، والآخر يقول : لا ، هذه القاعدة ما هي صحيحة . لماذا هذه القاعدة ليست صحيحة؟ لأن أصل منشأ القاعدة من فروع من كلام الإمام .





## فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
كتاب الحديث وعلومه .....	٥
«لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» .....	٥
هل الأحاديث الصحيحة وإن كانت آحادًا قطعية الثبوت؟ .....	٥
حديث عدي بن حاتم <small>رضي الله عنه</small> في اتخاذ الأخبار والرهبان أربابًا .....	٦
التقسيمات الاصطلاحية لا مشاحة فيها .....	٧
الفرق بين الهم والعزم .....	٨
معنى قوله الله <small>سبحانه</small> في الحديث القدسي: «وَأِنِّي إِذَا أُطِغْتُ رَضِيتُ . . .» .....	٨
درجة حديث: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ» .....	٩
هل صح حديث بأن اسم الملكين منكر ونكير؟ .....	١٠
من الأبدال؟ .....	١٠
الكلام على رواية: «وَعَقَّرُوهُ الثَّامِنَةَ فِي التُّرَابِ» .....	١١
ما صحة حديث: «مَنْ أَتَى حَائِضًا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ <small>صلى الله عليه وسلم</small> ؟» ..	١٣
التداوي الباطن والتداوي الظاهر .....	١٣
الكلام على قوله <small>صلى الله عليه وسلم</small> : «سَمُّوا بِأَسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي» .....	١٥
من أبو نعيم؟ .....	١٥
المقصود بالقيراط .....	١٦

- ١٦ هل اختلاف الصرف يحمل على الحديث الوارد في نصاب السرقة؟ .....
- هل ترك أبي هريرة رضي الله عنه للشيطان يذهب بالصدقة متوافق مع تبويب البخاري؟ .....
- ١٧ هل القيراط في حديث أبي هريرة رضي الله عنه كالقيراط في صلاة الجنائز؟ .....
- ١٨ معنى قول أبي هريرة رضي الله عنه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما «فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ» .....
- ١٩ المقصود بقوله رضي الله عنه: «سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً»؟ .....
- ٢٠ الرهن في السلم .....
- ٢١ سبب غضب النبي صلى الله عليه وسلم لما سُئِلَ عن ضالة الإبل .....
- ٢٢ معنى ثم في قوله: «ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً» .....
- ٢٢ المقصود بالستر في قوله: «مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .....
- ٢٤ الكلام على رواية: «أَعِنَّ أَحَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» .....
- ٢٥ الجادة في الأسانيد .....
- قرى الضيف واجب في القرى التي لا يوجد فيها مسكن ولا يوجد فيها مكان يأكل فيه بماله .....
- ٢٥ قاعدة سد الذرائع .....
- ٢٦ معنى قوله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» .....
- ٢٨ لا ينبغي لطالب العلم أن يجزم بحديث، وهو لا يعلم صحته .....
- ٢٩ ما صحة الزيادة في حديث: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ»؟ .....
- ٣٠



- ٣٠ ..... هل يصح حديث: «الدين المعاملة»؟
- الجمع بين حديث: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» وحديث:
- ٣٠ ..... «لَا بَأْسَ ظَهُورُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»
- ٣١ ..... صاحب اليمين أمير أو أمين على صاحب الشمال
- ٣٢ ..... الكلام على حديث: «مَنْ فَاتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ»
- ٣٣ ..... معنى قوله ﷺ: «كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ»
- ٣٣ ..... هل تحقق الفتح الذي ورد عن النبي ﷺ في فتح القسطنطينية؟
- الإشكال في الأحاديث النبوية، التي تذكر دخول الجنة والنار بالفعل
- ٣٣ ..... الماضي
- سبب قول ابن مسعود رضي عنه قال: رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرُّقَى وَالْتَّمَائِمَ
- ٣٦ ..... وَالتَّوَلَّى شِرْكَ»
- ٣٧ ..... من هم «التُّزَاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ»؟
- ٣٧ ..... الحصر في قوله ﷺ: «إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ . . .»
- ٣٨ ..... فوات المراتب العالية نقص، وليس عذابًا
- ٣٩ ..... تعريف الصحابي
- ٣٩ ..... اختلاف الأمة ليس رحمة
- ٣٩ ..... الكلام على حديث: «خير الأسماء ما عبد وحمد»
- ٤٠ ..... ضابط شرط العدالة في رواة الحديث
- ٤١ ..... هل قوله ﷺ لعمر رضي عنه: «لَا تَنْسَنَا يَا أُخِيَّ مِنْ دُعَائِكَ» ثابت؟
- ٤١ ..... القرآن كله ينفي أن يكون لله سبحانه ولد

- ٤٢ ..... الكلام على حديث: «إذا كنت بأرض فلاة. . .»
- ٤٣ ..... توجيه أهل العلم لحديث: «اللهم أنت عبدي وأنا ربك»
- ٤٣ ..... الواجب على العباد أن ينسبوا النعم إلى الله
- ٤٥ ..... على أي شيء يحمل حديث: «فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ . . .»
- ٤٧ ..... الخلاف في تحريك الإصبع في التشهد
- ٤٧ ..... سنة النبي ﷺ ليس فيها الجمع، وإنما التنوع في الأذكار
- ٤٨ ..... هل ورد أنه ﷺ كان يرفع يديه بين السجدين؟
- ٥٠ ..... لفظ حديث: «دعي الصلاة أيام أقرائك»
- ٥٠ ..... الفرق بين غُذِّي و غُذِي
- ٥١ ..... الكلام على صحيح مسلم
- ٥١ ..... متى نضع (قال) في الإسناد؟
- ٥٢ ..... فائدة: حول حديث: «من عَادَى لِي وَلِيًّا»
- ٥٣ ..... الصحيح في رواية الحديث: (أوشك) أو (وقع)
- ٥٤ ..... فائدة: حول الروايات المختلفة في الحديث
- فائدة: في حديث ابن مسعود رضي عنه: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ لَأَ أَدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ . . .»
- ٥٨ ..... نقص . . .»
- ٥٩ ..... الراجع في الاحتجاج بالضعيف في غير الأحكام والعقائد
- ٦٢ ..... توجيه حديث: «سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ»
- ٦٦ ..... كيف لا ينظر في عدالة الصحابي؟
- ٦٦ ..... المقصود بأهل الحديث

- ٦٧ ..... ما درجة حديث: «اللهم أعز الإسلام بأحب العمرين إليك»؟
- ٦٨ ..... هل «النظافة من الأيمان» حديث أم لا؟
- ٦٨ ..... الصحيحان منزهان عن الأحاديث الضعيفة
- سكوت الإمام الذهبي على بعض الأحاديث في المستدرک لا يدل على موافقته لحكم الحاكم
- ٦٩ ..... فائدة: حول عبارة صححه الحاكم وواقفه الذهبي
- ٧٢ ..... كيف نجمع بين الحديثين: الأول: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي»، والثاني: «تركت فيكم شيئين . . .»؟
- ٧٣ ..... كيف يوجه حديث الخط؟
- ٧٤ ..... النهي عن قول: نَسِيتُ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ
- ٧٤ ..... الكلام على البلاغات والاختيارات
- ٧٥ ..... هل حديث طارق بن شهاب «دخل رجل الجنة في ذباب . . .» صحيح؟
- ٧٥ ..... التكبير بعد الصلاة
- ٧٦ ..... الكلام على حديث: «اللهم أنت السلام»
- ٧٨ ..... هل من باب الذكر، قضاء الأعمال؟
- ٧٨ ..... الأسماء الحسنى والصفات موقوفة على القرآن والسنة
- ٧٨ ..... هل يشترط أن يكون الراوي عربياً إذا كان قد التزم لفظ الرسول؟
- ٧٩ ..... الصحيحان يرويان بالمعنى
- ٧٩ ..... هل يجوز التعمد في رواية حديث الرسول ﷺ بالمعنى؟
- ٨٠ ..... بعض الرواة اشتهروا بالنقل باللفظ
- ٨١ ..... البخاري رحمه الله يميز رواية الحديث بالمعنى
- ٨١

- ٨٢ هل الإمام أحمد كان يقدم الإمام البخاري على مسلم؟ .....
- ٨٢ هل ثناء الإمام أحمد على البخاري يعتبر توثيقاً له؟ .....
- ٨٢ هل روي عن الإمام أحمد أنه أثنى على البخاري؟ .....
- ٨٢ الكثير من المحدثين أقل ضبطاً للنحو والعربية .....
- ٨٣ الكلام على سنن الدرامي والدارقطني .....
- ٨٤ فائدة كتابة الحديث الضعيف .....
- لو قيل إن فلان كذاب هل هذا إفتاء بأنه لا ينبغي أن يكتب من باب التوثيق؟ .....
- ٨٥ هل يلزم أن يجزم ما فيه موضوع؟ .....
- ٨٨ من الصحابي الذي نقص في مسنده؟ .....
- ٩٠ هل تثبت العقيدة بحديث الآحاد؟ .....
- ٩١ الكلام على تصحيح الأحاديث في هذا الزمن .....
- فائدة: حول حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه: «أتى رسول الله ﷺ أعرابي فقال يا رسول الله جهدت الأنفس . . .» .....
- ٩٣ هل يصح حديث: «صلوا خلف من قال لا إله إلا الله . . .»؟ .....
- ٩٤ هل المقصود بكلمة (لم يقبل) الوعيد؟ .....
- ٩٦ هل أحاديث الوعيد على ظاهرها؟ .....
- ٩٦ الكلام على حديث: «لا صلاة لمسبل»؟ .....
- ٩٧ معنى قوله ﷺ: «فتوضأ كما أمرك الله» .....
- ٩٧ الكلام عن رواية: «ثم تغتسل منه» .....
- ١٠٢ الكلام على حديث: «إن للإسلام صوى . . .» .....

- ١٠٣ ..... درجة إسناد بهز بن حكيم عن أبيه عن جده
- ١٠٤ ..... في أي كتاب يُراجع مبحث الدلالات؟
- ١٠٥ ..... الكلام على مسألة العذر بالجهل
- ١٠٦ ..... الكلام على حديث رويغ رضي عنه
- ١٠٦ ..... الكلام على حديث: «كُنَّا نَتَّبِعُ الْأَذَى الْمَاءَ»
- ١٠٧ ..... معنى الكلمات الشرعية
- ١٠٨ ..... الكلام على حديث أنس رضي عنه مرفوعًا: «الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ»
- ١٠٨ ..... الكلام على الاستدلال بالحديث الضعيف
- ١١٨ ..... ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا
- ١١٩ ..... الكلام على حديث: «لَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»
- ١٢٠ ..... الكلام على حديث: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ . . .»
- ١٢١ ..... الكلام على قوله صلى الله عليه وسلم: «أَفْلَحَ وَآبِيهِ إِنْ صَدَقَ»
- ١٢٣ ..... المقصود بقوله في حديث عمر رضي عنه: «فقد كفر أو أشرك»
- ١٢٤ ..... المقصود من قوله: «إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ»
- ١٢٥ ..... لا يتعارض الحياء مع التبليغ
- ١٢٥ ..... هل قبول الحق لا يكون إلا لضوابط شرعية؟
- ١٢٦ ..... الكلام على أسماء بعض الصحابة
- ١٢٧ ..... الكلام على قوله صلى الله عليه وسلم: «استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان»
- ١٢٨ ..... الكلام على حديث: «لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ»
- ١٢٩ ..... الأسماء التي لله صلى الله عليه وسلم منها ما نعلمه، ومنها ما لا نعلمه
- ١٣٠ ..... توجيه حديث: «لِخُلُوفِ فَمِ الصَّائِمِ»

- الكلام على قوله: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ أَطْعَمَ رَبِّيَ . . .» ..... ١٣١
- الجمع بين قوله ﷺ: «لَا تَنْظُرُونِي . . .» وقوله: «وَلْيَقُلْ سَيِّدِي . . .» ..... ١٣١
- الكلام على لفظ «سَيِّدِنَا» في الحديث ..... ١٣٢
- الكلام على حديث: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ» ..... ١٣٣
- الكلام على حديث: «إِنَّ اللَّهَ نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ» ..... ١٣٤
- الكلام على حديث: «سَلْمَانُ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ» ..... ١٣٦
- استحباب التسمية عند البدء في أي عمل ..... ١٣٧
- القصد من إصاق الباء في المعاني، والأمكنة، والأزمنة، والذوات ... ١٣٧
- الكلام على حديث: «جُهَدَتِ الْأَنْفُسُ وَضَاعَتِ الْعِيَالُ . . .» ..... ١٣٨
- القصد من قوله: «وإن عرشه على سمواته هكذا» ..... ١٤٠
- ما المقصود من قول: «خيرنا وابن خيرنا»؟ ..... ١٤٠
- خبر الآحاد يفيد العلم اليقيني بشروط ..... ١٤٠
- الإمارة وسيلة لتحقيق مقاصد الشرع ..... ١٤١
- شرط قيام الإشارة محل الكلام ..... ١٤١
- وجوب الصلاة حتى مع نفي الثواب ..... ١٤٢
- شرح مقدمة ابن الصلاح ..... ١٤٤
- مقدمة المصنف ..... ١٤٤
- مقدمة الشارح ..... ١٤٥
- تفسير الحديث إلى ثلاثة أقسام ..... ١٥٢
- أنواع الضبط ..... ١٥٥

- ١٥٧ ..... الشذوذ في الإسناد
- ١٨٤ ..... التلقي بالقبول نوعان
- ١٨٨ ..... إلى ماذا ينسب البرقاني؟
- ١٩٠ ..... الكلام على مستدرک أبي عبدالله الحاكم
- ١٩١ ..... معنى (ح) عند مسلم
- ١٩٥ ..... الكلام على صحيح أبي حاتم بن حبان البُستي
- ١٩٩ ..... كتاب العلم
- ١٩٩ ..... فَضْلُ طَلَبِ الْعِلْمِ
- ٢٠٩ ..... التَّدْرِجُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ
- ٢١٢ ..... آداب في طلب العلم
- ٢١٦ ..... انتخاب الفوائد العلمية
- ٢١٨ ..... مبنى العلم على الرحمة والتراحم بين العالم والمتعلم
- ٢٢٣ ..... أدب طالب العلم مع الكتاب
- ٢٢٥ ..... أثر العلم على صاحبه
- ٢٣١ ..... عناية طالب العلم بكتاب الله ﷻ
- ٢٣٦ ..... الفرق بين كتب الفقه وكتب الحديث
- ٢٣٩ ..... الفرق بين تدريس الفقه والحديث
- ٢٤٤ ..... حول تدريس الفقه
- ٢٤٥ ..... العناية بكتب التوحيد ومسائله
- ٢٤٩ ..... كيفية الدعوة إلى التوحيد

- ٢٥٥ ..... المنهج في بحث المسائل العلمية والعملية
- ٢٦٢ ..... الصبر على طلب العلم
- ٢٦٦ ..... أُصُولُ الْعِلْمِ وَرُتْبِهِ
- ٢٦٨ ..... قَوَاعِدُ فِي فَهْمِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ
- ٢٧٤ ..... تَقْسِيمُ الشَّرِيعَةِ
- ٢٧٧ ..... الْعَمَلُ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ
- ٢٨٠ ..... أَهْمِيَّةُ الْعِلْمِ فِي دِينِ الْإِنْسَانِ
- ٢٨٦ ..... وَاجِبُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالِدَّعْوَةِ
- ٣٠٠ ..... اخْتِلَافُ الْأُمَّةِ فِي مَسَائِلِ الْفِقْهِ رَحْمَةً
- ٣٠٢ ..... هِمَّةُ السَّلَفِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ
- ٣٠٨ ..... ردوا الجهالات إلى السنة
- الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقِيَاسَ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي أَكْثَرِ الشَّرِيعَةِ لِأَنَّ النُّصُوصَ قَلِيلَةً
- ٣٠٩ .....
- ٣١١ ..... أَقْسَامُ الْعُلُومِ
- ٣١٣ ..... نَشْأَةُ الْقَوَاعِدِ
- ٣١٥ ..... الْفَرْقُ بَيْنَ الْحَاشِيَةِ وَالشَّرْحِ وَالتَّعْلِيقِ
- ٣١٨ ..... التَّأْصِيلُ وَالتَّقْعِيدُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ
- ٣٢٣ ..... العلم له شهوة ولذة
- ٣٢٥ ..... الالتزام بالمنهجية طريق دحض الشبهات عند الشباب
- ٣٢٦ ..... موقف طالب العلم من المسائل التي فيها أكثر من قول



- ٣٣٣ ..... طالب العلم والمسائل الخلافية في الحج
- ٣٣٤ ..... طالب العلم لا يترك نفسه في العلم وهواها
- ٣٣٥ ..... لا بد من تصحيح النية عند طلب العلم
- ٣٣٦ ..... طالب العلم لا يتوسع في طلب الإجازات
- ٣٣٦ ..... حكم العمل السابق لمن صحح نيته في طلب العلم
- ٣٣٧ ..... حكم تعلم العلوم الدنيوية من حيث الثواب
- ٣٣٧ ..... حكم تعلم فروض الكفاية من حيث ثوابها
- ٣٣٨ ..... إذا رحل طالب العلم يجب عليه أن يتعلم
- ٣٣٨ ..... الطريقة المثلى لتحصيل العلم
- ٣٤٤ ..... فرض العين وفرض الكفاية
- ٣٤٦ ..... طلب العلم يكون بالتؤدة
- ٣٤٧ ..... الطريقة الصحيحة لمذاكرة العلم
- ٣٤٨ ..... الطريقة المثلى في قراءة كتب ورسائل أئمة الدعوة
- ٣٤٩ ..... تحصيل العلم يتعلق بنشاط الطالب
- ٣٥٠ ..... تعلم النحو وأيسر الكتب فيه
- ٣٥١ ..... سبب كثرة شرح العلماء للعقيدة
- ٣٥٢ ..... التوحيد أول العلوم التي يجب أن يتعلمها الناس
- ٣٥٥ ..... حاجة الأمة للعلماء
- ٣٥٧ ..... صفات العالم الرباني
- ٣٥٩ ..... موقف أهل العلم من الظهور في وسائل الإعلام

- ٣٦٠ ..... ما يجب على المسلم نحو العلماء وأولي الأمر
- ٣٦٢ ..... الرد على من يقلل من شأن العلماء بحجة عدم فهم الواقع
- ٣٦٥ ..... العلماء لا يشترط فيهم أن يفهموا كل ما يجري في العالم
- ٣٦٨ ..... العلماء الذين يؤخذ منهم العلم
- ٣٦٩ ..... الحماس يضبط بالعلم
- ٣٧١ ..... حكم مخالطة العوام
- ٣٧٢ ..... أفضل النوافل
- ٣٧٣ ..... الذي يقيم الحجة لا بد أن يكون عالماً معروفاً
- ٣٧٥ ..... المقصود بالمطولات
- ٣٧٦ ..... فعل العالم لا يدل بالضرورة على مذهبه
- ٣٧٦ ..... الفرق بين العقيدة وفضول العلم
- ٣٨١ ..... المسائل التي اختلف فيها الصحابة ليست في العقيدة
- ٣٨٢ ..... المذهب الظاهري وطريقته وأبرز علمائه
- ٣٨٤ ..... وجوب تجنب المبالغة عند رثاء العلماء والقادة
- ٣٨٧ ..... الرضاع الذي ينشئ الحرمة
- ٣٨٩ ..... المسائل العلمية الصحيحة تؤخذ بالتلقي عن العلماء
- ٣٩٤ ..... كيف تفهم لغة العلم؟
- ٣٩٥ ..... التدقيق في المسائل العلمية عند دراستها واجب
- ٣٩٥ ..... طالب العلم يهتم بالحفظ والمطالعة
- ٣٩٧ ..... تقسيم الدين إلى أصول وفروع هو تقسيم في

- ٣٩٨ ..... الدين منه أصول وفروع
- ٣٩٩ ..... المسلم لا ينقطع عن طلب العلم مهما كبر سنه
- ٤٠١ ..... التعمق تكلف والاجتهاد في طلب العلم مطلوب
- ٤٠٨ ..... الواجب على طالب العلم النصيحة للعوام والصبر عليهم
- ٤٠٨ ..... التوحيد أول الواجبات
- ٤٠٩ ..... الأمة الإسلامية تحتاج كل العلوم
- ٤١٠ ..... الطريقة الصحيحة في الدعوة
- على طالب العلم أن يهتم بعلوم الشريعة وألا يستنفد جهده كله في علوم الآلة
- ٤١٣ .....
- ٤١٤ ..... العلم يؤخذ ممن يفيد فيه
- ٤١٦ ..... أهمية الدراسة المنهجية
- ٤١٧ ..... ذم التعصب
- ٤٢١ ..... شروط التلقي عن المبتدعة
- ٤٢٥ ..... على حافظ القرآن أن يمثل ما فيه
- ٤٢٥ ..... الفتاوى وضوابطها
- ٤٢٩ ..... منهج السلف يعرف بكتب السلف
- ٤٣١ ..... لن يصلح آخر هذه الأمة إلا الذي أصلح أولها
- ٤٣٣ ..... الدعوة تبدأ بالتوحيد
- ٤٣٨ ..... أهمية الوعظ والإرشاد
- ٤٣٨ ..... واجب المسلمين نحو مذهب السلف

- ٤٤٢ ..... المسلم يختار الأيسر ولا يغلو في البحث والتحقيق
- ٤٤٤ ..... نشأة القواعد وأصلها
- ٤٤٧ ..... فهرس الموضوعات

تم بحمد الله ومنته المجلد الخامس: (الحديث وعلومه - العلم) من  
الأجوبة والبحوث والمدارس، ويليها إن شاء الله المجلد السادس:  
(كتب ومؤلفون - السيرة والتراجم).

